2653

Süleymaniye Kütüphanesi
Kısmı: Antalya Tekelioğlu
Yeni Kayıt No. 140
Eski Kayıt No. 197/101

Ad
102

101
101

مشارق بحر ایچره جمع اولاندر ایکی بیك ایکیوز اللی ایکیدر
بیك اللیسنده شیخین اتفاقی بیك ایکیوز ایکیسنده منفرددر

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله على هدايته الى الايمان والاسلام وعطيته الدراية والافهام خصوصا من بيان حديث
خير الانام محمد المختص بمقام على المقام عليه افضل التحيات واكمل السلام ما ضحك
ببكاء الاقلام وفرحت افي الزوايا الاقلام وعلى اله واصحابه الكرام عنوت الاظلم لنوت الاقلام
وبعد يقول الضعيف العوفي عبد اللطيف بن عبد العزيز الموروف بابن الملاك والمحفوف
بحيف الفلك غفر الله له ولوالديه لما وضح وجوه المعالي وضح النظر
في المال صورة العلم اعلاها منارة ومنالا واجلاها مزية وجمالا اذ ما من محجة الا وهو
السبيل اليها ومنهية الا وهو الدليل عليها وما عداه اليه عند من كان له التفهم
فقد ذل وعالا واه حل غنيا وفيا يعالى ومن افضل العلم علم الاحاديث والاولى واجزله
جدنا بالمرحمة المولى فطوبى لمن صرف في فكها ايامه وليا ليه ونظم في عقد تحصيله درره واللئيم
واخذ العلوم لتصحيح الاعراض وقصر امآله فتيها بكل حال ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة
والزبر الوافرة كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب بالترتيب البديعة
ومنكب بالاسالب الرفيعة مقصور على محض الفوايد ومحذوف عنه ما هو كالزوايد
ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس والبعة من النهار فكانت له شروح بعضها بسيط
يطول المشروح وبعضها وسيط يخل المقصود فحيرت اوريق نفسي واستخير الله تعالى
وامسي ان ارحمه رجايا عن عجايا وكشح عباراته بظهر خفايا بانت اعتسافا ايته
سالكا وتحرير الفوايد مسلك الوسط وما يسكا في تحرير الفوايد عن الوكس والشطط
تاركا ما يوهن ما في الشرح من الاقليد خوفا من انه يفضي الى ان يكون طويلا
الاجنة من الطلاب الالبة بما خطه في نفسي في مجالس درسي وقد صبغني الى شروع ذلك
وان كنت بعيد عهد هنالك لوفور قصوري في بضاعة النقول ونزوع رفوفي من كتب الميل
فقلت الله يحصل اوارد الامال ويحلل على معاقد المعالي ويعزز في سربي من الناظر الى السنة
لاة اولى الناس وذلك اولى الناس وسميته مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار

اسئل الله تعالى ان يجعله سببا لحسن مآلي لديه ويجعل افيدة من الناس تهوي اليه فلما تم
الكتاب اليه مالوا وباجماع آرائهم قالوا ولو كان هذا الشرح على طريقة المحل لصار التي بلاد
المحل فاجبت ملتمسهم ورجاء ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح الدعوات قال الشيخ المؤلف
اسكنه الله تعالى في جنبات جنانه وغمره بجلابيب حنانه الحمد لله تقول الثناء على الجميل
فعل يشعر بتعظيمه واقتضاء يجب الاستيفاء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء
باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلحه الاكثرون هو الثناء باللسان وبالجوارح
والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فاذا يكون بعض الشكر ثناء
لكن الحمد افادة الثناء على الله تعالى اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار
في فعله الموجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر موذن بانه تعالى
مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان
استعيرتا للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكونه قائلا حامدا
لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالاستعارة هنا لا يجري
فيها التكذيب عند الاخبار بها ولا يلزم ان احدا لو قال احمد الله فمخبر اعن حمده اذا
غفل عن معنى اجلال الله تعالى يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان استعمال الاخبار
فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود يجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر
من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بحمده وما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه و
اذا اعطى الله تعالى عبدا نعمة فقال العبد الحمد لله يقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته
ما لا قدر له واعطاني ما لا حد له يؤذن بان الله خير لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه
بل الاخبار عنه على ان الاخبار لتبوت العلم بحمده وما مدد لله عبي الحمد له كما يقال الحمد لله قال الله تعالى
واعلم ان موجد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في الله للاختصاص لا للتخصيص والفرق
بينهما ان التخصيص شرط بزيد للخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به
الى الصواب والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلو لم يقل الله الحمد قلنا
لان احدا لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله به ليرده من خطائه الى الصواب
الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل بتقديم الخبر لان تعريف المبتدا
بلام الجنس يفيد قصوره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد
صدوره عن الجملة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية
التخصيص فيه محي وهو اسم الفاعل من احيى اذا وجد الحيوة الرمم وهو جمع الرمة
بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشارح لكن هذا
التفسير غير موافق لمذهب امامنا [illegible] وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق
لما ذهب اليه الشافعي رحمه من انها نجسة بيانه ان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى
من يحي العظام وهو رميم قل يحييها الذي انشاءها اول مرة واذا كان معنى احيائها

ايجاد الحيوة فيها لكون الحيوة حالة فيها فتكون الحيوة حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل
وما تحمله الحيوة فالموت مؤثر فيها فيتجسس والمواقف لنا هنا ان يقال ان المراد باحياء العظام البالية
ردّها الى الهيئات على غضّة رطبة في بدن حيّ حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله
تعالى خبر مبتدأ محذوف او بدل من الله او صفة له موفق لكون اضافته اضافة حقيقة لا ادارة
ومعنى الماضي والاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية وابدية والمقيد بالزمان ما تعلقاتها
كما ذهب اليه اهل السنة ومجرى القلم انا اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو
كائن وما هو يكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله تعالى
قيل خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى العقل الموجود عقله وهو صاحب القلم ومجريه فاسناد الاجراء
الى الله تعالى للتشريف واما اريد بالقلم ما يكتب به العباد فلم وجه فسبت الى الله تعالى
باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير القلم له فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها
لما دوّنت العلوم ولما ضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور الدنيا والدين وذرأ بالهمزة
والذال المعجمة بمعنى الخالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة حتى في الحديث
لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية
بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد يقلب همزة البارئ ياء تخفيفا ويحذف فيشبع
حركة ما قبلها ويدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح برأه الله تعالى يبرؤه برءا اي خلقه
فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذرأ والبارئ قلنا البارئ هو الذي خلق
الخلق بريئا من التفاوت والتفاني ويميز البعض عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلما
يستعمل في غير الحيوان قلنا الله تعالى نوّه بنو آدم ولا يقال برأ السموات والارض النسم جمع
نسمة وهي النفس الانثى وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم في الذكر
مع تأخيره في الوجود عما بعده اهتماما بذكره وردّا على منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين
والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كلام المبين ليجدوه ولا يتركوه بيان اعلى
ان المصنف شرح خطبة هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائقة ولما كان بيان استعانة
موذنا الى التصديع اقتصرت على بعض ما فيها من الصنايع البديع قلت بين المحى والمجرى
والقلم والنسم سجع متوازن وهو ان تتفق الكلمات في الوزن وحرف السجع وبين الرمم نسجع
مطرف وهو ان تتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين الذرأ والبارئ تجنيس
مضارع وهو ان لا تختلف الكلمتان الا في حرف متقارب وقوله ليجدوه ولا يتركوه به
وما بعده من قوله من حناديس الحشر وحكمه الى قوله ما افاض تمتان سنيوبه صنعة
تسميط وهو ان تولي بعد الكلمات المنثورة والابيات المشتورة قافية اخرى موعية
الى آخر كقوله ابن وريد لما ارى من الممات صوته وبان من عصر الشباب بونه
قلت لها والدمع هام مجونه اما ترى راسي حلى لونه صبح ازال الليل هذا الى آخر
القصيدة قال الشيخ الشارح قد تذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله تعالى

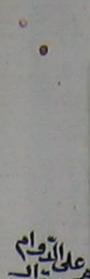

وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس رضي الله عنهما الا ليوحدون ولعلها
مرادة هنا لانه قصد جعلها مسببية عن جميع ما ذكر واحياء الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة
لانه في الآخرة ولا عبادة فيها اقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة
ودوام العبادة ففيه مسلم اذ يجوز ان يقال مجرى القلم ليوفوه وذارئ الامم ليوفوه وان
اراد ان المجموع منها من حيث هي مجموعة سبب فمع كونه تعسفيا لا يتم التقريب اذ لا يلزم
من كون المجموع سببا لها كون كل من اجزائه سببا فلا يصلح الاستدلال لعدم صلاحية
الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت وان سلمنا ذلك
ولكن السبب يلزم ان يكون يجزيه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك
قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم ففي الصلاحية لانه المنفي في الآخرة تكليف العبادة
لانفسها ان يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا والله تعالى تلذذ ابدا تكليف كالملائكة والاحياء
مما له دخل في سببية تلك العبادة ولانه الغرض في الاحياء الرمم المجازاة كما قال الله
انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين آمنوا الآية للام وقية لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن
فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة من الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون لكنه يبقى البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالى والاشاعرة انكروا صحته مفى وان كان
واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لغرض راجعة اليه ولا الى
غيره لانه قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلو يصلح ان يكون غرضا فعندهم
لام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد بما هو غرض علة لخلقه فالترتب عليه
واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عائدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث
والبحث عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل تلك فاكثر النفوس
قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس وما خلقت الجن والانس
من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقا بان يكون المراد من العبادة قابليته تكليفها كما قال
النبي صلى الله عليه وسلم ما من مولود يولد الا على الفطرة واما ان اريد منها المعرفة فلانها
لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله
فارح اي كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق
الاصباح بكسر الهمزة مصدر يسمى به الصبح يعني كاشف ظلم الاصباح وهي الظلمة التي
تلي الصبح وخالق الاره والهمج جمع ومج وهي اقاويل قبيحة اقاويل ان يقال على موكل الله تعالى
وباعث من في البعث والانث الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة
الى ان الحشر للارواح ايضا بعد البدن وهو مذهب الحكماء وعندنا الحشر للجماعة للارواح فقط كما هو مذهب اهل السنة
والجماعة جميعا فالاكتفاء بالاشباح مسامحة فيه على ان قوله محى الرمم كان مغنيا عن ذكره وللجامع
بين هذه الاشياء سوى كون آخرها جاء اقول من ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح جمعها
متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لانها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدتا اذ هو قول

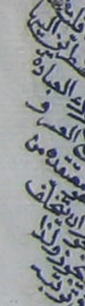

قول لم يقله احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشياع احياؤها وذا لايكون بدون الارواح
ففى ذكر الاشياع غنية عن ذكر الارواح واما قوله محى الرمم كان مغنيا عن ذكره فى فروع لان مجرد
احياء الرمم لايدل على بعث الاشياع كما هو ولئن سلم فذكره والضم مغن عن آخر اليه وهو كون فى الجناد
واما اتيان الواو اة فى خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة يقال لها فى البديع تنسيق الصفات
وهو ذكر الشئ بصفات متتالية مدحا كان اوذما وان لم يكن عن رويّة فى تعلق بعضها البعض
وقد توكى بينها الواو استحسارا باستقلال كل منها فى افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب
فى الامالى يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما نحن فيه الواو و
مفيدة بان كل صفة مستقلة فى دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس فحذر بين جمع حذر بن
بكسر الحاء والذال المهملتين وهى شدة الظلم الخشوا اى الجمع وعكوبه وهو بفتح العين هو العباب
وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الارواح والارواح والاشباح سجعا متوازيا وبين
الاصباح ولخوانه سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا متوازيا وهو ان يراعى فى الكلمتين
الوزن فقط نحو وغارق مصفوفة وزرابى مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا مغيرا
اى موجود وهبوب السماك الرياح بكسر الراء جمع ريح يا وه مقلوبة من الواو لانه يجمع على الارواح مفيح
من افاح دمه اى اراق الرياح بفتح الراء الخمر يعنى آمر باراقة الخمر واهدار تقومها مبيح المباح يعنى
مبين اباحة المباح وهو يستوى طرفاه مزيح الجناح اى مبعد اصحاب الاثم عن حتى اوموجبات
آمر بازاحة الجناح ليحموه اى ليحتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق بالاخيرة
الاخيرة وما قال الشراح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادة العباد
بالاباحة المباح وازاحة الجناح اى محوه سبب الاجتماع عن الاثم فليتح عن تعسف فبين المفيح
والمبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف ما عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون
الاختلاف فى الهيئة كبرد وبرد وبين مريح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق
بينهما نقطة كالنقى والتقى واعتبار الصنايع المذكورة فى باقى الفاظ المنشور يسهل على من تأمله
الدنس اذا فاته بفتح الفاء وكسرها مقرب البعيد مغنى المضيق اى جاعل الفقير غنيا من جنى اى الثمار
الخديق بالخاء المعجمة هو الماء الكثير يعنى سايق بسبب الغديق وهو السخاء وقيل معناه
سايق المياه الكثيرة اى مجريها لانه تعالى هو الذى اعطاها قوة الجريان فكانت بساقها
صحح بعض الشارحين الغديق بالعين المهملة معناه الكيالة فعلى هذا معنى الجائما ملاوه
ومنبى الفرقة ليشكره واشاده وهو عد النعمة بعد الشر مصدر ميمى معناه الشر
بالليل وسراه به وهو السير بالنهار ويعنى كما يشكر الله تعالى هذا من بجا من الفرق
فى جميع اوقات لعدم نزع خلعة حيوته جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعنى واهب العطايا
الجليلة عوضا عن العبادات القليلة كريم المآب يعنى منجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم
اليه سريع الحساب وهو مصدر وهب على احد نصر معناه العد والمراد به عند اعمال عباده فى
الآخرة للمجازاة روى انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب الشاة وفى رواية مقدار لمحة وقيل
اى ساعة
معناه

معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحى سلب العباد فعلى هذا يكون التربيع بمعنى القريب و
قائله وجيه الدين فليحتسب الجمع على ما عرف من الاقسام
التوجيه الاول والحى شديد العقاب ليزدجر الجرم عن حوبه وهو بضم الحاء الاثم والتمد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب يعنى تارك المؤاخذة عليها وساتر العيوب وهى
الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب
اى مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بما يطابق ما ارتاءه من علم الغيب واتيان خلافهم ليكف
اى يمتنع من تكلى اى ادعى علم غيبه يعنى ليعلم من ادعى علم غيوب ان علمه باطل ويمتنع عنه والسند
ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللثا اى فصيح لثا اضاف الفصاحة الى اللثا باعتبار كونه آلة
لظهورها والغرض منه توصيف ذاته عليه الصلوة والسلام اوكلامه بالفصاحة وبيانها وتعيين
اقسامها موضعه علم المعانى صحيح البيان يعنى انه عليه الصلوة والسلام كان يبين مقصوده بحسب
التوتيب وسلامة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اى قوى القلب بسديد
اى مستقيم الطعان وفى صحاح الجوهرى طعن بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا اذا من ثب اى
او قد نيران جمع نار ورب جمع رب صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى اسرته اى عشيرته واهل
بيته الذين يتقوى بهم اللطهان جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصير وهو جمع
ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر وستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان
لغلبة استعماله فى اصحابه عليه الصلوة والسلام كانه كالعلم لهم فلا يستعمل فى غيرهم ولهذا جاز
النسبة اليها بان يقال صحابى كما يقال بصرى لتعيين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف فى تفسير الصحابى
بناء على ان الصحبة له معنيان احدهما عرفى وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادم لمن كان كثير
الخدمة لالمن خدمه يوما والثانى لغوى وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب
اعتبر الاول ولم يعد من الصحابة الا من اقام مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سنة والباقون
اعتبروا الثانى حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه ولم يخالطه انما
عدهم الحاقا بهم لانهم صحابة كذا اقال النووى الكوام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض
الابوار يقال بار من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبور وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع
الشمس من الثرى وهو الطلوع وقيل مدة طلوع الشمس والطلع اى اضاء البرق
وسواد من الافق وهو الاشراق وقيل الاضاءة بلغة حمير والطلع بلغة مضر
ورفع على بناء المجهول يقال رفعت الثياب اذا اصلحته فى مواضع بخياطة ثوب آخر معه
المرق بفتح الراء المعجمة بمعنى المخروق وجمع المخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخى ومفعوله وهو الثانى
محذوف للمبالغة ما افاض اى صب تهتان وهو مصدر هتن يقال هتنت السحابة اذا انثالت
مطرها وهو هنا المصدر بمعنى الفاعل تسيوبجمع سيب وهو العطاء المعنى مدة حب الله تعالى
عطاياه المتتابعة على عباده والانسب ان يكون التهتان اسما قال النيسابورى التهتان مطر عظيم
ثم يقع ثم يعود كذا فى الصحاح فعلى هذا يكون التهتان سيوبه من قبيل اطلاق الحال على المحل
بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا
متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع وتهتان بدل مما افاض

وهو الذى يلهمه من الصحابة من يوقاه الشر
بريقها اذ الملح اى اضاع وجيه الدين
وهو انتشاب الجريح فى السخاء اى يجيبوا
فيه وجيه الدين
الكريم الذى يخرج فى السخاء اى يجيبوا
فيه وجيه الدين
ما يتعلق من الصفات على انه خبر مبتداء
محذوف وجيه الدين
مأخوذ من آسى فلانا اذا اشبه بالتشديد
القدوة من الاسى لانه كان اشد وجيه الدين
بالتشديد وهو

والضمير فيه في سيوبه للخرق المعنى وجمع الخرق ثواب ما صبّ من عطايا وقيل يجوز ان يكون التهتان
موقوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا للمعنى وجمع الخرق ما افاض تهتان سيوبه من الشآبيب
قال الملتجي الحرم والله تعالى وهي مكة شرفها الله تعالى والحرم والحرام بمعنى واحد عبّر عنها بالحرم لكون
القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجائه الحرم والله تعالى جاء بالتاء
مزيد فضل الله تعالى بسكناه في تلك البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض ملا وردي
انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله والله انك اخرجت منك
لما اخرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني بالصاد والغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر
بتسهيل الله تعالى المخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تسهيله لما استعداده للمجاورة
التي بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند وقوعه في ما كذا قاله ولوالجي من المخطر العظيم تلك
المخاوف كلها انيب قبل ان ينضعضع اي يهدم الموت او كان جمع ركن وهو الجانب القوي
وحدا اي جعله الله تعالى ان يرتع بالباء الموحدة هو المنزل الوبيع وهو الاجتناب عما ليس
الشين من ساد يسيد سيدا اذا صعد ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على
الاول اوفى بنيان اي حائط واما اي انزل باحة اي ساحة سبوحة وهي بفتح السين
وتخفيف الباء مكة واباع بالتاء المثناة فوق اي قدر لها اي في مكة صبوحه وهي
شرب في الغداة وغبوقه وهي شرب في العشي واد توطينه فيها واماتم فيها اي في مكة
فاقبوه اي فعله وافيد يفيد فيم اذا تشاء منها اي من مكة انشره فان قلت لم صرح به
والدفن اذا وعد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه وكان شيخي والدي يكون
الله تعالى يقضي نحبه بالكوفة حاكيا عن شيخه انه من دفن بمكة ولم يكن لائقا بها تنقله الملائكة
الى موضع يكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فتقديم
منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد في رواية حكاية المؤلف كان اماما ديناً وعالماً متقناً
اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد في شهور ستة خمس وستمائة وكان اي
الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك اما بعد اما بعد اي بعد حمد الله تعالى
والصلوة على رسوله فاني مذ تدرجت اي صعدت بتدريج اي بتدريج ومذ ظرف مضاف اليه مع
والعامل فيه عطوت اي مدة تدرجي مراقي جمع مرقاة وهي آلة الصعود الشرف اي العلو
وتجنبت اي اجتنبت وهي مأخوذة من الجرع وهو الاثم او المعصية وهما ما يجتنب منه شرعا
وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهي موضع الشرب الشرف بالسين المهملة اي مجاوزة
لهذه بالغفلة عطوت اي تناولت وهو الى وهو فعل ومفعوله محذوف اي عطوت ما عطوت
بشاتر جمع شترة وهو بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع
العزوهو القصد مع القطع على اعراف المجد حال اي مستعليا على اعالي المجد ولعل اللام بمعنى على

اقول

اعلم كون ما موصولة

اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر عليه لصح ما قاله لكن المذكور في كتب النحو
ان على بدخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري وصحح انها في آخرها بالذال المعجمة وبالجيم بعد الباء
المفتوحة اي بكلها وهو بدل من الشتاتر بدل الكل بتكرير العامل وضمير للشتاتر فطرت
من الطير الذي استعير للاسراع يعني اسرعت بعباب بضم العين المهملة بمعنى الكل المراد بالماء
اي الضبط وخوض وهو الغوص في الماء متعلق بطرت بجار الحديث ويروى بجاء بالتاء
المثلثة اولة اي في وسطها العلمي وهو متعلق بعطوت ان من تسنم اي في جمع قنة وهي
على الجبل المعالي جمع المعلى وهو الروقة استزل اي استحقه من الازال التجاء بحضيضها
وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن اعتلا وهو عطف على قوله من تسنم ذرى المناقب
اي اعالي المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام السنية اي الرفيعة اذعنت بالذال
المعجمة اي انقادت لهم الامم قضها وهي الحصى الكبير بقضيضها وهي الحصى الصغير والمراد بهما
هنا كبار الامم وصغارهم وهذه الالفاظ المستعارة من بحر الكلي يقال جاء القوم قضهم بقضيضهم
اي كلهم بالرفع تاكيد للامم وبالنصب حال وهو كون معرفة مؤولا بالنكرة اي مجتمعين وفتح
قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في الصحاح للجوهري قال الشراح القلاع جمع قلع وهي
صخرة عظيمة تقلع عن الجبل يصعب مرامها اقول تتبعت ما في عندي من كتب اللغة كالصحاح
والقاموس والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة في هذا المعنى بل القلعة على ان المناسب بمعنى
الفتح على ما ذكرناه صحاح الحديث الصحيح مسلم لفظ من وكاكته ومعناه من مخالفته آتية او خبر
متواتر او اجماع وكان راويه عدلا او في مقابلة السقيم وحصونها جمع حصن وهو معروف
وضميرها للصحاح ذكر المحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص ذاخت بالذال المعجمة
والخاء المعجمة اي ذلت ثم شوارد جمع شارد وهو البعير الذي نفر والمراد بها الاحاديث
التي تنفر عن الضبط ومن عاري اي جمع وعاء وهو ظرف من العدة بالكسر والمد وهو
المولات بين الصيدين باب يصرع احدهما على الآخر في طلق واحد بين توابت الجنز وهو
ما صدر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والمراد بثوابت صحاحه والاثر وهو ما صدر عن
الصحابي عداء مصدر عاري تقيدت اي صارت ذا قيد غير نافرة او ابدها جمع الآبدة
وهي المتوحشة من الانس اراد بها ما تعسر حفظ من الجنز والاثر والضمير فيه للثوابت ومن
صر اي قل نشبه بالكسر وهو الحظ من الماء اراد به حظ من الدنيا وقر بالتشديد اي
طرق نوم قارح زيد اي ملك زمام طاعتهم وبسار قوم من ساد يسود سيادة وهذه
رباع الحديث محلة اسم فاعل من احلت اي صارت ذات محل وهو يبس الكلاء بانقطاع
المطر ذكر في الصحاح للجوهري قال ابن السكيت يقال احل البلد فهو ماحل ولم يقل محل وربما جاء
ذلك في الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الاشارة يعني
اشير الى رباع الحديث حال كونها جرت معطلة اي خالية عن اهلها ومن احل ارضا ميتة فهي
له هذا لفظ الحديث الظريف اقتبس المصنف من غير استعارة بانه حديث واشار به

اي استفاده

عقد القلب على الشيء تريد ان تفعله وجيه الدين

اقول

الى سبب تأليف هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويدخل يوم القيامة تحت لوائه وكأني اذ جعلتها اى رباع الحديث طريقا واذهبه للظرفية والعامل فيها علائق وعوزت بالعين المهملة والزاى المعجمتين اى غلبت على المصيبة اليسيرة فبقى على هم بمعنى فى اى فى الملاذ بمعنى الذياب بمعنى الظباء فهم والتوائل الرباع وجدت مرادها اى مواضع طلب الحديث مغار الذياب العادية وهى فاعلة من العدوان وصحاصحها بالصادين المهملتين والحاءين المهملتين جمع صحصح والشحط بفتح المعجمتين وضم الحاء جمع شحيط وهو الكهان المستوى اماكن جمع امكنة وهى جمع مكان متعاديات اى متفاوتات غير مستويات وهى صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث استواء ما كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقديم الحق واليقين وتفاوت اماكن من شاهده الشيخ من الاطلاع وعدم الاستقرار هم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا شبههم بالذياب الجائرة من غير اعتبار تتجاوب اى تتجاوز وهى صفة ثانية لاماكن او حال عنها الاصداء جمع صدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها اجاثم جمع الوجاء بالقصر وهى الناحية انما شبهها اولا متوطن الرتباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة وتتجاوب من النوبة اى يعاقب وتساوب وتخطب عطفا العوافى جمع العافية وهى التى تروى الماء الى مائها اى ماء رباع الحديث وتخطب على مثالها الابوام جمع بوم وهو طائر يكون فى المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اى صوتت فى منابرها بشقا بشق جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهى الجلدة الحمراء التى يخرجها الجمل من شدقه مفوحا فيها الاقوام جمع القوم والمراد بهم الفصحاء اذ المخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها بفحل الجمل قد لحمت وهى صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال لحم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهى خلاف السدى الضايب جمع الضيب وهى الريح التى تهب من القبلة وما استدت اى جعلت ذات سدى بها الشمائل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل الجنوب ضميرها راجع الى الماء والباء فيه زائدة والموصول مفعول لحمت قال الشارح ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فكأنه جعل الضايب ذات لحمة تلك الاماكن التى جعلها الشمائل ذات سدى يستغنى عن تقدير ضمير يعود الى الموصول كما احتاجوا اليه على توجيههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية لانه الموحى اذا ضافا على ربع يكشف احدهما ما غطت الاخر بسفّ التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها ايدى جمع يد الاسجار جمع السجر بفتحتين والاصائل اجمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى المغرب وامتداد اليها ايدى الاستمطار والاصائل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والآجال عليها غلا فى البكاء اى غلبنى وهو ضبه كافى وعراك اى غشينى الكئيب وهو بالهاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس لها داع ولا مجيب يعنى لم يكن فى الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرئ القيس من جملة القصائد السبع على وفق مقصوده وتيمن هذا فى البديع استعانة وهو ان يأتى القائل ببيت غيره ليستعين به على تمام مراده وكان حقه

ان ينتبه

ان ينتبه عليه لئلا يتوهم انهما سرقا لكن تركه ههنا لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل وذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول بضم الدال وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء لاماكنة الفاء فى فحومل بمعنى الواو والبيتان قوله وقوفا نصب على المصدر بها اى فى سقط اللوى الباء فيه بمعنى فى صحبى وهو فاعل وقوفا بمعنى قفا مثل وقوف صحبى فى ذلك المكان على مطيتهم جمع مطية وهى الناقة التى تمطيها فى السير قيل انه منصوب مفعول وقوفا لكن الوجه انه منصوب بنزع الخافض لان وقوفا لازم ويشهد عليه ما ذكره الصحاح للجوهرى يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزنى فى الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على الحال فعلى ما قالوا يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف وينصب مطيتهم بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبى او استيناف لانه لا يملك انسى وهو الجن نصب على التمييز او حال عن الفاعل او مفعول لم وتجمل اى اجمل الصبر قيل تتعلق بما قبل تنقد يو منشد ايعنى عادتى البكاء منشدا وقوفا وان تسقانى عطف على يقولوا بتقدير اى يقولون لانك ان تسئلنا وتبتذلنا يقولوا كذا وكذا او حال من مفعول لحذوف اى يقولون لى والحال ان تسقانى غيرة بفتح العين اى دمعة من رقأ اى صبت فيها غيد وسم دارس الغاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان به والشاعر لما اكد بشقائم العبرة للهراقة علم بان لا شئ يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء ولمرى اللام فيه للابتداء العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتداء خبره محذوف اى لمرى قسمى لعل هذا واما تالم تميم يجرها بحب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اى ولواهب عمرى والا فالقسم بغير الله تعالى منهى عنها لا يوثر مؤمن تقى ان هذه وهو جواب القسم يعنى ان الاشياء المذكورة فى احوال رباع الحديث لخائل اى لمظان جمع مخيلة وهى المظنة انقضاض اى سقوط جدد الرين جمع جدد وهو جمع جلد والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الى ربع فى ضمنها وانقياض يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط حيطان جمع حايط قال الجوهرى الجدار المحايط فعلى هذا يكون فى كلام تسامح لانقضائها الى السقوط وعدم التهم الا ان يجعل الجدار والحايط للكروم والبساتين وانطماسها اى اندراسها هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اى على ذات الرباع وانبعاج اى انشقاق كظايم جمع كاظمة وهى بئر فى جنبها بئر وبينهما مجرى سخين بضم السين وفتح الخاء المعجمة مع سخنة وهى الدمعة الحارة يقال سخنة العين بالكسر اى بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بانبعاج الكظايم هنا انشقاق محل الدموع الحارة للعين الباصرة وتوجيه بانها من كثرة البكاء يقال للبكاء السرور دمعة باردة وللبكاء الحزين دمعة حارة ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان من شاهده المصنف فى رباع الحديث اكثرهم غير لايق بها وقد بقى فى بعضها من هو جدير لها وهم المشبهون بربيم الدار والمتردد على الاسلاف فى الاخبار وفى تشبيههم بالجدار اشارة القريبة الى السقوط والحيطان الواجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم

وقرب زوالهم حتى اذا حصل ايهم الممات كانوا رأس الرسم الدال على الذات وكان وهي مخففة كانت
واسمها ضمير الشان قد يستناخ اى يطلب الاناخة وهي ابراك الابل على بطونها اى قد عرست رباع
الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا تنبيخ اسم فاعل من اناخ وضمير
لا مخزوف اى فيها ويثد اى يرفع الصوت بعقيقتها اى في ساحة الرباع وما دونها ولا مصيخ للماء
المجمم اى لا مستمع عفت الديار اى اندرست محلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل
بمعنى نزل اراد بهم الذين نزلوه فيها فقامها بضم الميم مصدر من اقام بمعنى ادام اراد بهم الذين
يطول مكثهم فيها هذا مصراع من بيت مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصايد السبع
ضمه الشيخ في كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الارباء ويسمى هذا في البديع
ايداعا ومصراعه الثاني بمنى تأبد غولها فرجامها ومنى هذه هي منى مكة شرفها الله تعالى التأبد
التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة والجيم موضعان اللمم الالمام جمع قامة
بضم القاف وهي الكناسة وهامها جمع هامة بتخفيف الميم وهي نوع من طيور الليل هذا من كلام
المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء ههنا على البدلية
اجراء على اللغة القليلة وذكر اللمم مع اشعار ابان المستثنى غير متحقق عنده وان وجد كان نادرا
فمعناه اللهم لا تؤاخذني في هذا الاستثناء قلت اتصال الاستثناء واجب فليف فصلي
بالاضبي وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال فعنده ومن لم يجوز
يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره وان عصرنا هذا اسم اشارة صفة عصر والله
المستعان عليه والمشتكى من اهله اللهم اى من اهل العصر الى الله تعالى نشكو لهم في الحديث اى عالمهم
المتقون وهذا مع جبره وجبر ان من حفظ كتاب القضاعي وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان
منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي من اليمن وكتبه وثقابهم بكسر النون وتخفيف القاف
اى علة مهم من اختصر النجم اى كتاب النجم او انتجبه اى اخرج منها اختاره فان انضم اليهما
الخطب الاربعون التي زيفها اى نسبها الى الضعف ونسب ضعف الحديث ان لا يكون
بعض راويه عدلا او لا يعرف بما يحدث به او ان يروي عمن لم يره او يضطرب اسناده
بان يروي عن شيخ ثم يروي عمن فوقه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد
النقاد اى الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعوه فذاك اشارة الى من ضم
اليهما الخطب الاربعون امثلهم اى اشرفهم طريقة تميزا اى مذهبا واعلمهم في الحقيقة فان تشأ
ابت ثم اى امتدت من اثاب الرجل اذا امد عنقه لينظر الى الخطب الوداع
وهو بالفتح اسم نائب مناب التوديع وبالكسر مصدر ودع وهي الخطب التي خطبها
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمنى في حجة الوداع قال المصنف في كتاب احاد من
الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنوه الى الذي عليه السلام تسمى بفتح التاء بالواعظ
الناصح ولقب بفتح التاء ايضا بالداع الواعظ اصله الواعي اى الحافظ وضبطوا الهملة
حال من ضمير تلقب الراجع الى من وانما افرد الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع في ضبطوا نظرا

الى معناه واستيناف جواب لمن قال ما فعل محدثوا عصرك خبط عشواء وهي التي لا تبصر ما امامها
فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول مطلق لضرب الامير وهو في الاصل ضرب
السعي بيده الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير بصيرة وحملوا عليه بناء المجهول على اياس
السياع بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله على السياء الياس كقولهم جرد قطيفة
وانما شبههم بركب الظهر النحيف لانه من ركب لا يستقيم في مكان ولا يترك فكذلك لا يثبتون
في كلامهم لصدوره عنهم من غير روية ولو التجأ الى الغاب جمع غابة وهي موضع ليكن فيه
الوحوش وتتخذ باشجاره من اسامة وهو جنس حصن الاسد الجاثم الشبلين الشبل
ابن الاسد الماصيح اى صوت في الغاب وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب
ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة أردى برداء الردى اى لبس رداء
الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استثناء جواب عن والما للاهل العصر يقوا على هذه
الصفة من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اى يدفع عني الحميم موضع يحفظ
الا يرعى فيه كل احد المراد به هنا ربع الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به قال الشراح حذف مفعول
ينضح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم يبين ما اعطاه لكون غرضك بيان
كونه معطيا لا بيان معطيا قلت الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهده
الشيخ في عصره من متوطي ربع الحديث كان السلف يمنعون مثلهم غير مستحق للربع لا الكمل
وابتلى بصيغة المجهول اى امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلي الثوب من
كان يفيث بالفتح من غاث الغيث الارض اى اصابها اهلها اى اهل الحديث او يفيث بالضم
من الاغاثة وهي الاعانة يعني رمت عظام من كان ينفعهم ويحن اليهم او يغيثهم عند التشاجر
جرت الرياح على مكان ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن
يعفر وروي انه عليا رضي الله عنه لما قدم المدائن ورأى مناكر كسرى تمثل ببعض ابيات هذا البيت
فقال علي رضي الله عنه هلا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة
كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الكتاب السابقة بتة وهي مرة من البت وهو الحكم بالذي
لا يصبر صاحبه عليه فيبتلي الناس ويفشي مضرة وهو الذي صاب الضر ونفث وهي اقل
من النفل قال صاحب الصحاح اول المطر ثم الطل ثم الرذاذ ثم النفث ثم النضح مصدر وهو الذي
يتشتى ضرره ولما توحى الله تعالى بتشديد الواو اى البنى التام ودنى وهو بمعنى توحى
بتاع مصباح الجمع وهو كتاب الفاتح محذوف الاسانيد من صحاح حديث المصطفى
ودواج بضم الدال وتشديد الواو والتاء الثمر المنبي وهو ايضا لقب الشيخ من الصحاح الكبار
اى المنقولة بقال احديث مأثور اى ينقله خلف من السلف كذا في الصحاح والمتأثل الثابت في
اى مال الى الاشتغال بها جدا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصاب على انه صفة لمحذوف اى
انشأ الاجد بمعنى ذا جد او حال كونها جادين لا هو ادة فيما لا يكون في ذلك الميل ولا فتور
تأكيد لما قبله واستيضاع كل حديث منها واستكشاف معانيه كأنت اتباع الحسنة

والرابع عشر كلمة ان المخففة والخامس عشر اسم الفعل والسادس عشر كلمة لكن
والسابع عشر كلمة لم الجازمة والثامن عشر كلمة اما المشددة الباب الثامن
رتبته على ستة فصول الاول فيما جاء اوله العدد الثاني واو القسم التي بعدها الذي
الثالث قسم بعدها الله الرابع الفعل المستقبل الخامس المضارع المعلوم السادس المضارع
المجهول الباب التاسع رتبته على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل الماضي الثاني
الماضي المجهول الثالث الماضي الرابع كلمة هل الخامس فعل الامر الباب العاشر
رتبته على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء الثاني في انواع شتى الباب الحادي عشر
في الكلمات القدسية الباب الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الاوقات ان
اذا استوى كاف الكلمة التي يبتدأ بها فقط يكون اول حرف كلمة بعدها في الحديث الثالث مما يلي
من الطرف الذي
حرفا في حروف التهجي من اول حروف من كلمة بعدها في الحديث وفي الحديث السابق كقوله
من بني وقوله من تاب واذا استوى كافي الحرف الاول يراعى الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله
من تعار وقوله من توضأ واذا استوى كافي الحرفين يراعى في الثالث كقوله من توضأ وقوله من ترك
وعلى هذا واذا استوى كافي كلمتين يراعى بعدهما كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا
وكذا اذا استوى كافي الكلمات كقوله من رآني في المنام فسيراني وقوله رآني في المنام وقد رأف
وهذا الترتيب دليل على سوق الشيخ في هذا الفن ووفور سعيه في سبيل السنن وخليق له ان يحب
رباعه وفي جمع الجمان يعد باعتبار تتمة مساعيه وجمع الفرد وهي مراعيه الباب الاول
خ ابو هريرة رضي اخرج البخاري منه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كنيته
بابي هريرة رضي لانه عليه الصلوة والسلام رأى في ثوبه شيئا فحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال
هرة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يجب الا يدعوه
الناس بهذه الكنية لتبرك لفظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم روى عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم خمسة آلاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة
وتسعة احاديث انفرد البخاري منها ثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين والباقي
متفق عليه من آمن بالله وهو في الشرع تصديق وجود الواجب واتصافه بما يليق به وكذا له
والايمان به تصديق بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله تعالى ورسله
واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به واما ذكر الايمان بالله تعالى مع دخوله
في الايمان بالرسل لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شطاله عند بعض
علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان على القلب وهو لا يحتاج
الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزءا له
شائبة العرضية والبقية اعتبر في حالة الاختيار جزءا حتى لا يكون تاركه مع تمكنه
منه مؤمنا عند الله تعالى وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جزءا محضا فقط وهذا
معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر

فان قيل

فان قيل ما الحكمة في جعل عمل جارحة جزءا من الايمان ولم يعتبر عمل سائر الاركان
قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا قلبيا طلب جعل ما هو من أمور ظاهره داخلا فيه
تحقيقا لكمال اتصافه به وتعين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان نعم يحكم على الانسان كافر بصلوته بجامع
وانه ليس هذا واردا لان الصلوة المسنونة لا يخلو عنها فاقام الصلوة اي ادائها عبر عن الاداء بالاقامة
اشارة الى ان الصلوة عماد الدين اولان اقام يجيء بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبته لها ومنه قوله
تعالى ويقيمون الصلوة اي هكذا قال الجوهري اولان تكنيها عن تعديل اركانها وحفظ سننها واداءها
مأخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال اعدلوا في
الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة واقيد ليتضمن رعاية باطن الصلوة كظاهره والله
الخشوع في الصلوة من اداءها وصام رمضان انتصاب على انه مفعول فيه قال الكثر اصحابنا الشافعي
وبعض علمائنا ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هنا
قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحابنا مالك الى انه مكروه مطلقا وقد
احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما
لعموم وجوبهما على الاغنيا والفقرا وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة
فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام الناس عن المألوفات خصوصا مما هو قوام البدن
ومن رعاهما مع كونهما شاقا لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر من صلى البردين
دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قال الشارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير فرضين وقت
صدور هذا الحديث تضعيف لان راويه ابو هريرة رضي متأخر الاسلام اسلم عام خيبر سنة
سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على اقول من قال فرض
سنة خمس وست وهما ارجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي
كان حقا على الله الحق يجيء بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني وهو المراد هنا اذ لا يجب على الله
تعالى شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله تعالى الموصوف بما في الحديث
الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده اياه يدخله الجنة الذي هو الاثر الاكمل المزيد رفع
الدرجات او بالتجاوز عن السيئات والاخير اذ الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنات هاجر في
سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر البر اسم من البر ضد الوصل ثم غلب
على الخروج من ارض الى ارض وتركه الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على
ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا
عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط
فرضيتها ولبث خير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة مستأنفة جوابا عما يقال هذا الترتيب
خاص فمن هاجر ف زيد بن خالد الجهني رضي وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب
الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها وباقيها لمسلم

عليه

من أوى بعد الهمزة وقصرها اى ضم اليه وكل منهما يجئ لازما ومتعديا لكن القصر فى اللازم والمد
فى المتعدى كما فى قوله وبه جاء القرآن الخ قال الله تعالى اذ أوينا الى الصخرة وقال واوينا هما
الى ربوة ضالة وهى ما ضل عن بهيمة واللقطة تم لكن اكثر استعمالها فى غير الحيوان فهو ضالك
هذا بيان لحكم الآخرة اى آثم وقيل بيان لحكم الدنيا اى ضامن ان هلكت الضالة عد عب بلفظ
الضالة للمتملك ولا يخفى ان الوجه هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها
كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة
قال شمس الائمة الحلوانى اراد التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول آخذها لاردها
فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشارح المراد من الضالة فى الحديث الضالة من الابل
والبقر مما يحمى نفسه بنجاد فى الغم اقول ليت شعرى ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج
الغنم من حكم الحديث ثم فرق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث آخر بين ضالتهما
حاصله ان الابل اقوى واجرى على الظمأ فالاولى ان لا يأخذ خشية ان يجد صاحبه والغنم ضعيف
فينبغى ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف فى الغنم ولا يأثم بتركه ق ابن عباس
رضى الله عنهما اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان خير هذه الامة دعا لها النبى صلى
الله تعالى عليه وسلم بالفقه والحكمة ما رواه هـ عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الف وستمائة
وستون حديثا له فى الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخارى بمائة
وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اى اشترى طعاما وهو ما يؤكل فلا بيعه
حتى يستوفيه اى يقبضه قيد الطعام اتفاقى لان بيع ما لم يقبض منهى منقولا كان او عقارا
عند الشافعى ومحمد رحمهما الله ومضى عند ابى حنيفة وابى يوسف رحمهما الله وقال مالك واحمد رحمهما الله
يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز م ابن عمر رضى الله عنهما روى مسلم
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو مرضع صغير وكان من اهل
العلم والورع حتى اعتق الف عبيد ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الفان
وستمائة وثلثون حديثا له فى الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد
وثلثين والبخارى باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التاء بيرا ان يشترى وعاء
نخلا انثى فجعل فيه شئ من طلع نخلا ذكرا فاذا فعل ذلك بالنخيل صار اصلاحا للتمر باذن الله
فتمرها للذى باعها الا ان يشترطها المبتاع اى المشترى باب يقول اشتريت النخل بتمامها
هذه فالحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة
عند الاصوليين وهذه حجة عند ابى حنيفة ومالك فيفهم من قولهم بعد ان يؤبر ان النخلة
اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها يكون للمشترى الا ان يشترطها البايع لنفسه واعتنا
لما انكروا حجية المفهوم الحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة لان الثمر لما ظهر تمتحكم فلا يدخل
فى البيع من غير اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون بعض فى بيانه
ولو جعل كل بيرها ومن ابتاع عبدا فماله اى ملك ذلك العبد للذى باعه الا ان يشترطه

المبتاع

وهو ذكر البانية الفت وشئ فيما دون اول البراعم

ياربوب الكلمة ضم اول البراعم

كمنصور ما البراعم

الطلع فى اللغة الكافور ضم وشئ يحمل

ذكر فى الصحاح ان الطلع ما يبدو اولا

ثم يكون منه الخوشة

المبتاع باب يقول لما اشتريت العبد مع ماله فكذلك الحكم فى الجارية استدل بهم مالك على
ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل فى الاضافة التمليك ولكنه اذا بيع يكون
مال للبايع وقال ابو حنيفة العبد لا يملك الا الطلاق فيحمل الاضافة فى الحديث على الاختصاص
كما فى جل الفرس ويدل عليه قوله فمال للذى باع لانه اضاف المال اليهما فى حالة واحدة ويمتنع ان
يكون شئ واحد فى حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا وعن هذا قالوا
العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذى عليه فى البيع الا اذا شرط المبتاع وقال بعضهم يدخل
سائر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عايشة رضى الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها قيل ما روت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الفا ومائتين وعشرة احاديث لها فى
الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخارى باربعة وعشرين ومسلم بستة وستين
قالت دخلت على سائلة ومعها بنتان لها فلم تكن عندى غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها
ولم تأكل فاخبرت رسول الله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من ابتلى بالبنات فاحسن اليهن كن
له استعمال الابتلاء فى الحسن والبنات مما نعد منها لان الغالب هو الخلو فى الذكور ومن هذه اشارة
الى جنس البنات بشئ وهن بيانية مع مجرورها حال عن شئ فاحسن اليهن فسر شارح
هذا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن لا وجه ان يعم الاحسان كذا لم يستر من النار لانه احسن اليهن
اليه كان اكثر حالى الصفح والكبر فى ستر هن بالاحسان يجازى بالستر من النيران م ابو هريرة
رضى الله عنه روى مسلم عنه من ابطأ به عمله يعنى من اخره الاخرة عمله السيئ عاقبة وتفريط فى
العمل الصالح وفى الصحاح يقال بطؤ بجيئك وابطأت بمعنى واحد لم يرفع به نسبه اى لم
ينفعه شرف نسبه ولم ينجبر نقيصته به اقول لاح لى هنا اشتباه ثم اندفاعه اما الاول
فهو ان الحديث يروى مخالفا لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم
وما التناهم من عملهم من شئ لان الملحق بهم فى هذه الآية ذريات المؤمنين صغارا كانوا او
كبارا ليحصل بايمانهم فى المراتب من عباده ينقص من مراتبهم شئ ولا شك انها متفاوتة
فذريته من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه فى الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب
نافع واما الدفاع فبان يقال المراد فى الحديث النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور فى
الآية يكون فى الجنة والحديث محمول على الصراط ولفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه
يؤيده ما روى ان النبى عليه السلام قال يكون رجل هو اخر من يجوز على الصراط فيلتفت
ولا يرى وراءه احدا فيقول يا رب ابطأت بى فينادى يا عبدى علك ابطأ بك م انس
رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل رآه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الفان ومائتان
وعشرة احاديث له فى الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخارى بثمانين
ومسلم بتسعين قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا
على خيره فقال صلى الله تعالى عليه وسلم وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شره فقال
ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من اثنيتم عليه خيرا اى وجبت

الاثنايه هى الاستحسان وهو من باب ضرب

وفى القاموس ثناه عليه كمنعه اطرى

وفى الصحاح الثناء المدح

قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سره ان يعلم ما له عند الله فلينظر ما لله عنده

وفى بلوغ الارب الاطراء مجاوزة الحد فى المدح

اللحاء بالكسر والمد قشر الشجر

علم الوجاء بالكسر والمد رض الخصيتين

وفى بلوغ الارب الوجاء رض الانثيين

وفى القاموس رض العروق

وفى بلوغ الارب الرض الدق

وفى القاموس الدق

له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر للمشاكلة فان قيل
كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث
قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي عنه في شان غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق
وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرائقهم والتخلق باخلاقهم
قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس
معناه ان ثناؤكم مطلقا موجب لان من يستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول
احدكم وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على الاطلاق وان كل مؤمن
مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تعالى
شاء مغفرته والا لم يكن في الثناء فائدة وقد اثبتها له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يؤيده ما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرائيل وقال
يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يعلن كذا ويسر كذا ولكن الله تعالى صدقهم
فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم وجبت في الثناء
الشر فمحمول على التهديد لان الله تعالى يحتمل ان يتجاوز من معاصي المؤمنين انتم شهداء الله
في الارض انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام ثلث مرات
للتاكيد واضافة الشهداء الى الله تعالى للتشريف ومشعرة بانهم عند الله بمنزلة في قبول شهادتهم لان
الله تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط
العدل كذا قاله الشيخ الكلاباذي ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من احب
ان يسال عن شيء فليسال فلا تسالوني عن شيء هذا الشيء محمول على امور الآخرة
بقرينة ما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال في اثناء خطبته بعد ما صلى الظهر فذكر
الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض
هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثر عليه الصلوة والسلام
ان يقول لهم سلوني ويجوز ان يكون اعم والمغيبات التي عند الله علمها مستثناة منه
الا اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد به مقام الحسي وهو المنبر لحصول مزيد
المكاشفات له عليه الصلوة والسلام فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقام المعنوي
وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان زوال النبوة عنه
وهو ممنوع خ سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها
للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا يعني تفسير لقوله هذا وهو
من كلام الراوي او المصنف رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الآخر نفسه قاله في غزوة
خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي عليه السلام اخبره النبي عليه السلام
لرؤيته بنور النبوة ما سبق فيه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور

سببه

سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له عليه السلام م ابو موسى وعائشة رضي الله عنهما
روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثمائة
وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر
من احب لقاء الله اي المصير الى دار الآخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة
لم يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله تعالى وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته احب
الله لقائه اي افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرنا به لان المحبة على ما فسروا بميلان
القلب لا يليق الى الله فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى
ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقائه ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته
وارادة نقمته لا الكراهية التي هي النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله تعالى قال النووي ليس معنى الحديث
ان حبهم لقاء الله تعالى سبب بحب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان
وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله لقائهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة الله
ومحبة العبد ربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الشمس الماء على الجدار يؤيده ما روي
انه عليه السلام قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفي تقديم يحبهم على يحبونه في القرآن اشارة
اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه اذاقنا الله
حلاوة محبته واذاقنا بمزيد عنايته خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه من احتبس
فرسا الاحتباس ضد التخلية يجيء متعديا ولازما ويجيء بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في
الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاؤه لكنه عند الاطلاق يحتمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف
وقيل يحتمل على سبيل الحج لما روي ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامر النبي عليه الصلوة والسلام
ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فان شبعه بكسر الشين وسكون
الباء الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه من الماء وروثه وبوله
في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب يوم القيمة بمقدار هذه الاشياء م
معمر بن عبد الله بن نافع رضي الله تعالى عنه روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبي
عليه الصلوة والسلام خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه
وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود
عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم
وغيره وقال ائمتنا والشافعي الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما روي
ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لان
الصحابي اعرف لمراد النبي عليه السلام كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم
الحديث وكذا قوله هذا العام خص بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبي عليه السلام
لاحتمال ان يقوله باجتهاده فان قلت روى ابو امامة ان النبي عليه الصلوة والسلام قال لا تحتكروا
عليهم الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما

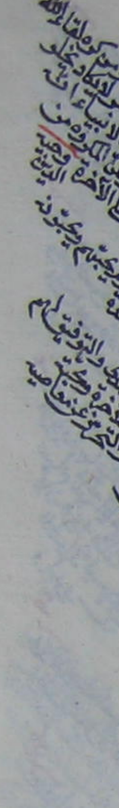

في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى
فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود رضي فصيام ثلثة ايام متتابعات
وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب واحد فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة
في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عليه السلام ادوا عن كل عبد وبقوله ادوا
عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التأمل ما ذكرت كان في حديث غير مخصص وحديث
المتن مخصص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى
لو كان عند انسان طعام محصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم
ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها من احدث اي اتى بامر جديد
في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به
لفظ الامر عام في الاقوال والافعال
ما ليس فيه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي
احدثه مردود باطل ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما
بمكة وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانمائة وثمانية واربعون
حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة
وثلثين من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات
فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي عليه السلام من جنايته
على نفس غيره او غصب ماله او اتلافه قال لمن سئله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ومن اساء
في الاسلام اي لم يخلص او ارتد بعد اسلامه العياذ بالله تعالى اخذ بالاول والاخر فان قلت
الحديث مخالف لقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق الشر والعقوبة
ومن احسن في اسلامه يغفر له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم
يقيده بقوله ظلما يريد اداءها الجملة حال من المستكن في اخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية
لفظا ومعنى اي يسر الله اداءها باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان
يخرج مخرج الدعاء له ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتداء مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تأويلها
بقوله فمستحق لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التأويل فيكون المبتداء
والخبر انشاء معنى وانما استحق مريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نية اسقاط الواجب
عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على خوف ومن اخذها اي اموالهم يريد اتلافها اتلفه الله
يعني اتلف امواله لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في
ادائها ق سعيد بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة
شهد المشاهد كلها غير بدر ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة احاديث له في الصحيحين
ثلثة احدها للبخاري والباقي متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع الشيء
في غير موضعه نصبه على انه مفعول له او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل

او صفة لمصدر محذوف اي اخذ ظلما وجيه الدين

عايدا

عايدا الى من والبارز الى الشبر وهو انشاء معنى دعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق تكليف
الظالم على جعله ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف
اقول المراد منه تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال صلى الله تعالى
عليه وسلم في حديث اخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه
ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه
يطوقه اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد منها سبعة اقاليم فقد
اخطأ اذ لا وجه لتحميل شبر لم يأخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا و
غصبا استدل الشافعي ومحمد بالحديث على قولهما وهو ان الغصب في الارض يجري في العقار
لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب للعقار لان الغصب
في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات يد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل
ولا يتصور بذلك في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم
قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص خ ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء فيه للتعدية الجملة
للاخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى والخسف غموض ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين
وفيه اشعار بان الارض في الاخرة سبع طباق ايضا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا يحتاج الى التأويل
لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة
يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك
الصلوة وكذا لو ادرك قدر ركعة تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها
لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة
مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى
الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد
ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه
اي بذاته بان يكون غير هالك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف و
غيرهما عند رجل افلس اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقير اعم منه او انسان قد
افلس هذا شك من الراوي فهو راجع الى من احق به اي بماله من غيره قال اصحاب الشافعي البايع
اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض
ماله عند المستقرض المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء
فحملوا الحديث على العقد بالخيار يعني ان كان الخيار للبايع وظهر له في مدته ان المشتري مفلس
فالانسب له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبايع على الارفق ويعضده اضافة المال الى
البايع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج من ملك البايع اذا كان الخيار له فيكون

اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم يكون مجازا لان الاضافة تكون باعتبار كون المال ملكا له
في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر وكان اول من رمى
بسهم في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عليه السلام بقوله اللهم سدد
سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة المبشرة موتا ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
مائتان واحد وسبعين حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم
بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه
غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا
في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير من الارث والتناكح وغيرهما فكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولما فهم من قوله
حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا
احتجنا الى تأويله فقال بعضهم هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين
الداخلين اولا ثم انه يجازى بعده وقد لا يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه الله تعالى بالكلية عبر عنه
بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء
وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لوفور علمهم وصفاء قريحتهم مشبهون بالماء ومن يريد
كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة
حيوته صلى الله تعالى عليه وسلم وقال آخرون هو عام وهذا اصح الا يرى ان مسلم بن عقبة لما حارب
المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع
وغيرهما ممن صنع صنيعهما فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء
في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب
الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر كامراء استباحوها فان قيل كان الانسان لا يؤاخذ
بما في قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة بالفعل
او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به سيجيء بيانه في شرح حديث
ان الله تعالى تجاوز عن امتي وفي رواية من كاد مكان من اراد فعلى هذا لا اشكال ق
عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ستة وستون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والآخران
لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين
اي جانبها يعني وان كان الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف اي ذلك الاستتار
او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكرا للاعم وارادة للاخص بقرينة ما قبله م جابر
رضي الله تعالى عنه رواه مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي عليه السلام
في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي عليه السلام الف وخمسمائة واربعون حديثا

له

له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم
بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث
الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول جابر بن عمرو ليمتاز عن جابر بن سمرة
لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا عند الاطلاق م عدي
بن عميرة رضي الله تعالى عنه وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل ما رواه عن
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم
عنه من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال
الكافر غير جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا
يكون فوق الابرة في الصغر كان الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيدة هو الخيانة
في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في الغنم في الاثم
وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر يأتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا وتعذيبا
عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه من استمع الى حديث قوم عدى الاستماع بالى لتضمنه معنى
الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهون لاجل
استماعه او صفة قوم والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما
اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اي الا قرية ولها كتاب
والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه شك من الراوي صب في اذنيه الآنك
وهو الاسرب وقيل معناه هو الرصاص الابيض قال الجوهري افعل بضم العين من ابنية الجمع و
لم يجيء عليه الواحد الا آنك يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يسمع
لاجل النميمة واما استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز عن شرورهم فلا يدخل تحته
بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عن عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها من اسلم اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا وفي رواية
اسلف مكان اسلم معناهما واحد في ثمر بالثاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالتاء المثناة
من فوق فليسلم في كيل وهو مصدر كال اريد به هنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم
الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع
الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء شيء السلم المؤجل جائز بالاجماع واما الحال فجوزه
الشافعي لما جاء في الحديث انه عليه السلام رخص في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنعه
ابو حنيفة مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت
لو فهم من ذكره شرطية للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم
في العدديات المتقاربة بالعدد فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم
في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس

مما لابد منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما يكون بهما يكون بالزرع والعد
فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لابد منه في
السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة في دفع حاجة الفقير
حتى يملك الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يعجز عن
تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان يصل الثمن بالبيع
الصحيح خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخيه
المسلم والذمي في حكمه بحديدة اي بما هو آلة القتل لانه جاء في رواية بسلاح مكان بحديدة
فان الملائكة تلعنه يعني تدعوا عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته
وهو حرام لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او ذميا او لانه قد
يسبقه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري احدكم لعل
الشيطان ينزع من يده وان كان اخاه اي المشير اخ المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان
هازلا ولم يقصد ضربه كني به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا
الحكم في الموزونات عند ابي حنيفة وكالمذروعات لان الذرع كالوصف الزائد للمشتري واما
المعدودات فكالموزونات عند ابي حنيفة وكالمذروعات عندهما وانما نهى عن البيع قبل الكيل
لان الكيل فيما يبيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل القبض
كان منهيا صار قبل اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه
يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل
ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه
لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البايع لو كاله بحضرة المشتري
لا يكفي به بل لابد للمشتري كيل آخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكفي لان كيل البايع بحضرة المشتري
ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه نهى عن بيع الطعام
حتى يجري فيه الصاعان صاع البايع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين
في باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه
لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض
رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن
المشتري انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها وللمشتري ان يردها
به فليرد معها صاعا يعني اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها
لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته
فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس

مائة

مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المردود يكون من تمر لما ثبت ان النبي عليه السلام
قال صاعا من تمر وقال آخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه
غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد للبن ما لا يؤكل شيئا لنجاسته لان لبن الآدمي
لا يعوض عنه عادة كذا في شرح الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار وقال ابو ح لا خيار
فيها والحديث متروك العمل به لان مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فمن اعتدى منكم فاعتدوا
عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل والقيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل
تحريم الربا بان جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر التيسير م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه
صلى الله تعالى عليه وسلم لا يأمر ولا ينهى الا بما امر الله تعالى ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني
ومن عصى اميري فقد عصاني لان اميره موافق له م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح
فقد حل لهم ان يفقؤا عينه عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين قيل هذا عنده
اذا فقاءها بعد ان زجره فلم ينزجر واصح قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال
ابو حنيفة عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق
فقاء عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العتق وهي مما يعبر به عن كل الذات
اعتق الله اي انجاه الله تعالى انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه من النار
الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما
للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة
يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف ق ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ
شقيصا على وزن فعيلا وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا
فعليه خلاصه من ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الآخر من ماله
وفيه حجة على ابي حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون مالية نصيب
الآخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كثوب اذا القاه الريح في صبغ غيره فعلى صاحب
الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق
من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق يقتضي الاختيار
فيفهم منه ان واحدا لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك
العتق فان لم يكن له مال ظاهره نفي لمطلق المال لكن المراد منه نفي ما يتساوى قيمة نصيب الآخر
سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليه
ثم استسعى على بناء المجهول اي طولب العبد بسعاية قيمة نصيب الآخر غير مشقوق عليه

الاستسعاء طلب السعاية وهي كسب العبد في فك رقبته وجيه الدين

اى حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قوم عدل وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع
ان التقويم لا بد منه فى صورة يسار المعتق كونه منفيا من صورة الاعسار لان التقويم فى
هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت فى يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رضى الله
تعالى عنه اتفقا على الروايتين عنه من اعتق عبدا بينه وبين اخر اى عبدا مشتركا فيه قوم
عليه اى العبد على من اعتقه فى ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اى لا ينقص ولا يزاد
من قيمة الشائعة لم الجملة صفة لقيمة عدل بيان لها او حال مؤكدة عنها او الضمير العايد اليها
مقدر وهو فيها ثم عتق عليه ان كان موسرا الضمير فى عليه فى كان عايد الى فان قلت
لفظ ثم تقتضى تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال ان حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت
معنى اعتق عليه يحكم بعتق العبد مع الزام المال على يده ولفظ عليه تدل عليه والا يشك ان
الحكم متاخر عن التقويم ق جابر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الروايتين من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول
مطلقا لاعمر معناه عليك الشئ مدة العمر له ولعقبه بكسر القاف وسكونها اى لولده وولد
ولده الضمير ان المجرور ان لمن صورة ان يقول اعمرتك هذا الدار فاذا مت عادت الى
اولى ورثتى فقد قطع قوله حقه هذا ان الضميران لمن فيها اى فى التى اعمرها وهى لمن اعمر على
بناء المجهول اى يكون ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك المرئى فى جميع الصور عليك لمنافع
الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عبس بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة
عبد الرحمن بن جبير رضى الله عنه وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخارى عنه
قيل ما رواه سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اى صارتا ذاتى غبار اراد به المشى
فى سبيل الله اى فى طريق يطلب فيه رضاء الله او لسبيل طلب العلم وحضور صلوة
الجماعة وغيرها مما امر الله على لسان نبيه ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه من اغتسل
ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اى الخطيب وهو منكور حكما
بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلى معهم غفر له ما بينه اى الذنوب الكائنة بين الوقت
الذى صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه
بتقدير المضاف فيه يعنى وذنوب ثلثة ايام زائدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغائر
اذ وجدت واذ لم يوجد يكون الصلوات للخمس ورمضان مكفرات لما بينهن وجونبا
ان يغفر من الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يجوز ان يكون مصلى الجمعة كما ذكر فى الحديث ممن يشاء الله
وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات فى الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور
مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل ان نقص منها شئ وعلى ان الغسل وعلى مسنون
للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الروايتين عنه
من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اى كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة
وفيه اشارة الى استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول او

ثم راح

ثم راح اى مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بتشديد الراء اى تصدق ببدنة اراد منها
الابل لوقوعها فى مقابلة البقرة ومن راح فى الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح فى
الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اى اعظم قرنا وصف به لان قرنه ينتفع به ومن راح فى الساعة
الرابعة فكانما قرب دجاجة وهى بكسر الدال وفتحها معروفة ومن راح فى الساعة الخامسة
فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشى بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة فى
الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعى التكم الى الجمعة افضل فيحمل الرواح فى الحديث
على المسير قبل الزوال وما قاله الشارح وعلى هذا يكون المراد من الساعات فى الحديث الساعات
النجومية فى رد لانه لو كان كذلك كان الخطبة بعد الساعة الرابعة لانها تكون بعد نصف اليوم
لا فى السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من اول
ذلك اليوم الى وقت الخطبة ستة اقسام فيسمى كل قسم ساعة على وجه التقريب فان
قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغى ان يكون من اتى فى اول الساعة الاولى افضل
ممن اتى فى آخرها مع انهما مستويان فى البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء اول الساعة اكمل
من بدنة من جاء فى آخرها وان اشتركا فى اصل البدنة واذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد
بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اى الخطبة
فلا يكتبون اجر من جاء فى ذلك الوقت المراد بهم منه اجر مجرد مجيئه قيل لا يكتبون اصلا
وقيل يكتبون بعد الاستماع خ سلمان رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه قيل كان سلمان
الفارسى عبدا اسلم لما قدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فجاء فاشتراه فاعتقه ما رواه
عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ستون حديثا اخرج البخارى منها اربعة وسلم ثلثة
من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اى بالغ فى ازالة الدنس عنه ثم ادهن
او مس من طيب لكل ما يتاذى جاره برايحته ومن فيه للتبعيض وزائدة عند من يجوز ذلك
فى الموجب ثم راح ولم يفرق بين اثنين اى لم يوقع المخالفة بينهما بالنميمة وقيل هو كناية
عن التكاسل فى الجمعة اى لم يجلس بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور
بينهما قيل قبح التخطى اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم فى المواضع الصفوف
المتقدمة المخالية للامور ذى بال او رجحان من تقدم فى المجىء ولم يتقدم تلك المواضع
فلا قبح فصلى ما كتب لى اى قدر من النوافل والكتابة يجىء بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض
والحكم كذا قال الجوهرى ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغى ان يتخذ مكانا
خاليا قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه فى مشتق المحروسة انصت اراد به
سكوته لاستماع الخطبة لاطلاق السكوت اذ لا حسن فيه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى
ينبغى ان يقدر فى هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابى هريرة رضى الله عنه
السابق قريبا لان حديث ابى هريرة ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل
على الناطق اذا كانا فى قضية واحدة او يقال حديث ابى هريرة متاخر عن حديث سلمان

وان كان من الشئ الى عبده ودل الحديث على ان الاعتاق يجزى
ماجور
والبه ذهب ابو يوسف ومحمد الذين
اعنى القديم كناية عن تحمل شاق الجهاد وغيره
اى مع الاسلام
بالجمعة الاخرى امثالها وفى الدين
لو تشاورون الى اخره اى صيرا كالواحد فى كل امر
بشاء فتفضلا عليه والحسنات
لا تذهب السيئات الكلام عام خاص بدليل
لا يغفر عنه الشرك
قاضى

ان يجوز ان يكون للجزاء او لاسبعة ايام ثم زاد الشارع تفضيلا منه او يقال هذا الحديث
بالنسبة الى من تأخر وحديث الهريرة بالنسبة الى من بكر م وائل ابن حجر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه وائل بالياء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء
المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة
من اقتطع اي اخذ ارضا ظلما لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ومعذب به واغا
فسرنا غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله تعالى فحمل على
مناسبها وكذا كل ما اطلق على الله تعالى من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة
وغيرها يتأول مما يناسبها مما يجوز اتصافه تعالى به خص الغضب بالذكر بهذا العاصم مع
انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم يرضى بقسمة الله تعالى وغضب عليه حتى طمع في قسمة
غيره فجوزي بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رضي الله تعالى عنه امامة بضم الهمزة و
اياس بكسرها ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل
ما رواه عن النبي عليه السلام حديثان روى مسلم عنه وحده هذا الحديث وهو من اقتطع
حق امرئ وهذا بعمومه متناول بعمومه لما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرها مسلم
قال القاضي عياض تقييده بدلالة المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لان الاحتراز عن الكافر اذ الحكم
فيه كما في المسلم قيل بل هو حق الكافر وجب رعايته لانه يمكن ان يرضى الله تعالى المسلم المظلوم
يوم الجزاء بوفور درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح ذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب
المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه
الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل مرتكبها وان كان مؤمنا لا وتأويل عرف مما سبق
من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اي حقا شيئا يسيرا يا رسول الله وان
كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك وهي بالفتح شجر المسواك ق سفيان بن ابي زهير
رضي الله تعالى عنه وهو بضم الزاء المعجمة وعاصيغة التصغير قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
خمسة احاديث اخرج له في الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اي امسك كلبا
لا يغني عنه اي لا ينفعه والضمير في عنه عائد الى من زرعا تمييز من جهة حفظ زرعه
ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة استزادة ضرعه ومواشيه نقص وهو يجري لازما ومتعديا
وههنا لازم من عمل اي من اجر عمل الماضي فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط
الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة بل مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمل المستقبل
حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله في ثواب عمل ولا يكتب
كاملا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو في الاصل نصف الدانق والمراد به هنا مقدار معلوم
عند الله تعالى فان قيل صح في بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان
فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى
عن الآخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة ومكة شرفهما الله تعالى لفضلهما

والقيراط

والقيراط في غيرهما او يقال انه باعتبار الزمانين باذا الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن الكلاب
ينقص قيراط لكثرة الفتهم بها حتى كأنهم كانوا يأكلون معها غلظ عليهم بنقص قيراطين م جابر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا بضم
الراء اي في مسجدنا في صحاح الجوهري يقال قربه بكسر الراء يقرب بفتحها وقربانا اذا دنوت
منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى التقدير م المراد النهي عن حضور المسجد انما نهى عن
قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص لمسجد النبي عليه السلام بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور
انه عام لقوله عليه السلام في حديث آخر فلا يقربن المساجد فيكون الاضافة للعهد بستة
او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهي فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم عامة
توجد في سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون
للانسان في جميع الاوقات ومعنى تأذيهم من هذه الروائح وانه مخصوص بها او عام بكل الروائح
الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا
عن الانسان لان محل الملائكة لكن المفهوم مما روى انه عليه السلام قال من اكل من هذه الشجرة
فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم لا علة المنع تأذي بني آدم فيجوز دخوله اذا كان
خاليا ويمكن ان يقال الاتيان في بيت العلة اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة والله تعالى اعلم
او يقال تأذي الملائكة يكون بتأذي الناس منها وفي قوله مما يتأذى منه بنو آدم دون ان
يقول منها مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشيء الموصوف يكون وصفه
سببا كما اذا قيل صحبت العلماء واجتنب السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان
خاليا لانتفاء تأذي الملائكة بانتفاء تأذي الناس وعلى قوله في المسجد ساغ جماع الناس
وعلى اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد
في بيته تأكيد لما قبله على وجه المبالغة م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من
اكل ما رأيت مما بين لابتيها اي من تمار المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة
وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي لوصول دعاء النبي عليه السلام الى تمار
المدينة بالبركة واما تخصيص البرني والسم مما يفوض علمه الى الشارع ق انس وابو هريرة
رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما من اكل هذه الشجرة اي الثوم والبصل ونحوه سماه شجرة والشجرة في اللغة
ما له ساق واغصان وفي النقد ما يبقى اصله على الارض ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف
ما يبس في الشتاء وعلى كلا القولين اطلاق الشجرة على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله
قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجره بامساكه لاجلهما وكذا كلب صيد لانه
جاء في رواية اذى الا كلب صيد واما امساكه لحفظ الدور فلم يجوز به بعض لانه ليس
مما استثني والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلثة بعلة الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو

كلب يورث

قوله فليعتزل الظاهر ان هذا على الاستحباب لان الاكل لا يوجب الخروج من المسجد فانه لو اكل في بيته ثم جاء المسجد فانه لا يؤمر بالخروج منه وقوله فليعتزل مسجدنا اي ليعتزل الاجتماع في مسجدنا

قوله المراد بالاجر الخير وعلى هذا فهو في الاصل نصف دانق وفي قوله في مدينة ومكة اشرفهما الله تعالى لفضلهما متعلق بالاجر وقوله مما يتأذى منه بنو آدم اي مما يتأذى منه بنو آدم عادة وقوله فيجوز دخوله اي دخول المسجد وقوله ولا يكتب كاملا اي بل ينقص منه قيراط او قيراطان وقوله ولا يكتب كاملا اي بل ينقص منه قيراط او قيراطان وقوله ولا يكتب كاملا اي بل ينقص منه قيراط او قيراطان

وتوبيخ للنوع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووي م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
وفي مسلم عنه من افتقر معسرا اي اهمله مديونا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله
تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضمير واجع الى الله تعالى او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته
الى الله تعالى اضافة الملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال
فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى الله
اضافة قرب لانه مكان التقرب والكرامة او الظهور وعلامته منه كما قيل ينشاء من العرش نور
كالعمود ويشمل بين اهل المحشر من يريد الله تعالى حمايته وهذا هو المعنى من تعمد الغفران كذا
سمعت من بعض اساتذتي تغمد الله تعالى غفرانه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس وثوب
كما فسر الزوج به في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى
كل واحد منهما لانه زوج مع آخر وهذا هو المراد هنا لما روي انه قيل يا رسول الله ما الزوجان
قال فرسان او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود به نحو قوله
تعالى ثم ارجع البصر كرتين ينقلب في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة
باب بالوقوف بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتنكير فدعوتهم من كل باب تعظيم او
توغيب اليه لانه ثبت في الصحيح انه للمتصدقين بابا يدعون منه الى الجنة وكذا لكل صنف
من اصحاب الاعمال باب اي فل اي حرف نداء وفل بضم اللام وتوخيم فلان بخلاف القياسي على
احد المذهبين فيه وقيل فل لغة في فلان وفي باب النداء بدون الترخيم هلم اسم فعل يجيء متعدية
كما في قوله تعالى هلم شهداءكم ولازما كما في الحديث معناه تعال فقال ابو بكر رضي الله تعالى عنه
يا رسول الله ذال وهو اشارة الى المذكور الذي لا توى عليه اي لا هلاك قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم اي ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب
الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر اذ كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب
الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها خ ابن عباس رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي على ان المرتدة تقتل وعلى ان النظر
اذا مهود واليهودي اذا انتصر يقتل ان لم يصد على ما كان عليه وقال اعتنا المرتدة لا تقتل لان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد
لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس بمجرى على عمومه لان
الكافر اذا اسلم لا يقتل اجماعا ق عثمان رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وستة واربعون حديثا في الصحيحين ستة عشر حديثا
انفرد البخاري بثمانية وسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اي مسجدا فيتناول مجدد الكفرة
كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
فعلى هذا يكون لله لافراغ ما بنى مسجدا لغير الله يبتغي به وجه الله وهذا يخرج ما بنى رياء

يكون

الاعمار قد يكون على العلم وقد يكون على الدين وجيه الدين

قال ابن عباس رضي الله تعالى عنه دعوة الرشيد دعوة الدين وجيه الدين

معناه اقبل او هو كلمة دعوة الرشيد اصلها ما لام

ويجوز ان يراد بالمسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لافراغ الوعاء وقوله
يبتغي به وجه الله حالا مؤكدة لما قبله قال الشيخ الشارح مغني قوله يبتغي به وجه الله يطلب به
ذات الله وفيه اشارة الى اعلاء درجة ذلك فانه قوله بنى لله لا يقتضي ان يكون غرضه الفوز
بالجنة او النجاة من النار واما ابتغاء وجه الله تعالى فاعظم من كل شيء واقول ذاته تعالى كيف
يكون مطلوبة للباني وهو غير معقول اذ المحصول انما للمطلوب رضاؤه نعم قال الشيخ قد
يتجلى الله لعبد تتبتل اليه عما سواه وفني عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات
الله تعالى لكن هذا المعنى دقيق وكون مرادا من الحديث سيما صدر الحديث في مقام
كان اكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله تعالى يجيء بمعنى طلب رضاء الله كما جاء
في حديث آخر مذكور في المشارق ان النبي عليه السلام قال لسعد بن ابي وقاص لن تنفق نفقة
تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في فم امرأتك بنى الله له في الجنة اي بيتا يماثل
المسجد في الشرف فلا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المسجد في الدنيا باعتبار العبادة
فيه وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل يماثله في عظم البناء يعني المسجد كما كان
ارفع من سائر البيوت التي يعطى جزاء لغير المسجد قيل ذلك البيت يكون عشرة امثال
مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان
يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشر بيوت في الجنة كل منها مثل م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من تاب اي رجع عن ذنوبه قبل طلوع الشمس من مغربها
تاب الله عليه اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب ففيهم مفهوم منه
لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدم عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر وهو
قوله عليه السلام لا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة
من الكفر تقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة من ذنب واله كان مصرا
على ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب التابع
ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من تردى
اي القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول
على المستحل او على بيان انه فاعله يستحق بهذا العذاب لكن الله تعالى تفضل واخبر ان المسلم
لا يخلد في النار والمراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالتخلد والتأبيد يكون للتشديد ومن
تحسى اي تسرب في معدته يتجرع سما فقتل نفسه فهو في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا
فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا
في نار جهنم انما لم يقل هنا خالدا فيها ابدا اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصيب رضي الله عنه
وهو بضم الباء والحاء وفتح الراء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام مائتم وسبعة وستون حديثا في الصحيحين اربعة عشر حديثا
انفرد البخاري منها بحديثين وسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يخ

ان تعمد ذلك حالت تكون ارفع من سائر البيوت

واحبط عمله هو وعند اهل السنة لا يقطع بل يناقص الثواب كما قال النووي فصح التوبة صح

رجيه الدين

نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره
ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعيد بن ابي وقاص رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات اي اكل صباحا عجوة نصب على التمييز
وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت
خاصية فيه لدفع السم والسحر عرفها النبي عليه السلام او لدعائه بان يكون شفاء لذلك
الداء خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى
المثل تمرة من كسب طيب اي مكسوب حال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة
بين الشرط والجزاء فان الله يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان
الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة كما قال الشاعر الم اك في يمنى يدك جعلتني فلا تجعلني
بعدها في شمالكا ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف اجرها وقيل اي يعظم ذاتها ويزيدها
حتى يثقل في الميزان كما يربي احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد
الواو المهر الصغير خصه بالذكر في ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل انما ذكر
النبي عليه السلام التربية في الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة
الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج الى تربية الله تعالى لثبوت نقيصة فيها بسبب حب
الطبع الاموال م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه
مبالغة لدلالته على التكلف في الطهارة في بيته ثم مضى اي مشى الى بيت من بيوت الله اراد
بها المساجد ليقضي اي ليؤدي والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارته صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث
آخر والقضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا
في الارض فريضة من فرايض الله وفيه اشعار بان غيرها يستحب ان يصلي في البيت كانت
خطوتاه تثنية خطوة وهو بضم الخاء ما بين قدمي المشي وبفتحها فعل ذلك وههنا مفتوح
الخاء لان المراد منها ههنا فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتداء خبره تحط
والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي
لا للراكب خ عبادة بن صامت رضي الله تعالى عنه وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل
انه كان نقيبا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وجهه عمر رضي الله تعالى عنه الى الشام قاضيا
ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة واحد وثمانون حديثا اخرج في الصحيحين عشرة
احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل
هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح
وهذه اليقظة يكون مع كلام غالبا فاحب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يكون ذلك الكلام
تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده
اي منفردا لا شريك له تاكيدا لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم معناه لا انصراف

عن

عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله تعالى كذا حكي عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مرتب
على الشروط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء
ولو لم يدع المتعار بعد هذه الذكر كان له ثواب لكنه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يتعرض له فاذا
توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على
الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو
بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسان الوضوء اكماله
بمراعات فرايضه وسننه وآدابه ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال
الجمهور يلزمه السكوت وان لم يستمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعي في احد قوليه لا يلزم غفر له
ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اي غفر له
ذنوب ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه في تقدير وثلثة ايام زيادة على
ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس الحصى فقد لغى اي قال باطلا شيخ زاده اي مال عن الصواب وفيه دلالة على ان
غير المس من انواع العبث منهي عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على
الخطبة م عثمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من توضأ واحسن الوضوء خرجت خطاياه
المراد بها الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من جسده اي من جميع بدنه
حتى يخرج من تحت اظفاره وهذا تاكيد لدفع وهم من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء
فان قيل ما رواه مسلم من انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه
خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة
بطشتها يداه الى آخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم لم يحمل الساكت على
الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية
وفي قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه فغفران اعضاء
الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال من ذكر الله
اول وضوئه طهر به جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء خ ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى البخاري عنه من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن
استجمر اي استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه من توضأ نحو وضوئي هذا وما قال الشارح انما لم يقل مثل وضوئي لان وضوء احد لا يماثله
وضوء النبي عليه الصلوة والسلام اذ المماثلة يقتضي بالاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير
فضعيف لان معنى المثل والنحو هنا واحد لما روي ان عثمان رضي الله تعالى عنه توضأ فقال
رايت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فركع اي صلى
عبر عنه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي
ترك العجب في عمله كذا قاله الطيبي او معناه لا يطلب بهما التلبس والجاه وقال القاضي المراد به

ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب
لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يجعل حديث
النفس اعم لان العسر مدفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي
ترتيب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم ترك
التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم
من ذنبه اي من الصغائر قاله حين توضأ ثلثا ثلثا قال الشيخ الشارح فان قيل غفران
الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا ترتب على الوضوء مع الصلوة فيكون
اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم له
فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت اقول هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه
جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان رضي الله تعالى عنه توضأ قال رأيت رسول الله عليه
الصلوة والسلام توضأ مثل وضوئي وقال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف
يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا في الصدور عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل
الله مرتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله خ سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه من توكل لي اي تكفل بمحافظة ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم
من اكل الحرام وقبح الكلام اللحي بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول صلى الله تعالى
عليه وسلم مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة ونفعها عايد اليه لانه صلى الله تعالى
عليه وسلم هو الهادي واهتداء المدلول نافع له توكلت له بالجنة اي ضمنت بدخولها وقد جاء
مثل هذا في الحديث الغريب من وقي شر لقلقه وقبقبه ودبدبه فقد وقي النار
اللقلق اللسان والقبقب البطن والدبدب الذكر ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان
الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله عليه الصلوة
والسلام من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي بها
لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله
الجنة روي ان عثمان رضي الله تعالى عنه لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عشرة الالف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقلبها وهو يقول
غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزى اي حصل له اجر الغزو وقيل
معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين
ومن خلف غازيا اي صار خلفا له وقائما بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد

قليل

قليل جامع لمعنى الجزيل فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان
الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يفحش من القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء
لما روي ان ابن عباس رضي لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ننك لميسا قيل
له اترفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن
حد الاستقامة فان قلت لم ترك ذلك الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد
به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان
قريشا كان يقف بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا برد
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم
ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله
كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا يعني رجع الى وطنه
مشابها يومه بيوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث
فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال الشارح حقوق العباد لا تغفر
عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
دعا عشية عرفة ان يغفر مظالم الحاج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا
يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضي
الله تعالى عنهما روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح
الدال المهملة وضمها قيل سمرة كان ولي البصرة ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة
وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم
باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر للبخاري
عشرة ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى بضم الياء
وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحهما بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمول بهما انه كذب بكسر الكاف
مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال يعني ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى
الفاعل فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة
الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله
ان يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا وكذا او امره بكذا وان كان ضعيفا
يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يبين انه موضوع فمندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري
على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث
الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب خ
عثمان رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون

الواو بئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها
فله الجنة روي ان عثمان رضي الله عنه اشتريها ووقفها م ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر
انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف
وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون
للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر
الزمان دجالون اللهم اعصمنا عملهم وشتت شملهم ق ثابت بن ضحاك رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد بالآخر
من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا حال من ضمير حلف الحلف بالشيء حقيقة
هو القسم به بادخال بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا لكونه داعيا
الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به هنا المعنى الثاني بقرينة قوله صلى الله تعالى عليه وسلم
فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل يكفر وبه
عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان
فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل
وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي
بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من حلف على مال امرئ مسلم اي لاجل ان يأخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي
بغير حقه لقي الله وعليه غضبان اي معرض عليه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله تعالى ان الذين يشترون اي يستبدلون
ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم في التورية والانجيل من اظهار نعت الرسول
صلى الله تعالى عليه وسلم وايمانهم اي بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم
حين بعث واستبدال الشيء بشيء انما يكون بترك احدهما والباء في الاستعمال يدخل
المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالترؤس والارتشاء الى آخر الآية وهو قوله تعالى
اولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله اي لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم يوم القيمة
اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب
اليم قيل الآية نزلت في شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن اشرف في القحط متمارين
فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد هممت ان اميركم واكسوكم
فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا
اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح فمارهم اي اطعمهم ق

ابو هريرة

ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين وهو مجموع المقسم به
والمقسم عليه لكن المراد به ههنا هو المقسم عليه مجازا ذكرا للكل وارادة للبعض فرأى غيرها
خيرا منها كما اذا حلف ان لا يتكلم والديه فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم
ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث
وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة
لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليأت بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه
الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه هذا هو الاصل
فيهما وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير
بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو او يكون
معنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى
من ارتكابه مرتين خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه من حلف فقال
في حلفه باللات بالتخفيف وروي بالتشديد والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله
الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودتين لانه صار كافرا او للندب
ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي ح
عليه كفارة لان الله تعالى وجب على المظاهر الكفارة لكون المظاهر منكرا من القول وزورا
والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه
لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر وابو هريرة رضي الله تعالى عنهما
اتفقا على الرواية عنهما من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو
ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا
لا لنا فليس منا اي من عامل سنتنا م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من خاف ان لا
يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اي ليصل الوتر في
اول الليل وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة
ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اي يحضرها ملائكة
الرحمة وذلك افضل اي الايتار في آخر الليل افضل م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون
كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني تركه الصلوة بجماعة كالروافض فمات
مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات على
تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون
اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوي منهم يأكل الضعيف ومن قاتل تحت راية
عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان المحق اي الطائفتين وعمية
بكسر العين وبضمها وبالميم والياء المشددتين على وزن فعلية من العمى وهو الضلال

قال النووي هي بضم الجيم وجهها يغضب وهو حال او استيناف لعصبة اي تعصب
وفي بعض النسخ لعصبية وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة
بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع غير مستدرك محذوف في يغني قتلة
كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم يكون بحمية التعصب ومن خرج على امتي الى قوله امة الدعوة
والخارجي عليهم قطاع الطريق يضرب بوها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي
من مؤمنها ولا يفي لذي عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ اموالهم وقتلهم وهاتان
الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني ولست منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد
وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوم عليه الصلوة والسلام في قوله تعالى انه ليس
من اهلك لعدم اتباعه بابيه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الوارد عنه من دخل
دار ابي سفيان فهو آمن قيل انما اكرم النبي عليه الصلوة والسلام بهذا القول لانه صلى الله
تعالى عليه وسلم كان اذا اوذي بمكة فدخل دار ابي سفيان كان آمنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح
فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن قال يوم فتح مكة وفيه دليل على ان فتح مكة كان عنوة لان
لفظ آمن انما يستعمل في القهر لا في الصلح وقال الشافعي صلحا بدليل ان النبي عليه الصلوة والسلام
لم يسب اموالها ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه من دعا الى هدى اي الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم
والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه
انما استحق الداعي الى الهدى بذلك الاجر ليكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص
ذلك وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعي انما يكون
مثلا للتفيض من اجر التابع وبضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل
آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم وآثامهم راجع الى من
باعتبار المعنى فان قلت اذا اوعد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون كسيئة واحدة
وهي الدعوة آثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل
من آحادها م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل
ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة
عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق
ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الوارد عنه من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه
فانه من فارق الجماعة شبرا فمات فميتته جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكون من
الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قارن الفعل فسق ق ابن عباس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الوارد عنه من رأى منكم رؤيا وهي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤيا
في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قال الجوهري فليقصها اي ليقل ما رآه فيه اعبرها اعبر الرؤيا
بضم الباء كما قال الله تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل اي افسرها

واجبها

لا يحل لاحد ان يتصرف في ملك غيره الا باذنه

واخبرها باخر ما يؤل اليه امرها وهو يكون الرأي بالجواب الامر ويجوز فيها على الاستيناف
كان يقول له لاصحابه اشفقا عليهم لانه من يجب عليها ينبغي ان يكون عالما بالله وبالكيد يعبر
بما فيه خلل وقد روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم الرؤيا ما لم تعبر لم تقع م ابو سعيد رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الف ومائة وبضعة
حديث له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بتسعة عشر ومسلم باثنين
وسبعين من رأى منكم منكرا اي وهو ما ليس في رضاء الله تعالى من قول او فعل او ترك في ضده وضد
فليغيره بيده فان لم يستطع اي اذا لم يقدر على الازالة باليد لكونه فاعله اقوى منه فبلسانه
اي فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه ولا يمد
فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع
واما في المحل فينبغي ان يتقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب وفقا عليه ثم في
الدفع بالقول ما يكون اليمن يكون احسن وان لم يتب بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث
مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم
اذا فعلتم ما كلفتم به هذا لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فمن امر فنهى ولم يتمثل امره المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه منكر بالنسبة الى الفاعل
لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا
بمن لا يفعل المنكر كيده بخلاف قوله تعالى آتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا
الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر
غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي قال العلماء الامر
بالمعروف تابع للمأمور به فانه كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا
فندب واما النهي عن المنكر فلوجوب شرائط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان المتمنى هو
الندم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه ان يفعل المنهي عليه ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه
لا يؤثر فيه ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا بعث وذلك اي الانكار
بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي
فما تأويله عند الحنفية قلت معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت
لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بالتقائم وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات ليس
وراء ذلك من الايمان حبة من خردل قلت اراد بيان ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت
كان الايمان كالمعدوم م ابو سعيد وابو قتادة حارث بن ربعي رضي الله تعالى عنهما
روى البخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وبضعة
حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية
ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من دأف اي في

لا يحل لاحد ان يتصرف في ملك غيره الا باذنه

المنام فقد رأى الحق اى الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان انما قيدنا الرؤية
بالمنام بقرينة انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال في جواب من قص انه رأى النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول
الحق ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في
اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن
هاجر رزقه الله تعالى الهجرة والرؤية في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة
كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا وبرؤيته صلى الله
تعالى عليه وسلم فيها الرؤيا الخاصة بالقرب منه او فكانما يراني في اليقظة هذا شك من
الراوي وهو تشبيه خيالي بحسي لا يتمثل الشيطان بي هذا استيناف جواب عمن قال
وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم بل جميع الانبياء
عليهم السلام معصومون من ان يظهر الشيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشبه الحق
بالباطل واما رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من يجوزها يرى في اي صور
كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله تعالى اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فقد رآني اى قد رآني مثالي يدل عليه قوله صلى
الله تعالى عليه وسلم فان الشيطان لا يتمثل بي قال القاضي هذا اذا رآه على صفته المعروفة
في حيوته وذكر المازري الصحيح ان رؤية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام اعم سواء
كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم خ لا يتمثل في صورتي يعني اتفق المسلم والبخاري من حديث ابي هريرة رضي
الله تعالى عنه على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية ابو هريرة على لفظ لا يتمثل
في صورتي م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من سأل الناس اموالهم
الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه
تكثرا مفعول له اى لتكثير ماله لا للاحتياج فانما هي اى المسئلة او الاموال جمر اى سبب
للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذب به
كما ثبت في مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب بها انما استحق السائل
المذكور بهذا العقاب لانه اخذ مالا لم يكن له حلال او لكتمه نعمة الله تعالى وهو
كفران النعمة واما حكم الدافع له عالما بحاله فكان القياس ان يأثم لانه اعانة على الحرام
لكنه يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل منه او ليستكثر هذا توبيخ له
قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال م صفية بنت عبيد رضي الله تعالى
عنه اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة
عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه ادركت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسمعت منه
ولم تروِ عنه وروت عن عائشة وحفصة وابن عمر من سأل عرافا هذا الحديث مرسل

وقد

وقد روي مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن
من يخبر بما يكون في المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين ليلة
اى يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال
في الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة
لا انها غير مجزية لان كونها مجزية عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتب
الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاعم على ان صلوة السائل
عن العراف لو لم تكن مجزية لوجب عليه قضاء صلوات اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع
الى هنا كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله تعالى اخبر عن شانه بان الله تعالى لا يظلم مثقال
ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله تعالى
من ادى صلوته بشرائطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم
قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون
لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد هنا
للتكثير قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن او اما من سئلهم لاستهزائهم
او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث آخر من صدق كاهنا لم يقبل عنه صلوة
اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من صدق الكاهن فقد
كفر بما انزل على محمد قلت اللائح لي في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد
انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله تعالى او ان الجن يلقون اليه مما يسمعون
من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
من سبح الله اى قال سبحان الله في دبر كل صلوة اى عقيب فراغه عن المكتوبة قيدنا بها
لورود هذا القيد في حديث آخر ثلثا وثلثين وحمد الله اى قال الحمد لله ثلثا وثلثين
وكبر الله اى قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اى التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة
وتسعون قال وهو لفظ الرسول بدل من سبح تمام المائة بالنصب ظرف اى في وقت
تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في
المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فصح كونه مقول القول قيل يجوز رفع تمام
على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو
بضم الميم يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بالكسر يخص لغير العقلاء وله
الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح والعائد منها محذوف
تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا اللفظ قال يكون للراوي وضميره عائد الى الرسول
لكن الوجه الاول اولى وعلى التوجيهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام
المائة التهليل المذكور غفر له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه
عند هيجانه اقول لاح لي هنا اشتباه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل الافرادي يلزم

اى الاضطراب

ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذه التسبيح في دبر صلوة واحدة من صلواته وهذا متعسر وغير
مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعي فكذا لان دبر مجموع صلواته غير معلوم له
ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء يترتب لمن يقول في دبر كل
صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان ترتبه يكون في صلوة واحدة ق انس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه وينسأ بالهمزة وضم
الياء اي يؤخر في اثره وهو بالتحريك ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل عبر عنه
به لانه تابع للحيوة فليصل رحمه بكسر الحاء الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت
القرابة رحما قال النووي للصلة درجات باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها ترك
المهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام ولو كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم
واصلا اختلفوا في الرحم التي تجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال آخرون
هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الآجال والارزاق مقدرة لا يزيد ولا ينقص
بالنصوص الدالة عليها فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد يكتب في اللوح المحفوظ
متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون
ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحوا الله ما يشاء ويثبت لكن
هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله تعالى الازلي اذ لا محو
فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال
الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يبسط به
في رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكمة تعالى م ابو قتادة
الحارث بن ربعي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اي يجعله ذات
نجات من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض
النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري يوم القيمة فلينفس
عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة او يضع عنه اي ليحط عن دينه
مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا فهو خير لكم ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل
الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلني على عمل اذا عملته ذكر اذا دون ان لجزم السائل
العمل بما يقوله الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم دخلت الجنة قال اي الرسول صلى الله
تعالى عليه وسلم تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعده او هو
في تأويل المصدر كتسمع بالمعيدي فيكون خبر مبتدأ محذوف اي ذلك العمل ان توحد الله
وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا تعتبر بدونها
فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعلمه ان السائل كان مقرا لرسالته فعلى هذا ذكر التوحيد
يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تأكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة

في

في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله لا تشرك
به تحذير عن الرياء ويقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفضيلا
للعبادة على وجه الآخر وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا يكون الا مفروضة
ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة تشح به او لان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا
والتقرب بالفرائض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال اي الرجل والذي نفسي
بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرائض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف
حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها
او يقال انه كان وفدا فمعناه لا ازيد على ما استمع في تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد
على هذا السؤال ولا انقص في العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث
الاول في الكتاب واما جزمه صلى الله تعالى عليه وسلم بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال
بالخواتيم فلعلمه صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها
خ ابو ذر وابو هريرة رضي الله تعالى عنهما روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب
كان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري
بحديثين ومسلم تسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيه علما نكره
ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لان العلوم العربية يكون في
حكمها لانها مما لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له به الضمير عائد الى ما دل
عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا الى الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام او
للتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من
اسباب التسهيل كانه معدوم م سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة
من سل علينا السلاح اي اخرج من غمده لاضرارنا فليس منا اي من عامل سنتنا
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اي
يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن
لهذا اي لنشدان الضالة ويجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه ويكون
المجموع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله فليقل يعرف منه كراهة كل امر لم يبن
المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو ح وغيره مما يحتاج اليه الناس
لان المسجد مجمعهم واستحسن المتأخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء بحق من
اشرف العبادات م جرير رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم باربعين يوما ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة حديث

له فى الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخارى بواحد ومسلم بستة من سن فى الاسلام
سنة حسنة وهى مأخوذة من السن بفتحتين وهو الطريق يعنى من اتى بطريقة مرضية
يقتدى به فيها فله اجره اى اجر عمله واجر من عمل بها اى ومثل اجر من عمل تلك الطريقة
من بعده اى من بعد ممات من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك لا يجرى كيف له
ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شئ ومن سن فى الاسلام سنة سيئة
كان عليه وزره اى وزر عمله ووزر من عمل بها اى بتلك الطريقة السيئة من بعده
من غير ان ينقص من اوزارهم شئ م عايشة رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها
من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعنى يوم عاشوراء اى بالمد هو اليوم العاشر
من المحرم وليس فى كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد لهجوا به تاسوعاء وهو التاسع
من المحرم قوله يعنى تفسير من الراوى او المصنف للضمير البارز فى ليصمه قيل كان
صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان قال عليه الصلوة والسلام الحديث وانتسخ
به فضيلته فصار كسائر الايام فى حق الجواز خ ابى عمر رضى الله تعالى عنه روى البخارى
عنه من شرب الخمر فى الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات وفى كلمة ثم اشارة الى ان التراخى
فى التوبة لا ينافى قبولها حرمها بضم الحاء وبتخفيف الراء فى الآخرة يعنى جعل محرما
من خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخوله الا ان من دخلها شرب من خمرها فيوعل الحديث
بالمستحل وقيل جعل محروما فى الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها
لان ما يشتهى من النعم حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهى
انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة م ابو سعيد رضى الله تعالى
عنه روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء الذى فيه تمر او زبيب او نحوهما منكم
فليشربه زبيبا فردا اى حال كونه الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او فى فردا
او بسر فردا فى لفظة فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم
يشتد وهو مذهب مالك واحمد استدلالا بما روى عن قتادة ان النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن شرب الخليط وقال انبذ كل واحد على حدة وقال
ائمتنا لا بأس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل منفردا حل مخلوطا وما ورد من النهى عن شرب
الخليط فمحمول على الشدة م ام سلمة رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها قيل ما روته
عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا لها فى الصحيحين
تسعة وعشرون حديثا انفرد البخارى بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب باناء
من ذهب او فضة فانما يجرجر فى بطنه جرجرة صوت البعير فى حنجرته والمراد به هنا صوت
يسمع فى حلق الانسان عند تجرع الماء فى بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة فى نارا
النصب وروى برفعه على ان لفظة يجرجر يجرجر لازما ومتعديا انما جعل المشروب منه نارا
مبالغة لكونها سببا لها كما قال الله تعالى انما الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون

على ظالمين ام قائم الظلم فى

ليشربها شاربها الخمر من الصبر والتمر والعنب والزبيب وغيرها

فى بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال اناثها واما التحلى بها فجائز للنساء
دون الرجال ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة
بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم
الاعلى للاعلى فالاسفل للاسفل حتى يصلى عليها على اباء المجهول فله قيراط ومن
شهدها يعنى حضر الجنازة بعد ما صلى عليها انما قيدت بها لما ورد فى بعض روايات
مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم يتبعها حتى تدفن على اباء المجهول فله قيراطان
قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه للمعنى بالجسم المحسوس
تفهيما للتفخيم وقد جاء فى رواية مسلم اصغرهما مثل احد روى انه هذا الحديث ذكر
لابن عمر فارسل الى عايشة يسألها فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر رضى الله تعالى عنه لقد
فرطنا فى قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه من
شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اى لا يعذب بها الا اى
العلماء ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا
التوفيق بينهما فقال بعضهم هذا فى حق من تاب عن كفره فقط وقال آخرون كان هذا
الحديث قبل نزول الفرايض وقال الحسن البصرى معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرائضها
والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن
المذكور فى صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل انه نسخ مسلم
وقعت مختلفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر
تعريضا للنصارى وفيه تنبيه على ان الكفر على اصله فى اعيادهم وكلمته سماه كلمة مبالغة
لانه تكلم فى غير او آن اى فى غير وقت التكلم واضيف الى الله تعالى تعظيما او لانه كان بالكلمة
اى بكلمة من غير اب القاها الى مريم اى اوصلها اليها ووصف منه سماه روحا لان الله تعالى
تحيى به الاموات وكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى فنفخنا
فيه من روحنا قيل النافخ كان جبرائيل اضافه الى الله تعالى لانه كان بامره والجنة
والنار حق اى لفظ الجنة لانه مصدر اولا زادة كل واحد منهما او خلق الله الجنة على ما
كان من العمل يعنى على اى عمل كان سيئا او حسنا وهو حال نحو رأيت فلانا على اكلها اى آكلا
وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا
بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعنى من مات على الايمان لا يخرجه الكبائر عن ايمانه
فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده فمفوض الى مشيئة الله تعالى وقال الامام الطيبى
فى شرح المشكوة لا يتصور هذا فى حق العاصى الذى مات قبل التوبة الا اذا دخل الجنة
قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعى انه لا يدخل احد من عصاة المؤمنين
النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد

الدخول قبل استيفاء العذاب وليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل
الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى بحيث قال الله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا انه
هو الغفور الرحيم م ابو هريرة وابو ايوب رضي الله تعالى عنهما روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب
ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري بحديث ومسلم
بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ستة ايام ذكر ستا دون ستة
باعتبار الليالي وتغلبها في استعمالهم على الايام قال النووي حذف الهاء هنا لعدم ذكر
الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ست ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان
كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر اي الخالية عن يومي العيد وايام التشريق لان صومها
منهي عنه حكي عن مالك كراهة صوم ست من شوال متصلا به حذرا عن تشبه
الكفار وذكر ثم في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان
واتبعه ستا من شوال فلا ينتهض الحديث دليلا له والاتصال منتف بفصل يوم الفطر
قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها
عن اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة
بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين اقول يفهم من كلامهم لانهم ارادوا
من الدهر السنة لا ادري وجه فهمهم وفي الصحاح الجوهري الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة
وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى
بلا فائدة على تقديرهم لانه من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر كان يكون كصيام
سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها واللائح لي والله اعلم ان يجعل الدهر بمعنى
الابد وانما خصص شوال لانه زمان يشتد فيه هذا العدد مفوض علمه الى الشارع
ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه
عن النار اي نجاه الله عنها عبر عن تنجيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان
بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر الجزء واراد
الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش
ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة
والعشاء يعني من صلى صلوتهما وهي صلوة الفجر والعصر ولازم اداءهما في الوقت المختار
دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راعى غيرهما
غالبا نسأل الله تعالى عونا على طاعته وصونا من تكاسل عبادته م عثمان رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل
يعني اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة الى
صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل

نصفه

نصفه ذكر في شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل
كله اقول ما ذكر في المصابيح من انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال من صلى العشاء في جماعة
كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعين الوجه الاول
م جندب بن عبد الله رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال
المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة واربعون حديثا
له في الصحيحين اثنى عشر المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح
اي بالاخلاص فهو في ذمة الله اي في امانه في الدنيا والآخرة وهذا الامان غير الامان
الذي ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة ومشقة لا يواظبها الا
خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بمعنى
لاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته او بيانية الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره
نهي عن مطالبة الله اياهم بشيء من عهده لكن المراد به النهي عما يوجب مطالبة الله من
نقض عهده وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير
ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فمعناه
لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه المستكن فيه لله والبارز
لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمؤاخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده
يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه في نار جهنم يقال كبه اذا صرعه
فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلثيه متعد ورباعيه لازم م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اي بسورة الفاتحة
سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها من
القرى في الكينونة او لان سائر السور يضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا تضاف هي
الى شيء من السور او لانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء
على الله والتعبد والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلان قل
مقدر في اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي قوله
انعمت عليهم والوعيد في قوله غير المغضوب عليهم فهي خداج هي خداج هي خداج ذكرها
ثلث مرات للتأكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها
قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان
ايامه كذا قال الجوهري معناه فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر
بمعنى الفاعل اي خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة
في ان الصلوة يجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي لا يجوز بدونها
خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا خص الصلوة
بالذكر احترازا به عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الهيئات ليست كصلوتنا او لان

اولان الصلوة نهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه اولان
الحديث صدر عنه صلى الله تعالى عليه وسلم فى مبداء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية
واستقبل قبلتنا انما ذكره صلى الله تعالى عليه وسلم مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا
للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة
وثبوت التردد فى نفوسهم اولانه اعرف واشهر فى التميز الا يرى ان صلوتنا تشابه
صلوتهم فى كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها الحج والوجه
هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم من غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا
اى مذبوحتنا لان اليهود لا ياكلونها الفعيل الذى بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفة
يؤتى تانيثه بالتاء وهنا التانيث غير مراد انما جاء الذبيحة بالتاء لانه هى صار
اسما بالغلبة ونقل عن كونه صفة لمؤنث الى صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به
من دخل فى السلم وهو الامام بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق
الذى له ذمة الله اى امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف
الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم اولان فى ذكر
الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله فى ذمته الضمير فيه
لله او للمسلم الاخفار بمعنى ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تزيلوا عهد الله تعالى فى حق
من كان فى امانه عمل بالحديث ابو حنيفة وحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به
الشافعى حتى اتى بالشهادتين عملا بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم صلوتنا اشارة اليه
م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه من صلى على واحدة الصلوة من المؤمنين
الدعاء يعنى من دعا لى مرة صلى الله تعالى عليه عشرا وفى رواية صلت عليه الملائكة
عشرا الصلوة من الله الرحمة وهى عبارة عن محو الخطيئات او عن اعطاء الدرجات يعنى
كفر الله عشر خطيئاته او اعطاه عشر درجات قيل العدد هنا للتكثير قال بعض الدعاء
للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هى حاصلة لان ما تقدم
من ذنبه وما تاخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء
ولذا حرض امته عليه خ ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه من صلى فى ثوب
يعنى ثوب واسع غير مخيط فليخالف بين طرفيه اى ليلق كل طرف منهما على عاتقه الآخر
ليامن عن انكشاف عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد
الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد حتى لو لم يخالفه لم يصح صلوته عنده
وان كان الثوب ضيقا يشد من وسطه ولا يخالف والا تنكشف عورته م ام حبيبة
رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنها وهى رملة بنت ابى سفيان ام المؤمنين قيل ما روته
عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وثلثون حديثا لها فى الصحيحين اربعة احاديث
المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى فى يوم ثنتى عشرة سجدة اراد

منها

منها الركعة تجوزا اقتصر المصنف من روايتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد فى صحيحه
بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين
بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذى فى جامعه وانما قال فى يوم
مع ان السنة موجودة فى الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا بنى له بيت فى
الجنة خ عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح
الصاد المهملتين روى البخارى عنه قيل كان الراوى من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة
الى ان مات بها ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وثمانون حديثا له فى
الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخارى باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما
فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اى مضطجعا فله نصف
اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام انما قيدنا بالقدرة
لان التنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون ثوابه كثوابه قائما قال النووى هذا فى حق
غير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه ثبت ان نافلته صلى الله تعالى عليه وسلم قاعدا
مع قدرته على القيام تكون كثوابه قائما وهذا كان من خصايصه وقيل انه محمول على المفترض
المعذور يعنى المريض الذى جاز له ان يصلى الفرض قاعدا لعذر اذا كلف وصلى
قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا
مع القدرة على القيام لم يصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا فى العجز الحقيقى وهو
ليس بشرط لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا
لا يربو على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة
واقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ الضعف فمن اين حكم الناظر بانه
ليس على النصف خ ابن عباس رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه من صور صورة
اراد بها صورة ذوى الروح بقرينة قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فان الله يعذبه حتى
ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه
اعظم مما فى القتل لانه ذكر فى القتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود مأول بطول المدة
عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه علق العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح
فيها فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح
له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعنى وقيل لا باس بتصوير
ذى الروح اذا كان مقطوع الراس م ابن عمر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه من ضرب
غلاما له حدا مفعول له لم ياته اى لم يات بموجب ذلك الحد يعنى من ضرب مملوكه
جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اى ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه
يعنى اثم ذلك الضرب يمحو باعتاقه قال القاضى اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك
وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفى الحديث رفق

بالهمالیك اذا لم یذبوا واما اذا ذبوا فقد رخص النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فی تأدیبهم
بقدر ذنوبهم ومتی زاد علیه یؤاخذ بقدر الزیادة م انس ومعاذ بن جبل رضی الله تعالی عنه
روی مسلم عنهما معاذ بالضم قیل ما رواه عن النبی صلی الله تعالی علیه وسلم مائة وسبعة
وخمسون حدیثا انفرد مسلم منها بحدیث والبخاری بثلثة احادیث من طلب الشهادة
ای ان یکون شهیدا فی سبیل الله صادقا اعطیها علی بناء المجهول الضمیر المستتر فیه
عاید لمن والبارز للشهادة یعنی اعطی الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه ای الشهادة
ق سعد بن زید رضی الله تعالی عنه انفقا علی الروایة عنه من ظلم قید بکر القاف ای
قدر شبر من الارض طوقه الله ای جعل الله ما اخذه ظلما کالطوق علیه من سبع ارضین
تقدم الکلام علیه فی حدیث من اخذ من الارض شیرا بغیر حقه ق ثوبان رضی الله
تعالی عنه انفقا علی الروایة عنه قیل هو مولی رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم مات
عنه مائة وثمانیة وسبعون حدیثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد مریضا لم یزل فی خرفة
الجنة وهی بضم الخاء المعجمة وسکون الراء المهملة ما یجتنی من الثمر یعنی عیادة المریض سبب
للجنة وهی مخلوقة بحیث کانه یخترف فیها خ انس رضی الله تعالی عنه روی البخاری
عنه من عال جاریتین یعنی من رزق صغیرتین وقام برعایة مصالحهما من قوة وکسوة
وغیرهما حتی تبلغا ای تصیرا بالغتین جاء یوم القیمة انا وهو وهذا انا مبتدا وهو
هو معطوف علیه وخبره وهذا والجملة حال بغیر واو ای جاء مصاحبا لی وقیل فیه
تقدیم وتأخیر تقدیره جاء هو وانا الا ان فی جاء ضمیرا یعود الی من وکلمة هو تأکید
له وانا معطوف علیه قدم انا لشرفه او لکونه اصلا فی تلک الخصلة وضم اصابعه
هذا من کلام الراوی یعنی ضم النبی صلی الله تعالی علیه وسلم اصابعه مشیرا الی القرب
ذلك الرجل منه م ابو هریرة رضی الله تعالی عنه روی مسلم عنه من عرض علیه ریحان
وهو نبت طیب الریح معروف قال القاضی یحتمل عندی ان یکون المراد منه الطیب
کله وقد وقع فی روایة ابی داود من عرض علیه طیب واقول الریحان خاص والطیب
عام وکل من الحدیثین معمول بما وقع فیه ولا منافات بینهما فانه داعیة الی هذه
الاوارة علی انها غیر صحیحة لان المراد من ریحان هنا فرد من افراده ولا یجوز ان یراد منه
من افراد الطیب ازلا یقال جاء انسان مرادا منه فرد من افراد الحیوان ای فرد کان
فلا یرد به رفع الدال علی الفصیح المشهور وقال النووی انکره مشایخنا فتحها لان
الواو التی توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء وکذا فی مضاعف
مجزوم مر دخله هاء المذکر فانه خفیف المحمل بفتح المیم الاول وکسر المیم الثانیة مصدر
ممی یعنی خفیف الحمل وقیل معناه قلیل المئونة طیب الریح اعلم ان هذا لیس تعلیلا
بتمام العلة بل ببعض منها لان المعنی لا یرد به لانه هدیة قلیلة نافعة یتأتی للمهدی
برد ها م عقبة بن عامر رضی الله تعالی عنه روی مسلم عنه قیل ما رواه عن النبی

صلی الله

من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنويها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من كرب
يوم القيمة فقيد به لان كرب الدنيا في جنب كرب الآخرة كانها ليست بكرب حتى يذكر
معها ق ابو موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه ثقة على الرواية عنه من قاتل ليكون
كلمة الله وهي قوله لا اله الا الله هي العليا وهو تأنيث الاعلى فهو في سبيل الله تقديم هو
يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له
ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور ببال اعلاء الكلمة فهو في حكم
المقاتل للاعلاء لان المرجو فيهما واحد وهو رضاء الله ولو كان القتال لاجل الجنة فخلة
للاعلاء لما رغب اليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الجهاد روي انه صلى الله تعالى
عليه وسلم قال في غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالتقى احد من الصحابة
التمرات التي كان يأكلها وقال لئن حييت انا حتى آكل تمراتي انها لحياة طويلة فقاتل مع المشركين
حتى قتل بقي لنا بحث آخر وهو ان القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع في القتال
او يكفي عند التوجه اليه فنقول القصد الثاني كاف لانه ثبت في الصحيح ان من جنس فرسا
لان يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب ويأكل ويمشي ذلك الفرس وللحال انية الغزو
في كل وقت يطعم ويوسله ويتمراء معد ومتى ولان اول القتال على دهشة ولو كان
القصد شرطا فيه لكان حركاته في شرع لاحكام الاحكام ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه من قال انا صير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة من
فوق مفتوحة قيل هو اسم ام يونس عليه السلام كذا في جامع الاصول لفظ انا راجع
الى القائل يعني من رجح نفسي في الصبر على يونس عليه السلام لاجل ما حكى الله من قلة
صبره على اذى قومه صحة قال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا تكن كصاحب الحوت
الآية فقد كذب اي كفر كني به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون
لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على يونس في النبوة
فقد كذب لان الانبياء كلهم مساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها
وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض
منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف
توهم انحطاط رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ ابق الى الفلك المشحون
م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن
المضاف هنا محذوف اي اذان وانا اشهد وهذا معطوف على مقدر يعني انت
تشهد وانا اشهد بتقديم انا يفيد التقوي اي لا اله الا الله وحده لا شريك له وان
محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك
فقال رضيت وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا
اخبارا والمراد بالذنب الصغائر وان يكون دعاء ل خ جابر رضي الله تعالى عنه

روى

ظ اللام في لكون لام كي والمراد بسبيل الله سبيل الخير والمخصص
ع اي مخصصة ان معلوم صحة الله تعالى عليه وسلم
ف فسلم عليه ان صدر منه صلى الله
المدفع التضحية من جهة النبوة
ظ اي الكلمة الله عز وجل
في اجره دائم وثوابه ما دام

وهو مقام الشفاعة التكميلية بالنسبة الى الخلق كلهم وقيل هو المقام الذي
القائم فيه كل من اراه وعرفه

روى البخاري عنه من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة اي الاذان
التامة وصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة او لانها آمنت من النسخ والصلوة القائمة
وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة او لانها امر باقامتها فتكون هي قائمة آت اي اعط
محمدا الوسيلة قيل هي الباب من الجنة وقيل هي درجة في الجنة لا ينبغي الا لعبد
من عباد الله وارجو ان اكون ذلك العبد والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبي صلى
الله تعالى عليه وسلم في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنه في تفسيره اي مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون وتشرف على جميع الخلايق
تسأل فتعطى وتشفع فتشفع فتشفع اتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه
او حالا يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته بدلا من مقاما او عطف بيان ان لم اوصفه
على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول في حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهني
قال صاحب الكشاف في غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا يتعين فيه فهو
كقولهم ولقد امر على اللئيم يسبني حلت لم شفاعتي يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فيحل
عليكم غضبي اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها
لم تكن محرمة قبل ذلك يعني استحق شفاعتي مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته
يوم القيمة عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت بت في الصحيح ان شفاعته يكون
فوقا في شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب
وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته لاخراج من النار
وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في شفاعته والمفهوم من الحديث
ان شفاعته يكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون نوعيا للدعاء واما من اي
قسم يكون شفاعته فعلمه مفوض اليه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يات احد يوم القيمة
بافضل مما جاء به الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه
واجب اضماره اي اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة
اي اسبح تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هي عين الله تقديره وابتدائه بحمده مائة
مرة لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اي من ثواب التسبيح وانما قيد به
لانه قال في التسهيل في الحديث الذي بعده لم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل
عمل اكثر منه فيندفع الحديثان والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه
سواء كان الزائد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء و
القائل بمثل ما قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يات احد
بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول او في قوله او زاد
عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الف او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع يعني
لكن رجل قال مثل ما قال فانه يأتي بمساويه او زاد عليه فانه يأتي بافضل منه

ظ اي ان الله تعالى يحب الذكر ويثيب عليه
ظ اي الكلمة الله عز وجل
في اجره دائم وثوابه ما دام

ق ابو ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة
انفس من ولد بفتح الواو ومعروف يقال للواحد وللجمع كذا في الصحاح اسمعيل وهو ابن
ابراهيم الخليل عليهما السلام خص ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل
عشر رقاب اي كثواب عتق عشر رقاب وهي جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل
المذكور اذا كان عشر اعتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب
فما الوجه قلنا يجعل الحديث السابق متأخرا في الورود وللشارع ان يزيد في الثواب قال
النووي في شرح صحيح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا واضحا له
من الحدود التي لا يحسن مجاوزتها وهذه المائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة
لكن الافضل ان يكون متوالية وان يكون في اول النهار ليكون حرزا له في جميع النهار
وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان
يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه اي باي
عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه
وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار زبد البحر
والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال
صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق
عشر رقاب ويعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون
الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل عليه عتق بقية الرقاب وكونه في حوز من الشيطان
وغيرهما م طارق بن اشيم رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه طارق بكسر الراء و
بالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قيل ما روا
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربع عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال
لا اله الا الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله انما صرحه مع انفهامه مما
قبله اهتماما بشانه حرم ماله ودمه اي التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه
على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا قرره النووي وقال الشيخ
الشارح فيه لف ونشر فقوله حرم مرتب على قوله قال وحسابه على الله مرتب على
قوله وكفر بغيني من انكر بقلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدح في ثوابه
الا الله الى هنا كلام مكي ولو بنية التوجيه الاول غير خفية لان العبادة لا يستحق بها
اعطاء الجزاء قال القاضي عياض الحديث في حق غير الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة
التوحيد فاذا قالوها يحكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اتوها فبها

ونعمت

ونعمت والا يحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكن غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد
الشهادتين لما روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي
وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم بل الوجه ان يجعل الحديث
عاما ويقدر في الشهادة الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع خ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه من قام رمضان اي احيى ليالية بالعبادة غير ليلة القدر
تقديرا او معناه ادى التراويح فيها ايمانا اي تصديقا للثوابه واحتسابا اي اخلاصا لنصبها
على الحالية او على انه مفعول له غفر ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اي احياها بجده وعزيمة عن صام رمضان ايمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور
احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيه
ومجرد احيائها موازٍ لاحياء سائر ليالية ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام
وبسكون الياء المثناة من تحت وبالشين المعجمة والياء مشددة بعدها من يقم ليلة
القدر م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من قتل دون ماله اي في مكان ماله
قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو ومكان النون فهو شهيد وفيه جواز
مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب
قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن
مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجارد والجمود حالا او يكو
في بعض البلاد السببية كقوله عليه الصلاة والسلام دخلت امراة النار في هرة ربطتها
اي بسببها قال النووي الطاعون قروح تخرج مع لهيب في الابناط والاصابع وفي سائر
البدن يسود ما حولها او يخضر ويحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون
والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد
ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال والاستسقاء وغيرهما فهو شهيد
ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا
والآخرة كالمقتول في الجهاد بشروطه لا يغسل ومن قتله المسلم ظلما وجب بقتله
دية على ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الآخرة وهو المقتول وله الثواب وان لم يماثل ثواب القسم
الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول قيل انما ثبت لهم ثواب الشهداء لشدة
هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابهم كمن قتل في الحرب
مدبرا وقد غل في الغنيمة ق ابو قتادة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
من قتل قتيلا قال العام حنينا سماه قتيلا باعتبار ما يؤل اليه لم عليه اي على قتله

ع

ع اي احيا ليالي او بعضا من كل ليلة بالصلاة
التراويح وغيرها وقيل احيا ليالي القدر بالصلاة
فيها من الليل احيا ليلة القدر اي كلها عند
الشافعي رضي الله عنه وقيل احيا ليلة
القدر اي كلها عند ابي حنيفة رضي الله عنه
وقيل احيا ليلة القدر اي اعلم انها في رمضان
وقيل احيا ليلة القدر اي اعلم انها في ليلة
كذا قال الكرخي

ع اي اخلاصا لنصبها
على الله تعالى وقيل
غير رياء ولا سمعة
وهو ايضا بمعنى
الاول

ع اي طلب الاجر من الله وقيل فاعل يحتسب
اي يكفيه ما يناله من المصائب والاحتساب
الاجر والعمل

ع اي ما يحيط به
الاعداء من كل جانب
ويحجبه عن الوصول
الى مقصوده

بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح وموكب وجنيب يقاد بين يديه وامامكان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي واستدل الشافعي بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان مما لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفله الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث آخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك خ عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما روى البخاري عنه قيل انه كان عالما حافظا مأمورا واه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث له في الصحيحين خمسة واربعون حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره روى بفتح الهاء وهو من عاهده الامام ليرح روى بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح واراح يريح اذا وجد رائحة شيء رائحة الجنة وان ريحها الواو فيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها فيؤول بالمستحل ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة فيتبرح منه ومن قتل معاهدا يحرم من تلك الرائحة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من قتل وزغة وهو بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة وصام ابو صالح بن نبيها فاول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى اللام فيه زائدة اي حسنة يكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كانه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد بين المكنى عنه في حديث جابر من قتل وزغة في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل ضوابا لكثرة اجرا لادة اعدامها مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربات فماتت وفات قتلها المقصود وروى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بقتل الوزغة وقال كانت ينفخ على ابراهيم حين القي في النار لعل هذا الحديث صدر بيانا ان جبلتها على الاساءة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه الاقتصار على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال الواو فيه للحال وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة اي ضرب جلده في الاخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا الوقذ مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه الا ان يكون كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الاخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل الا ان قوله وهو بريء يأباه اللهم الا ان يأول ويقال وهو بريء اي في اعتقاده الا ان يكون المقذوف

كما قال القاذف لكما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه في اعتقاده انه غير بريء جلد ايضا الا ان يكون كما قال باهري نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يكاد اذا علم انه زان ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه بتخفيف الفاء من كفى يعني اغنى او بتشديدها من قام تلك الليلة او من الشيطان او من الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع رضي الله تعالى عنه بفتح الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المشاة من تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل ابن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء اسم معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة مات عنه صلى الله تعالى عليه وسلم احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلاثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الانصار يهذين الحديثين من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قاله بعد ما فرض صوم رمضان عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتأديب وهذا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا آخر يوم عاد وبنفي الصوم تركه بيانه لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائد وان صدر في اثنائه ففيه زائد ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العشر الاوسط فلما كان صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتانا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رأيت هذه الليلة اي ليلة القدر في المنام في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه ورأيتني اي علمتني ساجدا قال الشارح معناه ابصرت نفسي حالكوني ساجدا لكنه ضعيف لان رأيت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفي من خصائصها في ماء وطين قال ابو سعيد ابصرت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر لانه لو عرفها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي في رمضان خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة لاخيه اي مما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد ههنا لاخيه اي من الدين من عرضه ومن فتح اللام فقد اخطأ اي من نقص في اموال او في

اى من تحقيره وتنقيص عرضه ذكره فى الفايق عرض الرجل جانبه الذى يصونه من نفسه و
حسبه ويتجاما ان ينتقص او شئ هذا تعميم بعد التخصيص اى من شئ آخر كاخذ ماله
او المنفعة من الانتفاع به والذمى والمستأمن ملحقان بالمسلم فى غير العرض لان نقص عرض
الفاسق بغيبته جائز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اى ليطلب من
اخيه حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اى من قبل يوم
القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل
قال الشيخ الكلاباذى واما ما روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا اغتاب
احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ
فعليه ان يترضاه ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب عن قال فكيف لمن
اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعنى ان كان ظلمه شديدا فيؤخذ
من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقدارها مفوض الى الله تعالى وان لم يكن له
حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون المأخوذ نفس الاعمال بان
يتجسد فيصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب
فان قلت هذا ينافى قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم فى الحقيقة مجرم بوزر
ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له للعدل ففى الآية ان واحدا لا يحمل وزر آخر
احمل عنك وزرك لا يؤاخذ به فى الآخرة ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اى ليعطيها اخاه لينتفع بها فان ابى
اى ابوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنيحة فليمسك
ارضه فيكون الامر على الوجه الثانى للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق خ ابى عمرو رضى
الله تعالى عنه روى البخارى عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قال الراوى اى يسكت
عمرو هو يحلف بابيه وفيه النهى عن الحلف بغير الله لان الحالف يعظم غاية تعظيم المحلوف
به والعظمة مختصة بالله حقيقة ولا يضاهيه غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته
كالفجر والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اى ورب الفجر ونحوه اليمين من العبد انما يكون
لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك لان الله تعالى صادق قطعا وانما وقعت
فى كلامه على سبيل عادة عباده تنبيها لشرف ما شاء من مخلوقاته ق انس رضى الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اى صلوة العيد فليعد اى
اضحيته استدل به ابو حنيفة رحمه على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة فى
المصر وقال الشافعى انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولا و
الحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فانه قلت لو اخرت الصلوة بعذر الى يوم الثانى
ايجوز الذبح عند ابى حنيفة فى اليوم الاول ام لا اجيب بانه ذلك لا يكون الا بعذر و
الضرورات لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على غيره اقول كيف فات عنه ما ذكره

فى المحيط

جامع عثمان دام مجده ١٣١١

فى المحيط الامام اذا اخرت الصلوة يوم العيد ينبغى ان يؤخر والتضحية الى وقت الزوال
فان فاتت صلوة الامام سهوا او عمدا جازت لهم التضحية فى هذا اليوم ولو ضحى الامام
الى الصلوة فى الغد او بعد الغد فمن ضحى فيه قبل ان يصلى الامام اجزءه لانه فات وقت
الصلوة على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد
بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهنى رضى الله تعالى عنه بضم الجيم وفتح
الهاء منسوب الى جهينة وهى قبيلة قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تسع عشر
حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شئ من هذه النساء اللتى يتمتع على بناء المجهول
هكذا وقع فى جميع النسخ اى يتمتع بها فحذف به للدلالة الكلام عليه او يقال تتمتع بمعنى تباشر
فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تزوج المرأة الى اجل قال النووى انه كان حلالا قبل
خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم اليح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو
الرواية المختار فى الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على
تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن
فريضة وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه فخطاء ق عبد الرحمن بن ابى بكر
رضى الله تعالى عنه قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم عبد الرحمن كان اسن ولد ابى بكر ما رواه عن النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم ثمانية احاديث اخرج له فى الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها
هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوى كان النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ
الكلاباذى معناه طعام الاثنين يغنى الثلثة وينزل الضعف عنهم لان الزيادة بعدهم فاتنة
مذمومة كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اكثرهم شبعا فى الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة
والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لبنى ادم
آدم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغى ان يحمل الانسان
لا ان يحمله الانسان قال النووى العبارة فى جميع نسخ المسلم فليذهب بثلثة ووقع
فى صحيح البخارى فليذهب بثالث قال القاضى هذا هو الموافق لسياق الحديث
قلت والذى فى مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب فى تمام ثلثة كما قيل فى قوله تعالى
وقدر فيها اقواتها فى اربعة ايام اى فى تمام اربعة ايام فعلى هذا فى اخراج المصنف
هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس
بسادس يعنى لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة
ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوى فقال او كما قال يعنى او افاد
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المعنى الذى بقول آخر غير القول المذكور فان قلت قد
جاء فى روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفى الاربع وطعام الاربعة يكفى الثمانية

ذا التوفيق قلت يجوز ان ينشاء هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة
القراء وقلتهم وتفاوت مراتب التعدي خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عن من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته كان الله في حاجته اي في
قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقريب الخبر على الاسم اما دائما نحو كان الله
عليما او منقطعا نحو كان زيد قائما ويأتي بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزائدة
وتامة وههنا لا يصلح كل ما ذكر والذي يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان
السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم واراده الملزوم وكان الثانية
بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للتكلم يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته
اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القرائن لا من كان وههنا الغرض بيان كون
الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا وانما لم يقل
من قضى حاجة اخيه اشعارا باية قضاء الحاجة انما هو لله وليس من قبل العبد
الا المباشرة به والكون فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى ان ما
يشتد الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان السعي هو العمل بالكلب
كذا قال الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فاية في تخصيص العام بالكناية
والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه من كان له شرك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء
الموحدة اي منزل او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى
يوذن اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ اي ان شاء شراه واخذه وان كره ترك اي ان لم يشأ لم يشتره واخر الحديث فاذا باع ولم يوذن فهو احق به
اي باخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من التخلي في الحديث ما كان تابعا للارض لان
الشفعة انما يثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة
للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا يثبت والحديث حجة عليه
اعلم ان النفي في يعني النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلام شريكه
وهذه كراهة تنزيه لان قبحه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت
قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته قلنا الحمل ههنا بمعنى المباح
والمكروه يصدق عليه الا ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه
والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من كان معه
فضل ظهر اي ابل قوي زائد على حاجته فليعد به الباء للتعدية على من لا ظهر له
المراد به ان يواسي به الاهل القوي يطلق على الواحد والجمع وصف الذي
وانما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التأخر عن الرفقاء و
مواساتهم يحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به

الواسطة المشاركة في النعمة
وصدر وتلطف انعامك

ازهار الفاضل معناه المنزع
الاحناف

الاحناف عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه او للتماثل م اسماء بنت ابو بكر رضي الله تعالى
عنهما روى مسلم عنها قيل هي كبرى من عايشة اسلمت قديما بمكة مات وتت عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرين للبخاري
منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكة عام حجة الوداع
وكان متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتعون مع صلى الله تعالى عليه وسلم بعضهم ساق
وبعضهم لم يسق فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من كان معه هدي وساق فليقم على احرامه
بضم الياء اي ليقم نفسه على احرامه ولا يحل لم شيء مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدي
فليحلل بفتح الياء وكسر اللام الاولى اي ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث
عمل ابو حنيفة وقال الشافعي يلزم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدي
او لم يسق ق ابو بكرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالي
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما رواه عنه عليه الصلوة والسلام مائة واثنان و
ثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال
مدح رجل رجلا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة
بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك
من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت اليه مصلحة كتنشيط
الممدوح للخير او ايصال النفع الى المادح وغيرهما فقد بيح صلى الله تعالى عليه وسلم طريقا
او سبح للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه
اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى
احد ولا بزكائه عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من حزم
على تزكية احد عند الله تعالى كان قد غلب عليه في معرفة احسب وهذا تاكيد لقوله احسب
كذا وكذا مفعول ثان لاحسب المتقدم اذ كان يعلم ذاك اي كونه موصوفا بما مدحه
وجزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل في
المظنون والعلم في الجزم وفي هذا وجه جمعهما قلت العلم هنا بمعنى الظن دفعا للتنافي الى هنا
كلامه واقول لا منافاة بل لعل كون العلم بمعنى الجزم مخل لطيف وهو التضييق في رخصة
المدح لان المادح اذا كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه
اليقين لئلا يفوت المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا وبه على الاكثر في تفويضها
الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها ست ركعات
لما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين
اولى قلنا الحديث دليل قولي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اي يوم القيمة وصف به لتأخره

عن ايام الدنيا او لانه اخر اليه الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال
فاذا شهد امرا اى حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام
يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او
الجناح وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه م
فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد رضى الله تعالى عنه وهو بضم العين المهملة
وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة من تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة
ثم سكن دمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فلا ياخذن بتشديد النون اى فى مبايعة ما فيه الربا الا مثلا بمثل
وفيه نهى عن المفاضلة اعم من ان يكون فى القدر او فى الاجل واما سقوط المماثلة
فى الجودة عرف بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم جيدها ورديها سواء خ ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه
وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم يؤمن بالله واليوم الاخر لعدم خوفه من
شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة
الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه فى خدمته وقد جاء فى الرواية ان الله تعالى
اوحى الى ابراهيم عليه السلام اكرم اضيافك فاعد لكل شاة مشوية فاوحى اليه اكرم
فجعله ثورا فاوحى اليه اكرم فجعله جملا فاوحى اليه اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام
الضيف ليس فى كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى اليه الان اكرمت الضيف
ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره استدل بعض بهذين الامرين على
وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت
كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت
ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قبل النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم الحسن وابصره اقرع حابس فقال لى عشرة اولاد ما قبلت واحد
منهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من لا يرحم على بناء المعلوم لا يرحم على بناء
المجهول روى الفعلان مرفوعين على ان يكون من موصولة او مجزومين على ان
يكون شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله
من حكاية الراوى وان يراد اعم والمتعدى هنا متنزل منزلة اللازم اى من لا يكون
من اهل الرحمة ويجوز ان يكون من كناية عما تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية
جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفى رحمة الله عنه مؤولا بان لا يكون مع
الفائزين السابقين بل يتاخر ق عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه

قيل

قيل اسلم عمر سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امراة استبشر
اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسمائة وسبعة وثلثون
حديثا له فى الصحيحين احد وثمانون انفرد البخارى منها باربعة وثلثون ومسلم باحد
وعشرين من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الاخرة سبق تاويله مثله فى حديث
من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه من لعب بالنردشير
وهو اسم لعب معروف عجمى معرب وقيل اسمه نردوشير معناه على لغتهم حلو فهو
كمن غمس بفتح الميم يده فى لحم الخنزير ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس فى اللحم يكون
حالة الاكل غالبا فيكون اللعب به حراما لتشبيهه صلى الله تعالى عليه وسلم بالمحرم وعليه
اتفق العلماء ويجوز ان يقال الغمس بحقيقته غير متصور فى اللحم لا فى حالة الاكل ولا فى غيرها
لانه غير مايع والحال ان الغمس يكون فى المايع وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى شيئين
والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف فى قوله يخادعون الله والذين امنوا معناه يخادعون
الذين امنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين بذكر الله ذكر الله معهم وكذا
ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر اللحم معه قيل ان سبب حرمته هو ان واضعه
وهو شابور بن اردشير اول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعى
بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار
والبيوت الاثنى عشرية بشهور السنة والكعاب الثلثة بالاقضية السماوية فيما
للانسان وعليه والخصال بالاغراض التى يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فمن
يلعب به يكون مجتهدا فى احياء سنة المجوس المستكبرة على الله م جابر رضى الله تعالى
عنه روى مسلم عنه من لقى الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما لم يقل معه الاعتراف
بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل به احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون
قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين اللذين فى وسط القدم
عند معقد الشراك لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى رواية اخرى فليقطعهما اسفل من
الكعبين ومن لم يجد ازارا من ههنا وفيما قبله عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه
عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويتزر به عند
الضرورة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تلبسوا القميص ولا العمايم ولا السراويل واذا
ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط خ ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى
البخارى عنه من لم يدع قول الزور من عبارة عن الصائم والعمل به اى بمقتضى الزور من
الفواحش فليس لله حاجة فى ان يدع اى يترك طعامه وشرابه كنى بنفى الحاجة عن عدم
حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل
الغرض منه لم يبال الله تعالى به لانه امسك عما ابيح له فى غير حين الصوم ولم يمسك عما

ابيح له في غير هذين اليومين ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو ذر رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه من مات من امتي وهي يطلق تارة على كافة الناس وهم امة
الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هي المرادة ههنا لا يشرك بالله
شيئا هذه الجملة للحال دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة
مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين
الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار
ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه
وليه يعني جاز صومه عنه لا انه لازم له بالحديث على احمد والشافعي في قول القديم
وفي الجديد ان صام عنه تطوعا جاز وان صام عن واجب عليه لم يجز وجب الدين
والباقون منعوه مستدلين بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يصوم احد عن احد
واولوا الصيام بالاطعام فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته
فصار كان الولي صام عنه الا ان الاطعام عنه انما جاز عندنا قالوا وصاع وعندها
يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة
وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو وتنوينه للافراد اي
لم يقل في نفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل معنى حديث النفس ارادة الخروج له
وعلامتها في الظاهر اعداد آلته كما قال الله تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة
مات على شعبة اي قطعة تنوينها للتهويل من نفاق بفتح النون وضم الدين
فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد قيل هذا الكلام كان مخصوصا بزمان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم والظاهر انه عام ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه من مات وهو يدعو لندا او فيه للحال مزدوجا ان الله ندا بكسر النون
اي مثلا لله تعالى كذا قاله الجوهري قال صاحب الكشاف لا يقال الند الا للمثل المخالف
فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله قلت لما سموها
الهة اشبهت حالهم حال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله فيقال لهم ذلك
على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا كالمرؤس فانه
موضوع للانف المرسود ثم جوز استعماله في كل انف ذل قيل كل ما جاء
في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانها متساويان فيهم م عثمان
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله اي يعتقده
جزما دخل الجنة وفي قوله يعلم رد على من قال من غلاة المجبرة ان المظهر الشهادتين
يدخل الجنة وان لم يعتقدهما قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله
ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام والبه ذهب المحققون
وهو المروي عن ابي حنيفة والشيخ ابو منصور الماتريدي وهو اصح الروايتين عن الاشعري

وهذا

ع يعني من مات وعليه صوم صام عنه وليه
ف قوله ان صام عنه تطوعا جاز وان صام عن واجب عليه لم يجز وجب الدين

من نسي وهو صائم مفعول نسي محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم وفاعله
قال الشيخ الشارح قوله نسي منزلة اللازم لان المقصود نفي الفعل اقول المقصود
نسيان صومه لاحصول النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل يكون مفطرا
فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه
وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما آموه بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا
فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه
اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان الجماع الناسي لم يفطر ايضا
لندرته ودونهما في الكثرة علة عدم الفطر بالجماع
وعلى هذا عامة العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه القضاء
وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله وانما اطعمه الله على رفع الاثم
وعلم المؤاخذة وقال احمد عليه الكفارة ايضا في عائشة رضي الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب اي من عوسر عليه في
الحساب بحيث لا يترك قليلا ولا كثيرا الا سئل عنه عذب قال القاضي له معنيان
احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب
وهذا هو الصحيح في الحساب فاما السالم من الخطأ فهو الذي عرض عليه عمله ولا يستقصى
في حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ عن رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه من نهي عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قوله
القبائح يعذب بما نهي عنه وما موقوفا على انه شرط
فاما موصولة او مصدرية وروى بحذفها اما على هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية
اي مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى ولا تزر
وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل
الجاهلية وقد جاء في اشعارهم • اذا مت فانعيني بما انا اهله • وشقي علي الجيب
يا امر معبد • فحينئذ يعذب بفعله لا بفعل غيره قال الشارح المراد بمن نهي المشرف او المطلع
على الموت وبتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه في سكرات الموت
الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب في قبره بما نهي عليه ويجوز
ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي يزعون انها محاسن وتلك
قبايح في الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معايش مع النساء وغير ذلك
فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من يحرم
من الحرمان وهو متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر في القائم مقام الفاعل
العايد الى من الموفق بالنصب مفعوله الثاني اللام فيه لتوهين الحقيقة وهو ضد
العنف يحرم الخير على بناء المجهول اي صار محرومًا من الخير اللام في للعهد الذهني
وهو الخير الحاصل من الوفق م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من يدخل

الجنة بفتح الياء والعين اي يصيب نعم لا يأس بفتح الهمزة اي لا يفقد في بعض النسخ
بضمها اي لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول وهذا تاكيد لما قبله وانما جيء بالواو
للتقرير كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا تبلى بفتح حرف المضارعة
واللام تيابه ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
من يرد الله به خيرا يصب منه اي مبتلون ابدا الا الانبياء عليهم السلام
منه روى مجهولا اي يصيب دائما مصيبة وهو اسم لكل مكروه ومعلوما اي يجعل الله
ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب وضمير منه على التقديرين عايد الى الخير ومن في منه بمعنى
للجعل قال الطيبي لو قال الاول احسن للادب كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم واذا مرضت
فهو يشفين ولم يقل امرضني وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من
وضميره منه الى الله وللمفعول الاول اظهر ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه من يرد الله به خيرا ينكبه وللتفخيم يفقهه في الدين اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية
ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمي
والمستأمن والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتأخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق
عليه او بابرائه عما عليه يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدايد في
الآخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اي عيوبه او بدنه ستر الله في الدنيا
والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص
ما هذه بمعنى المدة اي مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة يعني والله في عون
العبد الذي كان في عون اخيه ويكون كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع
المضمر استطرادا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه والله اولى ان يظهر لفظه
ورواية القضاعي ومن ستر على اخيه م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
من يصعد التثنية وهي الطريق العالي في الجبل تثنية بدل مما قبلها او عطف بيان
للموار وهو بالحركات الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية وروايته المصنف عند الحديبية فانحط
عنه ما حط اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل حتى تلك الثنية كان صعودها شاقا
على الناس لما لقد بها من العدد او لصعوبة طريقها فلما حط عنهم ما حط عن بني اسرائيل
وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والاخطيئة المؤمن كيف يكون
مثل خطيئتهم العظيمة حيث خالفوا امر موسى عليه الصلوة والسلام وعبدوا العجل

فصل ومن الاستفهامية هذا مبتداء خبره محذوف اي من الاستفهامية
في الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
من اصبح منكم اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح
فيكون قائما وصائما حالا عن ضميره قال ابو بكر انا قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فمن اطعم منكم
اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فمن عاد منكم اليوم موريضا
قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما اجتمعن اى الخصال المذكورة
من الصيام وغيره على الترتيب المذكورة فى يوم واحد فى امرئ الا دخل الجنة قال القاضى
معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفى لمطلق الدخول ق جابر رضى الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عن من رجل يتقدمنا صفه رجل وانا لا نعلم من يتقدمنا بالشارة
الى ان ذلك فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجئ بعده من الامداد فيمد الحوض
اى يصلحه بالمد للذى يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف
على يمد ويسقينا قم نشرب على سبقه اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا
فينبغى ان لا يتهاون فيه قاله حين دنا اى قرب من ماء مياه العرب م تبلهم تون
الكوع رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه من قتل الرجل يعنى عينا هذا تفسير للرجل اى
جاسوسا من المشركين فيه دليل على انه لو جاء اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله
فان كان العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض
وانه كان مسلما يعزر بتعزير الامام وقال بعض يقتل ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال لسلمة
اجمعى قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفى الحديث احتجاج عليه
لان الظاهر انه سلم قتل فجاءة اعلم ان المصنف اخرج هذا الحديث من مسلم وهو
متفق عليه كذا ذكره الحميدى فى الجمع بين الصحيحين ق جابر رضى الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله اى اولياءه ورسوله
قال كان ذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله ثم نقض العهد
والحق مكة وكان يهجو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه ويحرض عليهم الكفار
وكلما بلغ حسان بن ثابت رضى الله تعالى عنه نزوله فى بيت بمكة هجاء اهله
حتى نبذه اهله فلما لم يجد ما وى فيها قدم المدينة فبلغ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
قدومه وقال الحديث معناه من كاين لقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا
رأسه فجموه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام عليه الصلاة والسلام يصلى
تلك الليلة فى المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجد وا رسوله
الله عند باب المسجد فقال عليه الصلاة والسلام افلحت الوجوه فحمد الله
على قتله م انس رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه من يأخذ منى هذا فجعل
يأخذ بحقه يعنى سيفا هذا تفسير لقوله هذا قال الراوى لما قال صلى الله تعالى
عليه وسلم من يأخذ منى هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال
عليه الصلاة والسلام فمن يأخذه بحقه تأخروا فاخذه ابو دجانة لعلمهم انه حقه
كان المقاتلة فى سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل رضى الله تعالى عنه ابو دجانة بضم

الدال

الدال وبالجيم والنون بعد الالف قال يوم احد م انس رضى الله تعالى عنه روى مسلم
عنه من يردهم عنا وله الجنة قال سبع مرات يوم احد قال فانهزم المسلمون فى ذلك
اليوم تفرقوا حتى بقى مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة من الانصار و
رجلان من قريش فلما قصد الكفار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحديث حتى
قتل السبعة رضى الله تعالى عنهم والتفت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يومئذ
طلحة وقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة مجروحا فى اربعة وعشرين موضعا والكسر
رباعيته رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فغلب الغشى احتمله ابو بكر رضى الله تعالى عنه
وكلما ادركه واحد من المشركين كان يقى رسول الله ويقاتل حتى وصل الى الصخرة وكان يقول
صلى الله تعالى عليه وسلم اوجب طلحة رضى الله تعالى عنه عثمان رضى الله تعالى عنه روى
البخارى عنه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا اماءها وكان لرجل من بنى
غفار رغيى يقال له رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال عليه الصلاة والسلام لهل
تبيعها بعين فى الجنة قال يا رسول الله ليس لى ولا لعيالى عين غيرها فلما استطيع
ذلك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يشترى بئر رومة فتكون دلوه فى دلاء المسلمين
بخير منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى ان اشرب منها حتى
اشرب من ماء البحر فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يشترى بئر رومة فتكون دلوه فى
دلاء المسلمين بخير منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى ان
اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يشترى بئر رومة
فتكون دلوه فى دلاء المسلمين بخير منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى فانتم اليوم
تمنعونى ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يشترى
بئر رومة فتكون دلوه فى دلاء المسلمين بخير منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى
فانتم اليوم تمنعونى ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
من يشترى بئر رومة فتكون دلوه فى دلاء المسلمين بخير منها فى الجنة فاشتريتها من صلب
مالى فانتم اليوم تمنعونى ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر فقال صلى الله تعالى عليه
وسلم من يشترى بئر رومة فتكون دلوه فى دلاء المسلمين بخير منها فى الجنة فاشتريتها
من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم من يشترى بئر رومة فتكون دلوه فى دلاء المسلمين بخير منها فى الجنة
فاشتريتها من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يشترى بئر رومة فتكون دلوه فى دلاء المسلمين بخير
منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى ان اشرب منها حتى اشرب
من ماء البحر فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يشترى بئر رومة فتكون دلوه فى دلاء
المسلمين بخير منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى ان اشرب
منها حتى اشرب من ماء البحر فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يشترى بئر رومة فتكون
دلوه فى دلاء المسلمين بخير منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى
ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يشترى بئر رومة
فتكون دلوه فى دلاء المسلمين بخير منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى فانتم اليوم
تمنعونى ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يشترى
بئر رومة فتكون دلوه فى دلاء المسلمين بخير منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى
فانتم اليوم تمنعونى ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر فقال صلى الله تعالى عليه
وسلم من يشترى بئر رومة فتكون دلوه فى دلاء المسلمين بخير منها فى الجنة فاشتريتها
من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم من يشترى بئر رومة فتكون دلوه فى دلاء المسلمين بخير منها فى الجنة
فاشتريتها من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يشترى بئر رومة فتكون دلوه فى دلاء المسلمين بخير
منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى ان اشرب منها حتى اشرب
من ماء البحر فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يشترى بئر رومة فتكون دلوه فى دلاء
المسلمين بخير منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى ان اشرب
منها حتى اشرب من ماء البحر فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يشترى بئر رومة فتكون

يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله لدلالة يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان ابا كما
كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة الخ يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال
ضمير بها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله كما في قولك تفاقر ان كن نساء كان تامة
وضمير بها مبهم مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذ كما
بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم
التعوذ على معنى ان ابراهيم عليه الصلوة والسلام كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ
بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهو كل ذات
سم ومن كل عين لامة اي جامعة للشر على المعيون من لممه يلممه اذا جمعهم ويجوز ان
يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة كقولهم وهامة
قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع الى الله او الى رؤية
صنعه قد يحدث الله في المنظور عليه بخيانة نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول الحق
ان من الله وغيره من غيره فيؤخذ الناظر لكونه سببها ووجهها بعض بان العاين ينبعث
من عينه قوة تسمى عنده تتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في
بعض الحيات كان يقول اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث للحسن والحسين
رضي الله تعالى عنهما حين كان يعوذهما م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ان ابا البر وهو الاحسان جعل البر بازاء ابنائه فعلل التفضيل منه واضافته اليه مجازا
والمراد منه افضل البر وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه
بضم الواو وبعض المودة بعد ان تولى الاب بفتح التاء اي غاب والغيبة اعم من ان
يكون بموت او سفر وانما كان الوصل بما ولياء والده بعده ابرا لان ذلك يؤدي
الى كسب الدعاء وبقاء المودة وفيه اشارة الى تأكيد حق الاب لان صلة اصدقائه
اذا كان ابر الاحسان ففضل صلته يخرج من وصف الشان م انس رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية
عشر شهرا انما ذكر صلى الله تعالى عليه وسلم كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع
ظهورهما لاصحابه اشارة الى ان خصوصية هذه المرتبة كانت لاجلها وان لم لطيف بين
الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولدا غيرها وتقديم لم على الظير من للاختصاص وكونها انثى
يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المؤنث به في العادة
يكون لظئرين تكلد رضاعه في الجنة قيل انه يكون في النشأة البرزخية لورود
الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر بضع وثلاثين سنة ويكون قول في الجنة باعتبار ان
القبر متعلق بها الا ترى انه يسمى قبرا ولا يمكن ان يكون من اهلها فيجوز ان يكون بدنه
ابراهيم لا ينحل بكمال روحه واستمداده بروح من مشى الروح الامين في خدمته
ويصور له هيئة يقدر بها على الارتضاع في القبر ليكمل جمانية قال صاحب التيسير انه

يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور
وهذا ليس كذلك لكنا لا نسلم ان يقال انه من المتشابهات خ ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل عليه السلام يرى اباه يوم
القيمة على الغبرة وهي ما ينحط من الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار والمراد بكونهما
عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه دلالة على ان شرف الولد لا ينفع الوالد الكافر
ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها انه ابغض الرجال الى الله الالد
بتشديد اللام صفة مشبهة من اللد وهو الخصومة الشديدة للخصم بكسر الصاد
المخصومة كذا قال الجوهري فيكون الخصم تأكيد اللدد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم
مع الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال الله تعالى اولم ير الانسان
انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر
وروي باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذي لد
خصومته اي اشتدت م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان ابليس يضع
عرشه على الماء اي سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه
استدراجا ويجوز ان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى
كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة المهائلة وهي كون عرشه
على الماء تهكما به والاستهزاء به لانه مستعل في الله كما قال الله تعالى وهو الذي خلق
السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى الاعتراف عن
جنس الانس الذين ترجمونه بالهوقلة ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي قطعة من
الجيش فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم هذا
الى آخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول
اي ابليس ما صنعت شيئا تنويه للتعظيم وما للنفي ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته
ما فيه للنفي اي ما تركت الانساحتى فرقت بينه وبين امراته فيدنيه منه اي يقرب
ابليس ذلك المفوي من فهم فيقول نعم انت نعم وهو فعل ايجاب وانت مبتدأ خبره
محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل
مدح يعني نعم العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل في افعال المدح
والذم من غير نكوة تفسره خلاف القياس وانما رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين لان في
فساد اكثيرا من انقطاع النسل والوقوع في الزنا وغيرهما ق ابو موسى الاشعري
رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف
يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب لجنة حتى كان ابوابها
حاضرة معه او المراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو في الضرب
انما ذكره السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم

من رواية ابو هريرة رضى الله تعالى عنه من انفق زوجين فى سبيل الله دعاه خزنة الجنة
الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون
المراد بالزوجين الراكب ومركوبه وانفقهما واهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من العدو
فصار احد الشيئين متقاربين فى المعنى اقول الاجر فضل من الله تعالى يجوز ان يكون
يعطى من يشاء ممن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقدرا جليلا فاى حاجة الى هذه التكلفات
الواهية م انس رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان ابى وابا ك فى النار فقاله
لرجل سأله اين ابى قال الراوى لما سأل قال صلى الله تعالى عليه وسلم فى النار فلما
ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكلاب يشير الى انه قال ذلك اول مرة ذكرهم
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اباه مع السائل فى المرة الثانية لازالة الوحشة
من قلب المستفهم وهذا مما خصه الله تعالى من حسن الخلق م ابن عمر رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان
احب الى الله من بين الاسماء المجموعة لله المنبئة عن ذلك المسمى وكونه عبدا له لان
لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذى خص التوحيد به فى كلمة الشهادة وللآخر
اضافة الى اسمه الرحمن الدال على رحمته العامة لكل خليقة وعن هذا قال بعض العارفين
لا تدعنى الا بيا عبده اى الله فانه اشرف اسمائه وقال العبد الضعيف مبارك هذا
التأليف اصلى الله شانه وصانه عما شانه احمد الله على ما انهم والدى اللطيف ان
سماه بعبد اللطيف يا مولاى تفضل على فانك اللطيف وقوفى برضاك فانى ضعيف
ولا تنظر الى ما صدر عنى وامح ذنبى العظيم بحسن ظنك م ابو ذر رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحانه الله وبحمده اراد بالكلام كلام
المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله تعالى وتحميده ق ابن مسعود
رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اى يضم ويتم مادة
خلقه قال الشيخ يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشىء اذا جعلته جميعا يعنى
يجعل الله ماء الرجل والمرأة جميعا فى بطن امه اى فى رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة
الجزء اقول ما روى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان النطفة اذا وقعت فى الرحم
فاراد الله ان يخلق منها نسمة بعث الماء تحت ظفره وشعره فيمكث اربعين ليلة
ثم تنزل دما فى الرحم فجمعها يدل على ان من الجمع ولا شك انه اعلم بتفسيره اربعين
يوما ثم يكون علقة وهى قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اى اربعين يوما
ثم يكون مضغة وهى قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اى اربعين يوما ثم يرسل
اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون فى الاربعين الثالثة
لان نفخ الروح بعد التصوير فان قلت ما ثبت فى صحيح مسلم من ان النبى صلى
الله تعالى عليه وسلم قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها

ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون فى الاربعين الثانى قلت المراد من قولهم فصورها
تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعنى يؤمر
الملك بكتابة اربع قضاها وكلمة قضيت سميت كلمة هذا معطوف على قوله تكون علقة
لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة فى الاربعين الثالث
وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يدخل
الملك على النطفة بعد ما يستقر فى الرحم اربعين يوما فيقول اى رب شقى ام سعيد
وهذا يدل على ان الكتابة يكون فى الاربعين الثانى يكتب رزقه روى على صيغة
المجهول والمعلوم وروى بالباء الجارة فهو اولى على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله
وهو يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهيها ومنه قوله تعالى فاذا جاء
اجلهم وعمله وشقى او سعيد وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم
ذكر شقى لان اكثر الناس كذا وقال الطيبى كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته
وسعادته ليوافق ما قبله فدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضى المراد
بكتبة هذه الاشياء اظهاره للملك والا فقضاؤه سابق على ذلك فوائد الاولى
غير هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه واما
فى التقدير الازلى فلا تغير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هى الناصبة
وما نافية غير مانعة لها من العمل كذا قاله الطيبى لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض
الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوف على ما قبله
بينه وبينها الاذرع هذا تصور لغاية قرب من الجنة فيسبق عليه الكتاب اى يغلب
عليه كتاب الشقاوة ضمن يسبق معنى يغلب اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار
فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الاذرع فيسبق عليه
الكتاب اى كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال
امارات وليست بموجبات فان مصير الامور فى النهاية الى ما جرى به القدر فى البداية
خ ابن عباس رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه قال الراوى انه نفر من الصحابة
مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان فى الماء رجلا
لديغا فانطلق ابو سعيد الخدرى احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه ويقرأ
الفاتحة فبرء فاتى باثاة على اصحابه فكرهوا فقالوا اخذت على كتاب الله اجرا
فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان احق
ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به الشافعى ومالك على جواز اخذ الاجرة
على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد متمسكين بحديث عبادة بن الصامت قال علمت رجلا
القرآن فاهدى لى قوسا وذكرت ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال
ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها اجاب بعضهم عن هذا الحديث بحمل

الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت على
كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل
ما روى ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لم تضيفونا فما انا براق لكم حتى
تجعلوا لي جعلا فجاز اخذ مال المرهوب او يقال الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة
فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف تقديره رقية كتاب الله وتعليم
قربة فلم يجز اخذ المال للاجرة عليها وذكر في شرح السنة الاجرة على التعليم جائز
اذا لم يكن المعلم مستحقا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع عالم آخر وغير جائز اذا تعين
عمران بن الحصين وجابر رضي الله تعالى عنهما روى مسلم عنهما ان اكثر اهل قدمات
قوموا فصلوا عليه كذا المذكور بعده في رواية جابر فقمنا فصففنا صفين وفي
رواية عمران يعني النجاشي وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه ولم يكن
بحضرة من يقوم بحقه وقد صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما اخبر بموت
النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلوة ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم
الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه دليل على ان النعي
جائز لفرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
نهى عن النعي فمحمول على ما يكون لغير مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج به
من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها يحمل الحديث على ان جنازة
النجاشي رفعت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان كمن وراءه الامام دون القوم
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان اخنع اسم اي اقبحه واكثره مذلة عند الله رجل اسمى
رجلا تسمى بفتح التاء وتشديد الميم بملك الاملاك وكذا في معناه قال الخسوي رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال انا سماجا وفي الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فقالوا ابعث معنا رجالا يعلموننا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء وكانوا
بالليل يتدارسون وبالنهار يحتشون بالماء فيضعونه بالمسجد ويحتطبون فيبيعونه
ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فدعا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم على حالهم وقالهم فقالوا انا اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا
اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضيت عنا وارضيناك وفي رواية فاتى جبريل النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره ان قومه قد لقوا ربهم فرضي عنهم وارضاهم
ايهم اذا الموتة الشهادة فقد فازوا بتلك التحاة ورضينا عنك م جابر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف افعل التفضيل
للمفعول وهو ليس بقياس لكن كان الفعل مستهجنا ذكره صلى الله تعالى عليه وسلم
بصيغة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عم قوم لوط لزيغ اتيان الذكور وانما اضاف
اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال الله تعالى انا تأتون الفاحشة ما سبقكم بها
من احد من العالمين قيل كانوا لا ينكحون الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شيء من الذنوب

يعمل هذا العمل الا لحتي يوطا وظاهر وفي سنن ابي داود عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعا
عليه وسلم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به وبه عمل الشافعي في احد
قوليه وذهب احمد بن حنبل الى انه يلوط يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رضي الله
تعا عنه روى مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذابا يعذر انه في بعني اقل يتنعل بنعلين من نار
يغلي دماغه من حرارة نعليه وفي بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه المتين وايقانا
في مقام الامين آمين آمين م ابو هريرة رضي الله تعا عنه روى مسلم عنه ان ادنى
مقعد وهو موضع القعود والمراد به ملكه ومسيره احدكم من الجنة ومن للبيان ان يقول
لتمني فيتمنى القائل هو الله او الملك قال الشارح ان يقول خبرا لكن ليس بظاهر
لانه يصح ان يحمل على اشمله بل الوجه ان الخبر محذوف واد يقول بيان لما لا سياق
الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى يعني بعد
ما يقال له مرة اخرى تمن فيتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في الاماني اذ قد
ان قائلهم هو الملك واما ان قدر ان قائلهم هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التقدير
التوجيهين ليس الاستفهام عن نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله او الملك
فان لك ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة
وان كان حصوله محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله
قلبه عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والاكتفاء
من شرطم ابن مسعود رضي الله تعا عنه روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير
وهو جمع طائر ويطلق على الواحد خضر جمع اخضر يعلق بضم اللام اي تكن في شجر الجنة
هكذا ذكره الاقليشي واختصره والذي رواية ان ارواحهم اي ارواح الشهداء كما يدل عليه سياق
الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين عاد رواية الاقليشي الذين يدخلون
الجنة بلا حساب فيفيد خلوها الآن الى هنا كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء
توفيقا بينها وبين هذه الرواية ورواية الاقليشي جعل الله ارواح الشهداء هي كالطيور
لينا لويها ما يشتهون من اللذائذ الحية واليه اشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون
قال الشارح يؤيد هذا مذهب اهل التناسخ وقال آخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم
متمثلة بطير اكتمثل الملك بشرا الاولى ان لا يشتغل بكيفية امثال هذا لها قنادل معلقة
بالعرش للارواح منها او كارها الشريفة تسرح من الجنة اي ترعى وتتناول حيث شاءت
ثم تاوي اي ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديت بالى لتضمن معنى النظر
والاخفش ان بمعنى الى لاطلاعه هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس الاطلاع
بل هو عبارة عن مزيد فضل عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن
نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث
مرات فلما رأوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا

حتى نقتتل في سلك سورة اخرى فلما رأى انه ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم سألوا
ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت رؤية كان اعظم النعم فلم يطلبوها
قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك على تكميل استعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم
عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت اراد تهم اعادة الوقوع الى المجد
ان كان الطلب ما هم فيه من النعمة فلا فائدة فان كان لغيره فلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون
مرادهم بذلك الكلام بموجب الكرم في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم م ثوبان رضي الله
تعالى عنه بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء حبر من احبار اليهود فقال
السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة كاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله
قال انما ندعوه باسم الذي سماه به اهله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان اسمي محمد الذي
سماني اهلي الموصوله صفة لاسم او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة
عند الله المصورون قال النووي هذا محمول على ان من فعل الصورة لتعبد او على من قصد بها
مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر ويزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد
ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على
التهديد لان قوله عند الله تلويح الى انه يستحق ان يكون كذلك لكنه محل العفو ق عايشة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة
ويقال لهم احيوا هذا الامر التي خلقتم يعني صوره ثم شبه تصويرهم بالخلق فعبر
عنه بسيخرتهم بهم ق سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما المجرم رجل عن جرم معناه ان اعظم من اجرم
جرما كاثنا من حق المسلمين من سئل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسئلته
اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين
وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الخرجة حرمت بعد ما كانت حلالا
لان الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا وقعت
اليه حاجة فسكوت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مثل هذا عن جواب رد على السائل
وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظيره سؤال اقرع
حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
حتى اعاد مسئلته ثلث مرات فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ويحك وما يؤمنك
ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والله اعلم في الحديث هذا النوع
وانما كان هذا اعظم الجرائم لتعدي جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران
بن حصين رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان اقل مساكني الجنة النساء القلة
يجوز ان يكون باعتبار وقت اذ الوجود من مساكني الجنة المتقدمون في دخولها وان يكون

باعتبار

باعتبار سكناهن بيانا انهن تحبس في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا
بالنسبة الى من دخول قبلهن وانما قلنا كذلك لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف
بالقلة والكثرة خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه وقال صلى الله
تعالى عليه وسلم رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بكون اللام صفة اقواما بالمدينة
ما سلكنا الجبل خبر ان شعبا بكسر الشين المعجمة طريقة في الجبل ولا واديا الا وهم معنا
يعني يشاركوننا في استحقاق الثواب لكونهم معذورين حبسهم العذر استيناف يفيد
انما تخلفوا عنا للعذر ولولا كانوا معنا ذواتا ولا يظن منه التساوي في الثواب
لان الله تعالى فضل المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى الاشعر
وهو اشعر بن قحطان ذكره صاحب التحفة قال المصنف صوابه ان الاشعريين فهو كما قال
لانهم يقولون يمانون والشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اي نفد زادهم
والارمال زاد بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم شك
من الراوي بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء
واحد بالتسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان
مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في
الآخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال من فوق الى اسفل
يدل فتوى والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام ع ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه ان الايمان ليأرز يرجع ويجتمع بعد هزة ثم زاء معجمة
روى في عين الجماعات بمعناه ينضم الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال الهروي
اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لانها حركتها
اشق من جهة شيء على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحمل بمشقة حتى هاجر
بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يأرز الذي هو فعل مضارع
دون ينضم اشارة الى ان الاولى ان الاولى مستعمل في صوت الاسد والزفير في
صوت الحمار قيل هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة
الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها يدخل بلد عوج والمراد
بالمدينة جميع الشام فانها من آثام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون
الحديث اخبارا عما وقع بعد وفات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في خلافة
الصديق رضي الله تعالى عنه من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين
ارتد بعض الجهات من العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق
جابر وعايشة رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذي فيه

الصور اى صور ذى روح لا تدخل الملائكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة
عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه او لان بعض الصور يعبد
فابغض الاشياء الى الخواص ما عصى الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عليه السلام عمل
التصاوير كما قال الله تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور
الانبياء والصلحاء كانت تعمل فى المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدوا
نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرايع لانه ليس من مقبحات
العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته ان كانت معلولة بالشبه بعبادة الاوثان
فقبحه عقلى والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التمثال اعم من ذلك
ق ابن عمر رضى الله تعالى عنه وعايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنهما
ان التلبينة وهو مصدر لبن زيد القوم بتشديد الياء اذا سقاهم اللبن والمراد به
هنا ما يطبخ بماء الشعير او النخالة سمى بذلك لشبهه باللبن تجم بضم التاء وتشديد
الميم اى تريح فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ق النعمان بن بشير رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعنى بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين
يعنى بعضها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعنى بعض الاشياء
مشتبهة لوقوعه بين دليليهما لا يعلمهن كثير من الناس يعنى لا يميز بينهما الا العلماء
المجتهدون فمن اتقى الشبهات اى اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها فقد
استبرأ لدينه وعرضه يعنى بالغ فى براءة دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم و
عرضه من ان يتهم بترك الورع السين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى
فمن كان غنيا فليستعفف استعف ابلغ من عف كانه طالب زيادة العفة
ومن وقع فى الشبهات يعنى من اتى بها وتعود ذلك وقع فى الحرام يعنى يوشك ان يقع
فى الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال فى المشبه به
يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يعمده لانه انما يكون
آثما بسبب تقصيره فى التحرى واما لانه يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة ثم على
شبهة اغلظ منها الى ان يقع فى الحرام وهذا معنى قولهم المعاصى تسوق الى الكفر واما
تحقيقا لمدانات الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك
محسوسة يحترز عنها كل ذى بصر وحمى الله تعالى معقولة لا يدركه الا ذوو البصائر
ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم كالراعى
يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه اخذ الشبهات بالراعى وفيه اشارة تشبيه
المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم التحذير من حيث
المعنى لقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك
يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه خوفا من عقابه لان عقابه

اشق

اشق ولما كان التورع بميل القلب الى الصلاح وعدمه بميله الى الفجور نبه النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم بقوله الا وان فى الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اى انشرحت بالهداية
صلح الجسد كله اى استعملت الجوارح فى الخيرات لانها متبوعة للجسد وهى وان كانت
صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اى انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله
لاستعمال الآلة فى المنكرات الا وهى القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة
على الانقلابات م ابن عباس رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اى
على تخلص مما ينسبونه الى من الجنون فصله عما قبله لان مراده به تجديد الحمد وعطف
الفعلية على الاسمية لا يناسب البلاغة ونستعينه اى على الصبر على ايذاء السفهاء
من يهدى الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له لما بين ان الهداية والضلالة من الله
تعالى بين طريق كونه صلى الله تعالى عليه وسلم مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وفيه تعريض بانه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه
وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة ربه مرتبته بقوله وان محمدا عبده ورسوله
ترك لفظ الشهادة فيه تبريا عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان قدم العبودية
على الرسالة الى عجزه وان ما حصل له فمن الله روى ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات التى
يقطر منها ماء الحيوة حيى قلبه فقال اعد على كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعنى وسط
العلم والحكمة هات يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم كيف داوى ضمادا وشفاه عن جنون الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله
الى خطاب آخر ولكن لم يظفر ما ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعده لعله صلى الله
تعالى عليه وسلم لما رأى دخوله فى الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قال
اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث حين جاءه ضماد الازدى ضماد بالضاد
المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ان يبعث
وكان من قبيلة اليمن يقال لهم ازد شنوءة سبب مجيئه ما روى ان سفهاء مكة
كانوا يقولون لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين
والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان
يداوى المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يدك
فاتاه فقال يا محمد انى ارقى بكسر القاف اى اعالج من داء بقراءة ونفث فيه
من هذه الريح يعنى من هذه العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا
بمعنى الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفى على يدى من يشاء فهل لك
اى لك حاجة الى دوائى م ابو سعيد رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الدنيا
حلوة خضرة يعنى حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب يسمى الشىء الناعم
خضرا او لتشبيهها بالخضروات فى سرعة زوالها وفيه بيان كونها غرارة تفتن

الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اى جاعلكم خلفاء فى الدنيا يعنى ان اموالكم
ليست هى فى الحقيقة لكم وانما هى لله تعالى جعلكم فى التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف
تعملون اى تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى ما فى ايديهم اياكم فناظر
هل تعتبرون بحالهم وتدبرون فى مآلهم م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الدين
بدأ بالهمزة قال النووى كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدأ يعنى الاسلام كان كالغريب
فى الزمان الاول ولم يكن يقبله الا قليل او المراد ان اهل الدين فى الاول كانوا غرباء ينكرهم
الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فسيكون كذا فى
آخر الزمان وانما قال كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا لما فى الموصول من ملاحظة التهويل
فطوبى مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة فى الجنة
للغرباء يعنى كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم فى الآخرة
ق عائشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ما اكثر ما تستعيذه من المغرم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الرجل
اذا غرم اى لزمه دين حدث يعنى تكلم للاعتذار فى تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب
ووعد اى فى المستقبل وفاءه فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان م ابن مسعود
رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب
كذابا المضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابة كونه صديقا وكذابا
اظهاره فى الملاء الاعلى والقاؤه فى السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شىء سابق م
ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له
عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة
فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغى ان يداوم المؤمن على الحساب رجاء ان يكون آخر
اعماله عليها خ ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه ان الرحم اى القرابة
شجنة وهى بالحركات الثلث فى الشين المعجمة عروق شجر متداخلة من الرحمن يعنى حروف
الرحم موجودة فى اسم الرحمن ومتداخلة فيه كمتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو
الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اى بالرحمة ومن قطعك
قطعته يعنى اعرضت عنه خ عائشة رضى الله تعالى عنها روى البخارى عنها ان الرضاعة
وهى اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من التناكح والجمع بين القريبين وغيرهما
وتفصيل هذا الحكم وما استثنى منه موضع الفقه م ام سلمة رضى الله تعالى عنها
روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ابى سلمة حين مات
وقد بقى بصره مفتوحا فاغمضه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الروح اذا قبض تبعه
البصر يعنى ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغى ان يغمض
لزوال فائدة الانتفاع بزوال البصر او لئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف

حال

حال فى البدن وان الفانى هو الجسد لا الروح ق ابو بكر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ان الزمان اراد به السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعنى
عاد الى الهيئة التى وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض بسبب ذكره
ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقى واحد منهم قاتل ولده لم يتعرض
له متمسكين فى ذلك بملة ابراهيم الخليل عليه السلام لكنهم اذا وقع لهم ضرورة فى القتال
بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لاستكراههم استحلالها بالكلية وامروا مناديا ينادى
فى القبائل الا انا نسأنا المحرم الى صفر اى اخرنا عنوا بذلك انا نحارب فى المحرم ونترك
الحرب بدله فى صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا
يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوا
شهرا بشهر كاهل الجهالة السنة اثنى عشر شهرا هذا الكلام تأكيد لما قبله وابطال امر
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر
شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما
فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور فى القعدة الفتح وفى الحجة الكسر والمحرم ورجب
مضر هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهى بضم الميم وتخفيف
الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذى هو بين جمادى وشعبان
وانما وصف رجب بقوله الذى للتأكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذى بينهما لا ما كانوا
يسمونه رجب على حساب النسىء او يسمونه رجب وشعبان رجبين قال الجوهرى جمادى
بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفارى رضى الله تعالى عنه
اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفار بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عن
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة
وهى اسم لوقت يقوم فيه القيمة سمى بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم
لا تكون حتى تكون عشر آيات اى علامات يكون فى موضعين تامة بمعنى يوجد خسف
بالمشرق وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه فى الارض وغيبوبته فيها وخسف
بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهى على ما حكى عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن
والدخان قال ابن مسعود هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان
وقال حذيفة هو على حقيقته لانه صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عنه فقال يملأ ما بين
المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران
ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما فى وقت والدجال مأخوذ من الدجل وهو السحر
او السير فانه سياح يقطع اكثر نواحى الارض فى زمان قليل سيأتى بيان وصفه
وخروجه فى حديث آخر ودابة الارض وروى ان طولها ستون ذراعا معها

عصا موسى وخاتم سليمان ولا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه
المؤمن بالعصا وتحطم انف الكافر ويأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما صنف من الناس
ستسمع وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي
مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها ترحل الناس اي تحملهم على ان يرتحلوا وسيأتي
الكلام فيه ولم يذكر اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او الراوي في هذا الحديث العاشر
وهي في غيره اي تلك الآية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم ق
المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت الشمس يوم
مات ابراهيم بن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا انكسفت لموته فقال صلى
الله تعالى عليه وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده هكذا
ورد في حديث آخر لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوته فان قلت اي فائدة في قوله
ولا لحيوته وكان توهم انكسافها لموت عظيم من العظماء قلنا دفع من كان توهم ان
الانكساف يقع لولادة كثير فاذا رأيتموها اي رأيتم انكسافها على حذف المضاف
فادعوا الله وصلوا حتى تنجلي اي تنكشف وهذان الامران للاستحباب وانما امر
بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة يكون معرضة عن الدنيا
ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر في استجابة الدعوات
في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا لم
ينجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلت المراد بها مطلق الصلوة ويجوز
ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء
بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قال حين آلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من نسائه شهرا معينا فدخل عليهن
والمراد من الايلاء هنا الخلوة لا الايلاء الهذي في الفقه عرف بمعنى حلف
صباح تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا التسع والعشرين فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعني مع في بعض الاوقات
وان كان في العرف ثلثين وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا وعشرين
لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه اكمال ثلثين م جابر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب
حتى يكون بالروحاء وهي بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا
كذا فسره الراوي انما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون اي
المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادتهم
بالصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم
عليه السلام يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب

وهي

وهي كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اي ذهب وقد اكتنف
تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل وبحر الشام
والنيل ودجلة والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا
وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي لا يرتد المصلون بل قال
آيس الشيطان وامتداد اياسه غير لازم لان صدق علمه بما سيحدث غير ثابت او يقال
اياسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها في تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الدائمون
على الصلوة باخلاص واللام فيه للاستغراق خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام
لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان غير آيس في اغراء المؤمنين وحملهم
على الفتن بل هو له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان آيسا
عن المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغرائهم اخرجهم
مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلاب تحقيرا لهم ق انس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تزوره
في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم معها
فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
واسرعا فقال لهما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم تتمته اني خشيت
ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير
احساس به كما ان الدم يجري كذلك او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه
ما دام حيا كما لا ينفك عنه جريان الدم وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف
فلا يبعد نفوذ نفسه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخلخل الاجزاء كالهواء النافذ
في البدن م حذيفة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم لم نتناول منه قبله وانا حضرنا معه فبدأت جارية ان تأكله
بلا تسمية الله قبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاخذ بيدها ثم بدأ اعرابي مثلها فاخذ
بيده فقال عم ان الشيطان اراد به الشيطان القرين للانسان لانه جاء في رواية انه
صلى الله تعالى عليه وسلم قال بعد ما اخذ بيد الجارية احتبس شيطانها يستحل الطعام
اي يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة فيصير كالشيء المحرم
عليه وقيل المراد به تطيير البركة عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذي
وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان آكلا حقيقة
لان النص لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة واجب قبوله
ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اي لان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما
لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد

من الآكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعي رحمه الله وانه جاء بهذه الجارية ليستحل
بها اي بسبب تلك الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي يستحل
به فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي في يد قدرته ان يده
اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر الاعرابي
وفي بعض النسخ مع يدهما وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره
وينبهه عليها وان فات في اول الطعام سمى في اثنائه لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل بسم الله اوله وآخره رواه ابو داود والترمذي
وفي الحديث تنبيه على آداب الاكل وج
ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على
وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات
وان البر ليهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد
الدال للمبالغة وان الكذب ليهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى
يكتب عند الله كذابا المضارعان وهما ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث
على لزوم الصدق خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم
بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله اي حال كونها مما يرضى الله بها لا يلقي لها بالا
اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير
ليتكلم وفي اكثر النسخ بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحقه باس
وتعب في قولها يرفعه الله بها درجات هذا استيناف جواب عمن قال ماذا يستحق
المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط
بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بالكلمة خير يظنها قليلة وهي عند الله
جليلة فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا وفيه
حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد وهي صفة مصدر محذوف اي
نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب
ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد قعرا من البعد الذي بين المشرق والمغرب
وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل
سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
عنهما ان العين حق اي ان اصابتها حق تقدم كلامه في اول هذا الباب بسبب وروده
ما روي عن علي رضي الله عنه ان جبرائيل عليه السلام اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذي اراه في وجهك قال الحسن والحسين اصابتهما العين
قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين الاول القدر يعني صدق بالقدر
كانه يقول انت مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلا يهمك امر الحسن والحسين فان الله تعالى

يعافيهما

يعافيهما وقيل العين داء يعرفه العرب وقالوا العين يدخل الرجل القبر والجمل القدر اي
ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ان الغلام الذي قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى
هذا وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة
استعداده قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته او يراد بالفطرة
قولهم بلى حين قال الله تعالى الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين يكون هو
مؤمنا ايضا فيجب تأويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا
ولو عاش لارهق ابويه اي غشهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرانا لنعمتهما
بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت خوف
كفر احد في المآل لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز
ان يجوز ذلك في شرعهم او نقول هذا علم لدني كما قال تعالى وعلمناه من لدنا علما
وله مشرب آخر غير المعهود في الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في
فعل الخضر وكانه خرج في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اتفقا
على الرواية عنه ان الفتنة اي الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة
الى المشرق من حيث بيان له يطلع قرن الشيطان اي ناحية رأسه ولعل المراد به الشمس
ذكرا للمحل وارادة للحال كما جاء في حديث آخر اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان
وسيأتي بيانه قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب هذا حديث سمعته من النبي عليه السلام
في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان
الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثاني وهو
بضم الطاء الاكلة لكن المراد به ههنا الحظ من الدنيا صفة طعمة معنى مجازي بحسنة
بنصيب له في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض العلماء لا يثاب على
حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال آخرون
يثاب عليها لما صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه
كتب الله تعالى له كل حسنة كان زلفها اي اتى بها للقربة واما المؤمن فان الله تعالى
يدخر له حسناته ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر وابو هريرة رضي الله
تعالى عنهما روى البخاري عنهما قال سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن اكرم الناس
فقال ان الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم الكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب
ابن في الثلث بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات يوسف
بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء
مترسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا والدين وحياطة
الرعايا في القحط والبلايا فاي رجل يكون اكرم من هذا م واسلة بن الاسقع

رضي الله تعالى عنه واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف
قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة وخمسون
حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم ان الله اصطفى كنانة
وهي بكسر الكاف عدة قبايل ابوهم كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى
قريشا من كنانة لان ابا قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم
هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفاني من بني هاشم لان محمد عليه
الصلوة والسلام بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية و
الاصطفاء في هذا القبايل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة ق
انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني ان اقرأ عليك
لم يكن الذين كفروا قاله اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث لابي بن كعب
قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رضي الله تعالى عنه مع سماعه قراءة النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم كثيرا هو ان الله تعالى كان عالما بان الناس سيأخذون القرآن منه
ويكون شيخا فيه فامر نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم بالقراءة عليه ليتعلم آداب
القراءة وآداب التعليم ليستن الامة بذلك وكان ابي رضي الله تعالى عنه ممن جمع القرآن
على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم روي ان عمر رضي الله تعالى عنه كان
يقول اقرأنا ابي واقضانا علي رضي الله تعالى عنه فقال ابي وسماني هذا معطوف
على فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله صريحا وسماني قال نعم
فبكى اي ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية الله تعالى اياه بامر القراءة او خوفا من العجز
عن قيام شكر تلك النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة
بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب وكان الوقت
يقتضي الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء
اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم خ ابو الدرداء رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فاقبل ابو بكر متشمرا فسلم فقال كان بيني وبين عمر شيء فاسرعت اليه
في الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر
فلم يجده فاتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله
بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني اي شاركني وواو
مقلوبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واسا لغة ضعيفة في آسا وقد جاء
حديث آخر آساني بنفسه بايقاعها في المخاطرة وماله ببذله في نصرة دينه
فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا تؤذوه وان بدا منه ما يوجب

ذلك

ذلك روي ان ابا بكر ما اوذي بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب
الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب
روايتان يعني لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبايح اعلم ان حديث النفس
المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير قصد واختياري وهو ما يقع
بقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذ لم
يصر عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتي فايدة وانما عفى النوع الثاني عن هذه
الامة تكريما لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتي فايدة وانما عفى النوع الثاني
عن هذه الامة تكريما لنبيها ما لم تتكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤها
محذوف بقرينة ما سبق وفسره بعض شراح المصابيح الاختياري بما اصر عليه
وجعل ما في ما لم يتكلم به للمدة وستسمع ما هو الاوجه وفيه دليل على ان الحديث
النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امرأته
بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز ان تكون ذلك طلاقا لانه صلى الله
تعالى عليه وسلم قال ما لم تتكلم به او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن
فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به
الله قلت روي عن ابن عباس وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد
على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله تعالى بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا
الا وسعها كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه الآية معمولة لا منسوخة لان النصوص
دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في
الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر
واما حديث المتن والحديث الآخر وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم حكاية عن الله
تعالى اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة و
لم تعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين
النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها
قاطع غير خوف الله يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتبت معصية ثانية وان قطع
عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووي في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص
الصحابي بنسخها فكيف تنكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي
نسخ كذا بكذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى
ينقله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى
قسمه ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء القرآن وجه كونها جزءا يجوز

انحراء نسخ

ان يكون باعتبار الثواب يعني ان الله تعالى يعطي قارئ هذه السورة ثواب قراءة ثلث
القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل ان القرآن على ثلثة انحاء قصص
واحكام وصفات الله وقل هو الله احد احد هذه الثلثة ق ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله
والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار ما روي ان ابرهة ملك اليمن من قبل كنسية
بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف
فيل وقيل عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى
هرول فبينما هم كذلك اذ ارسل الله عليهم طيرا كالوطواط يحمل في منقاره وكفيه
فالقى عليهم فاهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير في سورة الفيل
وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل له صلى الله
تعالى عليه وسلم كان اراقة الدماء فقط لانها هي المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات
فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابراهيم عليه السلام
لما صح من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة
وما روي انه عليه الصلوة والسلام قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به
كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم يحرمه وانها لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها
بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد
عن موضعه باي وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فان لم يجز قطعه مع كونه
مؤذيا يفهم منه بدلالة النص الاحرى ثبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النفي يحتمل النهي
المراد بالشوك ما هو رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر
هو الرطب من الكلاء ولا تحل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها
فالا قلت الحديث في بيان الخصائص المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل اللقطة الحل حكمها
كذا فاوجه ايراده هنا قلت لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا يملك اصلا كما لا
يقطع شجرتها ومن قتل له قتيل اي مقتول اي سواء قتيل باعتبار ما يؤل كما جاء
في القرآن اني اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول فهو بخير النظرين اما اداه
يفديه على بناء المعلوم اي الولي القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال
اقاد القاتل بالقتيل اي قتله به يعني ولي المقتول عمدا مخير ان شاء قتل القاتل
وان شاء اخذ فداءه وهي الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء وهو احد
قولي الشافعي وذهب ابو حنيفة ومالك رحمهما الله الى ان موجبه القصاص فقط
لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء
القاتل توفيقا بين الدليلين يعني لا يقيد الولي البتة لان رضاء القاتل باختيار
الدية قد يكون خيرا له فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة

الاذخر غزاة القصب يجعل في القبور فوق اللبن ليسد وصول التراب الميت
فوق اللحد ليسد وصول التراب معروف بكلة يستعمل
وقيل هو نبت طيب الرائحة الجمازون ولهذا ورد ينهى عن قطعه ان لم يكن فوقه انكم
بكر البقرة بوبا اوني اخوف
يا رسول الله

يا رسول الله وانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز
قطعه فيكون الاستثناء متصلا فقال علماؤنا النهي مصروف الى ما نبت في الحرم بنفسه
دون ما ينبته الآدميون لان كمال النبت الى الحرم فانبت فيه بلا مشاركة على فان قلت
ما وجه استثناء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الاذخر من الخطاب عند مسألة العباس
فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله تعالى في تلك الحالة او بوحيه اليه
قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنيه او بانا استثناه كانا بالاحرى
او بان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس
فتمم عليه الصلوة والسلام كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من
الحكم يقدر الحكم ههنا في الاستثناء يعني لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه
قال النووي ابو شاه بياء بعد الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو
معروف بكنيته رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مر بان
يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مجاز
لشهرته بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بكتابة السنن وكان
منهي عنها في الاول قبل استشهار القرآن خوفا من استباهه به فلما اشتهر اذن فيه

ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو
اسم للنيء من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي حنيفة و
قال بعض هو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه والخلاف مشهور في اركته
هذه الآية وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب و
الازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده منها شيء
فلا يشرب ولا يبيع قيل في الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها
على الرجس وهو في اللغة القذر يعني ما الخمر الا نجس في الحكم فيكون محرما
كحرمته والثاني في الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست بعمل فيقدر
تناولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا بلغ في
في شان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها ام عايشة رضي الله
تعالى عنها روى مسلم عنها قالت توفي صبي من الانصار فدعي النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال صلى
الله تعالى عليه وسلم او غير ذلك يا عايشة ان الله تعالى خلق الجنة وخلق النار
فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو
فيه للحال والله تعالى اعلم بالمقدمين ما قالت وحق غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على

فيه دليل على ان الثواب والعقاب ليس
وفيه ان الثواب والعقاب ليس
وفيه ان الثواب والعقاب ليس

ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان
الحقنا بهم ذريتهم قال المفسرون ذرياتهم عامة يشمل الصغير والكبير فمعنى
الآية الحقنا ببب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان
حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يستاهلونها
تفضلا عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض ممن لا يعتد
به متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه صلى الله تعالى عليه وسلم نهاها عن الحكم
على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكفار ممنوع او بان صدور
الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال
المشركين فالاكثرون على انهم في النار تبعا لآبائهم وقال آخرون انهم في الجنة
لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر انه رأى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة
وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين
رواه البخاري ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه
اليه التكليف وبعثة الرسول فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان
بان المراد في المنام كان في النشأة البرزخية ولا يلزم ان يكونوا في النشأة الجنانية
كذلك وبان المراد من العذاب في الآية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي
عذاب الآخرة وليس بسلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف
وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على اماهم عليه وقت وجودهم
حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاءهم والفراغ مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير
الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى
اوجد فالفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل
وهو على الله تعالى محال قامت الرحم فقالت الخ اي بقيامها قيام ملك تكلم ربه
على لسانها باذن الله فالاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن
يتمالك الوصلة ويستعاذ من قطيعته فيقوم فيقول لا ان له حقيقة قيام
وصورة كلام كما تقول اردت ان اقطع محبتك وتشبثت بقلبي
هذا مقام العائذ بك من القطيعة هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام المستعيذ
بك من قطيعتي قال نعم ضمير قال عائد الى الله ونعم حرف ايجاب مقرر لما سبق
استفهاما كان او خبرا اما ترضين هذا خطاب الرحم المهمة فيه للاستفهام على
سبيل التقرير لما بعدها النافية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى
قال اي الله فذاك لك اي كلهم السابق حصل لك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقرؤا ان شئتم اي اه شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرؤا

هذه

هذه الآية فهل عسيتم ان توليتم يعني هل يتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه
او معناه ان توليتم امور الناس وتأمرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى
وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم بكل كان وما يكون
قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف رخاوة اعتقادكم في الايمان فهل
عسيتم لشاهدة منكم مخايل الافساد في الارض او لبناء اشارة الى المفسدين وقاطعي
الارحام ليتم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم يعني عيين
في الازل من سيكونون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء لان اقرب
الى فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقها لها وهم في اصلاب آبائهم ق ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس بمجلس فيه قوم من الانصار
يبكون حين اشتد مرض رسول الله عليه السلام فقال ما يبكيكم قالوا اذكرنا مجلسنا
مع رسول الله عليه السلام فدخل العباس على رسول الله عليه السلام فاخبره فعصب
رسول الله عليه السلام رأسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب فكان ذلك
آخر خطبة واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا وابن نفسه انما نكرهه
لابهامه الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره عليه السلام ما في الآخرة والانتقال
اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من النعم ومتاع الدنيا وبين ما عنده
اي بين ما عند الله في الآخرة من الدرجات العلى فاختار ذلك العبد ما عند الله
ولم يفهم من القوم انه المخير هو الرسول الا ابو بكر رضي الله عنه فبكى فقال فديناك
بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي عليه السلام لما روي عن علي
ان عليه السلام قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اولا تخيرهم
انما يفيد اذا كانت آجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة ففائدة
التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب رضائهم ومعلوم انهم كانوا يختارون
الدنيا على ما في الآخرة كما يقال فداك ابي وامي مع العلم بانه لا يكون م عايشة
رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر
بوجه يسير يعني يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق
عباده لكن قوله عليه السلام ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو ضد
الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تعالى يعطي على الرفق من الثواب او من المطالب
والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اي على ما سوى الرفق
من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق
انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله اسما ولا يقال
في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر

بكون الضاد وبالغين وهو كل ما تملك اصبعي
عند الكرب شديد او اعم
بالفم والكبد او انواع ثياب
او ثياب
سود

مطابقة الصحابة من الانصار
على رسول الله

على وجه الاخبار لا الاسمية الى هنا كلامهم لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق
توضيحه ما قاله المازري اختلف المتأخرون في ان ما ثبت وصفا لله باخبار الاحاديث
هل يجوز تسمية الله تعالى والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل
وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد
ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جوازه م ثوبان رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرأيت مشارقها ومغاربها
جمعهما باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب
خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيهما اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال
وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى
لعل جمع بعض الارض واراءتها للنبي عليه السلام على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره
بكثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها قال شارح اللام في الارض للاستغراق
ومن في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز
ان يجعل من التبعيضية بدلا مما زوي لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل
اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض م
جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام
مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليها
منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها اولا يثرب
فكرهه النبي عليه الصلوة والسلام لان الثرب يستعمل في معنى القبح فبين ان
الله سماه طابة ليطيب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله تعالى يا اهل يثرب
لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الآية قبل التسمية بطابة ق
انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عليه السلام شيخا يمشي
بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال
عليه السلام ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره ان يركب تقديم الجار
والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان متحمل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله
غير غني عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفي مفعوله ولم يذكر
في الحديث انه عليه السلام الزم دما عليه والشافعي عمل بظاهره وقال لا دم عليه
وقال ابو حنيفة ومحمد وهو احد قولي الشافعي رضي الله عنه عليه دم لانه ادخل نقصا
في الواجب بعدم وفائه كما التزم خ ابو قتادة الحارث بن الربعي رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام في سفر مع اصحابه فنزلوا آخر الليل
فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال عليه السلام ان الله قبض ارواحكم وهو
مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقبوض الروح في انسلابهما

عنه

عنه حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل
على وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال
عليه السلام تنام عيناي ولا تنام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه عليه
السلام كان يدرك الحسيات اذا لم تبطل آلاتها كآلات السمع والشم وغيرهما وههنا
طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا تنافي عدم ادراكه الطلوع يقظة قلبه
والثاني يجوز ان يكون له حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه
هي الاكثر قال النووي الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ارى
الامر عكسا لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الآلات كما ورد انه
عليه السلام قال اتموا الصفوف فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي
انه عليه السلام قال ما القيت علي نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم باراءة
فعل رسول الله عليه السلام م عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال
اخبر ابو بكر رضي الله تعالى عنه انه دخل على زوجته اسماء فرأى نفرا من بني هاشم عندها
فكره ذلك فقال عليه السلام ان الله قد براءها بتشديد الراء اي جعلها بريئة من ذلك
اي مما خطر على قلب ابي بكر يعني اسماء هذا تفسير لضمير التأنيث في براءها بنت عميس
بالعين المهملة على صيغة التصغير امرأة ابي بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب
هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي رضي بعد ابي بكر وفيه جواز
خلوة الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعون
حديثا له في الصحيحين اثنا عشر انفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله
قد صدقك قال له اي الحديث للراوي حين نزلت سورة المنافقين وقد كان
اخبر اي الراوي رسول الله عليه السلام بقول عبد الله بن ابي حين نازعه
رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلكم
الا كما قيل سمن كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي
يتفرقوا وقوله بالجر عطف على مجرور الباء في بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن
الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله عليه الصلوة والسلام
قال الراوي فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد في عز الرحمن
فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي عليه الصلوة والسلام
قال له انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان زيدا لكاذب
فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام
يا رسول الله وفشت لي الملامة من الانصار فكذبوني ولما انزل الله تعالى سورة
المنافقين اخذ رسول الله عليه السلام اذني فقال الحديث م شداد بن اوس

رضى الله تعالى عنه قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى خمسون حديثا احدها للبخارى
والآخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل شىء على بمعنى فى اى امركم به
فى كل شىء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل
قصاصا او حدا او كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعى ومالك واحمد اذ لا قتل
فى الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطريق واقلها ايلاما واما قتل
قطاع الطريق بالصلب والزانى المحصن بالرجم فمستثنى من هذا الحديث لان التقييد
فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهو بالكسر
العظيم اى ليجعلها حادة وليجهز فى امرارها وليرح ذبيحته اى ليتركها حتى تستريح
وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان فى الذبح لا يقال هذا معارض لقولهم على القلم
من غرقناه ومن حرقناه لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة رضى الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا من فيه للبيان
وهو مع مجروره حال من حظه يعنى ان الله خلق لابن آدم الحواس التى يجد لذة من الزنا
واعطاه القوى التى بها يقدر عليه وركبى فى جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة
بفتح الميم اى اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يخلص
ابن آدم عنه فزنى العين النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى اى تمنى بحذف احد
التائين وتشتهى والتمنى اعم من الاشتهاء لانه يكون فى الممتنعات دون الفرج
يصدق ذلك اى ما عناه النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى
تكذيبه تركه والكف عنه واسنادها الى الآلة مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان
الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل الا يبقى على عمومه بان يقال كتب الله
على كل فرد من بنى آدم صدور نفس الزنا ومقدماته منه فمن عصمه الله تعالى بفضله
عن الزنا صدر عنه شىء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضا وهم الخواص
صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شىء من مقدماته الباطنة وهى تمنى النفس
واشتهاؤها ويؤيده قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ادرك ذلك لا محالة يعنى حظه المكتوب
عليه م عايشة رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت اتى النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال وعليكم فقال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم عليكم فغضبت قولهم فسبهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
ان الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيها السام
الموت ق عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض
العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم عامله فعله ويجوز ان يكون مفعولا
مطلقا لقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون ينتزع بيانا لقوله
يقبض اى حالا عن فاعله من الناس اى من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر

موضعى

موضع المضمر لزيادة التعظيم كما فى قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به
علم الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفى ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن
لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأيس ورئيس القوم
كبيرهم وروى رؤسا بالتنوين جمع رأيس وكلاهما صحيحان جرتا لاف سئلوا على بناء المجهول
ضميره راجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى رضى الله عنه
روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغى له ان ينام هذا لاستحالة وقوع النوم عنه
لانه عجز والله تعالى يتعالى عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعنى ان الله
تعالى يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد والمرتفع اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء
كما بيده ميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد بالرزق خفضه تقليله
ورفعه تكثيره وقيل المراد بالعدل يعنى ينقص العدل فى الارض بغلبة الجور واهله و
يرفعه تارة بغلبة العدل واهله او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعنى
ان الله يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تعالى فى ذلك عادل لا ظالم
ويجوز ان يقال القسط مشترك فى الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالفعل
العايد اليه فى يرفع العدل يعنى يضع اهل الجور فى الدنيا بالبغض والعقاب وفى الآخرة
بالياس والعذاب ويرفع اهل العدل فى الدنيا بالذكر الجميل وفى الآخرة بالثواب الجزيل
يرفع اليه على صيغة المجهول اى الى مخزنه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل
يعنى يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدتهم ولا يؤخر فى حتى يضم اليه عمل الآخر
او معناه يقبل الله تعالى اعمال المؤمنين المخلصين فى ليلهم قبل النهار وفى نهارهم قبل الليل
وفيه تعجيل اجابة لمن دعاه وحسن قبول لمن عمل له حجابه النور استيناف جواب عمن قال
لم لا نشاهد الله يعنى هو محتجب بنور عظمته فلا يشاهد لانه من كان حجابه ماهو
دافع للحجاب فى غيره كيف يشاهد فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة
قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله تعالى لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون
الشىء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق به فتعاليه الله بالنسبة الى العباد وقد
جاء فى الرواية الصحيحة حجابه النار فلا اشكال بانه يجوز ان يكون النار عبارة عن
الشغل يعنى يحجب الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فبان لهم
هيبته وسلطانه لفنوا لو كشفه هذا استيناف ايضا جواب عمن قال لم لا يكشف
ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهى العظمة وجهه اى ذاته
ما انتهى اليه بصره من خلقه الضعيف بصره يعود الى الله اى علم الله والمراد تعم انتهى
جميع المخلوقات لان الله تعالى محيط به يعنى لو كشف الحجاب من ذاته تعالى لاضمحل جميع مخلوقاته
من هيبته وفنوا م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم
الجرة عن التى الحمرة وامواكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التى هى موضع

ای متعدیات من التفعل والتفعيل للاخذ والتكلم
فيه طلبا او حكاية او استصواب او تكلف ونحوها
والمراد هنا قصد ذلك او بالتوكل والتشفع
بالمقصود من ذلك او بالاتيان

الفتح بحاء وزاى المعجمتين والمناسب هنا الاول
منها والمراد بالنفس ما يشمل الخاطر الذى يهجس
فيها وهو هنا العدد الذى يتحقق

ع قال الخليل الناس يلفظ الناس ولا واحد له من لفظه
وقال غيره واحده انسى وانسان وقيل انما سموا
بذلك لانهم عاهدوا فنسوا وقيل لانهم ينسون
من النسى وهو الاتاف قوله ولا تاف لهم
وجيه الدين

معنى النظر هنا الاهمال والترك والحفظ
لان النظر الى الشىء والاهتمام به يدل على
الحفظ والرعاية وضده الاهمال والترك
والسهو وقد يعبر بالنظر عن الرضا
وضده السخط
وفقنا الله لذلك

التقوى واعمالكم التى يتقرب بها الى الله ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه ان الله لا ينظر اى نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او الزجر ويجوز
ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من يجب ان يراد به انزاله من الكعبين لما روى
انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم ما اسفل من الكعبين ففى النار بطرا اى لكبر يتهم
منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل
ما زاد على الحاجة المعتادة فى اللباس من الطول والسعة فمكروه لكن الحديث فى حق الرجال
واما النساء فقد صح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الاذن لهن فى ارخاء ذيولهن
ذراعا خ ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه ان الله لما قضى الخلق اى قدر
المخلوقات كتب عنده اى ثبت فى علم الازل فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله
تعالى علم كينونته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لا ان فوقه مكانا ان رحمتى
سبقت على غضبى اى غلبت عليه بكثرة آثارها الا ترى ان قط الخلق من الرحمة اكثر
من قطرة من الغضب ليسلمها اياها بلا استحقاق ولا ينالوه غضب الا بالاستحقاق
وان قلم التكليف مرفوع عن الكل الى البلوغ ولا يجرى العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل
توبتهم انا خلقتك مجانا فاوجدناك مجانا قبل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها
اول الصفات اذ لو لم يكن رحمة لما وجد شئ من الاشياء فضلا عن الغضب لعل
هذا القائل اراد بالسبق الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت
كل شئ رحمة وعلما لا فى الثبوت لان كل صفاته تعالى قديمة ق عائشة رضى الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البساط فتوسدته على الباب
فلما رآنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يأمرنا ان
نكسو الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة الخيطان بالثياب لا شتمال من ذوى المطبخ عليه وهو
نسبة من عيب قول بعض العلماء وبه قال الشافعية كراهة تحريم لانه هتكه عليه السلام تشديد فى الامر
عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يلزم منه كونه منكرا
لجواز ان يكون حلالا واما هتكه عليه السلام على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته
وغاية تنزهه م عائشة رضى الله عنها روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير
وهو قوله تعالى يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ فى
النبى عليه الصلوة والسلام فتلا على الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اساله
ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذى قلت فقال عليه الصلوة والسلام ان الله لم يبعثنى
متعنتا بتشديد النون اى طالبا للعنت وهى العثرة على الغير ولكن بعثنى معلما
ميسرا م ابن مسعود رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال سمع رجل عن النبى عليه السلام
ان القردة والخنازير من قوم مسخوا ام لا فقال ان الله لم يهلك قوما او يعذب
قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل الصورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهرى قال الشيخ

الشارح

الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك
الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب شيئا آخر
فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه عليه الصلوة والسلام
على توجيهه مع كونه زائدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفى
فى الحقيقة ثبوت النسل لهم والهلاك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفى وكذا على
الارادة الثانية لان المعذب بشئ آخر كبنى اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل و
غيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندى ان يحمل هذا على شك
الراوى فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة
والخنازير كانت قبل ذلك اى قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابى
هريرة رضى الله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فقدت امة من بنى اسرائيل
لا ندرى ما فعلت ولا اراها الا الفأر الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه
واذا وضع البان الشاة شربته وهذا يدل على ان الفأر من نسل المسوخ فما التوفيق
بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه عليه الصلوة والسلام قاله حين لم يعلم ان المسوخ
لم يتناسل ولهذا لم يجزم بذلك وقال اراها اى اظنها واما فى الحديث الذى
نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه خ ابو هريرة والنعمان بن مقرن رضى الله
عنهما وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه نعمان عن
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخارى
بهذا الحديث قال كان النبى عليه الصلوة والسلام فى غزوة خيبر قال لرجل كان
يدعى الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتجبوا
مما قاله النبى عليه السلام فى حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه
من شدة وجعه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل
الفاجر اى الكافر فان ذاك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول
عليه الصلوة والسلام لعلمه بحاله اخبر فى شانه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين
نفاقه لسائر المسلمين م انس رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله
يرضى عن العبد ان يأكل بفتح الهمزة اى لان يأكل الاكلة بفتح الهمزة المرة
من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهرى فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده
عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل والشرب وان كان قليلا يستحق
الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذ لم يفرغ
جلساؤه كيلا يكون منغصا لهم ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاؤه مجازا لاستحالة الضحك
المعروف فى حق الله تعالى واستتباع نوع رضاء قال النووى يجوز ان يراد ضحك

قوله يضحك الله واشباهه من الاحاديث طريقنا الايمان بها من غير تكييف ولا تاويل ولا نقول كضحك
المخلوق او رضاه او غضبه ونحو ذلك بل نعلم ان الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شئ وهو السميع
البصير وكذا ما اشبهه من الصفات التى وردت الشريعة باثباتها كالوجه واليد والعين والنزول
والاستواء والقدم والضحك والتعجب والفرح والمحبة والرضا والسخط والمقت والرحمة والغضب
والكراهة والاسف والحياء والستر والعفو والقرب والمعية والهرولة والمشى والاتيان والمجيء
والدنو والمباهاة والمغفرة والعجب والرضى والمكر والكيد والاستهزاء والخداع والتعجب
والنسيان والتردد والنفس والنور والهدى والتجلى والصورة والاصابع والكف والقبض والطى
والبسط والقبول والاخذ والمحو والاثبات والحزن والفرح والمحبة والبغض والرأفة والرحمة
والغيرة والحب والشوق والمقت والرضا والسخط والكآبة والمساءة والمسرة والمكر والخديعة
والاستدراج والتعجب والهزء والاستهزاء والوحشة والاستئناس والطمأنينة والسكينة والخجل
والصحك والقهقهة والكرب والكربة والنصر والخذلان والجد والهزل والصفح والعفو والرأفة
والرحمة والرأفة والرحمة والغضب والسخط والرضا والرضوان والاسف والحزن والفرح والمحبة
والبغض والكراهة والاسف والحياء والستر والعفو والقرب والمعية والهرولة والمشى والاتيان
والمجيء والدنو والمباهاة والمغفرة والعجب والرضى والمكر والكيد والاستهزاء والخداع
والتعجب والنسيان والتردد والنفس والنور والهدى والتجلى والصورة والاصابع والكف والقبض
والطى والبسط والقبول والاخذ والمحو والاثبات والحزن والفرح والمحبة والبغض والرأفة
والرحمة والغيرة والحب والشوق والمقت والرضا والسخط والكآبة والمساءة والمسرة والمكر
والخديعة والاستدراج والتعجب والهزء والاستهزاء والوحشة والاستئناس والطمأنينة والسكينة
والخجل والصحك والقهقهة والكرب والكربة والنصر والخذلان والجد والهزل والصفح والعفو
والرأفة والرحمة والرأفة والرحمة والغضب والسخط والرضا والرضوان والاسف والحزن والفرح
والمحبة والبغض والكراهة والاسف والحياء والستر والعفو والقرب والمعية والهرولة والمشى
والاتيان والمجيء والدنو والمباهاة والمغفرة والعجب والرضى والمكر والكيد والاستهزاء
والخداع والتعجب والنسيان والتردد والنفس والنور والهدى والتجلى والصورة والاصابع
والكف والقبض والطى والبسط والقبول والاخذ والمحو والاثبات والحزن والفرح والمحبة
والبغض والرأفة والرحمة والغيرة والحب والشوق والمقت والرضا والسخط والكآبة والمساءة
والمسرة والمكر والخديعة والاستدراج والتعجب والهزء والاستهزاء والوحشة والاستئناس
والطمأنينة والسكينة والخجل والصحك والقهقهة والكرب والكربة والنصر والخذلان والجد
والهزل والصفح والعفو والرأفة والرحمة والرأفة والرحمة والغضب والسخط والرضا والرضوان
والاسف والحزن والفرح والمحبة والبغض والكراهة والاسف والحياء والستر والعفو والقرب
والمعية والهرولة والمشى والاتيان والمجيء والدنو والمباهاة والمغفرة والعجب والرضى
والمكر والكيد والاستهزاء والخداع والتعجب والنسيان والتردد والنفس والنور والهدى
والتجلى والصورة والاصابع والكف والقبض والطى والبسط والقبول والاخذ والمحو والاثبات
والحزن والفرح والمحبة والبغض والرأفة والرحمة والغيرة والحب والشوق والمقت والرضا
والسخط والكآبة والمساءة والمسرة والمكر والخديعة والاستدراج والتعجب والهزء والاستهزاء
والوحشة والاستئناس والطمأنينة والسكينة والخجل والصحك والقهقهة والكرب والكربة
والنصر والخذلان والجد والهزل والصفح والعفو والرأفة والرحمة والرأفة والرحمة والغضب
والسخط والرضا والرضوان والاسف والحزن والفرح والمحبة والبغض والكراهة والاسف والحياء
والستر والعفو والقرب والمعية والهرولة والمشى والاتيان والمجيء والدنو والمباهاة
والمغفرة والعجب والرضى والمكر والكيد والاستهزاء والخداع والتعجب والنسيان والتردد
والنفس والنور والهدى والتجلى والصورة والاصابع والكف والقبض والطى والبسط والقبول
والاخذ والمحو والاثبات والحزن والفرح والمحبة والبغض والرأفة والرحمة والغيرة والحب
والشوق والمقت والرضا والسخط والكآبة والمساءة والمسرة والمكر والخديعة والاستدراج
والتعجب والهزء والاستهزاء والوحشة والاستئناس والطمأنينة والسكينة والخجل والصحك
والقهقهة والكرب والكربة والنصر والخذلان والجد والهزل والصفح والعفو والرأفة والرحمة
والرأفة والرحمة والغضب والسخط والرضا والرضوان والاسف والحزن والفرح والمحبة والبغض
والكراهة والاسف والحياء والستر والعفو والقرب والمعية والهرولة والمشى والاتيان
والمجيء والدنو والمباهاة والمغفرة والعجب والرضى والمكر والكيد والاستهزاء والخداع
والتعجب والنسيان والتردد والنفس والنور والهدى والتجلى والصورة والاصابع والكف
والقبض والطى والبسط والقبول والاخذ والمحو والاثبات والحزن والفرح والمحبة والبغض
والرأفة والرحمة والغيرة والحب والشوق والمقت والرضا والسخط والكآبة والمساءة والمسرة
والمكر والخديعة والاستدراج والتعجب والهزء والاستهزاء والوحشة والاستئناس والطمأنينة
والسكينة والخجل والصحك والقهقهة والكرب والكربة والنصر والخذلان والجد والهزل
والصفح والعفو والرأفة والرحمة والرأفة والرحمة والغضب والسخط والرضا والرضوان والاسف
والحزن والفرح والمحبة والبغض والكراهة والاسف والحياء والستر والعفو والقرب والمعية
والهرولة والمشى والاتيان والمجيء والدنو والمباهاة والمغفرة والعجب والرضى والمكر
والكيد والاستهزاء والخداع والتعجب والنسيان والتردد والنفس والنور والهدى والتجلى
والصورة والاصابع والكف والقبض والطى والبسط والقبول والاخذ والمحو والاثبات والحزن
والفرح والمحبة والبغض والرأفة والرحمة والغيرة والحب والشوق والمقت والرضا والسخط
والكآبة والمساءة والمسرة والمكر والخديعة والاستدراج والتعجب والهزء والاستهزاء
والوحشة والاستئناس والطمأنينة والسكينة والخجل والصحك والقهقهة والكرب والكربة
والنصر والخذلان والجد والهزل والصفح والعفو والرأفة والرحمة والرأفة والرحمة والغضب
والسخط والرضا والرضوان والاسف والحزن والفرح والمحبة والبغض والكراهة والاسف والحياء
والستر والعفو والقرب والمعية والهرولة والمشى والاتيان والمجيء والدنو والمباهاة
والمغفرة والعجب والرضى والمكر والكيد والاستهزاء والخداع والتعجب والنسيان والتردد
والنفس والنور والهدى والتجلى والصورة والاصابع والكف والقبض والطى والبسط والقبول
والاخذ والمحو والاثبات والحزن والفرح والمحبة والبغض والرأفة والرحمة والغيرة والحب
والشوق والمقت والرضا والسخط والكآبة والمساءة والمسرة والمكر والخديعة والاستدراج
والتعجب والهزء والاستهزاء والوحشة والاستئناس والطمأنينة والسكينة والخجل والصحك
والقهقهة والكرب والكربة والنصر والخذلان والجد والهزل والصفح والعفو والرأفة والرحمة

الملائكة المتوجهين بقبض روحهما ويكون اسناده الى الله مجازا ويروى يضحك
الله الى رجلين عدى الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه
ثم يدخلان الجنة تتمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا
فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله
فيستشهد قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك ارادة الرحمة على
عبده يقال ضحك السحاب اذا صب ماءه ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملي للظالم يفتح الدال الاولى من باب الافعال
اي ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذ اسد يقال فاذا اخذه
لم يفلته بضم الياء اي لم يتركه ولم يخلص احد من الله ثم قرأ وكذلك اخذ ربك
اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث
تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام
قاله عام الفتح وهو بمكة اي لما رسول الله كان فيها ما معناه ظاهر ق ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه قال لما قال النبي عليه الصلوة والسلام يوم فتح مكة
من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قال الانصار بعضهم لبعض اما الرجل
فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته عنوا به النبي عليه السلام
فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الانصار فلم قلتم كذا وكذا قالوا انا لنحمد
بني عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعني هاجرت الى مراد الله منكم
والى دياركم فالمحيى محياكم والممات مماتكم يعني لا فارقكم موتا ولا حيوة احيى و
اموت في بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا ضنا
بالله وبرسوله غير انفاك عليه الصلوة والسلام ان الله ورسوله
قد يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلانه اعتذاركم فيما تقولون من دواعي الشح
قاله للانصار وفيه دلالة على جواز الخطاب بالعلماء والصلحاء وعدم الوضاء
بمفارقتهم م ابو موسى رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله يبسط يده
بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل
قال الشيخ الكلاباذي بسط اليد كناية عن الجود يعني يجود الله لمسيء الليل
ولمسيء النهار بالامهال ليتوب كما روى انه عليه الصلوة والسلام قال
صاحب اليمين امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشرا مثالها
واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع ساعات من
النهار فان استغفر لم يكتب عليه واه لم يستغفر كتب سيئة واحدة
الى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد

منه

اي الملائكة منه ويكون معناه ليخلصه غيره
منه فيهلك افلت الرجل وانفلت بمعنى واحد
قال العلماء قلت لرجل اسلم فقال لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله فقال اتقتله بعد ان قال كذا فقال
يا رسول الله انما قالها خوفا من السيف قال افلا شققت عن قلبه
فعلمت من اجل ذلك قالها فما زال يكررها حتى تمنيت ان اسلمت
قبل ذلك اليوم وان لم اكن اسلمت قبله
المسجد فوق ثمانين ذراعا من معالم مكة
ه
ه
ه

يُفتح فيه الفم من غير قصد وما وَرَدَ في بعض النسخ التثاوب بالواو فليس بسديد
فاذا عطس فحمد الله حق على كل مسلم سمعه اى سمع تحميده وفيه اشعار بان
العاطس اذا لم يحمد التحميد ولم يشمت عنده لا يستحق التشميت اذ يشمته
بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله حق على كل مسلم
اشعار بان التشميت فرض عين وإليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية
كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله عليه السلام
حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق العاطس بالتشميت لشكره
بالتشميت ظ
نعمة الله واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس بالمغفرة تأليفا للقلوب واذا
تكرر العطاس وحمد العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته المتابع في كل مرة
ق ابي عن رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عن ابن الله يدني المؤمن اي يقربه
قرب كرامة لا قرب مسافة لان الله تعالى منزه عن ذلك والمؤمن في المحشر
كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك اي يحميه فيه الصيانة يقال كنفت الرجل
وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كما
يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل ويسره ويقول
اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه
اي يجعله مقرا ومعترفا بها ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته انه هلك
اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في رأى للمؤمن والواو في وفيه للحال قال تستر
عليك هذا استيناف جواب عمن قال ماذا قال الله في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم
تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا
ستر تها عليك لان الستر في الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا فيحط على
بناء المجهول اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعول الثاني واما الكافر
والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صاحب
وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء
اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا
ويكره لكم ثلثا يعني يأمركم بثلث وينهيكم عن ثلث لان الرضاء بالشيء
يستلزم الرضاء به فيكون كناية وكذا الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين
ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده
ويروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى الفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا
به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عليه السلام القرآن حبل الله
المتين والاعتصام هو التمسك بآياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله

عهد الله

عبد الله وباعتصامهم الوفاء به جميعا اى من غير تفرق في ذلك وهو حال من حبل
ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اى لا تتفرقوا هذا نهي عطف على تعتصموا اى ان لا
تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او يقال انه نهي على ان يكون
ما قبله من الجزم يعني الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان
تناصحوا من ولاه الله امركم اى من جعل الله والي امركم وهم الامراء والمراد بالنصح
اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكد هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل
في الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بالمعصية وكره لكم قيل وقال يجوز
ان يكونا مصدرين يعني به المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانما تقتضي القلوب وان
يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدنيا مثلا ان يقال قال الحكماء كذا
واهل السنة والجماعة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقليبها من سمع وانما جعلا مفعو
يكره على تأويل اللفظ قال ابو موسى يقال في الابتداء وقيل في الجواب يعني يكره لكم
ما يتحدث به المتجالسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا وصوابا قال
الطيبي لا بد من ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن معها من العثرة لقوله صلى الله
تعالى عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منهما التجسس عن عيوب الناس
فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به
سؤال اموال الناس وان يراد سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهي انفا
في المعاصي والاسراف به في غيرها عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله
يرفع بهذا الكتاب اقواما اى بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه
ويضع به آخرين بفتح الهاء قال الجوهري الاخر بالفتح احد الشيئين وهو ابدا على وزنه
افعل والانثى اخرى الا ان في معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة اى يحط
بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه هشام بن حكيم بن
حزام رضي الله تعالى عنه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة قيل كان من فضلاء
الصحابة ما رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو
ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اى بغير حق ق ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة
فيقولون لبيك ربنا اى نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك وقال
الجوهري السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد
اسعاد والخير كله في يديك وانما يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله تعالى صريحا
رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اى اى شيء لنا لا نرضى وهو
حال من الضمير في الظرف فالاستفهام يكون لتقرير رضاهم يا رب قد اعطيتنا
ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب

ما قوله هذا عام اريد به خاص او انه فعله ما لصبيان
عن الفعل او لما لا اثم فيه او فعله ما لصبيان
منهيان للتحريم وهو قول الكل
قيل وقال مع
هذا يصح المعنى
المتبع والمتبوع
والمتبوع والمتبوع
والمتبوع والمتبوع
بالذهب والفضة
الشراء ذلك
بالشام تفتح الهاء وتضم
قالوا يسمع رسول الله عليه السلام يقول
لقد سمعت رسول الله
اى اجابة لك بعد اجابة
لبيك بالكاف والتاء
اى ساعة بعد ساعة
لبيك

وای شیء افضل من ذلک وانما قال یادب فی الموضعین ولم یقل یاربنا مع کونه
الجمع مذکورا قبله اشارة الی ان ذلک قول کل واحد منهم لان طائفة منهم تکلموا
وطائفة تسکتوا فان الکلام عن کل واحد ادل علی حصول الرضاء فیقول احل علیکم
رضوانی ای انزل علیکم رضائی فلا اسخط علیکم بعده ابدا وانما قال ولا اسخط
لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهی ولا تکلیف فی الجنة فلا سخط وفی
الحدیث دلالة علی ان السعادات الروحانیة افضل من الجسمانیة جعلنا الله
من اولئک السعداء الذین نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رضی
الله تعالی عنه روی مسلم عنه قال اهدی رجل الی النبی صلی الله تعالی علیه وسلم
راویة خمر فقال له اما علمت ان الله حرمها قال لا فساره الرجل انسانا بجنبه
فقال له رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم بم ساررته قال امرته ان یبیعها
فقال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم ان الذی حرم شربها حرم بیعها ففتح الرجل
فم الراویة حتی ذهب ما فیها وانما ذکر المسند الیه موصولا لزیادة التقریر کما فی قوله
تعالی وداود وسلیمان الآیة هو فی بیتها یعنی الخمر تفسیر للضمیر المجرور فان قلت الحدیث
یدل علی تحریم بیع الخمر مطلقا فکیف جوز ابو یوم بیعها لوکالة الذمی قلنا البیع
فی الحدیث مذکور مطلقا والمطلق ینصرف الی الکامل وهو البیع بالمباشرة لا بالتوکیل
او یقال انه صدر مقارنا لحرمة شربها فیحرم بیعها علی من یحرم شربها والکفار
لیسوا بمخاطبین بحرمتها فیخرج بیع الذمی ق ام سلمة رضی الله تعالی عنها اتفقا
علی الروایة عنها ان الذی یشرب فی اناء الفضة فانما یجرجر فی بطنه نار جهنم
تقدم شرحه فی الباب الاول فی حدیث من شرب فی اناء من ذهب او فضة
م ابو الدرداء رضی الله تعالی عنه روی مسلم عنه ان اللعانین اللعن فی اللفظ الطرد
والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا یکونون شهداء ای علی الامم
السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة الیهم فیموتون عن هذه الرتبة الشریفة المختصة
بهذه الامة لکونهم اعداء للمؤمنین بسبب اکثار لعنهم ولا شفعاء ای لا یکونون
ایضا شفعاء فی اخوانهم العاصین لخلو قلوبهم عن الرأفة یوم القیمة قال النووی
فی ذکر اللعانین بصیغة التکثیر اشارة الی ان هذا الذم انما هو لمن کثر منه اللعن
لا لمن یصدر منه مرة او مرتین اما ما ورد فی الحدیث من ان النبی صلی الله تعالی علیه وسلم
لعن الله الواصلة والواشمة وشارب الخمر وآکل الربوا وغیرهم فانما هو للزجر لا لقصد
الدعاء ولکن سلم انه علی قصد الدعاء لکنه علیه الصلوة والسلام قال اللهم انما
انا بشر اغضب فای المؤمنین لعنته او جلدته فاجعلها کفارة له وقربة یوم
القیمة ولعن غیره کذلک او المراد من الحدیث ما کان فی غیر مستحقه وما کان من
الشارع فقد وقع فی مستحقه ق انس رضی الله تعالی عنه اتفقا علی الروایة عنه

ان

ان المؤمن اذا کان فی الصلوة فانما یناجی ربه وفیه اشارة الی ان قلب المصلی ینبغی ان
یکون فارغا لذکر الله فلا یبزق قبل یمینه ای لا یلقی بزاقه الی جهة القبلة لانه استخفاف
عادة فلا یلیق بتعظیم تلک الجهة ولا عن یمینه ای لا یبزق علی ما فی یمینه وعن یمینه
بعض علی کذا قالوا للجوهری تشریفا لها لانه یلقی فیها ملائکة الرحمة ولهم منزلة علی ملائکة
العذاب ولهذا قال علیه الصلوة والسلام کان کاتب الحسنات امینا علی کاتب
السیئات قال النووی هذا النهی عام فی المسجد وغیره ولکن عن یساره تحت قدمه
وهذا الحکم مختص بغیر المسجد لان المصلی فی المسجد لا یبزق الا فی ثوبه لقوله علیه السلام البزاق
فی المسجد خطیئة وکفارتها دفنها قال القاضی البزاق عن یمینه انما یکون منهیا اذا امکن
البزاق عن یساره واما اذا لم یمکن بان کان مصلیا من یساره ملاصق له فالبزاق عن یمینه
فی الحدیث دلالة علی ان البصاق لا یبطل الصلوة ق ابو هریرة رضی الله تعالی عنه
اتفقا علی الروایة عنه قال لقیت رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم فی بعض طرق المدینة
وانا جنب فاخذ بیدی فمشیت معه حتی قعد فانسللت فذهبت فاغتسلت ثم جئت فقال النبی صلی الله تعالی علیه وسلم این کنت یا ابا هریرة قلت کنت
جنبا فکرهت ان اجالسک وانا علی غیر طهارة فقال ان المؤمن لا ینجس بفتح الجیم
ای لا تصیر عینه نجسة فیکون الحدیث رد القول ابی هریرة وانا علی غیر طاهرة وفی نسخ
ان عینه صارت نجسة وهذا الحکم غیر مختص بالمؤمن بل الکافر
کذلک واما قوله تعالی انما المشرکون نجس وما روی عن ابن عباس رضی الله تعالی عنهما انهم
کالحنین وعن الحسن من صافحهم فلیتوضأ فمحمول علی المبالغة فان قلت ما روی انه
علیه السلام قال فی الاحلام المسجد لحائض ولا جنب یدل علی نجاسته قلنا انه دل
علیها دل بالمفهوم وحدیث الکتاب یدل علی عدمها بالمنطوق فهو اولی
جابر رضی الله تعالی عنه روی مسلم عنه قال رأی رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم امرأة
فاعجبته فاتی امرأته زینب ففضی حاجته ثم خرج الی اصحابه فقال ان المرأة تقبل
فی صورة الشیطان یعنی فی صفته شبه المرأة الجمیلة بالشیطان فی صفة الوسوسة
والاضلال انما ذکر اقبالها مع ان رؤیتها من جمیع جهاتها داعیة للفساد لکون
الاضلال فی اقبالها اکثر انما فعل النبی صلی الله تعالی علیه وسلم ذلک ارشادا لهم الی ان
واحدا منهم اذا تحرک شهوته برؤیة امرأة فلیواقع امرأته او جاریته دفعا لشهوته
وجمعا لقلبه ق ابو مسعود رضی الله تعالی عنه عقبة بن عمرو الانصاری رضی اتفقا
علی الروایة عنه ان المسلم اذا انفق علی اهله نفقة وهو یحتسبها ای یطلب بها الثواب
کانت له صدقة یفهم من قوله وهو یحتسبها ان من غفل عن نیة القربة لا تکون نفقته
صدقة وقیل کسب الحلال والنفقة علی العیال من اعمال الابدال م عبد الله بن عمر رضی
روی مسلم عنه ان المقسطین ای العادلین قال الله تعالی واقسطوا ان الله یحب المقسطین

الاحتساب المصدر وهو بمعنی ادخار اجر ذلک
العمل او بحسب العامل حسنا تم

من اقسط اذا عدل واقسط لغیره وقسط اذا جار واخذ قسط غیره م

وفی الحدیث دلیل علی جواز ذکر المساجد فی الشعر وان لم یکن فیه مدح ولا ذم
لخبر ومن الشعر لحکمة او فائدة دینیة م وفیه جواز المضاف
الیاء الی ما قبلها وفتحها مع الالف علی لغة من قلبها الفا
وهی لغة طیئ وقیل علی لغة من یعرب المثنی بالحروف م

فی الحدیث علی ما یفهمه العلم علی اهل صدقة
تعود ثوابها الیهما فی بذلک فی وجه الله تعالی
فقوله صلی الله تعالی علیه وسلم ان الکثیر
اهل الجنة البذ الآخذ

ما روی انه رجل من عبد القیس وعبد القیس
غیر معصر من الذب فقال ابن عباس انه م

ضم الراء وفتحها من نصب جعلها حجة علی
ای انما نصبته بفعل فاضمر وحذف وقد جعلها
صوت الحمار او صوت فی بطنه فاضمر فی الحال
بجر حجة علیه فاذا منجهتهم وهذا تقوی
روایة النصب م

القاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسط
للسلب عند الله خبر ان يعني مقربون وهذه العندية عندية مكارم لا عندية مكان
على منابر خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكونوا
النور هو الظاهر في نفسه المظهر لغيره وح
على منابر من اجسام نورانية وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت
المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهي صفة اخرى للمنابر
او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانتهم عند الله تعالى لان الجالس عن يمين السلطان
على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه
تعالى ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل باليسار بل له القدرة الكاملة
سبحانه تعالى عما وصفه الواصفون
من غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه
لان الشمال يدل على النقص والضعف وح
يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة
مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما يقلدوا من خلافة او امارة او قضاء واهليهم
اي فيما يجب لاهله عليه من الحقوق على اي تفسير فسر الاهل من ازواج واولاد
او عبيد واماء او اقارب او اصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن
الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء
وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما له ولاية من النظر على يتيم
او صدقة او وقف او نحو ذلك واصله وليوا فاعل وروي ولو بتشديد اللام
على بناء المجهول اي جعلوا والين خ عايشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري
عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون
هذا تفسيرا من النبي او من الراوي قال الطيبي السحاب مجاز عن السماء فتذكر
اي الامور الذي قضى في السماء بحذف الموصول
الامر قضي صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل
اسفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني يستمعون بالخفية السمع اي المسموع
من كلام الملائكة بعضهم من بعض بما سيكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه
اي تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة
الغيب قيل هيئة استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا
فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الاخر حتى الى الكاهن
فيرمون بالكواكب فلا يخطئ ابدا فمنهم من يقتله ومنهم من يحرق بعض اجزائه
وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها
اي مع وحي الشيطان بحذف المضاف وح
الضمير فيه عايد الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمات المسموعة من الملائكة
مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فما ظهر
صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه
خ جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال ان
الموت فزع اي ذو فزع فاذا رايتموا الجنازة فقوموا تكون علة القيام تهويل الموت
لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي عن علي رضي الله قال كان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووي المختار
انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه الصلوة والسلام
لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا
ممكن م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع في قبره انه
ليسمع قرع يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت في القبر
لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح اولا ففيه اختلاف
العلماء منهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة رحمه في ذلك وعلى جواز المشي
بالنعال بين القبور واما ما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم راى رجلا يمشي
بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين خ ابن عمر
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته يحمل
البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه في الباب الاول
في حديث من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري
وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم رواية
ابن عمر رضي قال الطيبي في شرح المشكاة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عايشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى يزيد الكافر عذابا ببكاء
اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى في شانكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد
لا يخصص عموم الكتاب وما روته عايشة رضي ففيه اشتباه لمخالفته عموم الاية
خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله
وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اخر
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس اراد بهم
من آمن من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا وناموا انما عرفه عليه الصلوة
والسلام بنور النبوة ولن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة
التاخير وانهم في احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ق مجاشع
بن مسعود رضي الله تعالى عنه بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما
رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى
هذا الحديث قال اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع اخي مجالد بعد فتح مكة
فقلنا بايعنا على الهجرة فقال ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت
اي وعدنا
لاهلها اي حصلت بمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد

اللام للاختصاص وح

والخير يعني ابايعكم على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير فان تلك بما ينبغي
ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان اليهود
والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها لغتان
فخالفوهم اي اصبغوا لحاكم بالحناء ونحوه بما ليس بسواد وانما قيدنا بكذا
لما روي انه عليه الصلوة والسلام قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال
النووي في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة و
الصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من
فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزين فغير حرام لعل
ما روي ان عثمان رضي والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة
ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان امامكم يعني في المحشر
حوضا كما بين جرباء بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة
واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين هما قريتان
بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة
التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره غير مأول عند اهل السنة وحديثه
متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء في حديث آخر كما بين الصنعاء والمدينة
وفي آخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر حوضي مسيرة شهر فما التوفيق قلنا
صدر الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة
السامعين ببعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا
لاختلاف احوال الناس ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ان امثل ما تداويتم به اي افضله وانفعه والمخاطبون بالحديث اما اشخاص
معينة عرف النبي عليه السلام مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح
لهم او عامة فيكون الامثلية بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط البحري
القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو
من عقاقير البحر تتبخر به النفساء ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ان امراة بغيا اي زانية اصله بغويا فاعلت وانما لم يقل
بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رأت كلبا
في يوم حار يطيف ببئر اي يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله
قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها
اي بخفها فغفر لها قال البخاري فنزعت خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت
له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب
اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغداء يستحق المثوبة والجزاء ق

فاطمة

فاطمة بنت قيس رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث
احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان
خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي عليه الصلوة والسلام في النقلة الى موضع آخر
فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عليه السلام عنه فقال ان ام شريك
يأتيها المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا القبلتين
وشهدوا بدرا فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قاله
لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي
صارت مبتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة بصيانة نفسها من
الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب
بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل عليه السلام عن اكل الضب قال
صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما
اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد
ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض
فلا ادري لعل هذا منها فلست آكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله ذهب
ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان
الدلائل موضعه الفقه ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت مرض النبي عليه السلام وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها
بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع النبي
عليه السلام رأسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح
توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تيك الصور
اي صور الصالحين الكائنين فيهم والكاف المكسورة في اولئك وتيك خطاب للمؤنث
وكذا في قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال
لها مارية اقول ان لفظه يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ مسجدا لا يصلح
ان يفسر بها لان النبي عليه السلام اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيه
الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال له مارية اطلق عليه
مسجدا باعتبار كونها متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ آخر صالح لان يفسر بها فان
جعل تفسيرا لكنيسة واقعة في قول عايشة فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير
لفظ الراوي الغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عايشة مبينة فلا حاجة
الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان اول الآيات

اى علامات الساعة خروجا اى ظهورا تمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة
على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت
تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد قاله الجوهرى
فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الآيات وقعت قبله قلنا الآيات اما امارات
دالة على قربها فاولها بعثة نبينا او امارات متتالية دالة على وقوعها والآيات
المذكورة فى الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن نمير
ان اولها خروج الدجال لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوى
الحديثين فى الصحة كذا فى جامع الاصول وايهما ما كانت قبل صاحبتها ما هنا زائدة
تذكيرى باعتبار معنى كل منهما وتأنيث كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول
مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او يؤيده ما
جاءت فى رواية او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اى على عقبها
وقد بقيت منها بقية قريبا قال الشارح انه تمييز عن النسبة فى الاضافة
وانما ذكره على تشبيهه بفعيل الذى بمعنى مفعول او لان تأنيث الاخرى غير حقيقى
ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى ضميره فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقى
اقول لا ابهام فى النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون شىء على اثر شىء يدل
على قربه منه بل الوجه لى ان يكون صفة لمصدر محذوف تأكيدا بما قبله يعنى
فالاخرى يحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى
مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتى تليها
اى الزمرة التى تدخل عقيبهم يكون على اضوء كوكب درى بضم الدال وكسرها
وبالراء والياء المشددتين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب فى السماء لكل
امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم
ذكر فى شرح المشكاة التثنية فى زوجتان للتكثير كما فى قوله تعالى ثم ارجع البصر
كرتين لا للتحديد لما روى انه عليه الصلوة والسلام قال ادنى اهل الجنة الذى
له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم اقول تأكيد المثنى
باثنتين وارجاع الضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية
كان شيخى والدى تغمده الله بغفرانه انه يقول لا بعد فى ان يكون لكل
امرئ منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو
كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافى ان يحصل لكل منهم كثرة من الحور العين
الغير البالغة الى هذه الغاية وما فى الجنة اعزب هكذا فى جميع نسخ بلادنا والمشهور
فى اللغة عزب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووى وقال القاضى جميع الرواة رووا
وما فى الجنة عزب بغير الالف الا العذرى فانه رواه بالالف ليس بشىء

اسم الراوى

ق ابو سعيد رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف
جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين
واواسطها للمقتصدين واسافلها للمختلطين من فوقهم كما تراءون الكوكب الدرى
اى عمله بين الافق والتفريط الذين يسلكون السنة والسنية
يعنى يرى التباعد بين اهل الغرف وسائر اصحاب الجنة كالتباعد المرئى بين الكوكب
ومن فى الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة اضاءت الكوكب الدرى الغابر بالباء
الموحدة من القبور وهو من الاضداد يقال للماضى وللباقى غابر والمراد به هنا
الباقى فى الافق بعد انتشار ضوء الصبح وح يرى الكوكب اضوء وروى بالهمزة من
الغبور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط فى
الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف فى الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه
فى الافق هذا هو رواية البخارى وهو الظاهر ووقع فى عامة نسخ مسلم من الافق كذا
قاله النووى وقال القاضى من هنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول
كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق دون المغرب والثانى بالعكس والافق
فى الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا بحال محذوف اى قريبا من الافق
او يكون بيانا للموضع الذى بقى فيه الكوكب من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم يعنى
يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل
الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال يعنى يبلغها رجال قال
شارح على حذف المضاف يعنى تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب
المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب
النفى فمعناه بل يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء فى الرتبة وكملاء فى الرجولية فتنوينه
للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما فى وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من
استبعاد السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة الى
ان الداخلين مداخل الانبياء من مؤمنى هذه الامة لانه عليه السلام قال وصدقوا
المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله
فى تنزيله قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون
الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ان اهون اهل النار اى ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل
الذى على ظهر القدم من نار يغلى منهما دماغه كما يغلى المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر
من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه يرى بضم الياء وما فيه نافية اى لا يظن
ذلك المعذب ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه
للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار
م ابو سعيد رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان منا فتى حديث عهد بعرس

اتى منزله يوما فاذا هو بامرأته خارج البيت فتصيد ان يقتلها فقالت ابصر ما في بيتك
فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها فخرج الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع
موتا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم
منهم شيئا يعني حية فحرجوا عليه ثلاثة ايام وصفة الايذان على ما روى في حديث آخر ان
يقول نسألك بالعهد الذي اخذه عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان بدا لكم
ان ظهر لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان وسماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه
بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى
ان حيات غير المدينة يقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من
حيات المدينة يقتلان من غير ايذان لما روى انه عليه السلام استثناهما من هذا
الحكم اعلم ان تخصيص نسل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان
دون سائر الحيات وعدم اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيص بثلث مرات مما
يفوض علمه الى الشارع ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
كان للنبي عليه السلام مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وام مكتوم
كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبين عليه السلام ما
يتوطأ باذانهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم
استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخول وقتها
ابو حنيفة فيا سا على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذانه بلال لم يكن للصلوة
لقوله عليه السلام لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليرجع قائمكم وينتبه
نائمكم ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة
ايام ينزل فيها الجهل يعني به المواضع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم
بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل بجوزان يكون هذا قول
النبي عليه السلام وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على اقتباس العلوم
الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنيئة م جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ان بين يدي الساعة كذابين كمن اتى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة
والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير
مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل ان قول جابر
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل
ابرص بدل من اسم ان وهو الذي في بدنه موضع بياض واقرع وهو الذي
ذهب شعر رأسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم اي يختبرهم لجملة خبره

الاقتباس الاشتغال

الاستكثار والاستعداد

وفي

دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء في خبرها يقدر
الخبر يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعلهم في شأنهم عبرة فاراد ان يبتليهم
فبعث الله اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد
ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي
هو بالرفع بمعنى المسند كقوله وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه عنى الذي قد قذرني
بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال اي النبي عليه السلام فمسحه فذهب عنه
قذره واعطي لونا حسنا وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال
احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق بن عبد الله احدهما والله هذا
الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع
قال احدهما الابل اي الابل احب لي وقال الآخر البقر يعني لم يشك اسحاق في ان
الابرص او الاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل او البقر ولم يطلب كليهما فاعطي
اي الابرص على تقدير ان طلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهي التي
اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة
وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اي النبي عليه السلام فاتى الاقرع فقال
اي شيء احب اليك فقال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس
فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال
البقر فاعطي بقرة حاملا اي جبلى انما لم يقل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا لانثى
قال ابن الكيت الحمل بفتح الحاء ما كان في بطن او على رأس شجرة وبكسرها ما كان
على ظهر او رأس كذا في الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اي النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر
بضم الهمزة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد اليه بصره قال فاي المال احب
اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يعني تولى الابرص والاقرع
بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغل بتحصيل نتاجها هكذا الرواية لكن قال الجوهري
يقال نتجت الناقة تنتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتاجا ولا يقال انتجها الا قليلا
وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر
ولادتها فعالجها حتى يتبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر
ولهذا واد من الغنم قال اي النبي عليه السلام ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته
يعني اتى الملك في صورة الابرص ومعناه اتى الملك في صورة الابرص
التي كان عليها تمثيلا لقلبه قال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال
وهي بالجاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع اسباب
معيشتي وفي بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم وهو جمع جبل معناه طال سفري وقعد

الاقتباس الاشتغال

معناه الاسباب الموصلة الى الرزق والطرق السلوكة في قلبه كما قال تقطعت بهم الاسباب

من الاستعداد

عن بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودي بشيء
الا بالله ثم بك اي ثم استعين بك وثم هذه للمرتبة في التنزل وليس هذا للاخبار
لان قائل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانصاف خصمه كما قال ابراهيم
عليه السلام هذا ربي وقالت الملائكة لداود عليه السلام ان هذا اخي له تسع وتسعون
نعجة وامثاله كثيرة اسألك بالذي اعطاك الباء فيه للقسم والاستعطاف اللون
الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول اسألك اتبلغ عليه في سفري فقال
الحقوق كثيرة يعني المؤنات والحوائج كثيرة فقال له انه الضمير للشان كاني اعرفك
الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص ويقذرك فاعطاك الله
فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض يعني ورثت
هذا المال عن كبير ورثه هو عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر للشرط كلمة ان
دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب
في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما
كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير
فقد صيرك الله قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واتى الاقرع في صورته فقال
له اي السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اي الابرص ورد عليه اي الاقرع على السائل
مثل ما رد على هذا اي كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت
كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال عليه الصلوة والسلام فاتى الاعمى في صورته
وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي
اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في
سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله
لا اجهدك اليوم شيئا يعني لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتأخذه من
مالي اتخذته لله الجملة صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم بشيء اي بترك
شيء مما يحتاج اليه اتخذته لله قال النووي الاشهر في صحيح مسلم رواية لا اجهدك
وفي البخاري رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله
عنك وسخط بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك الحديث يشير الى ان من ترك
التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولي الانعام استحق ابلغ الاكرام
م ميمونة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث
قيل لم يتزوج النبي عليه السلام بعدها ما روته عن النبي عليه السلام ستة
وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلثة عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري
بواحد قالت اصبح النبي عليه السلام يوما حزينا مضطربا في ذلك اليوم
فسألته عن سببه فقال عليه السلام ان جبرائيل كان وعدني ان يلقاني

الليلة

الليلة اما وهو حرف تنبيه والله ما اخلفني يعني لم تخالفني جبرائيل قط في غير هذا
الوقت ثم تذكر النبي عليه السلام ان جرو كلب تحت فسطاطه فامره باخراجه ثم اخذ
بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبرائيل فقال عليه الصلوة والسلام قد كنت وعدتني
ان تلقاني البارحة قال اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رضي الله تعالى عنها
روى مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة قال عليه الصلوة والسلام حين قيل له
الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج
بنت اخيه من الرضاع م حذيفة بن اليماني رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ان حوضي لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام
مما يلي بحر اليمن من عدن وهو بلاد اليمن مما يلي بحر الهند قال شارح من عدن
بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر في شرح المشكاة ان من الاولى متعلقة بابعد و
الثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني ان حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى
بعد ما بين حوضي ازيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده اني لاذود
عنه اي لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد
بهم غير هذه الامة من الامم السالفة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه
الابل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من
لفظها اذا انث لغير الآدميين فالتأنيث لها لازم كذا في الصحاح م عائشة رضي
الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت طلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مني
مناولة الخمرة من المسجد فقلت اني حائض فقال عليه الصلوة والسلام ان حيضتك
رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وروي بكسر الحاء كالجلسة وهي
الحالة التي تلزم الحائض ليست في يدك قال لها وجه المحدثون هذا الحديث بتوجيهين
بناء على الروايتين احدهما ان عائشة يحتمل ان يكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها
والرسول في المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف
النخل خافت من ادخال يدها في المسجد فقال عليه الصلوة والسلام الحديث
يعني ليست يدك نجسة لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان تأخذي الخمرة وتناوليني
في المسجد وثانيهما ان الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وعائشة يحتمل ان يكونا
كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب عليه الصلوة والسلام منها الخمرة قالت
اني حائض فقال عليه الصلوة والسلام الحديث يعني ان حالتك ومجيء حيضتك
ليست بقدرتك واختيارك فادخلي المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل
يلزم على هذا جواز دخول الحائض في المسجد قلنا حرمته ثبت بدليل آخر
والترجيح للمحرم خ المسور بن مخرمة رضي الله تعالى عنه وهو بكسر الميم وسكون
السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة

ومروان بن الحكم بفتح الهاء المهملة والكاف اخرج البخاري من المسور مسلسلا و
مروان موسلا لانه لم ير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه لما نفى اباه الى الطائف فاقبل
بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدم بها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالفتح
بالفي للجمع اسم موضع بين مكة والمدينة في خيل اي في جماعة ذات خيل لقريش
طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد في الفيم فخذوا
ذات اليمين يعني اذهبوا في السير جهة اليمين فاخذوا عن العدو قالم ومن
الحديبية وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التحذير
في الاسفار خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان داود النبي عليه
السلام كان لا ياكل الا من عمل يده وروى ان داود النبي عليه السلام فخلا فتم كان يتحسس
الناس فامره ويسالهم لا يوفد كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة
آدمي فتقدم اليه داود فسالم فقال نعم الرجل داود لولا انه ياكل من بيت المال
فسال داود ربه ان يفيم من بيت المال ففعل الله تعالى صنعة الدرع وفيه تحريض
على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد
عليه فهو مباح ان لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاستغناء بالكسب
لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة
وهي لا تنافي الكسب وان كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير
منافية لانها لا تستغرق الاوقات م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قال لما خطب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي
فقال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموالكم بعضكم حرام
على بعضكم في غير هذه الايام حرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو
ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة اكد النبي عليه السلام التحريم بهذا التشبيه لان
اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات
عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه ليتزجروا عما كانوا الفوا الا كل شيء من
امور الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء موضوع يعني باطل وهدر كالشيء
الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد
عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة
اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه
من القتل في جاهليته واول دم اضع من دمائنا اي من الدماء المستحقة لنا
دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد في بني سعد يعني كان لابن
ربيعة ظئر ترضع في بني سعد قال النووي وهو انسي بن ربيعة بن الحارث بن
عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد

مع قبيلة هذيل فقتلته هذيل بداء النبي عليه السلام في وضع دماء الجاهلية
بوضع دم قريب ليكون اماكن في قلوب الناس وفي الجاهلية موضوع
واول ربا اضع اي اترك وهي صفة ربا والعايد اليه محذوف من ربانا
ربا العباس وهو بدل من ربانا ابن عبد المطلب فانه موضوع كل المراد به
ما هو زائد على رؤس الاموال لان رؤس غير متروك لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤس
اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعني
اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله
اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن
بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعني ان فعلتم ما امرتم
ينتقم منكم لهن ولكم عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من باب
الافعال فرشكم احدا اي لا يفعلن ان لا يأذن لاحد ممن تكرهون وهو اعم من ان
وليس وطئ الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه اولا ولانه لو كان
المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه عليه الصلوة والسلام
قال فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح وبتشديد
الراء وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف
اي بلا اسراف ولا تقتير على موجب حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده
اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي علمتم به كتاب الله بالرفع خبر مبتدا
محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي التفسير بعد الابهام تفخيم
لشان القرآن وانتم تسئلون عني على بناء المجهول عطف على مقدر وهو فقد
بلغت ما ارسلت به اليكم يعني يسئلكم ربكم يوم القيمة انه مجيء اهل بلغكم ما ارسلت
به فما انتم قائلوه اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت ونصحت فقال
باصبعه السبابة اي اشار بها يرفعها الى السماء اي يشير بها وهو حال من
فاعل قال او من اصبعه وينكبها الى الناس قال النووي ضبطناه بعد الكاف
بالتاء المثناة فوق اي يشير بها وروي بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا
اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قال ثلث
مرات خ خولة بنت ثامر رضي الله تعالى عنها خولة بالخاء المعجمة وثامر
بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب مارويت عن النبي عليه السلام
ثمانية احاديث انفرد منها البخاري بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال
الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض في الشيء التقلب فيه بغير حق التلبس
في تحصيله او اخذه بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة خ ابو هريرة رضي
روى البخاري عنه ان رجلا رأى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذي فيه نداوة

من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اى للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله
له يعنى قبل الله تعالى عمله فاثابه فيه فادخله الجنة وفيه دليل على ان البر عند الله وان قل
لا يضيع وان صنع الى شريف ووضيع م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ان رجلا زار اخا له فى قرية اخرى يعنى اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا
حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته اى هيأ على طريقته ملكا فلما اتى عليه قال
اين تريد قال اريد اخا لى فى هذه القرية فان قلت السؤال عن المقصد والجواب غير
مطابق له قلنا فى هذا الجواب بيان لمقصده ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها
اهم عنده وجعله السائل كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعنى هل لك
حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اى تملكها وتستوفيها
كذا فى شرح المشكاة وقال القاضى نعمة مبتداء ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق
بحال محذوف اى هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها وتستزيدها
بالقيام على شكرها قال لا غير انى احببته فى الله غير بالنصب استثناء اى ليس لى
داعية الى زيارته الا محبتى اياه فى طلب رضاء الله قال فانى رسول الله اليك بان
الله الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه خ ابو هريرة رضى الله
روى البخارى عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه فى الزرع فقال له اى الرب
لذلك الرجل اولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه لتقرير ما بعد ليس وما
عطف عليه بالواو محذوف اى الم تكن فى نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكنى
احب ان ازرع فاسرع اى الرجل وبذر اى زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء
تحريك الجفون فى النظر نباته واستواؤه اى قيام الزرع على سوقه واستحصاده
اى حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال فيقول الله تعالى دونك اى خذ مطلوبك
يا ابن آدم فانه لا يشبعك شىء وفى الحديث دلالة على ان آدمى على قلة القناعة مجبول
وان هذه الصفة عنه ابدا لا تزول خ ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه
ان رجلا من بنى اسرائيل سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه اى يعطيه قرضا الف
دينار فقال ائتنى بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا والباء
فيه زائدة قال فائتنى بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل
مسمى هذا يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا وهو مشروع عند مالك وخالفه
الباقون لانه اعارة وصلة فى الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصى والصبى
ومعاوضة فى الانتهاء فبالتاجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا
عن الحديث بانه محمول على كون تاجيل القرض جائزا فى شريعتهم ثم نسخ فخرج فى البحر
يعنى ظهر عليه وذهب وفى يجىء بمعنى على كما فى قوله تعالى ولاصلبنكم فى جذوع النخل
فقضى حاجته ثم التمس مركبا اى سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اى

يقدم

يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال فاعل يركب للاجل الذى اجله اللام فيه بمعنى
الوقت كما فى قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اى وقت زوالها واضافة الوقت الى
الاجل بمعنى من او هى بمعنى ها والمضاف محذوف واضافته بمعنى فى كضرب اليوم بمعنى
لاعطائه فى الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة
اى كتابا لاعلام حاله منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اى
اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم انى تسلفت
من فلان الف دينار فسألنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضى بك فسألنى
شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضى بك وانى جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذى
له فلم اقدر فانى استودعتكها فرمى فى البحر حتى ولجت فيه اى دخلت الخشبة فى البحر ثم
انصرف وهو فى ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اى يخرج
المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استيناف او صفة فخرج الرجل الذى كان
اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجأة والباء فيه زائدة التى
فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اى جمعا للحطب قال الجوهرى الحطب معروف
يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اى قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة
ثم قدم الذى كان اسلفه الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعنى قدم المستقرض
مقام الذى كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف
التعريف فى كل عدد مضاف الى معدوده والحديث دليل لهم وقال والله ما زلت جاهدا
فى طلب مركب لآتيك بفتح اليا بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا قبل الذى اى قبل
الوقت الذى اتيت فيه قال هل كنت بعثت الى شىء قال اخبرك انى لم اجد مركبا
قبل الذى جئت فيه فان قلت لم لم يقل فى جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث
الالف بالخشبة قلت لان ظنه ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث
ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى عنك الذى بعثت فى الخشبة فانصرف بالالف
دينار راشدا الحديث ينبئ ان من توكل على الله كفاه ومن التجاء الى غيره صغرت
كفاه نسأل الله التوفيق لاصلاح الحال والتاهيل للفوز فى المآل ق عائشة رضى
اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبى عليه السلام بهجو قريش حين هجوه فارسل
الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل
الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذى بعثك
بالحق لافرينهم بلسانى فرى الاديم يعنى لامزقنى اعراضهم كتمزيق الجلد فقال عليه السلام
لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابهم وان لى فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبى
فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لى نسبك ابو بكر والذى بعثك
بالحق نسل نسبك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعنى تنزع فقال عليه السلام

اى خلاص

يعنى پراكنده ايلمك لغة

حاجی عثمان زاده حاجی محمد اغانک وقفدر

ان روح القدس يعني جبرائيل سمي به لانه كان يأتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب
القدس بمعنى المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح اليه للتشريف او القدس
صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة
ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها
فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يمدك بالجواب ويلهمك الصواب
يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبار او روي ان جبرائيل عليه السلام اعان الحسان
عند مدحه النبي عليه السلام بسبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة
دفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روي عن عايشة رضي ان النبي عليه السلام
كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله ومن
ابياته حين نافح عن رسول الله هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله في ذاك
الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابي ووالدتي وعرضي
لعرض محمد منكم وقاء وما عداه مذكور في صحيح مسلم قاله للحسان بن ثابت
قال النووي عاش حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام
وعاش اباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرون سنة ق ابو ذر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي خرج هذا الكلام
مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها
فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي مجاوزين عن اول وقتها المراد من ابرادها
ان تؤخر الى انكسار شدة الحر لا ان تؤخر الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا
وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث
يتناولها ولانها تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع
لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى ابردوا بالظهر
واللام في الصلوة للعهد وموافقة الخلف لاصله من كل وجه ليس بشرط للخلافة
ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت استاذن رجل من النبي
عليه السلام فقال ايذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا
لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا
ثم انشرحت له فقال عليه السلام ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة
من فرقه الناس بكسر الراء وفتحها اي خاف الناس اتقاء فحشه وهو
مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجيء مصدرا يقال شررت يا رجل
شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف
ولا يقال اشر الا في لغة ردية كذا في الصحاح ومنه المضاف اليه محذوف تقديره
شر شرار لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس

كلهم

كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من
تركه اي ترك الناس التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر
الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا من
في قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكافر كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله
تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون
المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر
اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي
احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة ما قاله النبي عليه السلام في غيبة ذلك الرجل
قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا
لو كان مسلما لانه عرف بنور النبوة حاله فبينه الناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك
الرجل ظهر كما وصفه النبي عليه الصلوة والسلام ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا
الى ابن ابي بكر رضي او لانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق ق عايشة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد
اذهب آخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل او امرئ توبيخ له حيث
ترك رضا مولاه لرضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان الناس
من يتقى بفحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره
فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون
ذا فحش اشد فمن اقدم عليه اقدم على اي شيء شاء فيتركه الناس اتقاء
فحشه م عمار رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى
القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان عليه السلام
يقول يا نار كوني بردا وسلاما على عمار ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وستون
حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو
ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون
اي علامة من فقهه انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة
بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا
الخطبة فان قلت هذا مخالف لما روي ان النبي عليه الصلوة والسلام قال اذا صلى
احدكم الناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلنا المراد بالاطالة
هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس
ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله
فمن شاء صامه قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء م وعثمان وعايشة
رضي الله تعالى عنهما روى مسلم عنهما قالت استاذن ابو بكر رضي على النبي عليه السلام

وهو كان مضطجعا في مرط فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر رضي فقضى
اليه حاجته وهو في تلك الحال ثم استاذن عثمان رضي فقام فجلس النبي عليه السلام
فسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت حين
استاذن عثمان رضي فقال ان عثمان رجل حيي على وزن فعيل من الحياء واني خشيت
ان اذنت له على تلك الحالة جواب الشرط محذوف وهو خشيته ان لا يبلغ الي اي من
ان لا يبلغ وهو متعلق بخشيته في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رضي
روى مسلم عنه قال بينما رسول الله عليه السلام يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله
منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ
من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك
قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال عليه الصلوة والسلام ان عدو الله ابليس
بالنصب عطف بيان له او بدل جاء بشهاب من نار اي بشعلة منها ليجعله في
وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة
فلم يستاخر ثلث مرات العامل فيه لم يستاخر او قلت على تنازع الفعلين وما
قاله الشراح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم اردت
اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت ابليس و
جعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث
جواز رؤية ابليس لبعض الآدميين واما قوله تعالى انه يريكم هو وقبيله من
حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازري الجن اجسام لطيفة يحتمل
ان يصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى
يتاتى اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة جائز فان قلت
هذا مخالف لقوله عليه الصلوة والسلام ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام
الناس ولذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم
الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا
يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة الرسول عليه السلام جمعا
بين الادلة فيتناول مكة او يقال دليل عمل النبي عليه الصلوة والسلام ودليل
المنع قوله وهو الحديث والدليل القولي اولى اذا تعارض بالعمل كما هو مبين
في الاصول ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا
وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام اي تعرض علي البارحة
ليقطع علي صلوتي انما قدم المفعول الغير الصريح وهو علي على الصريح لان
غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله فامكنني الله منه اي اعطاني
الله تعالى مكنة من اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل

في الصلوة

في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة ولا تبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه
بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس من
افعالها ببال المصلي على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه
كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي
المنادى خبر مبتداء محذوف اي وهي رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته
خاسئا اي ذليلا مطرودا لان التسخير التام مختص به فان قلت يفهم من هذا
الحديث انه عليه السلام تذكر دعوة اخيه سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق
انه تذكر قبله فيتنافيان قلت لا منافات لان الحديثين صدرا في وقتين واما دعوة
سليمان عليه السلام ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهم الجهلة بل لان التقدير في الازل
كان كذا فالهمه الله ان يسال مطابقا له او لان مقصوده منه عظم الملك لا النفي عن
الغير كما يقال لفلان مال ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عليه الصلوة والسلام
لولا دعوة اخينا خ عايشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله
نمت قبل ان توتر فنفخت بفمك فقال عليه الصلوة والسلام ان عيني تنامان ولا
ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة رضي
اتفقا على الرواية عنه قال خطب علي رضي بنت ابي جهل فلما سمعه عليه الصلوة والسلام
قال ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها اي تصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط
غيرة عرفها من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها للنبي عليه الصلوة والسلام
وان كانت هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح
تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله
مكانا واحدا ابدا المراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما مر
من خوف الفتنة على بنته ولانه ربما يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي
عليه السلام حرام وان كان بما اصله مباح وهذا من خصايصه قال الله تعالى ان الذين
يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعها
بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا تجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر
ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جمعها ويكون معنى لست احرم حلالا
لا اقول شيئا بخلاف حكم الله فاذا حرم شيئا فلم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما
من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص رضي قيل انه فتح مصر لعمر ما قيل رواه عن
النبي عليه السلام تسعة وثلثون حديثا له في الصحيحين ستة انفرد البخاري منها بحديث
ومسلم بحديثين احدهما هذا ان فصل بسكون الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين
صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة وهي اللقمة السحر يعني ان اهل الكتاب
اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا واكل تلك الاكلة موقع

شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان فقراء
المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اى سنة فان قيل
قد جاء في حديث آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق
بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم
عليه بخمسمائة عام او نقول المراد باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة
او نقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متأخرا عن هذا الحديث ويكون
الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر في قوت القلوب
قد جاء في الرواية ان سليمان عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا
والموالي يدخلونها بعد مماليكهم خمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار
بعد اغنيائهم بخمسمائة عام لكن ينبغي لك ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم
رفع الدرجات على من تأخر بل قد يكون بعض من تأخر كالذين انفقوا مالهم في وجوه الخيرات
ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكي ان عبد الله بن عمر سأله رجل قال ألسنا
من فقراء المهاجرين فقال الك امرأة تأوي اليها قال نعم فقال الك مسكن تسكنه
قال نعم قال انت من الاغنياء قال فان لي خادما فقال انت من الملوك ق
سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان
يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم
لتنكسر انفسهم ويقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا
بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم القيمة لا يدخل
منه احد غيرهم فان قيل جاء في حديث آخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني
من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء
فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشية ذلك القائل عقيب الوضوء عن دخول
باب الريان ان لم يكن من مكثر الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد عليه السلام
سموا صائمين لصيامهم رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب
الوجه الاول يقال اين الصائمين فيقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق
فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة
شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة
بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة
هو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام لا يقطعها
الجملة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي تسترها اغصان
تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع الجنة م انس رضي الله

روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتأنيث افصح والمراد به
هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا
خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من الالتذاذ يأتونها
كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة يقابل القبلة قال
القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقي
فتحثو اى تنثر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا
فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم
قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما ليشملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد
ازددتم بعدنا اى بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم تكون بقدر
حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على
الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة والدرجة المرقاة
اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة والحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة
ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا
وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع درجة
ممن دونه فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف
الثمار فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات
كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش
قال الامام الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالآخر
المعنوي واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونهما احسن وازين مما يحس به وفوقه
عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر واصله تتفجر فحذف احدى التاءين
انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار من ماء
غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل
مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايعه اربع طبع الماء
في ايجاد الحيوة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في
النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار النيرين ق ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله عليه الصلوة والسلام
وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو
في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته رد علي السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اى
شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين
وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي اليها وان يكون

بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي به م عمار او حذيفة شعبة هذه
جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني
انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي عليه السلام او عمار عن حذيفة عن النبي
عليه السلام روى مسلم عنه ان في امتي اثني عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل
النبي عليه السلام ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي عليه السلام
مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطلع اثني عشر رجلا في المكر به
فاتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله خشفة القوم من
ورائه امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله حين ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على
اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي عليه السلام فقال لحذيفة هل عرفت
احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال عليه السلام ان الله تعالى
اخبرني باسمائهم واسماء آبائهم وسأخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثمة
كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين قيل اسر النبي عليه السلام امر
هذه الفئة المشؤمة لئلا تهيج الفتنة من تشهيدهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها
حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقب الابرة
محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم تكفيكهم يعني تدفع منك شرهم روي بحذف
الكاف الثانية وروي تكفتهم بتاء مثناة فوق من الكفة وهو الجمع والستر يعني
يجمعهم في قبورهم وسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة
التصغير سراج من النار هذا تفسير من النبي عليه السلام للدبيلة عبر عنها
بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى ينجم بضم الجيم اي يظهر
من صدورهم يعني يحدث في اكتافهم جراح تظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم م
اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة
مبيرا اي مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روي
انه قتل مائة وعشرين الف نفر سوى ما قتل في حروبه وكذابا قيل هو المختار
ابن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملته دعواه ان جبرائيل يأتيه بالوحي وفي
الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبره عليه السلام ق انس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف
ومن للبيان وقعت مع مجرورها صفة له يعني ظروفا كائنة من جنس الاباريق
بعدد نجوم السماء قال القاضي عياض هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عليه السلام
لا يضع العصا من تقه وقال النووي المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل
اكثر عددا من نجوم السماء كما روي انه عليه الصلوة والسلام قال والذي نفسي بيده
لآنيته اكثر من نجوم السماء لانه اخبر به الصادق مؤكدا في كلامه ولا مانع عن ذلك

عقلا

عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته م عائشة
رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها ان في عجوة العالية شفاء او انها ترياق وهو
بكسر التاء وضمها وبالدال وبالطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة
منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس
النبي عليه السلام قال النووي العالية ما كان من الحوايط والقرى والعمارات من الجهة
العليا للمدينة مما يلي نجد والسافلة هي الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادي
العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية
بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي عليه السلام ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
رقم المص هنا علامة القاف والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من
الناسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المص كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل
اشج مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي عليه السلام ولم يبادر
اشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل
اليه فلما اتى النبي عليه السلام قربه واجلسه الى جانبه فقال عليه الصلوة والسلام
تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال اشج يا رسول الله انك لم تزاول الرجل
عن شيء اشد عليه من دينه فقال عليه السلام صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله
الحلم والاناة رويا مرفوعين ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تأخير مكافاة الظالم والمراد
به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة هو التثبت
والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة
عقله قال لاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي
بعض النسخ بفتح اشج على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف
المضاف يعني لاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسمه اشج لشجة كانت في وجهه
وسماه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المنذر ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش
مائة ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجالا من قريش
كذا ويتركنا وسيوفنا يقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله قال ان قريشا حديث
عهد اي جديد زمان بجاهلية ومصيبة والمراد منها اجلاؤهم من ديارهم واهلاك
اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجيزهم اي اتحفهم واعطهم عطية واتألفهم اما
ترضون الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية
ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله اي برضائه الى بيوتكم لو سلك الناس
واديا وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريق في الجبل لسلكت شعب الانصار
قال الخطابي اراد بالوادي هنا الرأي والمذهب كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد به

اظهار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كمال محبته لتلك القبيلة لا الاقتداء به والمتابعة
وفيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحة بما يشاء من الغنيمة م عبد الله بن عمر رضي
روى مسلم عنه ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله متشابه
كاطلاق اليد ومن جوز تأويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك
ان القلب صالح لان تميل الى الايمان والكفر ولا تميل احدهما الا عند حدوث داعية
وارادة يحدثها الله تعالى فالحق بقلب القلب بتلك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال
انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي
يراد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن
اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك
الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية انس ان القلوب
بين الاصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم اشعار احدى
الروايتين بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه كيف يشاء يعني
يتصرف الله تعالى في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه
كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عايد الى احدكم
اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث
يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرف في الاشياء عادة
شبه تصرف الله تعالى في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة
على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان كذبا علي ليس ككذب بكسر الذال على احد يعني الكذب
على النبي عليه الصلوة والسلام اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله تعالى لان
الكذب على النبي عليه الصلوة والسلام يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة
والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان و
خاف بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبي عليه السلام فاوقفه على الصحابي
وقال الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوء
مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه خبر يعني فان الله تبوء مقعده
منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة
فلم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا ق عايشة رضي عنها
اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مديونا لرجل فتقاضاه
في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال عليه السلام دعوه ان لصاحب
الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني من كان على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه
ويرافعه الى الحكام ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى

البخاري

البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قاله لعثمان
بن عفان حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر له فلان
تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه لان من لم يحضر
الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عليه الصلوة والسلام اعطى لثلثة نفر
ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والآخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد
كان بعثهما رسول الله يكشفان خبر عير قريش ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله فقالوا ابعث معنا رجلا
امينا حق امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ يد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل
امة امينا اي ثقة ومعتمدا وان امينا اتيتها الامة قال القاضي هو بالرفع على
النداء والاصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر
بن عبد الله بن الجراح والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين
غيره من الصحابة لكن تخصيصه عليه السلام بتوصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم و
قال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته لا ان
امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ق
جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم
الخندق من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا
وحواريي الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو لما احكم اسباب
الاخلاص اصطفاه ونسبه الى الاختصاص ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء متيقنا اجابتها وقد صرفها
كل نبي الى شيء في هذا الدار كسليمان عليه السلام سأل الملك ونوح عليه السلام سأل
اهلاك اهل الدنيا وغيرهما واني اختبأت دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي
يوم القيمة اي لان اصرفها لهم من جهة الشفاعة في الآخرة فان قلت اختباء الشيء
يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة فكيف يكون مدخرة قلنا
يجوز ان يخير الله تعالى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بين ان يدعو تلك الدعوة لهم المستجابة
في الدنيا وبين ان يدعو في الآخرة فاختار الدعوة في الآخرة فسمي ذلك الاختيار
اختباء م ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من
المسجد وكان لا يفوت عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء
وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي انا رجعت فقال
عليه السلام ان لك ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب قاله لرجل
كان يمشي الى مسجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يركب ويرجو في اثره الاثر

الاجر

بفتحتين ما بقي من درس الشيء والمراد به هنا خطوة الاجر وفيه دلالة على ان كل
طاعة كان النصب فيها اكثر كان النصيب في ثوابها اوفر م جابر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهي بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين
درجة اي منزلة رفيعة قالوا لعل هبط جابر وقد اراد ان يسير الى بني سلمة فيقربوا من
المسجد خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين
اسما اسم الله ما يصلح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته
السلبية كالقدوس والثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق والرازق
ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل من اسما ان او تأكيد او نصب
بتقدير اعني واعلم ان ذكره ليلا يلتبس في الخط بتسعة وتسعين او بسبعة وتسعين او للاحتراز
ان يكون الواو بمعنى او وفي نظيره قوله تلك ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة
كاملة لرفع التباس الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق
القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم
ان الخير والشر من الله تعالى اذا قال الضار النافع وشكر على المنفعة وصبر على المضرة
وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدقها وقيل معناه
من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر
لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها امكان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان انما
الله تعالى منحصرة في هذا المقدار لان قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه
الاسماء هي التي سماها لما جاء في دعاء النبي عليه السلام اسألك بكل اسم
سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به
في علم الغيب ق اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قيل هو ابن مولى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون
حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم
بحديثين قال جاء من احدى بنات النبي عليه الصلوة والسلام رسول يدعوه و
يخبره ان ابنها قد مات فقال ان لله ما اخذ وله ما اعطى وما فيهما يحتمل ان
يكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذه الله اخذ هو وملكه ولم يخرج بالاعطاء
عن ملكه وله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن احد لاجله انما قدم الاخذ وان كان
الاعطاء قبله لانه في بيانه ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل
مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر بوقت معين فلا وجه لاقدام الشارع و
يجوز ان يراد بكل شيء ما يأخذه الله يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس
الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل م مسلما رضي
روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم الخلق بينهم وتسع وتسعون

امانا تحصيص رحمه الله بالمائة فالظاهر
كونه ذلك للتكثير كما ثبت في غير هذا من
الاعداد فانها اقسام رحمهم الله تعالى
على عباده خارجة عن الحصر وبحر الدين

ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يعتورها تحديد وتجزئة والمراد منه تمثيل
مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الآدرين لكن الرحمة
في حق الله غير مفترة بالرأفة التي يكون بين العباد لاستحالتها في العلماء اختلفوا في
تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من
صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من
رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بباقيها في دار القرار ف ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون
اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزورهم ويتمموا ذكرهم قال القاضي
عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله تعالى وصفاته وآياته في
ارضه وسمواته وفي معاني الكتب والاحاديث واعتبار اته وهذا النوع ارفع
الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل
وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام في رضاء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين
وتدارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان
مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل
فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم
فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم
اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فاذا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال
اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة المخفوف هو الاشتمال
حول شيء باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يديرونه اجنحتهم حول جماعة الذاكرين
الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمائر القلوب راجعة الى الملائكة
من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك في الارض قال اي النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك و
يحمدونك ويمجدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال اي النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فيقول اي الله تعالى هل رأوني قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيقولون لا
والله ما رأوك قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيقول اي الله تعالى كيف لو رأوني
جواب لو مادل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو رأوني ما يكون حالهم قال اي النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فيقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا
واكثر لك تسبيحا قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيقول اي الله تعالى فما يسألوني
قالوا يسألونك الجنة قال فيقول هل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها
قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها اي على الجنة

حرصا واشدّ لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اى الله تعالى فليم يتعوذ وه قال يقولون من
النار قال يقول الله وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال فيقول
فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشدّ منها فرارا واشدّ لها مخافة
قالوا ويستغفرونك قال فيقول فانى اشهدكم انى قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله
الملائكة من عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم نهاية
تفخيم فى شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة
لانه ذكر هو فى عالم الغيب مع وجود المانع وذكر الملائكة فى عالم شهادة الله تعالى
مانع قال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس
منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اى الله
هم القوم اللام فى القوم للجنس فيدل على القصر على المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف للبيان
وخبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة للقوم اذا جعل اللام للعهد الذهنى كونه فى المعنى
كالنكرة وفيه بيان انه من خالط السادات ينال بالسيادة ومن جالس اهل السعادة
يفوز بالسعادة ق ابو موسى رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن
فى الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووى اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين و
بحذفهما وباثبات الاولى وحذف الثانية وبالعكس فان قلت ما وجه تصور اللؤلؤة
البيت او القصر وهو الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة
يعنى تكون تلك الخيمة فى النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى قواريرا
من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة تكون بياضها
كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها فى السماء يعنى يكون طولها كطول السماء
من الارض فان قلت ورد فى بعض روايات البخارى طولها ثلثون ميلا وفى بعضها
ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات
صاحبها وروى عرضها ستون ميلا الجمع من فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى
بعضهم بعضا يعنى من سعة الخيمة وعظمها م انس رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قال كان بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عينا لينظر ما صنع قافلة ابى سفيان
فجاء فحدث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما حدثه فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
ان لنا طلبة قال الجوهرى الطلبة بكسر اللام ما طلبت من شىء فمن كان ظهره اى
مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
واخفاؤه المخرج اليها قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة
وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فاطلق عليه الصلاة والسلام واصحابه
حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغاروهم ق ابى عباس رضى الله تعالى عنهما اتفقا
على الرواية عنه انه لما سقى له وسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه

الاصل فخرجا اى فخرجا
ثالثة الاثافى قد مرت فى الصحيح
كالعجين الذى
قوله لو رأوها
قوله لو رأوها
قوله لو رأوها

الانوثة وفيه من التحمل كما ترى ق ابو موسى رضى الله تعالى اتفقا على الرواية عنه
ان مثل ما بعثنى الله له من الهدى والعلم المثل فى اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحتين ثم
استعمل فى كل صفة او حال فيها غرابة وهو المرادة هنا اى ان صفة ما بعثنى الله به ذكر
فى العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا
واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون تشبيه الخفى بالجلى
ولذا اكثر الله الامثال فى كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه مفرق
شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهى
تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف اوله على آخره الا يرى
الى انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحى
النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى ارض
ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيى القلب الميت احياء
الغيث البلد اليابس وفى ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهى ان الغيث مطر محتاج اليه
يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل المبعث متحيرين فى الغواية محتاجين
الى الهداية فافاض الله تعالى عليهم سجال العلم والهدى ببعثة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فكانت
منها طائفة اى قطعة الجار والمجرور حال عنها طيبة اى غير خبيثة بسباخ ونحوه
قبلت الماء وانبتت الكلاء والعشب الكثير قال النووى العشب والكلاء والحشيش
والخلاء اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والخلاء مختصان
بالرطب والكلاء بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص
على العام لاهتمام بشانه وقيل الكلاء مختص ايضا بالرطب الا انه ما يتأخر نباته
ويقل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها
اجادب وهى بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهى الارض التى لا ينبت ويروى اخاذات
جمع اخاذة وهى بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم وبالراء والدال
المهملتين جمع اجرد وهى ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابى وقال لم يرو فى مسلم ولا
فى غيره الا اجادب وعليه شرح الشارحون امسكت الماء فينفع الله بها الناس فشربوا
منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هى قيعان جمع قاع وهى الارض
المستوية لا يمسك ماء ولما كان بعض القيعان قد نبت كلاء نفاه بقوله ولا
تنبت كلاء فذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل
فمثل الطائفة الاولى التى قبلت الماء وانبتت الكلاء مثل من فقه بالضم اى صار
فقيها وروى بالكسر معناه فهم والاول اشهر فى دين الله ونفعه الله بما بعثنى به
فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك رأسا هذا مثل الطائفة الثانية
التى لم تقبل الماء فامسكته فنفع الله بها الناس يعنى انها مثل عالم لم يعمل وعلم غيره

وعدم

وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله
الذى ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التى لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء يعنى
مثل هذه الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم
قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا فى نفسه ولا فى غيره قال شارح قوله فذلك
اشارة الى ان النوع الاول والثانى لاشتراكهما فى الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الى آخره
اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكليف ق ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال لما انزل قوله تعالى وخاتم النبيين استغرب الكفار كون
باب النبوة مسدودا فضرب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لهذا مثلا ليقرر فى نفوسهم
وقال ان مثلى ومثل الانبياء من قبلى كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع
لبنة استثناء من قوله بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف
ويبنى عنها من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا
وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعنى اذا كان كذلك فانا كاللبنة فى الاكمال وانا خاتم
النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا اخير الانبياء
فان قيل كيف كان آخر الانبياء وعيسى ينزل فى آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا
انه لا يكون احد مبلغا بعده وعيسى ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد عليه السلام
مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع وجه الشبه عقلى
منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة فى مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة
بعثة الانبياء تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريفة قد كانت حاصلة
بالنقصان وبالنبى عليه الصلوة والسلام تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة
ق ابو موسى رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان مثلى ومثل ما بعثنى
الله به كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب بمركب حتى
لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل
المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قائمان لا من قبيل ان
زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم انى رأيت الجيش بعينى بتشديد الياء على سقوط
نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى هذا المثل مختص بالنبى عليه السلام لان ما
انذر به من الاهوال هى التى رآها بعينيه واما سائر الانبياء فلم يكن لهم معراج
ظاهر حتى يعاينوا تلك الاهوال وانى انا النذير وهو الذى يخوف غيره باعلام
العريان وهو الذى لقى العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا يخبرهم
فصدق بعضهم لما عليه من آثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الامر
وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود فى النبى عليه السلام فالنجاء بالمد
نصب على الاغراء اى اطلبوا النجاء او على المصدر اى انجوا النجاء وهو الاسراع فا

فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اى ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهى بفتح
الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم انما لم يقل ولم تطع طائفة مع انه كان فى مقابلة
فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش
اى اتوهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة بعد الالف
اى اهلكهم بالكلية فذلك اى المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة مثل من اطاعنى
واتبع ما جئت به ومثل من عصانى وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق
العصيان غير مستأصل بل العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رضى الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ان معه اى مع الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار
يعنى الذى يراه الناس نارا فماء بارد والذى يروه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى
واحدا من مكذبيه فى ناره جعله الله تعالى ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما
لخليله واذا رضى عمن صدقه فاعطاه من مائه جعله الله نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية
بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل بسحره ق ابو شريح الخزاعى رضى الله
شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعى منسوب الى خزاعة وهى بضم الخاء المعجمة
وبالزاء المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه عن النبى
عليه السلام عشرون حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخارى منها بواحد ان
مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعنى لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله
وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم فى مكة فان قلت ما وجه قوله عليه
فى حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ
يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما اى يريق فيها ودما نكرة فى سياق النفى
يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح فى خارجها وصف الامرئ بالايمان
لتحريضه على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله لا يفهم منه
ان الكفار غير مخاطبين بالشرايع لان تخصيص الشئ بالذكر لا يدل على نفى ما عداه ولا يعضد بها
شجرة بكسر الضاد اى لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب على يسفك فلا
زائدة فان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى ان ترخص احد
مستدلا بان الرسول عليه السلام فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن
لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لى فيها اى فى اراقة الدم واذن على بناء المجهول ولى قائم
مقام الفاعل ساعة من نهار التفت هنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك
بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب
يعنى من سمع منى هذا الحديث فلينقله الى من لم يسمع لئلا يغفل عن حرمتها ق انس رضى
اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع
العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا

وتشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو
من يكون قائما بمصالحهن لا ان يكون زوجا لهن قال الضعيف مباشر هذا التأليف
لقد شاهدنا بعض الاشراط مما فى الحديث مذكور فى بلدة اتفقت فيها هذا
السطور من غلو الزنا وفشو الفجور ورقص القينات بشرب الخمور ووفور الميل
الى الخرابات والنفور من مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانشاء
ما شاؤا من غير تحاش لا خير فى امورهم نعوذ بالله من شرورهم خ واثلة
بن الاسقع رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن الشرا
جمع فرية وهى الكذبة عن عمد ان يدعى الرجل الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه
معنى الانتساب وانما صار اعظم لانه افتراء على الله لان المدعى الى غير ابيه كانه يقول
خلقنى الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يرى عينيه من الاراءة ما لم
تريا اى تكذب فى رؤياه بان يقول رأيت فى منامى كذا ولم يكن رآه وانما صار
اعظم لان ما يراه النائم انما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول
على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبى عليه السلام خ على
رضى الله تعالى عنه قيل ما رواه على عن النبى عليه السلام خمسمائة وسبعة وثمانون
حديثا له فى الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد البخارى بتسعة ومسلم بخمسة عشر
ان من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات
الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعنى ان بعض البيان بمثابة السحر فى ميلان القلوب
او فى العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف
الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن البخارى اخرجه فى صحيحه
عن عبد الله بن عمرو رضى ولم يخرجه عن على رضى والله تعالى اعلم خ ابن عمر رضى الله
روى البخارى عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله
قال هى النخلة وانها مثل المسلم يعنى النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم
ثابت بايمانه متحل باتقانه جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم
بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها فى الثبوت
وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع م
جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يجوز ان يراد بها الساعة النجومية
وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالى لا يوافقها عبد مسلم
يسأل الله خيرا المضارع المثبت حال الا اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امر الدنيا
والآخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعنى وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالى
بل كائن فى جميعها قيل تلك الساعة فى الثلث الاخير الذى يقول الله فيه من يدعونى
فاستجيب له وقيل هى وقت السحر وقد روى ان جبرائيل عليه السلام قال انى ارى العرش

يهتز من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ان من امن الناس وهو افعل من المن الذي هو العطاء لا من المنة التي
تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله علي هنا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه
وماله لاجلي ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا و
قع في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل
وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتداء محذوف كانه
عليه السلام قال ان من امن الناس علي رجلا فقيل من هو قال ابو بكر كذا قاله النووي
فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت
ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا اراجع اليه
في حاجتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة اموري الجاء الى الله الى هنا
كلامه لكنه بعيد الاوجه ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية
الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت
ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله وجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا
من سر رسول الله لما روي انه عليه الصلوة والسلام قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم
ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام
للعهد اشار الى الاسلام الذي سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة
بالاسلام هذا استدراك عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة
ولكن اخوة الاسلام افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت
بفعل الله فما اختاره الله للنبي عليه السلام يكون مما اختاره لنفسه لا يبقين في
المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف اي الا باب سد الا باب ابي بكر
مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الا امر
بسد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له وصيانة
للمسجد عن تصرف الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب
المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة
التصريحية بان شبه طرق المنازعة فيه بالابواب وقرينة ذكر المسجد الذي كان
عامة جلوس النبي عليه السلام واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال
النبي عليه السلام هذا الحديث في مرضه في اخر خطبة خطبها واما ما روي من انه عليه السلام
قال في حق علي سدوا ابواب المسجد كلها الا باب علي فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان
بيت علي رضي كان في جنب المسجد م عايذ بن عمرو رضي الله تعالى عنه وهو بياء مثناة
تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر
حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر

الرعايا

الرعاء جمع راع والمراد بهم الامراء الحطمة على وزن اللمزة هو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم
من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبي
عليه السلام للولاة الظلمة م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان من اشر
الناس عند الله وفي بعض النسخ المصححة ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري
شر فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في لغة ردية وكذا خير
قال القاضي الرواية وقعت بالالف وهي تدل على عدم رداءته منزلة يوم القيمة ويروى من
اعظم الامانة على الحذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف
محذوف على الرواية الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امراته اي يصل اليها استمتاعا
وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووي تحريم افشاء
هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتبت بان تدعي عليه العجز عن الجماع او اعراضه
عنها ونحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم اني لافعل ذلك انا وهذه
ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئ هذا بكسر الضادين
المهملتين او المعجمتين وبالهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرؤن القرآن يعني سيأتي قوم نعتهم
كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة منه في النسب او هو عليه في المذهب
وليس المراد انهم يتولدون منه اذا لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح
صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم
ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال اي يتركون اهل الاوثان
يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه اي من الدين وطاعة الائمة استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي المراد من
الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء من الدابة المرمية
لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطية للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل
عاد المراد به اهلاكهم بالكلية لان عادا لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك
القوم في زمن علي رضي بعد النبي عليه السلام بسبع وعشرين سنة قاتلهم علي وقتل
كثيرا منهم قاله لذي الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وبكسر الصاد المهملة مع المضاف
لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه قوله تعالى ومنهم
من يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم
ذهيبة تصغير ذهبة وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهيبة كائنة في ترابها
غير مميزة عنه كان بعث بها علي رضي هذه الجملة صفة ثانية لها من اليمن بين الاقرع
وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيلي بالاضافة وباللام وهذه رواية
وفي جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيلي فسماه
النبي عليه السلام زيد الخير كذا قاله النووي خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عن انس بن مالك ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو

فلم ترض فاختصموا الى النبي عليه السلام فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن
مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بحق لا تكسر فقال عليه السلام كتاب الله القصاص
فرضي القوم يقبلون الارش فقال عليه السلام ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
اي لجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال القاضي معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه
ان يفعله بان قال بعزتك يا رب افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظه على الله
لانه اراد به المسمى ولو اراد به اللفظة لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه
للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق له ما سبق من
التقرير واما لفظ على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه معنى اقسم عازما
على الله ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغي
للمصنف ان يقول ق مكان خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه في كتاب مسلم
وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع في رواية مسلم وانها الربيع
والحالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي عليه السلام
بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك
الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لثقته عليه انه لا يحنثه او لثقته
بفضل الله تعالى انه لا يحنثه بل يلهم العفو وهذا من كرامة الاولياء خ ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى
يعني مما بقي بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة
الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتايج الوحي وان الحياء مندوب في كل الشرايع
ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحي فاصنع ما شئت هذا كلام جامع لخير الدنيا والآخرة
لان الحياء فرع يتولد من اجلال من يستحي منه فمن اتصف به يحترز عن المساءة ومن لا
فلا قيل قوله فاصنع وعيد يعني افعل ما شئت فلا خير في عملك لان من لم يعظم ربه
فليس معه من اوصاف الايمان بشيء فتجازى به وقيل لفظه امر ومعناه
خبر يعني صنعت ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك آمنا
ان تستحيي منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق ابي بن كعب
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التورية
ان موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عليه السلام وانه كان نبيا قبل
موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزة الباهرة مبعوثا للتعلم
قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التورية
واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره لقيده في بني اسرائيل فسئل
اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله يعني
لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لي عبدا بكسر الهمزة لان الايحاء فيه

معنى

معنى القول بمجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل
اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال
موسى عليه السلام يا رب وكيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع بذلك العبد قال
تأخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع
فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثم بفتح الثاء المثلثة اي هناك
فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق معه بفتاه الباء فيه زائدة والضمير في معه
لموسى ويجوز ان يكون للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت
موسى قيل سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة
وهي الصخرة بالموضع الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ
يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا تسمى عين
الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء ميتا الا حيي فلما اصابه برد ذلك الماء فهو تحرك في
المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك
اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض تفسيره ما بعده
وهو قوله وامسك الله من الحوت جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه
مثل الطاق وهو ما عقد من اعلى البناء وبقي ما تحته خاليا فلما استيقظ اي موسى
نسي صاحبه اي يوشع ان يخبره بالحوت اي بما رآه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان
في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما في القرآن كما قال الله تعالى فلما بلغا مجمع بينهما
نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن ان موسى نسي تذكر الحوت لصاحبه وصاحبه
نسي الاخبار بامره فلا يخالفه فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب وروي
بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء بفتح
الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى
مسيرهما وراء الصخرة نصبا اي تعبا انما وجد موسى عليه السلام فيه تعبا لانه
كان عبثا لتجاوزه عن مطلبه قال النووي انما لحقه النصب والجوع ليطلب موسى
الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يجد موسى
النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله به قال له فتاه ارايت وهو يجيء بمعنى اخبرني
وهنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة
يعني عجبت ما اصابني حين وصلنا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا
الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل لا فيه محذوف اي لان لا اذكره
واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو من قول يوشع نعت لمفعول ثان لاتخذ تقديره
اتخذ سبيله شيئا عجيبا او من قول موسى عليه السلام يعني اعجب عجبا مما اخبرتني
قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا وقال موسى

ذلك ما كنا نبغي اى الموضع الذى فُقِدَ فيه الحوت هو الذى كنا نطلبه فارتدا على آثارهما
قصصا مفعول مطلق اى يقصان قصصا ما وقع فيه قصصا قال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
وجعا يقصان اى يتتبعان اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة
مسجى ثوبا اى ممدودا بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح
الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة
مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح عليه السلام وكان ابوه من
الملوك وانما لقب به لانه ان جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه
قال بعض انه من الملائكة وبعض انه ولى والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لا يموت
الا فى آخر الزمان حين ترفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لان
حكايا تهم انهم رأوه فى المواضع الشريفة وكاموه اكثر من ان يحصى وانى بارض السلام اى
بمعنى كيف او بمعنى من انى استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا فى
تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعنى اجبت عن اللائق بك وهو
ان تتفهم عنى لا عن بسلامى بارضى قال موسى بنى اسرائيل اى قال الخضر لانت موسى
بنى اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمنى مما علمت رشدا بفتحتين اى علما ذا صواب
قال انك لن تستطيع معى صبرا يا موسى انى على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت
على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه قال قلت هذا يدل على ما قاله الخضر لموسى لا على
اعلميته وهو مخالف لقوله عليه السلام فيما سبق ان عبدا لى مجمع البحرين وهو اعلم منك قلنا
انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته رعاية للادب مع كليم الله او لعله يستحق
العتاب كما استحقه موسى فقال موسى ستجدنى ان شاء الله صابرا ولا اعصى
لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتنى فلا تسألنى عن شىء حتى احدث لك منه ذكرا
فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اى كلموا اهل السفينة ان
يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجاديف بغير نول بفتح النون اى بغير اجرة فلما ركبا فى
السفينة لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالقاف اى اخذه بيده
قلع الخضر من الواح السفينة ثم اتى الماء فجعل موسى يسد الخرق بثيابه بالقدوم
بفتح القاف وتخفيف الدال الآلة التى تنحت بها فقال له موسى عليه السلام قوم حملونا
بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكلمة
اى عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا قال لا تؤاخذنى بما نسيت ما فيه
مصدرية او موصولة ولا ترهقنى اى لا تحملنى من امرى عسرا يعنى عاملنى باليسر
فانا اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال اى الراوى وقال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فكانت الاولى اى المسئلة الاولى من موسى نسيانا هذا تصديق من
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لقول موسى عليه السلام بما نسيت قال اى النبى عليه السلام

وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اى طرفها فنقر نقرة اى ادخل منقاره فيه
فقال الخضر ما علمى وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال
بعض المحققين القدر الذى نقص ذلك العصفور نسبته الكلى البحر نسبة متناه الى متناه
ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله تعالى نسبة متناه الى غير متناه فاين احد
النسبتين من الاخرى لكن الخضر انما شبههما بما نقص العصفور تقريبا الى الفهم وقطرا
الى العرف اذ لا يقال فى الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما
يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلمانا يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه
بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اى طاهرة من الذنوب هذا على تقدير
كون الغلام صبيا طاهرا واما على ما قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عليه السلام لم ير
منه ذنبا بغير نفس اى بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اى منكرا قال الم اقل لك
انك لن تستطيع معى صبرا قال اى النبى عليه السلام وهذه اى هذه المسئلة الثانية
من موسى اشد من الاولى اى من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا بسبب
تشديده ان فعله الاول كان يمكن تداركه بالمد وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا
زاد الخضر فى جوابه لك ولم يكن فى المسئلة الاولى قيل النكر اقل من الامر لانه قتل نفسا
واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد فى جوابه لك لانه رفض وصيته
قال ان سألتك عن شىء بعدها اى بعد هذه الكرة فلا تصاحبنى وقد بلغت من
لدنى عذرا اى تعنى انك قد صرت عذرك عندى فى مفارقتى لانى لم احفظ وصيتك فانطلقا
حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها اى طلبا منهم الطعام ضيافة قيل هى انطاكية
اعاد ذكر الاهل تأكيدا فابوا ان يضيفوهما اى من يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن
اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى يقرب ان يسقط والارادة هنا
مجاز عنه لانه للجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اى النبى عليه السلام
مائلا اى فى الصورة واغفروه اشارة الى ان الارادة ليست فى معناها الحقيقى فقال
الخضر اى اشار بيده فاقامه فقال موسى عليه السلام قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم
يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا اى فيما على اعمالك اجرة حتى نتزود به طعاما قال
هذا فراق اى قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بينى وبينك سأنبئك بتأويل
ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وددنا ان موسى عليه السلام
كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اى يبين الله لنا بالوحى قيل الغرض من ذكر هذه
القصة وامثالها ان تعتبر امته بها فى الحديث فوائد منها ترك اعجاب العالم بنفسه
قال الله تعالى وفوق كل ذى علم عليم ومنها استحباب الرحلة فى طلب العلم والاكثار منه
ومنها ان يصبر المتعلم على الشدائد ومنها تأخير الاعتراض على العلماء قال ابو بكر
رضى الله تعالى عنه انقطاعى الوحى عنه ان ناسا منكم قد اروا فعلى ما مضى على بناء

المجهول من الرؤية اى خيّل لهم فى المنام ان ليلة القدر كائنة فى السبع الاول بضم الهمزة
جمع اول وارى بناسون منكم انها فى التاسع الغوابر وهو جمع غابر وهو بمعنى الباقى وهنا المراد بالسبع
الغوابر السبع التى آخرها الشهر والتى تلى العشر التى بعده قال الطيبى هذا امثل فى التمسوها
فى العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت جمع باعتبار
لياليه فليتلمس ليلة القدر فى جميعها فان قلت قد جاء فى الروايات مختلفة منها انها فى اوتار
العشر الاخير ومنها انها فى اشفاعه ومنها انها فى العشر الاوسط ومنها انها فى رمضان
كله فالتوفيق اجيب بانها منتقلة تكون فى سنة ليلة الوتر وفى سنة اخرى ليلة الشفع
فيكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها كذا اقاله القاضى وروى عن الشافعى جواب آخر
وهو ان النبى عليه السلام كان يجيب على نحو ما يسأل عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة
كذا كان يقول التموها ليلة كذا فافاد فيه ترغيبا فى طلبها باحياء الليالى ق عن عدى
بن حاتم رضى الله تعالى عنه انتفاعا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى وكلوا واشربوا
حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما
تحت وسادتى وجعلت انظر من الليل فلا يتبين لى فذكرت ذلك لرسول الله
عليه السلام فضحك فقال انه وسادتك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو
كناية عن كونه ابله انما هو اى الخيط المذكور فى الآية سواد الليل وبياض النهار
قاله له قال الطحاوى كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد
منه بياض النهار وفيه ضعف لان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم
التكليف بما ليس فى الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبى عليه الصلوة والسلام
الراوى الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق
ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انتفاعا على الرواية عنه قال جمع النبى عليه السلام بين المغرب
والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عند وقت الاسفار وصلى بغلس فى اول وقته فقال
ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما فى هذا المكان يعنى تقدمتا من المحل للصلوتين والمكان
صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضى الله
تعالى عنه انتفاعا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تأذن له جزاء الشرط محذوف
وهو فأذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اى ان شئت رجوعه قال بل
بل اذن له يا رسول الله قال لما ولى شعب الانصارى دعا دعاه اى النبى عليه السلام
لمعرفته اثر الجوع فى وجهه خامصة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا
لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على
ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ التابع لانه
لو كان كذلك لما سكت النبى عليه السلام واقول سكوته وقت الاتباع لا الباب
وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور ولما لم يسكت عليه السلام

اذا

سميت ليلة القدر لان الله تعالى يقدر فيها
الملائكة ما يجرى على العباد من قدر ينجى فى أيام
نجاهم وعلائهم الى مثلها من القابل وقيل لان

اى علو وشرف لانها تنزل فيها الملائكة
على النفوس وقيل لان العبادة فيها تكتب بالوساد
بتقدير مضاف اى ذات قدر عظيم وقيل لان
الكتب والوحى تنزل فيها على قدر الحاجة

اى الخيط الابيض فى الليل والخيط
الاسود سواد الليل كما خيطا ان
محمد منهما بيانا بقوله من الفجر

قال الراوى كان رجلا من الانصار
بالمزدلفة اسمه ابو شعيب وكان لم علم
بالصنعة اى صنعة الطعام وكان
يعلم طلوع الفجر وكان يعلم
بالنجوم

ق

القراءة السبع كلها مستفيضة من النبي عليه السلام ضبطتها الامة واضافت كلها في منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ان هذا الشيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي عليه السلام كوني على مجتهدك فعسى الله ان يرزقكيها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنع الحاج من الوقوف والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روي انها قالت لما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت قال لها حيضتك بسرف وهي بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة قراءها النبي عليه السلام تبكي فقال لها مالك احضت قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي قد رد البشرى فاقبلا انتما قالها لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي عليه الصلوة والسلام اكثرت علي من ايتم لما طلب من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا وقال الا تنجز ما وعدتني فقال عليه الصلوة والسلام له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك بايشار الصالحين م زيد بن ثابت رضي الله عنه روي مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة ومن جمع القرآن على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي بكر ونقله الى المصحف في خلافة عثمان ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة وسلم بواحد انه هذه الامة تبتلى اي تمتحن والمراد به امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك وما دينك ومن نبيك في قبورها فلولا ان لا تدافنوا اصله تتدافنوا فحذف احدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمين معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب القبر من في لبيان الموصول المتأخر وهو الذي اسمع ليلي المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعمه البعض لان المخاطبين منهم وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون مرودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم سمعوا عذاب القبر لتركوا الميت استهانة به او لعدم قدرتهم لدهشتهم وحيرتهم فيها او يقال معناه لو سمعوا لتركوا الدفن والى الميت اقاربه في الصحاري البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم قاله لما مر من قبور المشركين قال الشيخ الكلابادي انما اخبر النبي عليه السلام ان يسمعهم عذاب القبر ونحوه من الاحوال لانها من المنازل وكان من الناس من يستعظمه فذكر ذلك ليقرر في قلوبهم م ابو بصرة الغفاري رضي الله عنه

روى

روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه انه هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا ملازمتها لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة امتثاله امر الله واجر آخر من جهة محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى تطلع الشاهد اي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوايت فغير مكروهة ما لم تتغير الشمس فيجب في صلوة العصر تقديم لهذه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي رضي الله تعالى عنه بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة احاديث حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا نصلي مع رسول الله عليه السلام عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت ما شانكم تنظرون الي فضربوا بايديهم افخاذهم فلما رايتهم يصمتونني سكت فلما صلينا قال ان هذه الصلوة انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن او كما قال عليه السلام فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما نشرع في الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال الشمت يرحمك الله لا يفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح آثار النبيين استدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لان عليه السلام لم يامره باعادتها وكذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل به الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان رجل يقم المسجد فقده رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوما وسال عنه فقالوا مات فدفناه فقال افلا كنتم آذنتموني فاتي قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوة ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عليه الصلوة والسلام كانت لتنوير القبور وذا لا يوجد في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدى بمرة ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح القاف المجمع ما يستقذر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المستنتنة وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص والسر الاشارة في هذا البول للتحقير انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن فلا يرد ما قاله بعد ما رأى اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشانهم عند رسول الله عليه السلام فقال ان هذه النار لكم عدو فاطفؤوها اذا نمتم يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها على العداوة وكثير من المنافع موضوع لها قلنا هذا بطريق الاغماء مبالغة

في التحذير عن ابقائها فاذا تمّ فاطفؤها عنكم المراد به اسكانها بحيث لا يخاف على اضرارها بالجار والمجرور متعلق بمحذوف اى متجاوزا اضرارها عنكم م عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنهما روى مسلم عنه انه هذه اشارة الى افراد صنف ما رآه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسهما قاله له حين رأى عليه ثوبين معصفرين وفي رواية انه اى النبى صلى الله عليه وسلم قال امك امرتك بهذا اى بلبسهما حرف الاستفهام فيه محذوف اراد به انه من لباس النساء قلت اغسلهما اى قال لا رأى قلت للنبى اغسلهما قال بل احرقهما انما امره النبى عليه السلام باحراقهما اضرابا عن غسلهما لانه المعصفر وانه كان مكروها للرجال فغيره مكروه للنساء ففيه تضييع للمال لنقصان قيمته به والمراد باحراقها افناؤها ببيع او هبة او غيرهما عبّر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار ويدل عليه ما روى انه رآى لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين في التنور قال النبى عليه السلام افلا كسوتها بعض اهلك فانه لا بأس للنساء قال الخطابي المعصفر هو المصبوغ بالعصفر انما يصبغ غزله ثم ينسج واما اذا صبغ الثوب بعد النسج فلا يسمى معصفرا وانما كره من هذا الصبغ ما كان على طريق التزين والتشبه بالنساء واما ما صبغ لدفع القمل او لمرض او جرب او نحو ذلك فلا كراهة فيه وقول هذا انما يصح اذا كان علة كراهيته رائحته واما اذا كانت تشبه الرجال بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما فصل م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه اني آخر الانبياء وان مسجدي آخر المساجد اى مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبى عليه الصلوة والسلام تتمته صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بمن قصد مسجده عليه الصلوة والسلام الذي كان في زمانه ودون ما زيد عليه م جندب بن عبد الله رضى روى مسلم عنه اني ابرء الى الله يعني التجيء اليه ان يكون لي منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من امن الناس علي م سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه روى مسلم عنه اني احرّم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما ان تقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهي بكسر العين شجرة ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث ثبوت ذلك للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روى عن عايشة رضى انها قالت كانت لآل محمد بالمدينة وحوش يمسكونها ولا تجمع المعصمة على جواز الاصطياد بالمدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها ويؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او لاداة التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة لاحدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ق انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يدخل

بيت

بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فاتى النبى عليه الصلوة والسلام على ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها استنافا مع اراد به المعية في الحق لما روى انه عليه الصلوة والسلام بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعني ام سليم تفيء من الملاضيم ابوها ام انس بن مالك قال النووي كانت ام سليم واختها ام حرام خالتي لرسول الله وكان يدخل عليهما اخاصة وفيه استحباب الرعاية لمن لك به القلوب ف ابو سعيد رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اني اعتكفت العشر الاول من رمضان واستنافت هذه الليلة اى ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت مجرورا من الثالثة يعني اتاني ملك فقيل لي اى قال ملك اتهانى العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير بالمجرور الاولى اعتبارا بليالية وانثاره الى ان كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعني عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر ف عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الآية بدء على رسول الله فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تستعجلي يعني لا بأس عليك ان لا تستعجلي في جواب وحذف لانسائغ اذا امن اللبس وفي رواية ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستامري ابويك الاستيمار المشاورة انما قال عليه الصلوة والسلام لعلمه ان ابويها لا يأمرانها باختيار نفسها وافتراقها قالت لها قالت فقلت للنبى عليه السلام افي هذا استأمر ابوي اني اريد الله ورسوله والدار الآخرة ففرح رسول الله فذكر الله تعالى م عايشة رضى روى مسلم عنها اني على الحوض اى على حوضي في الموقف انظر من يرد بكسر الواء علي منكم والله ليقتطعن على بناء المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلانا دوني اي اذادني مكانا منى رجال فلا قولن اى رب منى ومن امتي من الاولى انصالية والثانية تبعيضية فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم وهو عبارة من ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي ق عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اني فرط لكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعني انا سابق على امتي الى الحوض وانا كالمهيء له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وانى والله لانظر الى حوضي الآن واني اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحوا خزائن ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا والضمير في فيها للخزائن

ظاهرية

وفي الحديث معجزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخبر

ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم على قبر المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابي بعث الى النبي عليه السلام يدعوه فلما دخل عليه سأله ان يكفن في شعاره الذي يلي جلده عليه السلام ويصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر رضي الله القميص
اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا وقال عليه الصلوة والسلام اخر عني يا عمر فبعد ما بالغ عليه في المنع قال عليه الصلوة والسلام اني قد خيرت يعني خيرني في جبائل عليه السلام بين الاستغفار لابي اني وتركه حيث سعى ابنه الاستغفار فاخترت اي الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له زدت عليها هذا بيان اهتمامه عليه الصلوة والسلام للاستغفار وان السبعين المذكور في الآية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر منع النبي عليه السلام عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبي عليه السلام على المنافقين وكفنه في قميصه قلت كان رأي عمر رضي في ذلك التصلب في الدين وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا لشفقته على من يظهر الايمان وانه كان على خلاف باطنه والمصلحي كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي عليه السلام كيف صليت عليه فقال ما ينفي عنه قميصي ولا صلوتي والله اني كنت ارجو ان يسلم بالف من قومه فلما رأوا ان رئيسهم تبرك في آخر عمره بقميص النبي وانه اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه هكذا روي م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال خرجت من قومي غفار وفزلت بمكة واسلمت فقالوا لي رسول الله عليه السلام يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت رسول الله عليه السلام فقال اني قد وجهت لي ارض ذات نخل يعني رأيت في المنام جهتها لا اراها على بناء المجهول اي لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم وقال الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابي ذر كذا ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قال ثم عند انصرافي الى اهلي قال الاوى فاتيت اخي انيسا فقال ما صنعت قلت اسلمت فبلغت ما سمعت منه فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله عليه السلام المدينة اسلمنا خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا

قوله نزلت عليها هو جواب لما يحذف اللام اي ولو نزلت عليها والضمير في عليها يعود الى السبعين اعدادا والله فيها والمعود هو وجيه الدين

قوله ينفي بالنون روي وبالرفع وجهه ذلك انه اخبر الراوي عن حاله اذ ذاك اي ولا ينفي عنه شيء من الصلوة والقميص في حال من الاحوال او الله فيها والمعود هو وجيه الدين

قال لما كنا عند انصرافه الاهل كان عليه السلام يرد الوحي فيما كان يقول وجيه الدين

لرجلين من قريش سماهما فاخرقوهما ثم ائتينا نودعهما حين اردنا الخروج فقال اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وانا النار عطف على خبر ان بتقدير اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصفاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بتشديد الباء الموحدة بن اسود بن عبد المطلب والآخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي رضي قوما زنادقة اتخذوه الها قلت يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدعون انفسهم بالسحر انواع المهلكة سوى الاحراق م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اتى رجلا اتى بابنه رسول الله عليه السلام فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي عليه السلام فقال له اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما لما امر باشهاد غيره والجواب عن الحديث ان الحق يجيء بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين ق عمر بن ابي سلمة ربيب عايشة رضي الله عنها قيل اسمه هنا هو ربيب رسول الله ولد بارض حبشة قبض رسول الله ولده قبح سنين مارواه عن النبي عليه السلام اثنا عشر حديثا لم في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله عليه السلام قلت هل تقبل الصائم امراته قال سل امك ام سلمة فاخبر ان رسول الله عليه السلام يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال اني لاتقاكم لله يعني ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب مما فعلته اتقاء واخشاكم له اي لله عدي الخشية باللام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل لكونه قادرة بكثرة الجناية من العبد وقادرة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم لهذا الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عايشة رضي ان رجلا جاء الى النبي عليه السلام وقال تدركني الصلوة واذا جنب فاصوم فقال فانا تدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال رسول الله عليه السلام والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه سميت حدودا لانه للحد هو للحاجز بين الشيئين وهي حاجزة بين حيز الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك في الموطاء ق انس رضي الله تعالى عنه

وفيه دلالة على ان التخصيص بعض الاولاد من الاعطاء ومنعهم بكلمات خارج عن الحق وفيه دلالة على ان الاولى التسوية بين الاولاد في العطاء ومنعهم من غير ترجيح من حيث الدين وفيه دلالة على ان التفاضل في الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه

اتفقا على الرواية عنه انى لا ادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال
فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اى اخففها من غير اخلال واجبا تها مما
اعلم من فيه بعض لاجل من شدة وجد امه ومن هذه بيان لما الموصولة الوجد
بعض الحزن من بكائه من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمأمومين والتيسير عليهم
ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انى لا اعرف اسماءهم
واسماء آبائهم والوان خيولهم هم خيار من على ظهر الارض يومئذ او من خير
فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عشرة فوارس
هذا تفسير لضمير اسمائهم يبتدون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث
ليطلع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح
قسطنطينية قال النووي هو بضم القاف واسكان السين وبضم الطاء الاولى
وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا ضبطناه
وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد
النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينية
في زماننا بعد اصحاب النبي عليه السلام ويفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اى
يقول الشيطان للملعونين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزيمة الكفار و
واشتغلوا بجمع الغنايم ان الدجال قد خلفهم اى صار خلفا لهم في ذراريهم بضم
ذرية ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انى لا اعرف
اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة في السفر الاشعريين
وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان
حال من الاصوات او متعلق بقوله لا اعرف حين يدخلون بالليل قال النووي
هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرحلون بالراء
والهاء المهملة من الرحل واختار البعض هذه الرواية قلت الاول اصح المراد
يدخلون في منازلهم اذا رجعوا الى اعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن
بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل
وقيل هو صفة من الحكمة اذا القى الخيل اى النزول بها او قال العدو بشك
من الراوي اى او قال لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اى قال الحكيم للعدو
ان اصحابي يأمرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال قال النووي
لعل طلب الانظار كان لا يقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم
ابا موسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم
كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة
ما سبق في الحديث من ذكر قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة

ف بعض اى خففت بها فاقرأ قراءة السورة واقصر
بعض اى اقصرت من قراءة السورة من الوجوه التي
وجب الترتيب
بعض اى الحديث دليل على انه اذا اضطر الامام
الى ان يحمل صوت الصبي فيها فله ان يفعل
كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم
م
ف
ق
ق
ق

معناه نفي السخرية التي لا يجوز مع الله واقول ما جاء في بعض الروايات من ان الله اجابه
بقوله اني لا استهزئ بك ولكني على ما اشاء قدير يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود
فلقد رأيت رسول الله عليه السلام ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم
جمع ناجذ وهو آخر الاضراس ينبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب
لما جاء في الخبر ان كل ضحك النبي كان التبسم وكان يقال هذا من لفظ الراوي ذلك
اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اي اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل
على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان يا حنان يا منان انزلنا في ذلك المكان بغير
عسر وهوان ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اني لاعلم اذا
كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى غضبها على النبي عليه السلام كان من جهة
الغيرة وهو معفو عن النساء حتى قال مالك اذا قذفت امراة زوجها بالفاحشة
حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما يدري
صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما
اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب
ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا قيل من احب شيئا
اكثر ذكره قلت اجل حرف معناه تصديق الخبر بقول القائل قد كان كذا فتقول اجل
والله ما اهجر الا اسمك يعني هجراني مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك فان قلت
هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم
هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد رضي الله تعالى عنه
وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة عشر
حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا قال
رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه
من الغضب فقال اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب
لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب
لغير الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن مصداقه قوله تعالى واما
ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عايشة رضي الله تعالى عنها روى
مسلم عنها قالت سأل النبي عليه الصلوة والسلام رجل عمن يجامع اهله ثم لم ينزل
هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال اني لافعل ذلك اشارة الى الجماع
المذكور في كلام السائل انا وهذه اشارة الى عايشة ثم نغتسل قال النووي انما قال
عليه الصلوة والسلام بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السائل
ولهذا اكده باني وانا الى هنا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث يفهم
منه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد

ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ
الشارح عرف ذلك بدلالة قوله اني لافعل انا فان هذه التواكيد لا يصح صدورها
عن البليغ الا في امر مؤكد وهو الواجب واقول هذه التواكيد انما تدل على تحقق الحكم
وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبي عليه السلام لا يدل على وجوبه لعل
الوجه ان يقال ثم نغتسل في قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والغسل
المترتب على هذا الاكسال اذا استمر من النبي عليه الصلوة والسلام يفهم منه الوجوب
فان قلت على هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا
فعل النبي عليه الصلوة والسلام اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا
اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة على ان فعله عليه الصلوة والسلام يفيد الوجوب
وعلى جواز ذكر استمتاع المراة اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي او في بيتي
فارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها وفي الحديث بيان على ان التكبر
منتف عن ذاته حيث لم يتعاظم عن رفع شيء محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة
الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما فيه اشتباه
لئلا يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبي عليه الصلوة والسلام
لما روي عن جعفر بن محمد انه كان يشرب من سقايات بئر مكة والمدينة فقيل له اتشرب من
الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه بيان ان التمرة ونحوها من
محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه رفعها للاكل لا للتعريف خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودي برب موسى
فغضب المسلم على اليهودي لذكره موسى في مقابلته صلى الله تعالى عليه وسلم فلطمه فاخبر
اليهودي النبي ما جرى بينهما فقال اني لاول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا موسى
متعلق بالعرش فان قلت روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال انا اول من ينشق عنه القبر
فكيف يرى موسى متعلق بالعرش حين يرفع رأسه قلنا يجوز ان يكون هذا بعد البعث
صعقة فزع ليسقط الكل ولا يسقط موسى اكتفاء بصعقته في الطور فحين رفع رأسه
من هذه الصعقة يرى موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث
تلك الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى ق حفصة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها من ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي
من فضائلها المروية انها كانت طلقها رسول الله عليه السلام فنزل الوحي عليه ان راجع
حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل ما روته عن النبي عليه السلام
ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث انفرد المسلم منها بستة والباقي
متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك

فقال اني لبدت رأسي بليد الرائي جعل شعره مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا
يتحلل الغبار ويؤذيه وقلدت هدي تقليده تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه
ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبي عليه الصلوة والسلام كان
مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ان عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اني لست كهيئتكم يعني انه هيئتكم تحتاج الى اخلاف ما يتحلل ووصوم الوصال
يضعف قوتكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها وليست هيئتي كذلك فانه مزاجي محروس
عن التحلل لغاية انجذابه الى جناب القدس قاله حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك
تواصل اني اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله لي قوة
الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره فانه عليه الصلوة والسلام كان يطعم من طعام
الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظة اظل لا تكون الا في النهار قال اهل اللغة
يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي طاعما حقيقة في النهار
حيي واصل لم يكن صائما والفرض خلافه ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال اصحاب التحقيق وقد نبه الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله
اني لم اومر الى آخره من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان
ضفيضة هذا قوما لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم
فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعل يكون يصلي
فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال اني لم اومر ان انقب
بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ماء اصفر عن قلوب الناس
ولا اشق بطونهم يعني اني لم اومر ان استكشف ما في الضمائر ولكني امرت ان احكم
بالظاهر وافوض سريرته الى عالم السرائر م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم
عليهم لبعد واعى رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت
رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلانه العذاب رفع عنهم في
الدنيا بسببه عليه الصلوة والسلام م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قال بعث الي عمر بحبة من سندس وهو ما رق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج
بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الي يا رسول الله
وقد قلت فيها امس انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة فقال اني لم ابعثها
اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتستفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قاله لما بعثت
جبة سندس الى عمر لكان اهون ليعرف المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام
فامثال هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه عن عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ماوراه عن

النبي

وفي رواية عن حفصة ان النبي عليه الصلوة والسلام امر ازواجه ان يحللن عام حجة الوداع قالت حفصة فقلت ما يمنعك ان تحل قال اني لبدت رأسي الحديث م

احاديث الوصال في النهي منها ما نهى عنه ولم يقل انه نهى تحريم ومنها ما نهى عنه ونسب الراوي النهي الى نفسه ومنها ما لم ينه عنه شيئا

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة وعشرون حديثا لم في الصحيحين خمسة احاديث
انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مرتع فمن شاء منكم فليرتع معي فمن شاء
فليمكث قاله حين منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه عن غزوة تبوك وفيه
دلالة على ان الامام اذا اراد ان يرتع في الماء يستحب له ان يختار اتباعه بين
المكث والارتحال خ زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اني والله
ما آمن يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اي الذي يودي الى كتابة اليهود
لاحتمال ان يزيدوا او يزيلوا فيه او ينقصوا عنه قالوا لما امره ان يتعلم كتاب اليهود
قال ما مضى لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته وقراءته وفي الحديث جواز
تعلم كتاب اهل الكتاب ولقنهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خونة قال الله تعالى
في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا فصل م الشريد بن
سويد الثقفي رضي الله تعالى عنه الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال
المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو وقيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة
فاسلم فسماه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الشريد ما رواه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد
بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول عليه الصلوة والسلام هو الوعد بالثواب
ومن جهة الآخر التزام طاعته قاله لرجل مجذوم من وفد جمع وافد وهو من يكون
رسولا الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان الجزام مما يجتنب عنه
وهو الموافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام
من الامراض المعدية كالجرب والصئبان والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور
في علم الطب وقد يتعدى باذن الله فيحصل منه ضرر واما قوله عليه الصلوة والسلام
لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يعتقدون من ان المرض يتعدى بطبعه
لا بفعل الله كذا قاله النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر رضي
الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكل مع مجذوم فاوجبه قلنا حال النبي اقوى
من احوال الامم فجاز ان يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء
معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة ق المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم رضي الله تعالى عنهما قالا جاء رسول الله وفد هوازن مسلمين فسالوه
ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال اختاروا احدى الطائفتين اما السبي
واما المال فقالوا اخترنا سبينا فقال فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد
فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم
ان يطيب ذلك فليفعل فقالوا طيبنا يا رسول الله فقال
انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن لم يأذن فارجعوا حتى

الخطاب

للاذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه
ان من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي
وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ رقمه بعلامة ق
م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت لاعينك فقال اتؤمن بالله ورسوله فقال
لا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انا لا نستعين ويروى لن نستعين بمشرك و
ما روى انه استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان الحاجة الداعية
الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من
الغنيمة بل يرضخ لئلا يتساوى المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز
ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة ق المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما انا لم نجئ لقتال احد ولكنا
جئنا معتمرين قاله لما منع قريش النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه عن
البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم
الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم من وقعة اي حرب بدر الواو
فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم وان شاؤا ماددتهم اي امهلتهم
وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا بيني
وبين البيت ماددتهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا
المحذوف يعني فان شاؤا المصلحة والتخلية فان اظهر اي فان اغلب فان شاؤا
ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به
الاسلام فعلوا اي اسلموا يعني بعد ان شاؤا المصالحة لننظروا ان كان الغلبة
والنصرة لي فلهم الخيار ح ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا فقد جموا بالجيم
وتشديد الميم اي ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اي ان لم يشاؤا المصالحة
والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى
تنفرد سالفتي اي صحفة عنقي وانفرادها كناية عن الموت او لينفذن بفتح اللام
وضم الياء وسكون النون الله امره اي ليمضين امره وهو غلبة الاولياء و
قهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال
المحرم بمن منعه عن البيت ق الصعب بن جثامة وهو بفتح الصاد وسكون العين
المهملتين وجثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
ستة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه
وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي
لرده فقال انا لن نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها يعني

الا

الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قاله له قال ابو حنيفة ما اصطاده حلال
سواء اصطاده لنفسه او للمحرم فجائز للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته
لما روي ان المحرم ساءلوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن لحم الصيد فقال
عليه السلام هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال كلوا قال الطحاوي حديث
الصعب لا يعمل به للاختلاف في رواياته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما اصطاده
حلال اذا صيد له وحمل رده النبي في حديث الصعب على علمه بان الحمار صيد له
عليه الصلوة والسلام فصل م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى ثلث م
مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا
وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وفي كتاب الحميدي وجامع
الاصول امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي لعل من يمعن
النظر يرجح العين لزعمه ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه
وهو امل العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا م عايشة رضي
روى مسلم عنها انه خلق الضمير في انه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع
الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بني آدم على ستين
وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله
وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما
عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة
السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو
لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله و
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا
بالمرتب وان يكون متعلقا فكل واحد من هذه الاذكار وليس بمتعلق بقوله
وعزل حجرا لان عزل حجر واحد او شوكة واحد عن الطريق ثلثمائة وستين
مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر واحد واقول عدد
اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سحيقا وهو
ظاهر وعزل احجار من الطريق بعدد السلامى انما يرى بعيدا ممن يعظم نفسه و
لا اعتبار به بل راينا شخصا واحدا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا
بالمرتب لانه ح يكون الجزاء متعلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى خمسة اذكار وليس
كذلك بل هو متعلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باي وجه كان
ليكون شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله عليه الصلوة والسلام كل سلامى
عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على
دابته صدقة سياتي الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد

متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة
ونحوها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات فانه يمسي بختم
الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى يمشي بفتح الياء وبالشين المعجمة من
المشي يومئذ وقد ذحزح اي باعد نفسه عن النار م عوجة بن شريح عوجة
بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة قيل
بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات
على وزن القناة جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه
الامة وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون على امام واحد يعني من قصد ان يعزل
امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما آخر في ناحية اخرى
وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد
تفريق امرهم ينهى عن ذلك اولا وان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله والحديث
محمول عليه كائنا من كان اي سواء كان من اقاربي او غيرهم وهو صادق ومن فاعله
وهو تعميم بعد تعميم قائم مقام القايد الى ذي الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن
بدل من الضمير الغايب في فاضربوه لكن الاولى ما ذكر اولا ق عايشة رضي
اتفقا على الرواية عنها قالت اغبرت سودة زوجة عمر رضي الله تعالى عنها انها
خرجت لحاجتها فنهاها عمر رضي لشدة غيرته فقال عليه الصلوة والسلام انه
قد اذن لكن وهو على بناء المجهول اي تخرجن لحاجتكن والمراد من الحاجة البراز اي
فيه جواز خروج المراة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج
ع علي رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال لما اعلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بالوحي ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة بامراة وكان فيه بيان بعض امر النبي
عليه الصلوة والسلام واحوال المؤمنين فبعث النبي رجالا على عقبها فاخذوا
منها الكتاب في الطريق فقال عليه الصلوة والسلام ما هذا يا حاطب قال يا رسول
الله ان المهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم وانى لست من نفسي
قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله
ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر رضي دعني اضرب عنق هذا المنافق
فقال عليه الصلوة والسلام انه قد شهد بدرا يعني قد حضر غزوة بدر
وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله
ان يكون قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر رضي لان وقوع هذا الامر محقق
عند رسول الله للجاء في رواية ابي هريرة اطلع الله بدرا لعل واقول الاقرب
عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل قد اطلع على

اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شيتم فقد غفرت لكم
المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخص لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب
اصنع ما شيت وانما سماه عمر منافقا على التاويل لكون فعله شبيها بافعال المنافقين
ولهذا لم يزجره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في هذه التسمية رقم الشيخ هنا علامة
خ لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والضعيف المسود هذه السطور وجده بعينه
في صحيح مسلم رواية علي يعني حاطب بالهاء وبكر الطاء المهملتين هنا تغيير
من المصلحين انه ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة
فوق قال الشافعي الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك الامام يقتله ان راى
فيه مصلحة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه انه كان فيما مضى
قبلكم من الامم محدثون بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء
فيخبره فراسة فيكون كما قال وكانت حدثم الملاء الاعلى وهم الملائكة المقربون
وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء فان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي عليه السلام
بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم وآنا وجد في غيرها
محدثون ففيها الاولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر رضي كما يقال ان يكن لي صديق فهو
فلان يريد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقد قيل
في فضيلة عمر فضائل عمر لا يخفى على احد الا على اعمى لا يعرف القمر قال صاحب التحفة
وقع هذا الحديث في المشارق بعلامة خ وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد
الفاء قيل انه من اصحاب الشجرة ماروا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثة واربعون
حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري باخر وما
اتفق عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكاء بضم الياء والهمزة في آخره
وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة
لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكاءات القرحة اذا قشرتها وليس هذا
الموضع صالحا له الا بتجوز وانما هذا من الكناية يقال نكيت العدو اذا قتلته به
من العدو ولكنه يكسر السن ويفقاء العين اي يقلع يعني الحذف وهو بالخاء و
الذال المعجمتين رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي
في الحديث نهي عن الحذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده ويلتحق به كل ما شاكله
في هذا المعنى ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض
نبي قط حتى يرى على بناء المجهول من الاراءة مقعده بالنصب مفعول الثاني من الجنة
ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الاخرة م عبد الله بن عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه

لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل شر ما يعلمه لهم وان امتكم اى امة نبيكم هذه
جعل عافيتها فى اولها وسيصيب آخرها بلاء وامور تنكرونها ويجئ فتنة فيرقق
بقافين من الترقيق يعنى تجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التى قبلها رقيقة
فى الاعتبار وروى فتدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعنى
تصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض وروى فترفق بسكون الراء وبعدها
فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى بعضها بعضا وتجئ الفتنة فيقول المؤمن هذه
مهلكتى بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجئ الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه
فمن احب ان يزحزح على بناء المجهول اى يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا
فلتأته منيته اى موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت الضمير فيه
عايد الى الناس الذى يحب الموصول مفعول ليأت ان يؤتى اليه يعنى ليفعل
بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما
اى اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة هى العقد سمى بها لان التصفيق ضرب اليد
باليد وعادة المتبايعين ان يأخذ احدهما يد الآخر وثمرة قلبه اى صدق نيته وخالصها كما ان الثمرة هى فائدة الشجر يعنى خلوص عهده او
المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولد فليطعه ان استطاع فان جاء
آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر اى ان لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رضى
اتفقا على الرواية عنه قال قيل لى انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروى مثلك فقلت
ان المهاجرين والانصار يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرءا مسكينا الزم رسول الله
واقنع بقوتى وقال لى يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضى مقالتى
ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اى حفظه فبسطت نمرة على حتى اذا قضى مقالته
جمعتها الى صدرى فما نسيت من مقالته عليه الصلوة والسلام شيئا وفيه معجزة لرسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ق اتفقا على الرواية عنه انه ليأتى الرجل العظيم
اى القدر اعظيم فى الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة
اى لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان اقرأوا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم
القيمة وزنا الاية واردة فى حق الكفار ق عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا
على الرواية عنها انه ليبكى عليها الضمير فى انه للشان وانها لتعذب الواو فيه
للحال فى قبرها يعنى يهودية تفسير للضمير فى عليها م وايل بن حجر رضى الله عنه
روى مسلم عنه انه ليس بدواء لكنه داء يعنى الخمر فانه لدينه داء وان كان
لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء م ام سلمة رضى الله تعالى عنها روى
مسلم عنها قالت تزوجنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاقام عندى ثلثا ثم اراد
ان يخرج فاخذت ثوبه فقال عليه الصلوة والسلام انه ليس بك اى بسببك
على اهلك هوان اى مذلة عليهم لاجل اقتصارى على التثليث فان ذلك ليس لعدم

الرغبة

الرغبة فى مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووى يجوز ان يراد بالاهل
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه يعنى لا يلحقنى هوان بسببك لانى لم امنع من
حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته منى ان شئت سبعت لك فان سبعت
لك سبعت لنسائى هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء فى ازواجه وبين الثلث
بغير قضاء وفى السبع مزية بتواليها وفى الثلث مزية بعدم القضاء فاختارت
الثلث لكونها لا تقضى فى سائر الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على
ان للثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث وروى انه عليه السلام قال للبكر مزية
بسبع وبه اخذ مالك والشافعى وقال ابو حنيفة لا مزية للجديدة بل يجب التسوية
لعموم النصوصات الواردة فى القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه عليه الصلوة
والسلام ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير اختيار ام سلمة سبعا لكون
الثلث حقا لها اجاب القاضى عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها
بما هو حقها م الاغر المزنى رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة احاديث احدها هذا والآخر للبخارى الاغر بالغين المعجمة
والراء المشددة المهملة والمزنى بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه
للشان الفعل المشتق من الغين وهو الغطاء على قلبى الجار والمجرور نايب عن فاعل ليغان
اى ليغشى قلبى وانى لاستغفر الله فى كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه قال بعض
هو همه لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل
هو النظر فى مصالح امته ومحاربة اعدائه وتأليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم
وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره
مع الله فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء
عليهم السلام وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام
ويكون استغفاره عليه الصلوة والسلام اظهارا لافتقاره وعبوديته وفى
الاستغفار معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله تعالى
قال ان الله يحب التوابين وكان عليه الصلوة والسلام محدث فى كل حال توبة
ليستوجب من ربه محبة وقيل انه عليه الصلوة والسلام يدوم على ذكر الله
ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة واذا غفل عنه بسبب الاشتغال بالغير
عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام
حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصححه وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى نهاية
الكمال فى الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى فى كل ساعة الى حالة ولاحظ
ما فى حالته الاولى من النقص استغفر عنه ابى بعض العلماء عن تأويل هذا الحديث
تأدبا لانه لا اطلاع لاحد على خصايص احواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعى

عن معناه فقال لو كان غير قلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكنت افسره لقد
احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب خ ام سلمة رضي الله تعالى عنها
روى البخاري عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى آخره مذكور في صحيح
مسلم غير لفظة انه فتعرفون يعني توضئون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا
وتنكرون اي تنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم
فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا
لم يكن كما ينبغي بيمي بالكراهة يعني فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر
بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك النكر واعترض عليه الشيخ المظهر باد هذا
التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب وتؤيده
الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب
عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب والمنع باللسان او سائر
الاركان ومن ثم انها الا يرى ان المنع غير مفيد اذ لم يصادفها على ان قوله فمن
كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء في فمن كره فلم يكن
المفصل مخالفا للمجمل حاشا للامام ائمة الدنيا ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم
لا سيما في تفسير الكلام النبوي المحمدي عليه الصلوة والسلام واما الرواية التي
نقلها ففيه قوية ولكن من رضي وتابع من فيه مبتدأ خبره محذوف يعني
من رضي بفسقهم بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق **فصل**
عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انتم خير وفي بني اديسنا لون بالفحش
او يتخلون ولست ببائخل الواو في للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخالهم من احد
الامرين اما ان يستألوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني الى البخل فاعطيتهم
انما هو لدفع الامرين لا بوضاء القلب شبه عليه الصلوة والسلام ما ظهر من
حالهم مع نفسه بالتحيير فقال خيرت في على وجه الاستعارة قاله حين قسم
قسما على وزة الضرب مصدر قسم فقال عمر رضي يا رسول الله لغيري هؤلاء
اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق به اي بالقسم منهم
وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة **فصل** في
عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها انها ابنة ابي بكر هذا اشارة
الى كمال فهمها وحسن منطقها قاله عند انتصار عايشة اي انتقامها
من زينب بنت جحش سبب انتصارها ما روى ان ازواج النبي عليه السلام
اجتمعن فارسلن فاطمة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يطلبن منه ان يحبسن
كعايشة فدخلت عليه وهو مع عايشة في مرطها فقالت ما قلن فقال عليه السلام
اتحبينني فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن

لم تصنعي شيئا فاردت ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش
فكانت فاذا جاءه اذهدت حتى قالت عايشة في حقها لم ار قط امراة خيرا في الدين
من زينب وكانت لها منزلة عنده تضاهي منزلة عايشة فقالت ان نسائك
يسالنك العدل في بنت ابن ابي قحافة يعني يسالنك التسوية بينهن وبين عايشة
في المحبة ثم اقبلت على عايشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها عايشة وعارضتها
بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن
العفو افضل لقوله تعالى فمن عفا واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو
الاختيار يعني سيفضل عليكم من ليس له فضل او معناه ستكون ولاتكم اصحاب
الاثرة يؤثرون اهواءهم على الحق ويصرفون الفيء على غير المستحق وامور تنكرونها
وفي بعض النسخ امور بلا عاطف بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتمدة
قالوا فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو اطاعة الامراء وتسالون
الله الذي لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال بايع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعرابيا فاصابه حمى بالمدينة
فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى عنه عليه الصلوة والسلام فخرج الاعرابي فقال
انما طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووي انما يقيل بيعة الاعرابي لان
بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لانه بيعته
كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وقولها تنفي الخبث يعني
شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه
لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا
ليس بظاهر لانه قد صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال في حديث الدجال
انه يقصد المدينة فتوجف ثلث رجفات فيخرج الله منها كل كافر ومنافق
والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة ق ام عطية رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها واسمها نسيبة بنت كعب عطية بفتح العين وكسر الطاء
مهملتين ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي
عليه الصلوة والسلام فتداوي الجرحى ماروى قد عن النبي صلى الله عليه وسلم
اربعون حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث
وسلم بحديث انها قديلغت والضمير في انها للشاة وقال شارح للشاة والاقط
اظهر محلها بكسر الحاء اي وقعت الصدقة موضعها وتمت قالت حين بعث
رسول الله ببشاة اليها اي الى نسيبة من الصدقة فبعث الى عايشة منها
بشيء يعني من جهة الهدية فجاء رسول الله الى عايشة فقال هل عندكم من

شيء فقالت لا الا انه نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت بها اليها معنى الحديث
الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه
دليل على ان الهدية تحلل لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانها وسيلة الى
الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها تذهب او ساغ الناس فصانه
الله تعالى عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ عايشة رضي
رواه البخاري عنها قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يكثر ذكر خديجة رضي
فيبعث الى اصدقائها هدية وكان غيرة علينا مع اني ما رأيتها اكثر من سائر
نسائه فقلت يوما من الغيرة كانه لم تكن امراة في الدنيا الا خديجة فقال عليه السلام
انها كانت وكانت هذه اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية وكان
لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الثاني لما روي انه جميع
اولاده عليه الصلوة والسلام كانوا من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من ماوية
القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها م علي رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله مالك تتزوج الاجانب وتدعنا
فقال هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال انها لا تحل لي انها بنت اخي من الرضاعة
يعني بنت حمزة م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتيت مكة فسألت عن مكانه فمال على اهل
الوادي وكانوا يضربونني حتى خررت مغشيا علي ففررت منهم واختفيت
بين استار الكعبة فرأيت في بعض الليالي رسول الله يطوف فجئت تحيتي الاسلام
فقال لي متى كنت هنا قلت منذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت
ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما
يؤكل واللعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل والذوق والمراد
باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او جود يعني زمزم اي بئر زمزم
هذا تفسير للضمير في انها والمراد منها ماؤها فصل ق ابو ذر رضي
اتفقا على الرواية عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق
الجاهلية وهو شتم احدا بامه هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وحولكم
بفتحتين جمع خايل وهو خادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه
فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس قال الشارع هذا خطاب للعرب الذين
عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة من اهل الخشن ولبس الخشن واما من
خالفهم في ذلك بأكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه لمماليكه
الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واقول الخطاب في آخر
الحديث غير مختص لما ذكر من العرب فالمناسب في اوله ان يكون كذلك

بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كذا قاله
النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تأمروهم ما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم
فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق قال له حين عير بالحين المهملة وتشديد الياء مشاة
تحت اي سب غلامه بامه ق سعيد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني عليه الصلوة والسلام يعودني فقلت يا رسول الله
اني لي مالا كثيرا ولا يرثني الا ابنة لي افأتصدق ثلثي مالي قال لا ثم قلت افاتصدق
بشطره قال لا ثم قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تدع ورثتك
ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة تكففون الناس وهو مبتدء
حال اي تاركا
وخبره او يقال ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروي
بكسر الهمزة للشرط من ان تذرهم عالة جمع عايل وهو الفقير يتكففون الناس يعني
يسألون الناس بمد اكفهم ليبيعوا وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله
عليه الصلوة والسلام الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جائز لا دم وفي قوله عليه السلام
كثير بيان ان المستحب له ان يوصي اقل من الثلث لكونه ورثته فقراء واما قول الراوي
لا يرثني الا ابنة لي فمحمول على الارث من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا علة
للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك
على اهلك مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاء ذاته لجملة صفة نفقة
الا اجرت بها اي صرت مأجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في امراة تك
يعني حتى الذي تجعله في فم امراة تك من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين
ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس
حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم انه في اداء الواجب المالي براءة الذمة
فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادى لابتغاء وجه الله
لكن النية الجملة في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في الباب
الاول في حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا قال اي سعد بن ابي وقاص رضي
فقلت يا رسول الله اخلف على ابناء المجرلي وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني
هل اصيح من مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قال خوفا من موته بمكة
وكان المهاجرة يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلف
على ابناء المجرل فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان
التقول لك ان تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا هو
لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر
بك آخرون يعني لعلك يتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي عليه الصلوة والسلام
فعاش ثلثا وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم

ثم اعلم ان ابا ذر رضي الله تعالى عنه كان من السابقين الاولين وكان من اكابر الصحابة
وفضلائهم وزاهدهم وكان يفتي في زمن عثمان رضي الله تعالى عنه وتوفي بالربذة
وحدث عنه خلق كثير من الصحابة والتابعين رضي الله تعالى عنهم اجمعين

مطلب فتنة ابي ذر رضي الله عنه

معناه انه رسول الله عليه السلام ذكر له ما كان في الجاهلية من اخلاقهم
وعاداتهم التي كانوا عليها وكان ابو ذر رضي الله تعالى عنه ممن اسلم
اخلاقها وعاداتها التي كانت عليها في الجاهلية فقال له عليه السلام
انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية فاعلم ان ما كانوا
يفعلونها بالاموال

فائدة

قوله اخلف بعد اصحابي اي اعافى واعيش
من ذلك المرض فقد عافاه الله وعاش بعد اصحابه
من الهجرة

قوله الا ان ينفق فيه اي الا ان ينفق فيه
وليس هذا بشرط بل هو كقوله تعالى
ولا تنفقون الا ابتغاء وجه الله

امض اى انفذ لاصحابى هجرتهم وتممها لهم ولا تردهم على اعقابهم يعنى لا تميتهم فى بلدة
هاجروا منها قال قوم موت المهاجر فى بلدة هاجر منها كيف كان قادح فى هجرته واستدلوا
عليه بهذا الدعاء وقال القاضى لا دليل فيه عندى على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء
عاما لهم ومعناه اتم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا
كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث وقال آخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما
هاجر منه وموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل لكن البائس اى
الفقير استدراك من قوله ولعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة
من رسول الله على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخارى انه هاجر وشهد بدرا
ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله له اى الحديث لسعد بن ابى وقاص لما عاده اى حين
عيادة النبى عليه الصلوة والسلام ق ابن عباس رضى الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم معاذا الى اليمن فقال له انك ستأتى
قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة
اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اغار على بنى المصطلق
وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك
اى بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فان هم
اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثانى
الامتثال بادائها يرجح الاول بان المذكور فى الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه
الاقرار بذلك ويرجح الثانى بانهم لو امتثلوا بادائها بدون الاقرار بوجوبها لكفى
فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله تعالى فرض عليهم صدقة
تؤخذ من اغنيائهم وترد الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غنى ولا الى
كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد آخر فان هم اطاعوا
لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعنى اتق نفسك ان تأخذ خيار اموالهم واتق
دعوة المظلوم هذا عطف على عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال
فى الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اى يكون دعوته مقبولة فى حق
الظالم ولو قال المص فى آخر الحديث قاله لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن لكان اولى
كما قال فى اخواته م سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اعطانى
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عام الحديبية ترسا ثم رآنى مجردا عنه فقال
اين جحفتك التى اعطيتك قلت لقينى عمى عامر رايته اعزل فاعطيته اياها فقال
انك كالذى قال الاول بالنصب ظرف اى فى الزمان الاول اللهم ابغنى بهمزة الوصل
امر من البغاء اى اطلب لى او بهمزة القطع امر من الابغاء اى اعنى على الطلب حبيبا

هو احب الى من نفسى قاله له اشار به الى النبى عليه السلام الى ان سلمة اختار
عمه فى المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه
مدح لسلمة لاندراجه تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م
عمرو بن عبسة رضى الله تعالى عنه هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت فى
الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شىء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت
عليه فاذا هو محمد عليه الصلوة والسلام وكان من آمن به معه ابا بكر وبلالا وكان قومه
متسلطا عليه فقلت من انت قال نبى قلت وما نبى قال ارسلنى الله قلت باى شىء
ارسلك قال ارسلنى الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به
شيئا فقلت انى متبعك فقال انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك
يومك هذا الا ترى حالى وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بى قد ظهرت
اى غلبت فأتنى قاله له حين قال له انى متبعك قال الراوى لما سمعت قدوم رسول الله
المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفنى قال نعم انت الذى لقيتنى بمكة وفى الحديث
دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر
عن ظهوره فى المستقبل انما قدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلة الارحام على التوحيد
لان لها فى نفس السائل وقعا عظيما خ ابن عمر رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه قال
لما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابو بكر رضى الله
يا رسول الله ان احد شقى ازارى يسترخى فقال انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم
الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابى بكر
يعنى استرخاء الازار هذا تفسير لاسم الاشارة فصل ق ام سلمة رضى الله
تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الى ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل
من قبيل رجل عدل اى كائن او يكون ان زائدة او المضاف محذوف اى لعل وصف
بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعنى اعلم وابلغ
فى تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعنى به ان
يكون اعجز عن اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم
صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضى له الضمير فيه راجع الى البعض الاول على الوجه الاول
او الى البعض الثانى على الوجه الثانى الياء فى فاقضى ساكنة كنحو مما اسمع منه من فى
مما بمعنى لاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة
من النار فان قلت الحديث يدل على انه عليه الصلوة والسلام قد يقع منه حكم مخالف
للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عليه الصلوة والسلام لا يقرر فى احكامه
على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باجتهاده

لا يبقى على احتمال الخطاء كمجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما
الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع منه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء
بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقرير لا من قبل الحاكم فان
قلت فهلا يبين له عليه الصلوة والسلام ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في
اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به عليه الصلوة والسلام في الحكم لعجزهم
عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك اسرار
الاشرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعي بالحديث على ان حكم
الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح
وفسخها بعض موضع بيانه مشبعا الفقه م ابو قتادة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح
وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة التعريس بيوم التعريس
نزول المسافر آخر الليل قال النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا
في السير وهذا من جملة معجزاته عليه الصلوة والسلام وفيه استحباب قول ان شاء الله
في الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء
الله م معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء
الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطاء وهو اول مؤلف في الاسلام ومؤلفه مالك وهو اب انس م
ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت خالته لا الشيخ لاني صادفت الحديث
بعينه في صحيح مسلم في باب آيات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رواية معاذ بن جبل
وانكم لن تاتوها حتى يضحى النهار اي يجيء وقت ضحائه فمن جاءها منكم فلا يمس من
مائها شيئا حتى اتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيه ماء يروى اثنين او ثلثة
فغسل النبي عليه الصلوة والسلام يديه ووجهه فيها فدعا الله تعالى بما شاء فانفجرت
العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عليه السلام
خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها
ستكون ندامة لان الامارة لا تجري على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة
وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي عليه السلام
المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي
انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالانعزال او بلحاق الموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف
واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحقت
ببئس اشارة الى ان ما يناله الامير في الآخرة من الباء ساء داهية بالنسبة الى
ما ناله في الدنيا من النعماء ق جرير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا
جلوسا ليلة مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فنظر الى القمر وكان بدرا فقال انكم سترون

وهو اربع عشر ليلة

ربكم

ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي
لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول
ارنيه بل كل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم
بان يرى بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم في رؤيته وهذا حديث مشهور تلقته
الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
اي لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى يجيء بمعنى من فافعلوا
وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله تعالى دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصهما
بالذكر لشدة خوف فوتهما فمن حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما ثم قرا فسبح بحمد ربك
اي صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م ابو ذر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت
احديهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار ويروى ستفتحون مصر وهي ارض
يسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله في معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام
التوربشتي كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم يكن مختصة باهل مصر بل
يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي المرسوم
بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل مصر في المسابة اسماع المكروه
فيقولون اعطيت فلانا قراريط اي اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا باهلها
خيرا يعني اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتي يقال
اوصيته فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين التوصية
بهم ان القوم لهم دناءة وفحش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو
ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة لنا اي حرمة وامانا من جهة
ابراهيم بن النبي عليه الصلوة والسلام فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحما
اي قرابة وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل عليه السلام كانت منهم وفي رواية فان
لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة النبي عليه السلام حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال عليه السلام
خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات
اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امراؤكم تفضل عليكم من هو
ادناكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال المص قاله للانصار لكان اولى لانهم
هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدايد م ابو سعيد رضي الله
روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني قتال العدو قاله
حين دنا من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد رضي فنزلنا منزلا آخر فقال
انكم مصبحوا عدوكم يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر اقوى
لكم فافطروا فكانت عزمة اي تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا

في ذلك الوقت وكان حاصلاً بالافطار والصوم كان جائزاً لهم وترك الفرض لاجل
الجائز لم يكن جائزاً لهم فافطرنا ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله عليه الصلوة والسلام
بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو ق
حذيفة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله عليه الصلوة والسلام
فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصاً بلفظ كلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله
اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال انكم لا تدرون يعني لا تعلمون
الذي امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا
بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سراً قال النووي لعله كان في بعض الفتن الذي
جرت بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان بعضهم يختفي ويصلي سراً مخافة الدخول
في الفتنة ونقله الشيخ الشارح واقول الظاهر من امره عليه الصلوة والسلام باحصاء
المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث جواباً لقول الراوي اتخاف علينا
ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم لان الكمية
لا تناسبه اللهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمين بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من
الكفار ولهذا امره عليه الصلوة والسلام باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان
الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطته
ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال وصل النبي صومه في آخر
شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال انكم لستم مثلي اما حرف
تنبيه والله لو تمادى لي الشهر يعني لو تأخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت
وصالاً يدع المتعمقون لفظه خبر ومعناه امر التعمق هو الغلو يعني
ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال
من خصايص رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومحرم على امته وفي الحديث دلالة
عليه وقال القاضي نهيه عليه الصلوة والسلام كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف
يمنعهم عن وظائف الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قيل
الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر
م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انكم ملاقوا الله مشاة جمع الماشي
حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلاً
بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم
وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها فصل ق عايشة رضي
اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مرضه الذي
توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال عليه الصلوة والسلام مروا ابا بكر رضي يصلي

بالناس

بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك
لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي
له ان يأمر لعمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عليه الصلوة والسلام انكن
لانتن صواحب يوسف يعني من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن
مروا ابا بكر فليصل بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول تتمته فلما
دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين
فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حنينه فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله اقم
مكانك فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان رسول الله يصلي
بالناس جالساً وابو بكر قائماً يقتدي ابو بكر صلوة رسول الله ويقتدي الناس
بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف
من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده فقد عقل بعض الصحابة
ذلك حتى قال له علي قدمك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء
القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عليه الصلوة والسلام اذا صلى قاعداً فصلوا
قعوداً فان قلت ما روى مسروق عن عايشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله
عليه السلام صلى خلف ابي بكر رضي في مرضه الذي توفي فيه قاعداً يعارض ما ذكرت
فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم تكن الصلوة واحدة
حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين فصل خ ابن عمر رضي
روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد بالاجل هنا جملة العمر يعني ان
مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس
يعني كالمدة الذي بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر وانما
مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً جمع عامل فقال من يعمل لي الى
نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة لكل واحد
منهم قيراط لا لمجموع الطائفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط
ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى
من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر
الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو حرف تنبيه فانتم الذين تعملون
اي مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين
الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضاً
فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملاً واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب
ربنا اعطيت لامة محمد ثواباً كثيراً مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثواباً قليلاً مع كثرة
اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا ان ثمة مقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها

عند اخراج الذر من صلب آدم عليه السلام قال الله تعالى وهل ظلمتكم من حقكم شيئا
قالوا لا قال فانه فضلي أعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة
مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم
وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه
بخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء ق سهل
بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار
الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر متعنت يسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة
ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه نعوذ بالله فيختم له بالشقاوة نسئلك يا ذا الكرم
والافضال ان تختم اجل خاتمة الاعمال م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه رفعه
انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح
هذا محمول على حالة القتل يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام وفي
ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجاء
المسلمين في حوايجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين وتحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله
ويقاتل من ورائه والبيان مع المبين تفيد لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله
وعدل كان له بذلك اجر اي يأمره بالتقوى مع عدله اجر وان يأمر بغيره كان
عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله تعالى خ البراء بن
عازب رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري
منها بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من مكة قاضيا
لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها علي رضي
فقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخ علي
هي بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل
المصرح وجد رواية اخرى فمعنى المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق
الحضانة عند عدم الام قال عليه الصلوة والسلام لعلي انت مني وانا منك وقال
لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات
تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه
قلت اخذتها خالتها فهو في الحقيقة غير مقتض بها فناسب بذلك جبره قال
صاحب جامع الاصول انه زيد هو زيد بن حارثة اخى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقولها اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا
ما روي انه عليه الصلوة والسلام كان يدعي محبته وقيل انه كان مملوكا لخديجة

الكبرى فاستوهبه عليه الصلوة والسلام منها فوهبته فاعتقه فان قيل كيف
اخذ وابنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يرد كل الكفار من يأتي منهم قلنا
الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد وردت السنة بعده
عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات ق
اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انما الربوا في النسيئة
قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها فلم يدر اه
اوله كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عن بيع الجنيب متفاضلا فقال عليه
الصلوة والسلام الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت
يدا بيد وانما يدخل الربوا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث
على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدراهم يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم
صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد
اذا كان جائزا في الابتداء ففيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا
بالطريق الاولى فلا يصح حمل قوله عليه الصلوة والسلام انما الربوا في النسيئة على
الابتداء لعدم صحة معناه خ عايشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها
قالت دخل علي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعندي رجل قاعد فقال من
هذا قلت اخي من الرضاعة فقال انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل من ترضع
لبن ام اخا لولدها وانما تثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع
طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا
الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه
م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انما الماء من الماء يعني لا يجب
الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال
ابن عباس رض هذا الحديث محمول في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ لقوله
عليه الصلوة والسلام اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق
جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو ق للحداد
ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديد القاف من التنقية خبثها وهو
بالفتحات وروي مضمومة ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به هنا ما
لا يليق بالمدينة وينصع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل والافعال
معناه يخلص ويميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام
التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى ينصع من الثلاثي بمعنى يطهر وطيبها
بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري ينصع بالباء الموحدة والضاد المعجمة
من بعضهم اذا دفعه اليم يعني ان المدينة تدفع طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة

هي الاولى حكى ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم
قال نخشى ان تكون ممن نفت المدينة م رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه روى
مسلم عنه قال قدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة ورأى اهلها
يؤبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكروا
ذلك لرسول الله عليه الصلوة والسلام فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشئ من
دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشئ من رأيى فانما انا بشر يعنى اخطئ واصيب
فيما لا يتعلق بالدين لان الكل من النسيان غير مبتعد من الانسان اراد
بالرأى الرأى فى امور الدنيا قال الشيخ الثانى الاولى ان يراد به الظن لان
ما صدر عنه عليه الصلوة والسلام برأيه واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا
يدل عليه ما روى انه عليه الصلوة والسلام قال فى هذا الحديث فانى ظننت
ظنا فلا تؤاخذونى بالظن ق ابن مسعود رضى الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال صلى الله تعالى عليه وسلم الناس صلوة الظهر خمسا فلما انصرف
بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون
فاذا نسيت فذكرونى الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء وقال طائفة
لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها والجواب ان السهو ممتنع عليهم فى
الاخبار عن الله تعالى بالاحكام وغيرها لانه هو الذى قامت عليه المعجزة وفيما
ليس بسبيله البلاغ فجائز فسهو نبينا عليه الصلوة والسلام فى الصلوة كان
لمقام يشغله عن الصلوة وفى هذا المعنى قيل • يا سائلى عن رسول الله
كيف سهى • والسهو عن كل قلب غافل لاه • قد غاب عن كل شئ بسره فترى
عما سوى فى التعظيم لله • وما ورد من النهى عن ان يقال نسيت آية كذا فمحمول
على ما نسخ من القرآن ق ام سلمة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها انما انا بشر وانه ياتينى الخصم وهو من يخاصم يطلق على الواحد والجمع كالضيف
فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اى فى تقرير حجته فاحسب انه صادق
فاقضى له فمن قضيت له بحق مسلم هذا قيد اتفاقى لان الاحتراز عن الكافر
فانما هى قطعة من النار فليحملها او ليذرها اراد به التهديد لا التخيير كما فى قوله تعالى
فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه فى اول فصل انكم ق
عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امراة مخزومية
فاراد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد
وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع
فى حد من حدود الله فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا يقيمون الحد على
اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد

اعلم

قوله فنقصت بفتح الفاء اى نقصت عليها والرواية الاخرى من النقصان ثمارها م

من الامور الدنيوية وغيرها م

اى فى النهى والاجتماع وهو ان يقال نسيت آية كذا فليتأمل فيما ذكر هنا م

اعلم ان هذا الحصر ادعائى لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة فى حدود
الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه
للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لوان فاطمة بنت محمد سرقت
لقطعت يدها وفى الحديث نهى عن الشفاعة فى الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المحسن
عليه جائزة والستر على الذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب
العدل فى الرعية واجراء الحكم على السوية خ ابن عمر رضى الله تعالى عنه روى البخارى
عنه انما بقاؤكم اى زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب
الشمس مر معناه فى هذا الفضل فى حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم رضى الله عنه
روى البخارى عنه قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ستون حديثا له
فى الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخارى بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا
وعثمان بن عفان الى النبى عليه الصلوة والسلام لما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم
من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بنى هاشم وبنى المطلب من سهم ذوى
القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك فى القرابة فقال النبى عليه السلام انما
بنو المطلب وبنو هاشم شئ واحد اعلم انه هاشما والمطلب والنوفل وعبد
الشمس ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وجبير بن مطعم من بنى نوفل وعثمان بن عفان من بنى عبد شمس والنبى من بنى
هاشم انما عرفت هذا المعنى قوله شئ واحد انهما فى الجاهلية كانتا متحدتين فى
الحلف على ان تعاونوا محمدا ولا تسلموه الى قريش حتى طلبت قريش وبنو كنانة و
حلفتا على بنى هاشم وبنى المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبى
فبقيتا فى الاسلام على تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد الشمس
ونوفل ولهذا لم نعطهم قوله شئ واحد بالهمزة وروى بكسر التى المهملة وتشديد
الياء اى مثلى والرواية الاولى هى المشهورة وفى الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق فى
بسهم ذوى القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الآن فصار الاستحقاق منهم
بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال اطلع رجل من شق فى باب النبى وكان فى يده مدرى يحك بها راسه فقال
لو اعلم انك تنظر طعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر لاجل هذا يعنى
انما احتيج الى الاستيذان فى الدخول لئلا يقع نظر من فى الخارج الى داخل البيت فيكون
النظر بلا استيذان منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة
سوى بها شعر الرأس ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على ان لا يجوز للقائمين ان يصلوا

اى فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا قام فقوموا فصلوا قياما حتى تروه قد سجد فاسجدوا واذا قام فقوموا فصلوا قياما حتى تروه قد قام ففعلوا ذلك حين صلى بهم وهو جالس فلما قضى الصلوة اقبل علينا فقال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه الحديث م

اى ان الحكم المذكور ثابت لكل من الامرين المذكورين م

خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعي الى جوازه وقالا
هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلى في مرض موته
قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال مر رسول الله عليه الصلوة والسلام بشاة ميتة لمولاة
ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال
انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر
والسن وغيرهما غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه
لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه خ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل
والمفعول الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض
يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهي
حال من الضمير العايد الى الفروة وما ذكره الثعلبي من ان اسمه بليا بباء موحدة
مفتوحة وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم واسكان
اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات
الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق
عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي عليه السلام
في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تتمرغ الدابة ثم اتيت
النبي فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك
هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا
اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض
يديه فمسح وجهه وكفيه قال له وفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب
في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض
في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض اليسير ليقل التراب فلو نفض
في التيمم بحيث يذهب جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال
التراب واجب عنده وجائز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون
على انه ضربتان لقوله عليه الصلوة والسلام التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة
لليدين الى المرفقين الجواب عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة التيمم للتعليم
لا بيان ما يحصل به التيمم م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انما مثل
هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى كتفيه يعني الذي يصلي
هذا من لفظ الراوي او المص تفسير للفظ هذا ورأسه معقوص اي مجموع شعره
عليه يعني مثل المصلي المعقوص رأسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره

اذا

اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه
كما ان يدي المكتوف لا تقعان على الارض في السجود م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب
والفراش بالفتح دويبة تطير تساقط في النار يقعن فيها وانا آخذ بحجزكم جمع الحجزة
بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ
الوسط اقوى في المنع يعني انا آخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي في النار
على تأويل المذكور اصله تتقحمون فحذف احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم متقحمين
في وقوعها مشبهة بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفي الحديث اخبار
عن فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان الامم في حجر الانبياء
كالصبيان الاغبياء في كتاف الاباء صلوات الله عليهم وسلامه ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احديهما
الاخرى فقتلتها وما في بطنها فامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الجنين بغرة
وهي عبد او امة وفي الام بدية فقضى بكلتيهما على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم
كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال انما هذا
من اخوان الكهان قاله لحمل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة
قال الخطابي انما ذمه الرسول عليه الصلوة والسلام لانه عارض الحكم الشرعي وزين
القول فيه بالسجع على مذاهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع يطل اي يبطل
م عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما روى مسلم عنه قال سمع النبي عليه الصلوة والسلام
اصوات رجلين اختلفا في آية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال انما هلك
من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في الكتب المنزلة
فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا في الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان
بحسب نظمه المفضي الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف في وجوه المعاني ق
زينب بنت جحش رضي الله تعالى عنها قيل ما روته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
احد عشر حديثا اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور
في المتن ليس احديهما بل ما اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامرأة
ان تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة
اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم روته زينب بنت
ابي سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من المص رحمه انه اشتبه عليه زينبان
وذكر احديهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي عليه الصلوة والسلام
امرأة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال ثلث

مرات لافقال انما هي اربعة اشهر وعشر ضمير هي راجعة الى عدة الوفاة
وقد كانت احديكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول فتقوم بها بالبعرة
اشارة الى انها اعتدارها ستة لزوجها في جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون
عليها من رمي تلك البعرة والى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها
من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها الاكتحال
فيها لان عدتهن في الوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر
وعشرا قيل في تكراره عليه الصلوة والسلام النهي ثلث مرات بعد ما قالت السائلة
اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة
على من جوزه لعذر كابي حنيفة ومالك ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثنا
والحديث محمول على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص
بالتداوي م حفصة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت كان ابي عرض
انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملاء السكة فقلت له
ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال
انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يتحلل بها سلاسله يغضبها ضميره مفعول
به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب
ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضميرا يعني الدجال
وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة رضي الله تعالى عنها
روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله اني امراة اشد ضفر رأسي
افانقضه لغسل الجنابة فقال لا انما يكفيك ان تحثي ط الحثية ملاء الكفين
تحثي على رأسك ثلث حثيات
يقال حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات الدفعات التي يأخذ فيها الماء بيديها
وتفيض على رأسها وليس المراد منه الحصر في ثلث حثيات بحيث لا يجوز اقل
منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى الظاهر والباطن
بمرة فالثلث سنة والافالزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضي عليك الماء
فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرة غير واجب في الغسل
اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انما يلبس
الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقاد الآخرة هذا في حق الكافر
ظاهر واما المؤمن فلعدم جزمه بان على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به
من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية
عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر
ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ الباب الثالث ق ابو موسى رضي

عشر ك وفي الفصل سبع وعشرون حديثا منها علامة الخفاء وفي الجليم ثمانية وثلاثة ثلثة

اتفقا

اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذى وهو المكروه المؤلم
ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاءه وامره سمع صفة اذى
اي الكلام المؤذي من الله وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو
في حق الله تعالى حبسي العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم
الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صفة الصبور كما يأمنها في صفة
الحليم انه يشارك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له الولد الفعلة كلاهما على صيغة
المجهول ثم يعافيهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله وامائه انه لم يشاركه في ملكه
ويتخذ له ولدا ثم الله يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فاذكروه
ومعاملتم مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملتي مع من لم يتحمل الاذى منه ويشتغل
عليه ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع
خبر لا وهو افعل التفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله
تعالى والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله تعالى
والمراد بها هنا شدة المنع لان الغايز على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة
ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما يجاوز في حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا
احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة
لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا انه في مدحه عائد اليه وفي
رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عن ابن عباس عليك طهور يعني لا شدة عليك في وضوئك بالحقيقة لانه سبب
لطهارتك من الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال
الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه باس شديد لانه
حمى تفلي كفليان القدر قريب من ان تزيرف القبور فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فنعم اذا يعني هذا المرض ليس بمطهر لك اذا لم تقبل ما قلتم الاظهر انه كاد من الملتفين
وهكذا خبر بعض الدعاء قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع
عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل عليه السلام سواء كان ساكنا بالبادية
او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تاكلوا
بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال قال الكلا بابي الشيطان جسم يجوز ان يكون له
يمين كما لا يأكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشؤم بدليل ان النبي عليه الصلوة والسلام
عينه للاستنجاء وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان كلتاهما
شمالا لان نفسه مشؤم فكره النبي عليه السلام للمؤمن ان يأكل بشماله لئلا تذهب
بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لانه فيه استهانة بنعمة الله لان

اعلم الصبر امساك في ضيق الصبر حبس النفس على ما يقتضيه العقل والشرع م

اي نفي عنه العقاب الاجل معذور لانه كما دون الكبائر م

كان اهل الجاهلية يستقبحون الزنا فاذا ظهر فيهم تابوا واقلعوا فاذا ظهر فيهم الزنا والخمر والربا فقد احلوا لانفسهم العقاب والطاعون فيما مضى م

فعل الله تعالى ما يشاء في خلقه والله اعلم

الشيء اذا حقر يتناول باليسرى عادة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا هذا الى آخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله واذا
قال ولا الضالين فقولوا آمين يمد ويقصر وتشديد الميم خطاء معناه ليكن كذا
كذا قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه عليه السلام
قسم والقسمة تنافي الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها
حديث آخر وهو اذا امن الامام فامنوا فاذا ركع فاركعوا فاذا قال سمع الله لمن حمده
معناه سمع الحمد لمن حمده واجاب بخير كذا روي عن علي رضي الله عنه وقيل معناه
قبل الله كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفوايد الحميدية الهاء في حمده
للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل من الثقات وفي المستصفى الهاء للكناية
فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد
لان النبي عليه السلام قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنافي
القسمة كما في قوله عليه الصلوة والسلام البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال
صاحباه والشافعي على انه يقولهما واستدلوا بما روي عن ابي هريرة ان النبي كان
يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تباشر المراءة المراءة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس
بشرة امراءة ببشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتنعتها بالنصب اي تصف
ما رأت من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فتقع
بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كانت المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف
المذكور قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري
اخرجه عن ابي وايل وهكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رضي
روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول
عمل الشافعي بالحديث فلم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه
مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا
الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلا ينتهض
حجة باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه
وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز فلا
يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو
سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا
له واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث آخر انه يردهم بقوله وعليكم
ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي ان يهوديا

وهب

حلب للنبي عليه السلام لقحة فقال عليه الصلوة والسلام اللهم جمله فبقي اسوداد
شعره الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني
لا تتركوا اليهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلا الطريق فلا حرج
ق ابو بشير الانصاري رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه
ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث
لا تبقين بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار
القوس او قلادة شك الراوي في ان النبي قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها
بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض
او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل بالاوتار لئلا تصيبهم العين
فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا بأس
م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه معناه
واضح قال صاحب التحفة رقمه الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه
واضح ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب
بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب الافعال اي لا تزيدوا
في البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تأكيد لما قبله الشف من الاضداد يستعمل في النقصان
والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق الا مثلا
بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عايد الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا
منها غايبا بناجز اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد
اي احضاره م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه
الروح غرضا وهو الهدف المرمي بالسهام ونحوها قال عليه الصلوة والسلام لما رأى
الناس يرمون دجاجة محبوسة للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه عليه السلام
قال في رواية ابن عمر رضي لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع ماليته
من غير فائدة ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار
في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام عليه في فصل آخر ان في حديث ان هذه النار
انما هي عدو لكم خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء
العدو فاذا لقيتموهم اي العدو يستوي فيه الواحد والجمع كما قال الله تعالى فانهم عدو لي
فاصبروا انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة
ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها
عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا

موتاكم في بيوتكم ولكن قوله عليه الصلوة والسلام ان الشيطان ينفر من البيت الذي
يقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم
اخ الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه
وقال ينبغي ان يقال السورة التي تذكر فيها البقرة م ابو مرثد بفتح الميم وسكون
الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة
وما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا
على القبور النهي للتنزيه انما كره الجلوس على القبور لما فيه من الاستخفاف للميت و
لم يكرهه بعض العلماء لما روي ان ابن عمر كان جلس على القبور وعليا كان يضطجع عليها
وحملوا النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار خ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تحاسدوا الحسد تمني زوال نعمة المحسود الى
الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا في اثنين اي في خصلتين اثنتين رجل اي خصلة
رجل وهو بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من الاثنين ويروى في اثنين اي في
شان اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل آتاه الله اي اعطاه القرآن
وهو يتلوه آناء الليل اي في ساعاته وآناء النهار فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت
مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله
قيد به لان كل انفاق ليس جائزا للحسد بل الانفاق في سبيل الله فيقول لو اوتيت
مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد
لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني زواله عنه وهذا مرضي اذا كان
المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليها الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد
من وجه وان الحصر فيهما غير مقصود بل يفهم بدلالة نصهما ان كل ما هو في معناهما
من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا عزة لشيء مما يتمناه
المسلم حصوله في الدنيا الا لهذين الخصلتين وما في معناهما ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو ان يزيد في ثمن سلعة
ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو تحريض الغير على شراء ولا تباغضوا ولا تدابروا
اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي معنى لا تباغضوا
لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم
توجب البغض عليه ولا تدابروا اي لا تغتابوا وصفة الاخوة التقابل قال الله تعالى
اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها وهي
امراءة العباس اخت ميمونة زوجة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقال انها
اول امراءة اسلمت بعد خديجة ما روته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثون

حديثا

حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث
لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المراءة الصبي لبنها مرة واحدة
م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال
داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على
ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة استدلالا بقوله تعالى وامهاتكم
اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر
الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة
وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب
التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في صحيحهما والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه
ابو داود في سننه وانت ترى ان المص نسبه الى مسلم قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت اعهد الي قال لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف
اسم لما عرف من طاعة الله والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا
فان اريد به الثاني فمعناه يحتمل على وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك
فتمتنع عن ذلك الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن
معروفا تريد ان تفعله انت غيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه
ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي فتخلفه قيل التواعد يستعمل في الخيرات والايعاد
في الشر م عبد الرحمن بن سمرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل انه فتح
سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم
بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره لانها تطغى بها
ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم غطاء الكفرة ولا بآبائكم فان قلت
اقسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الاب حين قال في حق وفد افلح وابيه ان
صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عليه الصلوة والسلام على عادتهم لا على
قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبي صلى الله تعالى عنه ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لا تحل
الصدقة لآل محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب
يزاد بها جعل الصدقة وسخا تجوزا قيد بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي عليه السلام
واهله لانها يراد به الالفة تقدم الكلام على تفصيل الصدقة في الباب الثاني في حديث
اني لانقلب الى اهلي م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تختصوا ليلة
الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي
تختصوا باثبات التاء في الاول بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني هذا وقع في

اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصوم
احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه
احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول
على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال
الضمير في يكون عايدا الى مصدر لا تخصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله تعالى
استأثر يوم الجمعة لعبادة فلم ير ان تخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به
وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم
غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظايف وادائها بلا سآمة كما استحب
الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم قبله او بعده
اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظائفه بسبب صومه لكن يمكن
ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما ينجبر ذلك به وقال شارح
احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام ولكن لما كان الداعي
الى صومه قويا فنهى عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا
كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت
الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب عن تخصيص
يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصهما تحذيرا
عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام
وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم في طريق
تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن
تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة التي تسمى
الرغايب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها
اكثر من ان يحصى خ ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تختلفوا
المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن
عثمان رضي وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة وجمع عثمان القرآن
بحسن اختيار الصحابة على مصحف واحد وهو آخر العرضات من رسول الله
وامر بنسخه في المصاحف وبتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان
قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او
معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والازراء به وهو
كفر او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل
بالخصايص وفضائل اخرى كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الآية

ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروني من بين الانبياء
اي تخييرا يؤدي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث اني لاول
من يرفع رأسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه
فزع فاغمي عليه وربما مات منه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة
فزع تكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل في الغشي
والبعث في الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية وهي فلا ادري
احوسب بصعقته يوم الطور او بعث قبلي قلنا يجعل لفظ البعث مجازا عن
الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي
ملتمس برؤية آخذ بقائمة خبر مبتداء محذوف اي موسى آخذ والجملة الاسمية
حال من موسى من قوائم العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي
ام جزي على بناء المجهول بهمزة في آخره اي اكتفي بصعقة الطور خ ابو طلحة رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روي انه عليه السلام
قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل ما رواه عن النبي عليه السلام عشرون
حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بهذا
لا تدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به
كلب غير كلب الصيد والماشية لان اقتنائهما غير حرام وقال النووي الاظهر
انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا
في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت
ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث
ان البيت الذي فيه الصور ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بخسف او عذاب ان يصيبكم
بفتح الهمزة اي خشيت ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال
المخاطبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على
الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلماء المهلكين بالعذاب والبلاء
وفيه اشارة ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن م
ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابي سلمة عند
موته ودعوا على انفسهم فقال عليه الصلوة والسلام لا تدعوا لانفسكم الا بخير
فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي في دعائكم خيرا كان او شرا م جابر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية وهي من الضأن
والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان
تعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدونها فتذبحوا جذعة وهي ما يكون قبل المسنة

من الضأن استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ في الاضحية
اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب
لقوله عليه الصلوة والسلام نعمت الاضحية الجذعة من الضأن قيل هنا اذا كان
الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيان لا يشتبه على الناظرين من بعيد م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان
ولا يأتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان
الهائين وفي بعض نسخ مسلم جهناه بهاءات وفي بعضها جهجا بحذف الهاء بعد
الالف والاول هو المشهور ق ابو بكرة وجويرية وابن عمر رضي الله تعالى عنهم
اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدي اي بعد فراقي من موقفي هذا اقاله
بمنى في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من
الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا ما ذهب اليه المعظم لان
يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من
شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عليه الصلوة والسلام والله لا تؤمنوا
حتى تحابوا او معناه مشتبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين اي
متلبسين بالسلاح او المراد به حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك يضرب بعضكم
بالرفع استيناف جواب عمن يسأل عن تلك الحالة الاولى وروى بالجزم على
البدل من ترجعوا او جزاء لشرط مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكلف تدخل
النار مذهب الكسائي وقال القاضي الاعتماد على الرواية الاولى رقاب
بعض بمعنى رقبة وهو مؤنث اصله العنق ق انس رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الكلمة في طلبها
الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال لجهنم والنار كلا واحدة منهما
ملأتها حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح
اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة قدمه وفي رواية رجله ومعناها
ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن
التزم تأويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها
كما تقول وضعت رجلي على فلان اذا قهرته او نقول المراد من القدم قوم مسمى
بهذا الاسم او المراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفار فتمتلئ جهنم منهم كما
يراد بالبعض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم
صدق اي ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس
وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن الاستعارة لجماعة من الناس
غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافتها الى الله تعالى

تعليما كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبرائيل عليه السلام
ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله لجهنم قال القاضي عياض من هذا اظهر
التأويلات لعلمه وجزمه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم ينقل ان اهلها
يوفون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله تعالى يختص بنقمته من يشاء كما يورث
اهل الجنة اماكن اهل النار من الجنة غير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله تعالى
يختص برحمته من يشاء وهذا من نتايج قوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي
فيخلق الله تعالى خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت
اذا الايم مزاجهم النار فاني يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا التعذيب
كل من فيها فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة
وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث
مرات في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان للتأكيد وعزة الواو
فيه للقسم ويزوي بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول اي يضم
يجمع من غاية الامتلاء م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تزال طائفة
من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي عالين على الجاد والمعاند وغيره لا تزال
فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظا
هرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون
بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي
يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون
ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة
فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
الى الآن ولا تزال ايضا الى يوم القيمة اي قربه وهو حين يأتي الريح فيأخذ
روح كل مؤمن ومؤمنة فينزل عيسى بن مريم عليهما السلام فيقول
اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي عليه الصلوة والسلام
تعالى بفتح اللام خطاب لعيسى عليه السلام صل بنا فيقول لا اي لست انا
بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله
هذه الامة وهي بالنصب مفعول تكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة
مفعول له عامله محذوف اي جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم
او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها
خبر المبتدا المحذوف اي هذه الفعلة تكرمة لهم ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال الراوي جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة
مه اي اكفف فقال عليه السلام لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة

وبعدها راء مهملة اى لا تقطعوه دعوه اى اتركوه حتى يفرغ من بوله قال صاحب التحفة وقد تكلم الشيخ هنا للحديث بالهاتف وهو من افراد مسلم يعنى الاعرابى الذى بال فى المسجد قال الراوى فلما فرغ الاعرابى عن بوله دعاه النبى عليه الصلوة والسلام فعلمه ان المساجد لا تصلح لشىء من القذر وانما هى للعبادة ثم امر النبى فاتى بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا فى جزء من المسجد فلو اقاموه فى اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفى الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليم من غير تعنيف عليه استدل الشافعى به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتكثير رايحة فى تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل بالتبعى لقوله عليه الصلوة والسلام ذكوة الارض يبسها او يقال روى ان ذلك المكان كان له منفذ فى كان الماء جاريا عليه م زينب بنت ابى سلمة رضى الله تعالى عنها ربيبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى بنت زوجة ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نساء زمانها ماروته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث لها فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر لمسلم قالت كانت اسمى برة فسماني رسول الله تعالى عليه وسلم زينب فقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناء عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم للخير وكل فعل مرضى وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذى فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روى انه ابنة لعمر رضى كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة م ابن عمر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فانى لا امن اى لا اكون آمنا من مخافة ان يناله العدو فيتمكنوا هم منهم من هذا التعليل انه ان لم يخف عن ذلك فلا كراهة فى السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه آية او آيات لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسئلة اى سوال اعنت عليها على بناء المجهول اى اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لانه عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها من مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف اى خليت اى لا يعينك الله تعالى عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عن لا تسأل المرأة طلاق اختها اى كونها من بنات آدم

الا اختها فى الدين ولم يرد الاخت من النسب لان الجمع بين الاختين حرام بالاجماع وضرتها اللتى

لتستفرغ

لتستفرغ ما فى صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعنى لتجعل تلك المراة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعنى لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعنى لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تشارك معها فيه وروى على صيغة المجهول يعنى لتجعل منكوحة له وروى ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل يعنى لتثبت تلك المراة المنكوحة على نكاحها الكائن مع المضرة قانعة لما يحصل لها فيه او معناه لتنكح تلك المراة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها وليترك ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فان ما لها ما قدر لها يعنى ان الله تعالى يوصل الى تلك المراة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما فى مالها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا الى الهاء وفى بعض النسخ فانما باتصال ما بان فعلى هذا يكون ما كافة ق عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها لا تسأل المراة طلاق اختها اى ضرتها لتكفا ما فى صحفتها اى لتفرغ ما فى صحفتها من الطعام لتستأثر بما كان لها من النفقة وغيرها

ق قال لما افترقت عايشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم حين فرقت الموت بينه وبينها قالت له ما قالت ثم قال لها النبى صلى الله عليه وسلم ان شئت دعوت الله ان يعيدك لى كما كنت فقالت نعم فقال اللهم اعد عايشة كما كانت فماتت فى ذلك اليوم

وبعدها راء مهملة اى لا تقطعوه دعوه اى اتركوه حتى يفرغ من بوله قال صاحب التحفة وقد تكلم الشيخ هنا للحديث بالهاتف وهو من افراد مسلم يعنى الاعرابى الذى بال فى المسجد قال الراوى فلما فرغ الاعرابى عن بوله دعاه النبى عليه الصلوة والسلام فعلمه ان المساجد لا تصلح لشىء من القذر وانما هى للعبادة ثم امر النبى فاتى بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا فى جزء من المسجد فلو اقاموه فى اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفى الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليم من غير تعنيف عليه استدل الشافعى به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتكثير رايحة فى تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل بالتبعى لقوله عليه الصلوة والسلام ذكوة الارض يبسها او يقال روى ان ذلك المكان كان له منفذ فى كان الماء جاريا عليه م زينب بنت ابى سلمة رضى الله تعالى عنها ربيبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى بنت زوجة ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نساء زمانها ماروته عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث لها فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر لمسلم قالت كانت اسمى برة فسماني رسول الله تعالى عليه وسلم زينب فقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناء عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم للخير وكل فعل مرضى وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذى فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روى انه ابنة لعمر رضى كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة م ابن عمر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فانى لا امن اى لا اكون آمنا من مخافة ان يناله العدو فيتمكنوا هم منهم من هذا التعليل انه ان لم يخف عن ذلك فلا كراهة فى السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه آية او آيات لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسئلة اى سوال اعنت عليها على بناء المجهول اى اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لانه عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها من مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف اى خليت اى لا يعينك الله تعالى عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عن لا تسأل المرأة طلاق اختها اى كونها من بنات آدم

الا اختها فى الدين ولم يرد الاخت من النسب لان الجمع بين الاختين حرام بالاجماع وضرتها اللتى

لتستفرغ

لتستفرغ ما فى صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعنى لتجعل تلك المراة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعنى لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعنى لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تشارك معها فيه وروى على صيغة المجهول يعنى لتجعل منكوحة له وروى ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل يعنى لتثبت تلك المراة المنكوحة على نكاحها الكائن مع المضرة قانعة لما يحصل لها فيه او معناه لتنكح تلك المراة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها وليترك ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فان ما لها ما قدر لها يعنى ان الله تعالى يوصل الى تلك المراة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما فى مالها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا الى الهاء وفى بعض النسخ فانما باتصال ما بان فعلى هذا يكون ما كافة ق عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها لا تسأل المراة طلاق اختها اى ضرتها لتكفا ما فى صحفتها اى لتفرغ ما فى صحفتها من الطعام لتستأثر بما كان لها من النفقة وغيرها

ق قال لما افترقت عايشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم حين فرقت الموت بينه وبينها قالت له ما قالت ثم قال لها النبى صلى الله عليه وسلم ان شئت دعوت الله ان يعيدك لى كما كنت فقالت نعم فقال اللهم اعد عايشة كما كانت فماتت فى ذلك اليوم

من خير وشر فلا فائدة في سبهم قيل ان هذا النهي انما يعم في اموات المسلمين
اذا لم تتعلق لسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق واهل
البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع
مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب اموات الكفار عموما جائز واما سب
المعين منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارع على
كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لا تسمين غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء
اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى
حكاية عن زكريا رب انى يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروي
عن الراوي يسارا وهو من اليسر وهو ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا
نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول اثمه هو الهمزة فيه
للاستفهام وثمه بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون اي لا يوجد ذلك
المسئول عنه في ذلك فيقول لا يعني اذا سألت رجلا عن واحد مسمى باحد هذه
الاسماء وقلت له هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه فيقول ذلك الرجل
في جوابك لا فيقع خلاف التفاؤل انما هن اربع فلا تزيدن علي بضم الدال
هذا مع ما قبله من كلام الراوي ومعناه ما سمعته من رسول الله انما هو اربع
كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه منع
القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روي عن جابر انه قال
اراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينهى عن ان يسمى بمقبل وببركة
وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك ثم رأيته يسكت عنه ثم قبض ولم ينه
فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم ينه واما النهي
في الحديث فللتنزيه ق عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله
لا تشتره يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق
باعطاكه اقول صادفت في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه
باتصال الضمير الى الكاف وفي نسخة والدي تغمده الله رضوانه المصححة على شيخه
وان اعطاك هو بانفصال الضمير على ان يكون تأكيدا لفاعل اعطا ولعله
يكون رواية وله معنى لطيف دراية وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق
صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جائزا لان وكيله لا يسامح المتصدق
كنفسه فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه قاله له حين حمل على فرس
يعني اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله عليه الصلوة والسلام

ولا تعد

ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه في
سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان يؤول الامر اليه لان غرض
الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه الذي كان عنده
اي جعله كالشيء الهالك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد اي الواهب
وهو عمر رضي ان يشتريه قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام بظاهر
الحديث وكرهه الاكثرون كراهة التنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق
عليه ربما تسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب
كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به ذكر في شرح السنة انما منع عمر رضي عن شرائه
لانه اخرجه عن ملكه الى الله تعالى فاذا اعاد اليه وان شراه بثمنه اشفق عليه ان يفسد
نيته ويحبط اجره كما منع المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى
النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء والحاء المهملة وهو رحل البعير على قدر سنامه
تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام
وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتأويله مسجد المكان الحرام على مذهب
البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالاقصى لبعده عن
المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايلياء مكان المسجد الاقصى وايلياء بكسر
الهمزة وبالمد هو البيت المقدس ومعناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة
فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد
لكونها ابنية الانبياء ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه
الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد فان من نذر ان يصلي في احدها له ان
يصلي في آخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد به
مسلم م ابو برزة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل انه غزا بعد النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم خرسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان ما
رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة واربعون حديثا له في الصحيحين
سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت امرأة ناقتها
فقال عليه الصلوة والسلام لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام فاعل
بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روي ان
متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لعنة صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل
عليه الصلوة والسلام ذلك لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء باللعن والاوجه
ما قاله النووي انما قال زجرا لها وكان سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها

لئلا يعتاد لسانها به وتستعمله في الافساد فلما رأى انه لم تمتثل نهيه عليه السلام
عاقبها بارسال ناقتها والمراد به النهي عن مصاحبة تلك الناقة في الطريق وأما
بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته فجائز لان النهي ورد في المصاحبة بالنص
صلى الله تعالى عليه وسلم فبقي الباقي على ما كان م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها الكلب تقدم
سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرسا بسكون الواو وهو
الاكثر ودل على انه بقتلهما قيل سبب نفرتهم انه شيطان وقيل لنجاسته
صوت يؤذيه الله عليه الصلوة والسلام قال الجرس من مزامير الشيطان قال
العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو وأما اذا كان فيه منفعة ومصلحة
فلا بأس به خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال سمع النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انا اهل الكتاب يقرؤن التوراة ويفسرونها بالعربية
لاهل الاسلام فقال لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا
بالله وما انزل الينا الآية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم
وما قالوا انه كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم
يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا بما هو حق خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل في ابتاعها
فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا
من تمر سبق بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى
شاة محفلة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تصم المراءة
وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب
الذي ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع فقد
صومها قلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب انتهاك
حرمة الصوم بالافساد الا باذنه ولا تأذن في بيته وهو شاهد الا باذنه
يعني لا يحل لامراة ان تأذن لاحد بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم
الزوجة رضاء الزوج فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره
اي بغير اذنه فاه قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد
جاء في حديث آخر لا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا
الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل
قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج به وان نفسه كنفوس غالب
الناس في السماحة بذلك تكون المراة ماذونة به وان لم يأمرها صريحا
وهذا هو المراد من الحديث وأما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا فلم يجز

نجيلة

للمراءة

ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث الآخر فاه
نصف اجره له اي لزوجها فالنصف الآخر يكون لها والضمير في اجره لمصدد انفقت
قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت
بحب تفاوت مرام المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امراته او خادمه مائة درهم
ليوصل الى المستحق في باب داره فاجر المالك يكون اكثر وان اعطى رغيفا ليذهب
به الى المحتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا
في مقدار الثواب وأما قوله عليه الصلوة والسلام فنصف اجره له فمعناه قسم من
اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين في وصفي
وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر
فضل من الله لا يدرك مقداره بقياس الاعمال ق عمر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تطروني اي لا تجاوزوا عني الحد في مدحي كما اطرت عيسى
بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى الله
عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله
قال اصحاب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو مما انفرد به البخاري
على الرواية عنها لا تجعل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى
يلخص لك نسبي اي يميزه عن انسابهم حتى لا يدعي في هجوهم قاله حسان بن ثابت
حين قصد هجوهم وقال لامزقنهم مزق الادم خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار قاله بعد ما امر باحراق
رجلين سماهما م عوف بن مالك رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل
ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بضعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة
احاديث انفرد البخاري منها بواحد وباقيها لمسلم لا تعظم يا خالد لا تعظم يا
خالد تكرار النهي للتاكيد هل انتم تاركوا لي امرائي خطاب للولاة ومعناه
مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون والاول
صحيح ايضا اسقطت النون للتخفيف كما في قوله عليه الصلوة والسلام لا تدخلوا الجنة
حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف انما
مثلكم ومثلهم يحتلبون رجل استعير على بناء المجهول ابلا وغنما اي طوبى لرجل
رعيها فوعاها ثم تحين فعل ماض من باب التفعل سقيها بالنصب مفعوله يعني
طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشربت في شربت صفوه
وتوكت كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الذي
يأخذون صفو الاموال وخالصها ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة يبتلون
بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها في وجوهها ومتى وقع

شدة ورخت ويرمله

معانات معاناة ج

في بعض ذلك تقصير وجهة اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم
امراؤكم بمعروف فثوابه لكم وان امر بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول
اولى بهذا المقام يوقف بالتأمل قال له لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل
من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم رجل ابو
قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في غزوة مؤتة بضم الميم
وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق هي قرية بالشام كانت الغزوة في السنة
الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارث وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب
كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع في يديه يومئذ
ثمانية اسياف وكان للمسلمين ثلثة آلاف والروم معهم هرقل مائة الف ولم يكن
الرسول معهم في تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال احد
الرواة زيد فاصيب ثم تناول جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد
ففتح في يده فجعل عليه الصلوة والسلام يقوله وعيناه تذرفان رجلا من العدو
ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اي القاتل عن سلبه
لما استكثر بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف
الميم وكسر اللام على الا يكون ما مصدرية بعد قوله لخالد اردد عليه يعني قال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث بعد امره لخالد برد السلب الى القاتل فلما مر
خالد بعوف فاغضبه اي غضب عوف خالدا بتوبيخ وجرد دائم وغلبة
عليه وقد كان قال عوف لخالد لا بد الا اشتكي منك الى رسول الله في منعك السلب
وسمعه رسول الله اي سمع قول عوف لخالد قال الحديث قال عاصم في لما اعلم
ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي عليه السلام
امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم فسخ بقوله لا تعطه لئلا يجتري
الناس على الائمة وحق له عند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوه بمنع النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم السلب منه بوجهين احدهما انه عليه الصلوة والسلام
لعله اعطى السلب القاتل وانما اخره تعزيرا لاطلاق لسان خالد وهتكه حرمة الوالي
وثانيهما انه عليه الصلوة والسلام استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره
وجعله للمسلمين فكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل به بعض على
ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا انه النهي عن القضاء في الغضب لما فيه
الخروج من الشرع واذا كان ما فعله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شرعا لم يكن حكمه
في الغضب ضائرا خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تغضب يعني
لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قالم لرجل قال له اي للنبي عليه السلام
اوصني فلما رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طالب الوصية مملوا بالقوة والغضبية العاصم

اوعاه

اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى
البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي خاصة والعرب اهل
الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم المغرب
بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي المغرب وبالنصب بتقدير اعني وبالجر صفة
او بدل يعني سموها انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا
تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب
اصلاحهم على اصلاحكم ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك
الوقت قال اي النبي او الراوي وتقول الاعراب العشاء يعني الاعراب
تطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا يستعملونه في موضعه واصح مسلم عن ابن
عمر على انتم صلوتكم انها العشاء الاصرف تنبيه الضعيف فانها للصلوة من
باب تسمية الشيء باسم وقتها وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل في العتمة
وهو اسم للوقت الذي كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد
غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب
كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمون
صلوة العتمة فنبه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من اتباع تسميتهم تغليبا
لتسمية الله عليها فبين انها في كتاب الله العشاء كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء
والمقدر ان الحديث صدر قبل نزول الآية فمعنى قوله في كتاب الله في حكمه الذي
اوحاه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانها يعتم بحلاب الابل روى معلوما
ومجهولا فعلى الاول الضمير للاعراب وعلى الثاني للصلوة ق ابو سعيد وابو
هريرة رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما قالا كان رجل حاكما على خيبر
فجاء بتمر جنيب فقال عليه الصلوة والسلام اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا نأخذ
الصاع من هذا بصاعين من الجمع فقال لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم
تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم
جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم ياء موحدة نوع جيد من
التمر يعني لا تفعل الا تشتري الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لانه الجيد والردية فيه سواء
واذا اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر
بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لاطلاق
البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره قاله لاخي
بني عدي الانصاري وكان قد استعمله على خيبر اي جعله عاملا او ساعيا
للخراج وغيره م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير
طهور بضم الطاء هو التطهير ولا صدقة من غلول يعني لا تقبل صدقة مما اخذ

من جهة الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر ق ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه لا تقسم ورثتي دينارا وقد جاء في رواية البخاري
ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبي لما روى انه عليه الصلوة والسلام
قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبيا
لو كانوا موروثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثهم وتنفر الناس عنهم او لاحتمل
ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا عليه السلام
واني خفت الموالي من ورائي يفهم منه ان خوفه منهم كان من مالا لانه نبوته بعده
لا يخاف عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه موروثا
قلنا يجوز ان يكون خوفه من موالي كونهم شرارا من جهة تغيرهم احكام شريعته
وهم بنو اخوته وبنو عمه فطلب ولدا يورث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي
ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقتهم هو الذي من صفايا اموال بني النضير
وفدك فهو صدقة كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يأخذ منها نفقة نفسه
واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحصة من الغنيمة باقية على ملك رسول الله
وكان ينفق منها از واجه لكونهن محبوسات عليه الصلوة والسلام وعامله
وهو خليفتهم لكونه خادما لهم وقائما بامره عليه الصلوة والسلام ومكونة للنبي
ولهذا منع ابو بكر رضي فاطمة عن الميراث حين طلبته لان المال اذا لم يكن باقيا
على ملكه كيف تجري فيه الميراث وفي قوله عليه الصلوة والسلام بعد نفقة نسائي
ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك
فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها بما فاعطاها مروان وغيره
من اقاربه ق المقداد بن الاسود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قيل المقداد بن عمرو نسب الى الاسود لكونه تبناه واشتهر به المقداد
بكسر الميم وسكون القاف وبالدال المهملتين كان من خيار الصحابة ماوراه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائتان واربعون حديثا لم في الصحيحين
اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله
ان كنت اقاتل احدا من الكفار فبينا ذلك يضرب ويقطع يدي ثم اعتلق
عليه فيهرب مني ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خو فامني فهل يحل لي
ان اقتله فقال لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انك
معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلتهم
قبل ان تقول كلمتهم التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل كما كان
هو كذلك قبل قوله لا اله الا الله كذا روى عن الشافعي توجيه هذا الحديث

لانه انقص عنه م

ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يقسم ورثتي دينارا

والاوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى ولله على الناس
حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يرد ان
النبي اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قوله لا اله الا الله
حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى عليه الصلوة والسلام عن قتله لانه بعد ما اتى
باحدى الشهادتين كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل
في قتله قال المحيي سائل المقداد عن قتل من اسلم من الكفار اقول كان
للمحي ينبغي ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروي
من الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب والقطع
كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعهما بل سأل النبي عليه السلام
على وجه الاستفتاء ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه
من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا تقطع
الا في دينار او عشرة دراهم لما روى انه عليه الصلوة والسلام قال ادنى ما يقطع فيه
السارق ثمن المجن واختلف الصحابة في قيمته والاكثرون انها كانت عشرة دراهم
او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والدرء
فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة في
اثبت الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها هكذا
خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه
الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك قاله اي النبي عليه
السلام الحديث حين قال رجل اخزاك الله ليكون ضرب الحد بالنصب مفعولا
مطلقا اي ضرب الكوان هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء
وامثاله لان العاصي اذا سمع آيس من رحمة الله فيصر عليه فيصير ذلك الدعاء
معونة على الشيطان في اغوائه خ الربيع بنت معوذ بن عفراء رضي الله تعالى عنها
روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة زفافي وينذبن
من قتل من آبائي يوم بدر فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دعي هذه
فينا نبي يعلم ما في غد قال لا تقولي هذه اي هذه الجملة انما نهى عن ذلك القول لانه نسبة
علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز ولما كان ينبغي ان يقول رسولنا يعلم من الغيب
ما اخبره الله به كما قال الله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى
من رسول او لانه عليه الصلوة والسلام كره ذكر وصفه في اثناء ضرب الدف
وفي اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي من ندبة
المقتولين قيل قتلى المبنات لم تكن بالغات حد الشهوة وكان دفن غير مصحوب

بجهاد وضرب الدف ما قال الراوي اذا النبي عليه السلام
بجهاد وضرب الدف والضاربات
بدون ضرب الدف قال ابو هريرة في
انه قال الخ قال بعض القوم اخزاك
وفي الحديث اشارة الى جواز الدف في النكاح
السفر وفي الحديث الصحيح والمشهور
مكروهة بالاتفاق
وفي الحديث دليل على ان سماع اصوات النساء
غير محرم عند خوف الفتنة ان النساء
قد اختلفوا في ضرب الدف الذي ليس
لا بأس به وهذا الاختلاف في الدف الذي
هو قول من التقديرين وما تاه

بالجلاجل م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار
الناس معناه ظاهر خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تقوم
الساعة حتى تأخذ امتي مآخذ بمد الهمزة جمع مأخذ القرون جمع قرن وهو
ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر
اذا ذهب القرن الذي انت فيهم • وخلفت في قرن فانت غريب • كذا قاله
الجوهري يعني تسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامراء
لا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع
على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
شبرا بشبر حال كون شبر من طرق امتي مقدار شبر من طرق القرون وهذا
تمثيل لغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا بذراع فقيل
يا رسول الله كفارس والروم يعني هلك تلك القرون كفارس قيل فارس
قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح قال ومن الناس الا اولئك
من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المراد من القرون الا اولئك و
قيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من
اضاء وهو يتعدى ولا يتعدى وهنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي
بصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل
تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت هذه النار
في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقريب المدينة وكانت
نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة المحمية بالنار
من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وسائر البلدان
واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب
اي تتحرك اليات بالفتحات جمع الية وهي لحم المقعد نساء دوس بفتح
الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة
بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم
سمي به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم
مسمى بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا تضاف الا الى الاسماء الاجناس المعنى
ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم
بالطواف حول ذي الخلصة فيتحرك اكفالهم ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها

قد جاء

قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون له ثلثة ايام والاصح انه
في يوم واحد ثم يكون كسائر الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل ثبت في الصحيح
ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب يكون اطول فلما عرف طولها
المتهجدون علموا انه سيحدث من الغيب شيء فبكوا فتضرعوا الى الله تعالى فاذا هم
كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها واذا رآها الناس
آمن من عليها يعني من اطلع على تلك العلامة فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها
لم تكن آمنت من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك
لا ينفع نفسا ايمانها قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن
الاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول
او كسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث ومسطور في الصحيحين ليت شعري
لم طرحه الشيخ فلا علي ان ابينه او كسبت عطف على آمنت فان قلت الآية
تقتضي ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما
توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم حتى
لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة
في ذلك الوقت مخصوص بمن شاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده او لم يشاهد
يقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا وتوبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به
لكن الاصح انه غير مخصوص بمن شاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة
لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل
الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان لخوف
الهلاك كما قال فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا ق عايشة رضي الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما
اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا اي رياضا
ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحاري ذات مياه واشجار
فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان بالعمارة يدل عليه
قوله حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذي ترعى فيه الدواب
فمعنى الحديث ان ارض العرب تبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع
بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانهارا
لان الانهار في الارض التي لا نهر فيها لا يكون الا بالكرى والعمارة قيل
المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقول الحجر وراءه بمد الراء بمعنى

حتى يقاتلوا اليهود

خلفه يهودي الجملة الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل
هذا اكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمون من تبعه من اليهود خ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا وكرمان
الحاء والزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان والمراد منهما
صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم هم الوجوه
فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي ينخفض
قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم
وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة
هي التي لبست طراقا اي جلدا تغشاها ثبت وجوههم بالترس لبسطتها
وتدورها وبالمطرق لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان
نعالهم يكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قاله النووي وجملة هؤلاء الترك
الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله عليه
الصلوة والسلام لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان
المطرقة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم
الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناهما ظاهر ق ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما
واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين
المهملة اسم موضع على مرحلتين او ثلث من المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع
سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب عليه التذكير م
والصواب ويخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد منها حلب والاعماق ودابق
موضعان بقربه وقيل المراد منها ومشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا
تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يخدم
بلادهم وسبوا ذراريهم وروي سبوا على بناء المجهول قال القاضي بناء المعلوم
هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام
ومصر كانوا سبوا قبل اولادهم اليوم بحمد الله يسبون الكفار تقاتلهم فيقول
المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث
اي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله توبتهم
وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون
على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر

مبتدأ

لان التوبة يبقى من الكافر فكيف لا يقبل عنهم م

مبتدأ محذوف وبالنصب حال ويفتح الثالث لا يفتنون ابدا بصيغة
المجهول اي لا يقع بينهم فتنة الخلف وغيره ابدا ويفتحون قسطنطينية قيل
في بعض النسخ فيفتحونها بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما
يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فبينما هم ما مزيدة معوضة عما
يستحقه من المضاف اليه وقد يترك الميم فيقال فبيناهم يقتسمون الغنائم
قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني بشجرته اذ صاح فيهم الشيطان ان
المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم يعني في ديارهم
المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لانه عين اليمنى ممسوحة فيخرجون
وذلك اي ما قاله الشيطان ان الدجال قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اي جيش
المسلمين الشام خرج الدجال فبينما هم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة
للقتال بين اصوافي يرمونه فيها الآلات لقتال الدجال يسوون الصفوف
اذ اقيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم
فامهم يعني قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى
يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب في امهم الى اهل
الدجال ومتابعيهم يعني قصدهم باهلاكهم فاذا راه عدو الله ذاب كما يذوب
الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى عليه السلام الدجال ولم يقتله لانذاب
حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى عليه السلام و
فيريهم اي عيسى المسلمين والكافر دمه في حربته فانه قال قد صح ان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال في صفة عيسى عليه السلام لا يحل لكافر
يجد ريح الامات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا
حين يراه عيسى عليه السلام حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى
عن الحكم المذكور لكلمة وهي اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب
المؤمنين او نقول يحتمل ان هذه الكرامة يكون ثابتة لعيسى عليه السلام اول
نزوله ثم تكون زائلة حين يرى الدجال وذا وامر الكرامة ليس بلازم وكان
شيخي والدي نور الله تعالى بضريحه يقول وجها آخر وهو ان نفي عيسى
عليه السلام الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفي المقصود به اهلاك
كافر لا النفي المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفي القصدي
ويمكن ان يقال المفهوم مما نقله من الحديث انه من وجد نفس عيسى عليه السلام
من الكافر يموت لجأة فلا يفهم منه ان يكون بذلك اول وصول نفسه فيجوز
ان يحصل له ذلك بعد ان يرى عيسى عليه السلام ودم الدجال في حربته
تعييرا لهم على اعتقادهم كونه الها م انتهى رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه

ف ذكر منه اعلاه وروي بكسر الميم وفتحها وثنا
هو موضع بالجولان وهما بالميم في زائدة مفتوحة
في الجمع

ف قوله اشارة الى انه اهل الكوفة وما
وعد الكوفة كانت واحدة لا تتعدى
تتعدى اثنا عشر الفا م

اي ابن موضح من اطراف المدينة وفيها
وقيل هما اسمان للمدينة كالمدينة والحجاز وقيل اسم واد من اودية المدينة
ودابق بفتح الباء الموحدة وكسرها موضع بسوق
المدينة كما قاله الامام الشهاب الدين الزرندي
وذكر ابن حجر الهيتمي الاعماق اسم واد قرب
الفائق
هو

ف ضم القاف وفتح الطاء المهملة بعدها فوقية
ساكنة وطاء مهملة مكسورة وياء مشددة وتاء
مثناة فوقية اسم بلدة من بلاد الروم

لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي الله روي
بالتكرير و بالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة
قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتداء والثاني خبره معناه
الله معبود لا غيره وان روي بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله
معناه لا يبقى في الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكريرها فائدة وهي
ان في الارض خواص الله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا
الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى
بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا
يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مخف مع ان لزوم
هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فاني ينتقل الذهن اليهم بل الوجه
ان يقال انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من رأى شيئا وانكره
يقول في العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا تبقى
من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تقوم
الساعة حتى تحر الفرات اي تنقطع يقال حر البحير اذا انقطع سيره
عن جبل من ذهب يعني عما كنز من ذهب عن هنا بمعنى على يقتتل الناس
عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم
لعلي اكون انا الذي انجو هذا من قبيل انا الذي سمتني امي حيدرة فينظر
الى المبتداء وحمل المخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو الغايب المعنى
يقاتل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال خ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل
من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس
بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه
قيل لعله ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ق ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال
فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه حتى يهم من باب
الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقته
الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في آخر الزمان حتى جعل مغموما
صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة
الناس في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا قوم ليتني

كنت

هو اشارة الى الاتيان بالواو الواقعة
من الكفرة في آخر الزمان فهم

كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولا ارى ما ارى من بلوغ البلايات
م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب
عني غير القرآن فليمحه اي خوفا من اختلاطه بالقرآن وحدثوا عني
ولا تكذبوا علي هذا حديث منسوخ صدره بقوله عليه الصلاة والسلام
اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من المضمر ق علي رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لا تكذبوا علي اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية
متعمدا فليتبوأ فليدخل في هذا الوعيد الناسي فانه من كذب على يلج النار اي
يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان يكون من موصولة
فمعناه يستحق ان يدخل النار لانه يقطع بدخوله وكذا كل ما جاء من الوعيد
بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث بما فيه ترغيب وترهيب
زعما منهم انه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب
علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بانا ما استدلوا
به من الرواية فغير صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام فيه ليضل
ليست للتعليل بل للعاقبة يعني انه عاقبته كذبه على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
صائرة الى الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا
ق عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه
في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تأويل مثله في حديث من شرب الخمر
ق حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير
ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق
ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها
جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة
ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا ولكم في الآخرة م معاوية بن
ابي سفيان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسألة الالحاف
هو الالحاح والمسألة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم
شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا وانا له كاره فيبارك له فيما اعطيته
له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى
يعني لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسألة كما يقال ما تأتينا فتحدثنا
معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع سببا
اي عدم السؤال الملحف المخرج سبب للبركة ويفهم منه ان السؤال الملحف سبب لعدم
البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف وجعله سببا وسببا بل يكون
رفعا على الاشتراك كقوله تعالى فلا يؤذن لهم فيعتذرون م ابو هريرة رضي الله عنه

كنت

روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع لالتقاء الساكنين
الجلب فمن تلقى فاشترى منه الفعلان كلاهما على بناء المجهول فاذا اتى سيده
السوق المراد بالسيد مالك المجلوب الذى باعه فى الطريق فهو بالخيار اعلم
ان تلقى الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعى ومالك ومكروه
عند ابى حنيفة واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد او لبس فيه السعر على التجار
ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعى
اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفة تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث
وقال ائمتنا لا خيار له لان لحوق الضرر كان لتقصير من جهته حيث اعتمد
على خبر المشترى الذى كل همته تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر
لان الشرى اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبايع فى اصح قولى
الشافعى فلا ينهض حجة م جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تمش
فى نعل واحدة انما نهى عنه لانه مخالف للوقار او لانه يعسر مشيه بها
وربما يكون سببا للعثار ولا تحتب فى ازار واحد الاحتباء هو ان يعقد
الانسان على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوى عليهما بثوب او بيده
ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل
بالثوب حتى يجلل به جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده
قال الجوهرى اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة
بهذه الصفة من الاشتمال فالنهى على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما
يعرض له حاجة من دفع الهوام وغيره ويعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع
احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحتباء والاستلقاء
واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره
ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احدى منكبيه ان انكشفت به العورة
فالنهى يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
استلقى فى المسجد واضعا احد قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة
او لبيان الجواز والا فحاله عليه الصلوة والسلام فى المجامع كانت على خلاف هذا
ق ابن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله
بكسر الهمزة والمد جمع الامة وفى ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة نهى
المنع عن خروجهن للعيادة تعرف بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكر
عاما لكن خروجهن مختص بان يكون فى الليل لقوله عليه الصلوة والسلام
لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا تكون الخارجة متطيبة
لقوله عليه الصلوة والسلام اذا شهدت احديكن المسجد فلا تمس طيبا

قال

قال شارح احكام الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة والجميلة لكون خروجهن
سببا لتحريك الشهوة قال القاضى حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد
الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روى انه عليه
الصلوة والسلام قال لا تمنعوا اماء الله مساجد واقول يحتمل ان يراد من
مسجد الله مسجد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا المسجد الحرام فلا يقوى
به ما ذكره ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا
فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء بالقصر هو النبات رطبا كان او يابسا
قال النووى صورته ان يكون للانسان بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن
حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر
اصحاب المواشى عن الماء يكون مانعا عن رعى الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعى
خوفا من العطش قيل النهى للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من باب المعروف
م ابو قتادة الحارث بن ربعى رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تنبذوا
النبيذ هو الماء الذى يلقى فيه تمر ونحوه والانتباذ هو اتخاذه الزهو بفتح
الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذى بدا به حمرة او صفرة والرطب
جميعا ولا تنبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحدة على حدته
قال بعض المالكية واحمد النهى للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث
الشدة فهو آثم بجهة واحدة وان شرب بعده فآثم بجهتين قال بعضهم النهى للتنزيه
لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه
ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم
لكنه مما اتفق عليه ق انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تنتبذوا فى الدباء بالتشديد والمد جمع دباءة وهى القرع اليابس ولا فى
المزفت وهى الاناء الذى اطلى بالزفت والاختلاف فى هذا النهى كالاختلاف
فى النهى الذى قبله م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ولا تنذروا
بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغنى من القدر شيئا هذا التعليل
يدل على ان النذر المنهى ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على
ظن ان النذر يرد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان
كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية
وفى قوله عليه الصلوة والسلام وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى
لزومه لان غير البخيل يعطى باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطى
بواسطة النذر الموجب عليه قال المازرى النذر مكروه لان الناذر انما
ياتى به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او للخلاص مما الزمه عليه

ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من البطن من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء فاني رأيت برسول الله صلى الله عليه وسلم من الجوع شيئا لا أصبر عليه فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن اي ولد ضأن معلوف في البيت فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فساررته قلت تعال انت ونفر معك فصاح النبي صلى الله عليه وسلم يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سؤرا اي طعاما يدعوكم اليه فحيهلا بكم فقال لا تنزلن بضم اللام من الانزال بوزن متكم بضم الباء وسكون الراء القدر المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز فاستعملها هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء قاله له قال الراوي فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك ثم قال ادع جابرة فلتخبز معك واقدحي من برمتكم ولا تنزلوها وهم اي اهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله انهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلي كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجويزه اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم لانه الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستأذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها ان تسكت م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه وروى مسلم عنه قال لا تنكح المرأة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وابنة علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذلك لا يجوز الجمع بينهما بالوطء بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه لا تواصلوا بغير تاء بعد الواو وفي رواية لا تواصلوا بتاء بعد الواو اي لا يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على الرواية لا تواصلوا من ابي سعيد وانفرد البخاري منه بقوله فاياكم الى آخره تقدم الكلام على صحيح

الوصال

ق اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل علي الزبير فاتصدق فقال لا توعي اي لا تحفظي فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك مزيد نعمه عبر عن منع الله بالايعاء لتشاكل قوله لا توعي اوضحي ما استطعت اي اعطي شيئا وان كان يسيرا الوضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وانما امرها عليه الصلوة والسلام بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري به التسامح في العادة كلبية وغيرها لا توكي الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لانه من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما انفقته فتكثر به فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك يعني يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة للقلة او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاهدة على القتال والغارات وغيرهما مما يتعلق بالمفاسد واما حلف ما فيه زيادة كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزده الاسلام الا شدة اي تأكيدا وحفظا على ذلك م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام والشغار بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجت ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل واحد منهما صداق الاخرى فنهى النبي عليه الصلوة والسلام عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه بظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد فيجب مهر المثل منه كما اذا سمى خمرا او خنزيرا في الحلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداقا للاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا صاعين بصاع ولا درهمين بدرهم اسم لمحذوف اي لا يبيع

مطلب عز انا مخندك

ق اي هلموا واقبلوا وفي رواية حي اي تعال واقبل وهل صلة وفي رواية هلا اي اسرع واقبل وفي رواية هلم بمعنى تعال كلمة واحدة وقيل هذا اسم سمي به الفعل وقيل مركب من ها وان وكان اصله هاء التنبيه دخلت على لم التي بمعنى لما ثم كثر استعمالها حتى صارت كلمة واحدة وقيل هلم بمعنى اقصد

ق اي ليس بمعتاد

ق اي يعجن

ق اي ولد ضأن

ق اي ذبحتها

ق اي ادخري

ق اي لا تعدي

ق اي لا تحفظي

ق اي لا توكي

ق اي لا تمنعي

ق اي لا تبخلي

ق اي لا تقطع

صاعين تمراً بصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم
بدرهمين م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث
يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي
فريضة في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلي
فيصلي ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام
الكل وفريضة في الركعتين عند ابي يوسف واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صحيحا
فتنصرف الى الكاملة وهو ركعتان عرفا وفي المسئلة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة
صحيحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا تجب القراءة في الشفع
الثاني من النافلة كما لا تجب من الفريضة قلنا الشفع في النافلة صلوة على حدة
والقيام اليه كتحريمة مبتداة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في
الشفع الاول واما الشفع الثاني من الفريضة فانما جاز بدون القراءة لقوله عليه
الصلوة والسلام القراءة في الاوليين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك
م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال
اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة
الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه
الاخبثان يعني لا صلوة كاملة خالصة للمصلي والحال انه يدافع الاخبثان
وهما البول والغايط عن الاداء ويدافعهما المصلي للاداء الواو في وهو للحال
فيلحق هذا اذا كانت في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت
صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل يأكل ويتوضأ وان
خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود في الصلوة اذا فات فات بلا خلف
وللصلوة خلف لانها تقضى ق عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي
على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز
يؤيده ما روي انه عليه الصلوة والسلام قال لا تجزئ صلوة لا تقرأ فيها فاتحة
الكتاب وقال ابو حنيفة فرضية القراءة انما ثبتت بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر
من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا تثبت به الفرضية لثبوت الشبهة في
نقله فثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة فانه قلت الآية
مطلقة فهي لا تنافي التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لي لحما ولا تشتر لي الا لحم
الضأن فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد لا يصلح
لنسخ الكتاب ق علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جيشا فجعل امير هم رجلا من الانصار

قال ابو هريرة قبل ان قال هذا الحديث ما اعلن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعلناه وما اخفى اخفيناه وكم

والمعلوم هذا عندنا هو العلم بما صح عليه الكتاب والسنة ولا يعلم ما صح عليه الكتاب والسنة الا من علم الكتاب والسنة وكان ابو هريرة رضي الله تعالى عنه فقيها عالما بالكتاب والسنة وكان ابو هريرة يحضر مجلس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويسمع الحديث ويحفظه ولا يحضره غيره ولا يسمعه غيره فلذلك كثر حديثه وقل حديث غيره

فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك حتى يسكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال
لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف
وهو ما لم ينكره الشارع خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عن
لا عدوى وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم كذا في الصحاح و
ذكر في النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولو جيء من المصادر
على هذه الوزنة غيرها كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد الهاجة واتى من
جانب الايسر طيرا او غيره يتشاءم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها
النبي عليه الصلوة والسلام بهذا الحديث وخيرها اي خير الطيرة الفأل
بسكون الهمزة وربما يحفظها الناس فسره النبي بالكلمة الصالحة المسموعة
على قصد التفاؤل كسماع المريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض
الخيرية للطيرة وقوله عليه الصلوة والسلام لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه
قلت يجوز ان يكون هنا بناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل له مطلقا
لا تفضيله على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي في
الفأل في بابه ازيد من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفأل
احب لما فيه من حسن الظن بالله تعالى ورجاء الخير منه والطيرة ليست
كذلك ولهذا كان النبي يتفأل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان
يسمع يا راشد يا نجيح ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره
واختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو
الظاهر لكن الثاني اولى لقوله عليه الصلوة والسلام لا يورد ممرض على
مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطبية عن التعطيل تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني انا قد يعناك فارجع ولا طيرة ولا غول وهو واحد
الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون انه في الفلاة يتصرف
في نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن
الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال عليه الصلوة والسلام
اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء
ثم دفعه الله تعالى عن عباده او يقال المنفي ليس وجود القول بل ما يزعمه
العرب من تصرفه في نفسه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا

معنى الحديث لا يجب عليهم طاعة الامير في اباحة معصية الله تعالى لان الواجب طاعة الله تعالى

الصفر الهداء والغول الاسم

فاخبر الشارع انها لا تضر على شيء من الاضرار الا باذن الله تعالى وخلقه

على الرواية عنه لافرع بفتح الفاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج
تلده الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لآلهتهم وجاء البركة في امها ولا
عتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة
كانوا ينحرونها في العشر الاول من رجب يسمونها الرجبية وكان المسلمون
في صدر الاسلام يذبحونها الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عليه السلام
عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله اي منذور كان في اي شهر وكان
فلا فائدة في التعيين ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه لا مال لك الا ان كنت صدقت عليها اي ان صدقت في انها
زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها من المهر يكون
بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو اي
حصول المهر ابعد لك منها اي من تلك المواعة لانة المهر اذا لم يعد اليك
مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل من الانصار
لاعن امرأتم فقال يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة
فأين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع
عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب
الاكثرون الى انه لها نصف المهر وقال احمد لها الصداق كاملا وقال
الزهري لا صداق لها ق ابو بكر وعمر وعلي وعايشة رضي الله عنهم
اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي
عبد الله له ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله عليه السلام
ولم يجتمع هذا الاحد من الصحابة فضائله كثيرة مأثورة عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم مائة واثنان واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية
عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء
المجهول يقال ورث ابي واورثني ابي ووَرِثْتُ وورثني توريثا ما تركناه صدقة
هذا استيناف جواب عمن قال لم لا يورث الانبياء تقدم الكلام عليه
قريبا في حديث لا تقتسم وَرَثَتِي خ عبد الله بن هشام رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو آخذ بيد
عمر رضي فقال له عمر يا رسول الله انت احب الي من كل شيء الا نفسي
فقال لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني
لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك وان كان فيه
هلاكك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل واحد
مجبول على حب نفسه اشد من غيرها قاله لعمر فقال عمر فانه اي فان الشان

الآن

الآن والله لانت احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر يعني الآن ايمانك كاملا
خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم مع المشركين يوم بدر فأسر ففدى نفسه ورجع
الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار اراد وا ان
يخلوا العباس فتركوا فداءه لهم حين اراد ان يفدي نفسه ويجلوا ذلك
من انصبائهم طلبا لرضاء رسول الله فلما استأذنوه في ذلك من النبي عليه
الصلوة والسلام قال لا والله لا تذرون بضم الراء لانه جمع يعني لا تتركوا
منه درهما يعني من فداء العباس فاداه النبي عن ذلك واكده بالقسم تأديبا
للعباس ولئلا يشق على الانصار في اموالهم وكيلا يقع في نفوس اصحابه
شيء لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان
التهمة ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه لا وجدت انما دعا عليه الصلوة والسلام زجرا له عن ترك تعظيم
المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له مافيه عبارة عن العبادة عبر عنها
بالموصول تعظيما لشانها قاله لرجل نشد اي طلب ضالة في المسجد فقال
من دعى الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالته فيما الجمل الاحمر فدعا الي اليها ق
ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح
اي فتح مكة المنفي في ضمن الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لا وجودها
لان هجرة المسلم اليها غير منقطعة م ابو قتادة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه لا هلك بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا
لي غمري اي ائتوني به الغمر بضم الغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير قاله
ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا يا
رسول الله وليلة التعريس كانت موجعة من غزوة خيبر وقيل من حنين
والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان في غمره عليه الصلوة
والسلام بقية ماء من وضوئه وقداوصاني بحفظه فحفظم فجعل يصب منه وانا
اسقيهم حتى بقي ما يروي غيري وغير رسول الله ثم صب فقال اشرب فقلت
لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال ان ساقي القوم آخرهم شربا
وشرب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم م ابن عمر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لا يأكل احد منكم من اضحيته وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد
الياء معروفة وجمعها اضاحي فوق ثلثة ايام قال القاضي ابتداؤها
يجوز ان يكون من يوم ذبحها ويجوز ان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها
النهي في الحديث للكراهة وقيل للتحريم وايا ما كان هذا حديث منسوخ

Bibliotheca Alexandrina

نسخه الحديث الذى رواه ابو سعيد الخدرى وهو قوله عليه الصلوة والسلام
فى حق لحوم الاضاحى كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه فى الباب الخامس
وانما قال المصنف ذكرناه للتفأل او لتأليف الباب الخامس قبل هذا الباب ق
انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب
اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد نفى كمال الايمان وبالحب الحب
الاختيارى مثلا لو امر رسول الله مؤمنا باباه يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا
او امر بقتل ابويه واولاد الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة
فى امتثال امره عليه الصلوة والسلام وان كان لا يحب بطبعه كما ان المريض
ينفر بطبعه عن دواء ولكن يميل اليه ويفعله لظنه ان صلاحه فيه كيف
ونبينا صلى الله تعالى عليه وسلم اعطف علينا منا ومن آباءنا واولادنا
لانه عليه الصلوة والسلام يسعى لنا لا لغرض قال القاضى ومن محبته نصرة سنته
والذب عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما فى الناس لفضل
المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه
ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رأيت انا احب ماخوذ من حب
الشيء بفتح الهاء اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله
حبب كمكرم بصيغة الفاعل فنقل ضم العين الى ما قبله فادغم كذا فى شرح
المصابيح لزين العرب ق انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اى من الطاعات
والاشياء المباحة لما جاء فى رواية النيسابورى حتى يحب للخير من الخير
ما يحب لنفسه وانما قال فى هذا الحديث لا يؤمن عبد وفى الحديث السابق
لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء
ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر
عنه هذه المحبة واما محبته النبى عليه الصلاة والسلام فيستوى فيها الفقير
والغنى لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى
شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه
بمثل ثمنه قال شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وتواضى
المتعاقدان على ذلك فيأتى آخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود
بمثل ثمنها واقول هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع قيل النهى مخصوص
بما اذا لم يكن فى الصورة المذكورة عيب فاحش فاذا كان فله ان يدعوه الى الفسخ
ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه م جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه

لا يبيع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل البادية
يقال بدا فلان اذا نزل كذا قال الجوهرى صورته ان يحمل البدوى متاعا الى
البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيأتيه البلدى ويقول ضعه عندى
لا ابيعه بسعر زائد على التدريج وهو حرام عند الشافعى ومكروه عند ابى ح
قيل هذا اذا كان المتاع مما تعم الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا افراد ا يشعر به
قوله عليه الصلوة والسلام دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل
لا يبيع الحاضر للبدوى ولا يشترى له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل
فى البيع والشراء والمشترك لا فى موضع النفى يعم خ ابو سعيد م ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه يعنى راوى الحديث على تخريج البخارى ابو سعيد وعلى تخريج
مسلم ابو هريرة لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر المراد به
النهى عن بغضهم وانه وجد سبب لقوله عليه الصلوة والسلام فى حديث آخر
واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم خ عايشة
رضى الله تعالى عنها روى البخارى عنها قالت لدد نا رسول الله فى مرضه وكان
مغمى عليه فجعلوا يشيرون الينا ان لا تلدوه فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال
لا يبقى احد فى البيت الا لد الا عمنا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اى لم يحضركم وقت
السقى انما امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يلد كل من فى البيت عقوبة لهم لانهم
لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة
العاجز كتصريحه وعلى المتعدى يفعل به ما هو من جنس الفعل الذى تعدى به
الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه لا يبولن احدكم فى الماء
الدائم اى الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخى فى الرتبة ومعناه تبعيد الامر
مما يمكن فيه اعلم ان الماء الكثير يخرج عنه بالاجماع والماء الذى يكون مقداره
قلتين يخرج عند الشافعى والماء الذى لم يتغير بالنجاسة يخرج عند مالك وكل
منهم متمسك موضع بيانه مشبعا الفقه ق ابن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة الكلام عليه يعنى
لا يقصد احدكم الوقت الذى تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلى باسكان م
الياء عطف على ما قبله وهو فى معنى النهى ايضا اى فلا يصل ويجوز نصبها
باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهى عنه فى هذين الوقتين
الفرايض والنوافل جميعا عند ابى حنيفة واصحابه والنوافل فقط عند مالك
والشافعى لقوله عليه الصلوة والسلام من نام عن صلوة او نسيها فليصلها

كثرة الوقوف فى البلد فكره ذلك بعضهم وقال لهم
البلد وسعة وقال اخرون لا بأس بذلك لان البادى انما
له وابيعه على الناس فيفوت ذلك على اهل البلد فنهى عن
عن ذلك فمن فعله وقع البيع وهو بالنهى عالم يفسخ
وانه ابعد ولا يبيع م
ذهب جماعة الى ان لا يبيع البلدى للبدوى وجوز
الشراء له وهو الاظهر م
الانصار اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم المدنيون الذين اووه ونصروه

بتكاثر دم الماء بدوره ودوامه اذا سكن وركد
ان الماء القليل ينجس بالوقوع وان لم يتغير

اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل
كان يصوم صوما فليصمه يعني الا ان يوافق صوما يعتاد بصومه اعلم ان
المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة لقوله عليه الصلوة والسلام
لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا لاطلاق
الحديث فان قيل اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء
قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد بصوم متطوعا فليصمه
فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه قليل فكانه مظنة
ان يتوهم انه عفو كما عفي عن كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا عن
التشبيه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما من جهة الفرضية
وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه ق
انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت
بضر نزل به انما نهى عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاء بما نزل من الله
من مشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان
فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء اذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون
ق عثمان رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن
الوضوء اي يكمله برعاية فرايضه وسننه فيصلي صلوة اي من المكتوبات
الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قيل المغفور الصغاير
ونرجو من الله ان يغفر الكباير ايضا للعموم قوله ان الحسنات يذهبن السيئات
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله ابدا
المؤمن الذي قتله لاعلاء كلمة الله في النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك اذا كان
مكفرا لجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير خلود
النار كالحبس في موضع آخر م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لا يجزي ولد والده بفتح اوله وبالزاي المعجمة اي لا يكافي ولد باحسان على
والده وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده اي بان يجده مملوكا فيشتريه
فيعتقه قال اهل الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملكه ولده عليه لان الفاء للتعقيب
فيتعاقب بعد الشراء الانشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه
للسببية معناه فيخلص ولده عن الرق بسبب شرائه يؤيده قوله عليه السلام
من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من بعض شيوخي ههنا معنى لطيفا
وهو ان قضاء حق الوالد للمملوك يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه
الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد مقارنا بالشرى لان عقيبه علم ان قضاء

الولد

الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما
قد سلف ونكاح السلف محال فيفيد بكاح منكوحات الآباء ويجوز ان يكون
الفاء في فيعتقه كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة
نفس القتل ق ابو بردة بن نيار رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال المهملة ونيار بكسر
النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم حديثان له في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد
فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير به اخذ
احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى الثلثين عند الشعبي والى ما
دون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي حنيفة والشافعي ليكون
التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واول الحديث بانه لا يزاد على العشر
بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المراءة وعمتها ولا بين المراءة وخالتها تقدم
شرحه قريبا خ ابو بكر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق
وهذا نهي لارباب الاموال حين جاء الساعي صورته ان يكون لواحد اربعين
شاة ولاخر كذلك فيجب فيها شاتان فاذا اجتمعت ففيها شاة ولا يفرق
بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون
شاة مخلوطا فانما هي عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه فخشية
الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك فمن ان تكثر الزكوة واما خشية
الساعي فمن التقليل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة تجمع مال الرجلين كمال واحد
ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام يابى عن ذكرها م عايشة
رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم التمر هذا محمول على
بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على
القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واخلص
عن الملال ق البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم
ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله عليه السلام
يحبهم لنصرتهم اياه وبذلهم انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته
فانما يحبهم لمحبته وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان
بضد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله ق ابو بكر رضي الله
اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة

م اذا اعتاد صوم يوم الاثنين ويوم الخميس او نحو ذلك فوافق احدهما يوما من ايام البيض او غيرها هل يصومه لاجل العادة او لا يصومه لاجل النهي عن التقدم فيه خلاف والاظهر انه لا يصومه لان النهي اخص من العادة والخاص مقدم على العام

م وفيه اشارة الى جواز العادة للصيد والتاديب

م هذا نهي عن جهة حرب الشرع لان الكفرة ربما يتخذون الصلح حيلة للاستراحة والتقوي ثم الغدر فيغتنم الغافلون عنه فرصة الاستيصال

م روى ان رسول الله عليه السلام بعث عليا رضي الله عنه ليقرأ سورة براءة على اهل مكة فقال يا رسول الله لو بعثت غيري فضرب صدره بيده وقال لا يؤدي عني الا انا او رجل مني فركب ناقة رسول الله عليه السلام العضباء ولحق ابا بكر رضي الله عنه بالطريق فلما رآه ابو بكر قال اامير او مامور فقال بل مامور فمضيا فاقام ابو بكر للناس الحج وعلي يقرأ عليهم براءة حتى ختمها وكان يوم النحر يوم الحج الاكبر يوم التروية ويوم عرفة ويوم النحر وايام التشريق الثلثة فنادى علي بمنى الا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ومن كان له عهد عند رسول الله عليه السلام فعهده الى مدته ومن لم يكن له عهد او كان عهده اكثر من اربعة اشهر فاجله اربعة اشهر فرجع ابو بكر الى رسول الله عليه السلام فقال يا رسول الله انزل في شيء قال لا ولكن جبريل جاءني فقال لا يؤدي عنك الا انت او رجل منك

الوداع وكان ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا
الحديث هذا موافق لقوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد
عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن
ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريانا هذا ابطال لما كانت
عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله
فيها ق ابو بكر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين
اثنين وهو غضبان انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم
فيها محرج عن بحث واستدراك النظر ويلحق بها ما في معناها كالجوع المفرط والجوع المقلق
والمنام وغيرها حق الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة
مقاومته م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية
احد الا باذنه ايحب احدكم ان توتى مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها
الغرفة تخزن فيها الطعام وغيره استفهام في قوله ايحب بمعنى الانكار واعلم
ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حوز الضرع مستودع الشرع جدا
لانه شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها ويكون متقفلة بحيث لا يظفر
لما فيها الا بالكد فينبغي ان لا يحلب الماشية الا باذن صاحبها انظر الى حسن
نظر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكمال بلاغته لا زال الله يخصه بمزيد
عنايته فتكر خزانته فيشمل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون
والثاء المثلثة من باب الافتعال اي ينثر ويتخرج فانما تخزن لهم
ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر
النهي تاكيدا قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء
الى نظيره في الحكم فقد دل به على ان من حلب لبنا من ماشية محرمة او نسيم
لغيره تقطع يده قياسا على السارق في الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع
مما يدرء بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه اتفقا على المرفوعة عنه لا يحل دم امرئ مسلم اي اراقة دمه
يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا تفسير مسلم على قول من جعله
موافقا للمؤمن الا باحدى ثلاث اي على احد ثلاث الثيب الزاني بالجر بدل من
موصوف ثلاث مقدر وبالرفع خبر مبتداء محذوف المراد بالثيب الزاني
المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى
والنفس بالنفس والتارك لدينه لا بد في هذه الثلاثة من تقدير المصدر
ليصلح ان يكون علة تهديره زنى الثيب الزاني واقتصاص النفس بالنفس
وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله تارك لدينه المراد

هو الذي يفارق مذهب
اهل السنة والجماعة وما اجمعت
عليه الامة م

بالجماعة

جماعة المسلمين ومن فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة
دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة
وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم
المحصنة قلنا التعميم في المحصن تخصيص في المحصنة لاستوائهما في الزنى الذي
هو علة القتل ولكذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة
والمرتدة ليست كذلك م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم
ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا
يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد قولنا لها احتراز عن الملاعنة فانه
تحرم عليها ليس لها بل للتغليظ وقولنا على التابيد احتراز عن اخت الزوجة
ويروى الا مع ذي محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه
مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاق بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور
في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وليلة وفي رواية
مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة
لكن لم ير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمراة
بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية ابن
عباس لا تسافر امراة الا مع ذي رحم محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون
تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مستندا بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعي
ومالك في انهما جوزا سفر المراة بلا محرم اذا كانت مامونة على نفسها او مع نسوة
ثقات ق ام سلمة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها لا تحل لامرأة
مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلث ايام الا احدا ذوج الطيب
والزينة والدهن المطيب وغير المطيب من غير عذر قولنا تحد على بناء المعلوم م
من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثالث للتلاقي المجرد يقال احدت المراة
احدادا وحدت حدادا وعن الاصمعي انه لم يجئ الا احدت رباعيا الا على
زعمها هذا الا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله
ويدل ايضا على ان لا احداد على الامة المتولدة على مولاها وكذا تقييد
المراة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة واضحا
وقال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات نعمة الكافر عنها وحمل التقييد بالاسلام
في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد وقال الامام الطيبي قوله اربعة
اشهر وعشرا انه جعل بيانا لقوله فوق ثلث ايام يكون الاستثناء متصلا

ق اي رجل منهم عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان م

فيكون المعنى لا يحل لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها
وان جعل معمولا لتحد مقدر يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر
وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة الهجرة في الثلث
فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث لان الآدمي
مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا اذا كان الهجرة لامر دنياوي واما
اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر النبي عليه الصلوة والسلام
عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما
روي ان بعير صفية لما اعتل قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الزينب
اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية
فغضب عليه الصلوة والسلام فهجرها ذا الحجة ومحرم وبعض صفر خ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي
بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المراءة للتزوج قيل هذا
اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز
خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي فقالت ان معاوية وابا جهم
خطباني قال عليه الصلوة والسلام انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان
متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت
هذا النهي ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة
على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور
الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى
وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ
اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة
كونهم من بني آدم يحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووي ثم لو خطب
على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ
خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه لا يدخل احد الجنة الا اري على بناء المفعول
مقعده بالنصب مفعول الثاني من النار لو اساء يعني لو اساء لكان ذلك
مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل النار احد الا اري
مقعده من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله اري عليه حسرة م جابر رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من
النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يجعله امينا ولا انا يعني ولا انا
ادخل الجنة بعملي الا برحمة الله يحتمل ان يكون الباء زائدة والاستثناء منقطعا

لان

لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله تدخل الجنة وليس
المراد منه توهين امر العمل بل نفي الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل الله
تعالى ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل
احدا منكم عمله الجنة مقارنا بشيء الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب
اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا على ان دخولها انما يحصل بالعمل
واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره فلا ينافي الحديث لان الآية
تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث عليته وايجابه الهي احب طاعتك
وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم استحقها
م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره
بوائقه جمع بايقة وهي ما يصيب الناس من عظيم نوايب الدهر والمراد به
هنا الشرور ق جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يعرف تأويل هذا الحديث وما قبله وما بعده
من تأويلات نظائره فيما سبق ق حذيفة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المثناة
من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعض بينهما بان
النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يستمع على القوم
وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالي ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة
النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كره المنقول عنه او منقول اليه او ثالث
وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى لو رأى انسانا
يخفي ماله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها الذرة واحدة الذر
وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا
ونعله حسنا قال ان الله جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في
قلة اظهار الحاجة الى غير الله تعالى او معناه انه تعالى جميل الفعل لخلقه بقضاء حا
جاتهم فيحب منكم هذه الصفة وهي قضاء حوائج اخوانكم وبه الجمال لكم كذا قاله
الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب ههنا الكبر بطر الحق بفتح الباء
الموحدة والطاء المهملة اي تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدرا
يعني الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله تعالى ونواهيه وعدم التفاته
وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اي استحقارهم
وتعييبهم ذكر الخطابي في تأويل الحديث وجهين احدهما التكبر عن الايمان
والثاني ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون

في قلبه مثقال ذرة منه كما قال الله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن
ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله تعالى بادنى مقداره لكان جزاؤه عدم
دخول الجنة ولكن تكرم بان لا يجازى به بل يدخل كل موحد الجنة خ ابو بكرة رضي
الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها
الخوف المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه
عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه
لا يقدر على ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله واقداره عليه م ام مبشر
رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قيل ما روته عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين لا يدخل النار احد بايع
تحت الشجرة روى ان رسول الله بعث عثمان عام الحديبية الى قريش
للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه
وكانت تلك البيعة تحت الشجر فلما بايعوه قال لهم انتم اليوم خير اهل الارض
وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين م ام مبشر رضي الله تعالى عنها روى
مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول للتبرك لا للشك من اصحاب
الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر رضي الله عنها
زوجة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بلى يا رسول الله وهي ايجاب للنفي اي
يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة
اي استدلت على ما ادعته من الدخول بقول الله تعالى وان منكم الا واردها
فقال النبي قد قال الله ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا جميعا اصله
جثويا وهو مصدر حال اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او من
ضيق المكان قيل القسم في الآية مضمر اي والله ما منكم من احد الا واردها
اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية
اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول
غير مناسب للحديث ولا لما بعد الآية وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا اللهم
الا ان يكون بمعنى نسوق يعني بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة
من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله عليه السلام
لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت
على ابراهيم عليه السلام فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى
ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكون
داخلها قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين
فما الفائدة في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعم الجنة اذا شاهدوا ذلك

العذاب

العذاب ومزيد غم للكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد ورود المؤمنين
النار هو مس الحمى جسده في الدنيا بقوله عليه الصلوة والسلام الحمى حظ كل مؤمن
من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب بمعنى الحديث وعن الحسن
والقتادة ومعنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد
يرد الشيء الشيء ولا يدخله كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح
وهذا هو الصحيح وذلك لا يناسب قوله عليه الصلوة والسلام لا يدخل النار
فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم
التناقض بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب بمعنى الحديث لانه
ح يبقى استدلال حفصة رضي بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب
ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول
في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار مستلزم له عادة وكثيرا ما
يطلق ويراد منه العذاب فح ينتظم فيما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين
بدخولهم النار بهذه الآية ودفعه عليه الصلوة والسلام كلامها ببيانه ان كل
داخل في النار غير معذب بقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين واما
الثالث فعن ابن مسعود رضي ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا
غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد
فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا لرد مقالته عليه الصلوة والسلام
م عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضي الله
رسول الله انه دخل بيته فرأى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما
اخبره به قال عليه الصلوة والسلام لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة
بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان
شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد
صغيرين كانا او كبيرين ق ام سلمة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا تفسير هؤلاء قاله حين رأى مخنثا قاعدا
عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي
يشبه النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبيه بجبلته عليه وتارة يكون
بتكلف والثاني هو المذموم الذي قال عليه الصلوة والسلام في حقه لعن الله
المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي
في الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي
والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى
الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب

تغليب الذكور على الاناث والا فالكل داخلون حقه ان يقول عليكن خ ابو امامة رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه لا يدخل هذا البيت قوم الا ادخله الذل قاله لما
رأى شيئا من آلة الحرث قيل هذا فيمن يترك الجهاد لاشتغاله بالحرث وتوابعه لا لمن
يشتغل به مع القيام بالجهاد لانه لا ذل على من اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الذل لاجل
غلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزرع
لابد من ان يكون مطلوبا بالعشر والخراج وهذا نوع من التسلط عليه ولا يتوهم
من هذا مذمة الزراعة لانها مأجورة كيف وقد روى انه عليه الصلوة والسلام
قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ف اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما المراد
كل منهما من الآخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند
الشافعي بهذا اوقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده مما
كسبه في الاسلام وعندهما مما كسبه في الحالين والدلائل مذكورة في الفقه
خ جرير رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس
من تأويل نفيها عمن لا يرحم الناس في الباب الاول في حديث من لا يرحم
لا يرحم ف ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم
في صلوته ما دامت الصلوة تحبسه لا تمنعه الا ان ينقلب اي يرجع الى اهله
الا الصلوة قوله لا تمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى بتأدية المقصود باعراب اليم
كما في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان
منتظر الصلوة مع الجماعة كان له كالكائن فيها في الاثيب له ثوابها مدة انتظاره
لها خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه
ما لم يصب دما حراما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال
في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله
زال عنه حالته الاولى لشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر
الدماء خ سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يزال الناس
بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن
الغروب من سنن المرسلين ليحصل الفطر اسم من الافطار وفي الصلوة فضل حافظها يكون متخلقا
باخلاق قهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم م
سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يزال اهل الغرب
قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون
لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس حدته وقيل الغرب
هنا الدلو الكبيرة والمراد باهلها العرب لانهم يختصون بها غالبا ظاهرين على الحق
حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها ق المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه

اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق
حتى يأتيهم امر الله قال شارح امر الله هو القيمة كقوله تعالى اتى امر الله
الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح التي تأتي فتأخذ
روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله الله
وهم ظاهرون الواو فيه للحال والعامل فيه يأتيهم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ جاء ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة
هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله حصى بكفه فرماهم فقال لا ينزو ريسا
لونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق
راجع الى من وفي بعض روايات فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة مختص بقريش
ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقي من الناس
اثنان حتى يكون احدهما خليفة والآخر تبعا م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لا يتوب عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعني
ستر الله معاصي ذلك الساتر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي لواء محبته
عليه والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد
او بدنه قال النووي الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما
اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الولاة ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه
لان الستر عليه يكون تقوية على فعله م سلمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه لا يستنجي احدكم بيدون ثلثة احجار قال الشافعي لا بد في الاستنجاء
من الثلثة والانقاء حاصل الانقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة العدد غير
لازم لقوله عليه السلام من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج واما الحديث فتوراه
الظاهر لانه لو استجمر بحجر له ثلث اعرف جاز بالاجماع ق ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يسلم المسلم على سوم اخيه المسلم يقال ساوم
السلعة اذا طلبها للشراء صورة السوم على السوم ان يقول واحد للمشتري
بعد تراضي المتعاقدين وقرر المبيع لا تبع منك خيرا منه او يقول للبايع استرد
لاشتريه منك باكثر قيل مجرد سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من
تصريحه فان وجد ما يدل على الرضا ففيه وجهان كذا قاله النووي خ ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غايته
جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس
يدل على انه يشهد له ذو العلم وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان

البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث
على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن
والانس واما الكافر فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي
قال النووي لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل
الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روي في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه في يده
كانه يرفع يده فتحقق اشارته وروي في غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى
الاغراء كما في قوله تعالى ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدري
ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم فنفى عنه الدراية اصلا ثم استانف
بقوله لعل من يده من هنا بمعنى على يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد
المشير ويجوز ان تكون من زائدة على قول فتكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير
في حفرة من النار م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يشربن
احد منكم قائما فمن نسي فشرب قائما فليستقئ وفيه اشارة الى ان الناسي
اذا كان مامورا بطلب قيء ما شربه فالشارب قائما عامدا يكون مامورا به
بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شرب من زمزم
قائما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يضره الشرب وشربه عليه الصلوة والسلام
قائما يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر بشربه
قائما فمن زعم نسخا بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ
غير معلوم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يصبر على
لاواء بهمزة بعد اللام والمد ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من امتي
الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هنا ليس للشك لان رواته
كثيرة رووه هكذا او بعيد ان ينفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت
شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا لمن مات بها في زماني او معناه كنت
شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عامة لامته
فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو لما ورد
في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فتكون اشارة الى اختصاص اهل
المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة
ليتجاوز عن عصيانهم م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يصلح
الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما
لان فيه اعراضا عن ضيافة الله ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي وينعقد
عند ابي حنيفة واصحابه ويلزمه قضاؤه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه

اتفقا

اتفقا على الرواية عنه لا يصل احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه
شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه
على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امينا عن انكشاف عورته ولئلا يفوت منه
حضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل ذلك لا تصح
صلوته عند احمد بظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق
ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر و
يروى العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر
وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها
ورواية العصر في حق من صليها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة
وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي عليه السلام
فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب قاله منصرفه اي وقت انصرافه من الاحزاب
اي من غارتهم وهم طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا
بنصر الله خرج رسول الله خلفهم لغارتهم خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما اي بان يصوم يوما قبله
او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب
تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم م ابو هريرة رضي
روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض بغضا
يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي آخر اي من خلقها الآخر وفيه حث
على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه لما بلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم
بنت كسرى فقال لا يفلح قوم تملكهم امراءة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه
الظفر عليهم وان المراءة لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج
الى الخروج واصلاح امور الانام والمراءة مستورة ناقصة العقل م مطعم بن
الاسود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل روى عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قريشي صبرا نصب على
المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد قائم حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار
محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا مسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى
يقتل كما لو ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على
قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة رضي
روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله قيل هم قوم اجتمعوا لله سواء

كان بالذكر والتلاوة او بالاشتغال بعلم الشريعة الا حفتهم اى احاطت بهم الملائكة
وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اى الوقار والخشية والذكر سبب
لهما قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعنى فى
الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الكرامة والتربية ف ابو هريرة رضى الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر
الضاد المعجمة اى اجعل مولاك ذا وضوء واسق ربك ولا يقل احدكم ربى
هذا الخطاب للمماليك والخطاب السابق فى احدكم للملاك وليقل سيدى ومولاى
وفيه نهى عن استعمال اسم الرب فى مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب
هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له حذرا عن
المضاهات ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا يعبد كما يقال رب المال ورب الدار
ولم يمنع العبد ان يقول سيدى لان مرجع السيادة الى الوفاء بالامر والنهى والوفاء
ولذلك سمى الزوج سيدا قال الله تعالى والفيا سيدها لدى الباب واما قوله
عليه الصلوة والسلام ان تلد الامة ربتها وفى رواية ربتها فمحمول على ابناء الجواز
لان النهى فى الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهى عن اكثار هذا الاستعمال
وهذا هو مختار القاضى خ ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه
لا يقولن احدكم اللهم اغفر لى ان شئت اللهم ارحمنى ان شئت ليعزم المسئلة
اى فى وقت مسئلته تنازع فيه الفعلان احدهما لا يقولن والآخر ليعزم والعزم
فى السؤال هو ان يجهد فى الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حث الظن بالله
تعالى فى الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ فى الدعاء هو ان يؤتى منه صورة
الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتعيير وهو انما يكون فى حق
من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهو معنى قوله عليه السلام
فانه لا مكره له خ ابن مسعود رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه لا يقولن
احدكم انى خير من يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوق وفى رواية
ما ينبغى لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى تقدم البيان فى حديث
من قال انا خير من يونس بن متى ق عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا
على الرواية عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسى ولكن ليقل لقست نفسى
يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثى قلبى وانما كره النبى
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لفظ الخبث لكونه مستعملا فى خلاف الطيب فاليقل
قد قال فى الذى ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه
بان المنهى استعمال خبثت بمعنى غثيت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه
لا استعمال لفظ الخبث فى خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال

خبثت نفسى يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيهما يستعمل
فى الاشياء الغريزية ولهذا كره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذكره وقوله فاصبح
خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدى وامتى كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء
الله ولكن ليقل غلامى وجاريتى وفتاى وفتاتى انما كره النبى عليه الصلوة والسلام
ان يقول السيد عبدى لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد فى الحقيقة انما هو لله تعالى
قيل انما يكره اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء
القرآن به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم م ابو هريرة رضى الله عنه
روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعنى يا قوم اطلب خيبة الدهر
اى حرمانه وانما نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن هذا القول وما فى معناه لان
عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما
يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان الله هو الدهر اى مقلب والتصرف
فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الدهر يقال دهرت
الشئ اذا جمعته ثم قد فسر وما قاله الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى ان
الدهر اسم من اسماء الله تعالى ومعناه الازلى الابدى وهذا ايضا ازنه بجواز
اطلاقه على الله تعالى غاية ما فى الباب انهم لم يكونوا عالمين تسمية الله بهذا
الاسم فاعلمهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فعلى هذا يكون على وجه المنع عن سبه
ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلفات
م جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعنى
من وجد اخاه جالسا فى المسجد لا يجوز له ان يقيم ثم يجالف الى مقعده اى يأتى
من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول افسحوا اى
توسعوا فان قيل ثبت فى الصحيح ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا قام
احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه
فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة فى حق من سبق اليه لان السابق
اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتأخر ان يقيمه قال النووى واصحابنا
استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء
فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة فى حق من جلس
فى موضع سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضى شغلا
يسيرا سواء ترك فى موضعه خمرة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد
فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ف ابن عمر رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه

وقوله فتاى وفتاتى هو بمعنى عبدى وامتى
وانما نهى عن اضافتهما الى انفسهما لان
حقيقة الله
معناه ان العرب كان من شانها ذم الدهر
وسبه عند النوازل لانهم كانوا ينسبون
فواعل الدهر الى الدهر وانما فاعلها
فرجع الضمير الى الله تعالى
وقوله فاصبح خبيث النفس اى ساقط الهمة او هى
عن سب الدهر

وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل
كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى الكريم ثم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير
والتانيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما
لان الخمر المتخذ منه يحمل شاربها على الكرم فكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذه
التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه
احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا
لهذه التسمية ق سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في
الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء
ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص
وذكر القميص تنبيه على ان المنهي لبس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع
ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء وبضم النون قلنسوة طويلة
يلبسها الزهاد في الزمان الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز
للمحرم تغطية الراس لا بمعتاد اللباس ولا بنادره والى انه لا يجوز التغطية بغير
المخيط كالعمايم ولا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو
نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس
والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون
ولا الخفين اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا اسفل
من الكعبين فيلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رؤبة رضي الله تعالى عنه
عمار بضم العين المهملة وتخفيف الميم والرؤبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن
توبة قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة احاديث اخرج له مسلم
حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
خصهما بالذكر لكونهما شاقين فمن واظب عليهما واظب على غيرهما ق ابن عمر
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو غرة اسر
يوم بدر فمن النبي عليه الصلوة والسلام وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه
ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن من النبي مرة ثانية
فقال لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي
للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما تضرر به مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة
مرتين وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في امور الآخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي
ان يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عليه السلام بزليخا

كان لا يتكلم امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما اذ الحازم
ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر به في الدنيا والآخرة ق ابن عمر رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره
مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان
منهيا عنه مع احتياج المرء اليه بحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا
يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان ياخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره و
يحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك بيمينه ولا يتنفس في الاناء
نهي عنه لمخافة ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لان برودة
الماء الكاسر للعطش يقل بحرارة نفسه واما ما روي ان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم كان يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان الجواز او لانه عليه الصلوة والسلام كان
يستشفي ببزاقه فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها في جداره
الضمير فيه عايد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم
وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص اعلم الحديث بعلامة البخاري
لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلم واخرجه عن يحيى بن يحيى
كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ق
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال
من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه يؤذن او قال هو
الشك من الراوي قال عليه الصلوة والسلام ينادي بليل ليرجع اي الاذان قائمكم
الرجوع يجيء لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم الى مصلحة مترتبة
على عمله بقرب الصبح كالايتار ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح
نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق
مما يناسب المقام وههنا يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا و
مد اصبعيه السبابتين اقول الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا
وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله صوب يده ورفعها
وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار بيده الى السماء والارض ايضاحا بان البياض
المستطيل ليس من الفجر وحين قال عليه الصلوة والسلام حتى يقول هكذا فرج بين
اصبعيه ايضاحا بان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان
في كلام المص اختلاطا واختلالا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال الشارح الفاء

فيه بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا
كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها
وههنا ليس موت الاولاد ولا عدمه سببا لمس النار الى ههنا كلامه لكنه
ممنوع لان نحو ما تأتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول
سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية
يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح كانه لم يتنبه
للمعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم هذا استثناء من قوله
فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اي ابررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف
مما قسم عليه مقدار ما يكون بارا في قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يموتن احد الا وهو يحسن الظن بالله
قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبل موته ثلثة ايام
النهي في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما
المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل
الا وانت خاشع لست تريد النهي عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في
الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله تعالى يكون من حسن العمل غالبا
فكانه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه لا ينبغي للصديق بتشديد الدال للمبالغة في الصدق والمراد به المؤمن
لانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان
اللعانين لا يكونون شهداء ق عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله عند نزعه فروج حرير لبسه اي النبي عليه السلام
الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه قيل انه
كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عليه السلام
نزع كاره له لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية
اخرى انه عليه الصلوة والسلام صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبرائيل
عليه السلام وما قاله بعض من انه كان بعد التحريم لبسه عليه الصلوة والسلام استمالة
لقلب واهبه فمردود لان مثل هذا مستبعد من متورع من امته فكيف ممن هو
اتقى الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع
فنهاهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك وقال لا ينفر احد هذا نهي
من النفر بالسكون وهو الرجوع حتى يكون آخر عهده اي لقائه بالبيت و
في رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف

الوداع

الوداع واليه ذهب ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه فاذا تركه وجب عليه
الدم الا الحايض فانه ليس بواجب عليها لانه جاء في رواية الا انه خفف عن
الحايض م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل
يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة
لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله قاله لها حين قالت يا رسول الله
ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية
اي في زمانها وهو ما كان قبل بعثته قريبا منها سمي به لكثرة الجهالة فيه يصل
الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش
قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها
بنعيم الجنة ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرايمهم
وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد مما ورد في الآيات والاخبار في بطلان
خيرات الكفار انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها
بجنايات ارتكبوها سوى الكفر ووافقه المازري فان قلت على ما قاله القاضي
كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس رضي الله
انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك
قال نعم اقول نصرته النبي عليه الصلوة والسلام انما تنفعه من جهة انها
تصير سببا لشفاعته عليه الصلوة والسلام له لا من جهة انه يثاب عليها
او يخفف عنه يشعر به قوله عليه الصلوة والسلام بعد قوله نعم ولولا انا كان
في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به م ابن عمر رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قال اتخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من فضة
ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقشن احدكم على نقش خاتمي هذا
هذا صفة لخاتمي يعني لا ينقشن مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه عليه
الصلوة والسلام كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم ولو نقش غيره
مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني ولا
يخطب الافعال الثلثة فيه مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج
المحرم امراءة ولا يزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يخطب امراءة للتزوج
ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم بظاهر الحديث وذهب
ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روي انه عليه الصلوة والسلام تزوج
ميمونة وهو محرم فحملوا حديث عثمان على الوطء لكون لفظ النكاح حقيقة فيه
او على كونه منسوخا ان ثبت تأخر المروي وان لم يثبت يتعارضان فيصار

الى القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح ولكن فيه تأمل لان قول النبي
وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير
والفعل قد يكون مقصورا عليه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه لا يورد بكسر الراء نفي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المريض ومفعول
لا يورد محذوف اي ابله على مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهى
عليه الصلوة والسلام عنه لانه ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله تعالى وقدره الذي
اجرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر او لئلا يقع في نفس صاحبها
ان المرض تعدى بطبعه فيكفر كذا قاله النووي

الباب الرابع

م جابر رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه
في الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما
اتفقا على الرواية عنه من حديث ابن عمر رضي الله عنه وابن عباس وانت ترى
ان المص وسمه بعلامة مسلم من حديث جابر م جرير رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله تعالى
اذ ابق الى الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازري والقاضي
عياض الحديث محمول على مستحل الاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيرها
لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تأويله
سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سأل عرافا لم تقبل له صلوة اربعين
م جرير رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد
هو الذي يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديدها
المتصدق ومعنى الاول مراد هنا فليصدر عنكم اي فليرجع وهو عنكم راض
والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
به لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان
عن سهيل وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون
سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهى الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند
الوضع او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا
الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مرقوم بعلامة ق ابن عمر رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث
من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اتى
احدكم اهله يعني جامع امرأته او امته ثم اراد ان يعود اي يجامعها مرة
اخرى فليتوضأ اي ليغسل ذكره تتمة الحديث فانه انشط للعود يفهم منه

ان المستحب للمرأة ان تغسل فرجها ايضا خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا
محذوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة
او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره
وعلاجه الضمير ان المجرور ان للطعام يعني فان الخادم قرب من الطعام وباشره
ربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب
عليه ان يستوي بينه وبين مملوكه في الاكل ق ابو ايوب رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا
القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغائط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث
مخصوص بالصحراء لما روي ان ابن عمر رضي قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته
ان الصحراء لا يخلو من مصل من ملك او جن او انس الى هنا كلامهم لكنه مدفوع
لان عموم الحديث لا يختص بالاثر وقال آخرون انه عام علته احترام جهة القبلة
من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر رضي الله
انه رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة
في قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي
عليه الصلوة والسلام يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال
الجمع على ان فعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في
الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول
على موضع لا يكون القبلة فيه الى الشرق او الغرب كالمدينة شرفها الله تعالى خ
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا احب الله العبد نادى جبرائيل
ان الله يحب فلانا فاحببه الضمير في نادى الى الله يعني اذا اراد الله ان يظهر
محبة عبد من عباده يعلمها اولا جبرائيل فيأمره بمحبته فيحبه فينادي في اهل
السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان
في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول
في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض محبة الله
عبده مجاز عن ان يرضى عنه وعن مالك رحمه الله قال لا احسب في بغض الله تعالى
عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري
لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المرأة تقدير اذا اعجبت احدكم المرأة
فالفعل المذكور يفسره فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امرأته
فليواقعها فان ذلك يرد بياء المضارعة من الرد وروي بالباء الموحدة على

صيغة الماضي من التوبيد ما في نفسه يعني يكسر ما فيه من حر الشهوة ويجلد باردا
والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم الهوى ثم
الوله فالموافقة للطبع والميل في النفس والود للقلب والمحبة للعواد وهو باطن
والوله ذهاب العقل من شدة الوجد والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى حتى مال قلبه الى امراءة ولم يقدر
على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا الصاحب في غير
موضاة الله فامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باتيان زوجته ليتخلص عما في نفسه
من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها
الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف يجيء بمعنى المثل كذا قاله الجوهري حتى القاضي
الماوردي عن بعض العلماء اداة التضعيف لا يتجاوز سبعمائة نظرا الى ظاهر الحديث لكنه
غلط لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف
كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذلك المسلم قال
الشراح حسن اسلام المرء استقامته في الطريق بحيث لا يعصي ربه اقول
لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشرة امثالها غير مرتب
عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال
المطرزي هو من الموفق الى اطراف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي يذرع بها
مجازا وهو يذكر ويؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق
بين ارض لقوم واراد واحياءها فانه اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره
جعل سبع اذرع واما اذا وجدناه طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع
فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه قال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف
في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعد وك في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان
المتروك منه للمارة يسع اذرعا لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا
ليبقى للمارة دون الاحمال ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من
صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من
صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقم الحص
بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت
عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته
قال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلوة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع في الفجر
صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد

فجاز اداؤها بالنقصان قال الناظم الان ما كان قبل الغروب كان اداء وما
كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واول الحديث باة المراد بالاتمام في
صلوة الفجر والله اعلم قضاءها في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا
الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم
الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة الضرط وقيل هو الضراط وهو محمول
على الحقيقة لان الشيطان ياكل وانما اضرط ليثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من
ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللعين باذكر الله تعالى من قولهم ضرط به فلان
اذا استخفه وقيل انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام فيخيل
لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عليه الصلوة والسلام
لا يسمع مدى صوت المؤذن انس ولا جن ولا شيء الا شهد به يوم القيمة لكن
هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من سمع المؤذن يشهد له يوم القيمة
البتة واريد من قوله اذا اذن اذا قصد الاذان م ابو موسى رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها
فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم مواردهم
سلفا اي متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امة
عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اي والحال ان النبي ينظر الى هلاكهم فاقر
عينه اي بلغه الله امنيته في هلكتها حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبي
قبل امته رحمة لهم لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتشكون بشريعته بعده فيضاعف
اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيها فانما يكون بدعائه عليه الصلوة والسلام عليهم
لاستقرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما في قوم نوح عليه السلام فالمراد من الامة
الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته عليه السلام
حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدي بن حاتم رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه
فكل فيه بيان ان ارسال الصايد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو زجره الكلب
المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو
ان يترك الاكل ثلث مرات وان يذكر اسم الله وقت الارسال شرط قال عدي بن
حاتم قلت وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها
كلب ليس معها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم من
انه لو شارك معه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله
وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرحه

في ظاهر الرواية ليتحقق الوكوة الاضطراري وفي قوله وما علمتم من الجوارح اشارة
الى اشتراط الجرح قال قلت فإني أرمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه فأصيب
اى اقتله به افاكل منه قال فإذا رميت بالمعراض فخزق بالخاء والزاء المعجمتين
اى نفذ وجرح فكله وان اصابه بعرضه فلا تأكله ق ابو موسى رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا استأذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اى في
الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان وان يقدم
يفعلهما ثلثا اختلفوا ان المستحب تقديم السلام على الاستيذان او على العكس
وما اختاره الماوردي هو ان بصره اذا وقع على انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان
واختلفوا ايضا في انه بعد ما استأذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه يسمعه هل
يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف فلا يعيد بهذا الحديث وقال آخرون يعيده
وحملوا الحديث على من علم او ظن انه لم يسمعه خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه اذا استأذنت امرأة احدكم اى في الليل الى المسجد فلا يمنعها
خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا استأذنكم نساءكم بالليل
الى المسجد فأذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا
اماء الله عن مساجد الله م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم
اى استنجى فليوتر اى جعله وترا وقيل الاستجمار استعمال الجمار للتطيب ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه
فليستنثر اى ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان
يبيت على خياشيم مجمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان
فيها هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسد
مجاري الانفاس وتتغير الطبيعة وتستمر الكسل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن
تأدية الحروف من مخارجها فامره عليه الصلوة والسلام بالاستنشار لازالة
هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الكلاباذي
انما خصص الخيشوم بالبيتوتة لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهي باب
العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شيء من
هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان وموضع مدخله فيه
من طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمسن يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه
لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان تطوف يد النائم على موضع النجس لان اكثر هم
كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر
في حق الصلوة وذهب احمد الى ان الماء نجس اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله

ان باتت يده لان البيتوتة تكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ
من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عليه الصلوة والسلام
علل بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا يزول بالمشكوك
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم
نومه صائما الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا
يرفث اى لا يتكلم كلام الجاهل والفحش من القول ولا يجهل اى لا يفعل خلاف
الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه يعني ان شتمه امرؤ متعرضا
لمشاتمته او قاتله اى اراد ان يقاتله فليقل اى بلسانه اني صائم ليسمعه
الشاتم فينزجر عنه او معناه ليحدث بذلك نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم
ولو جمع بين الامرين كان حسنا اني صائم انما كرره للتأكيد ق جابر رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اى
لاهله ليلا بل ينبغي ان يأتي منزله نهارا لتمتشط زوجته وتستحد
هب له وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امراته اتيانه
اى تنتهيه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله فلا يكره طروقه واما
ما رواه جابر رضي الله تعالى عنه احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل
فمعناه اذا قدم من سفر في النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول
الليل لان المسافر غالبا في الشعث غالبا فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب
للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
الى عتبان يدعوه فجاءه ورأسه يقطر ماء فقال لعلنا اعجلناك قال نعم فقال
اذا اعجلت او اقحطت على بناء المجهول اى اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل او اقحطت على
بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان
صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال المني وهو استعارة من قحوط المطر
وهو احتباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قاله لعتبان بكسر العين
المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث
منسوخ في حديث التقاء الختانين ق عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال استعمل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عمر على الصدقة و
امره له بعد فراغه منها اجره فقال يا رسول الله انما عملت لله فقال اذا اعطيت
على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون
ذلك الشيء طيبا له لان الصدقة انما تكون من الطيب قال النووي اختلف
فيمن اعطي من غير طلب يجب اخذه وقيل يندب والصحيح ان اذا غلب

الحرام فيما يد المعطى فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد
افطر الصائم اي دخل في وقت الافطار قيل معناه تم صومه لانقضاء محله
شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك
يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل
الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال
الغروب لئلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار او لانه قد
يكون في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان
لم تكد رؤيا المؤمن تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله عليه الصلوة
والسلام في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل ليله
ونهاره لان عند ذلك تصلح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر وتتقارب
اطرافه حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك
يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب
اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الظنون
الفاسدة وتنزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ولمشاهدة الغيب اقبل
قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعته وقت السحر ق
ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت
الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام السبب
فلا تقوموا حتى تروني قيل كان الصحابة يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا
يطول عليهم القيام اذا عرض للنبي عارض فيتأخر به عن الخروج م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة
فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها
واليه ذهب الشافعي قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها
ولا يفوته اكمالها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح
مخصوصة عن هذا بقوله عليه الصلوة والسلام صلوهما وان طردتكم الخيل
فعملنا بالدليلين فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية
ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين خشي لان ثواب الجماعة اعظم
والوعيد بتركها الزم خ ابو اسيد رضي الله تعالى عنه على وزن التصغير
الساعدي روى البخاري عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي عليه السلام

مائة

مائة وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين
ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال اذا اكثبوكم اي
قرب منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف ليس بطوال
يعني لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه امورهم ببعض النبل
دون الكل م ابن عمر رضي الله تعالى عنه رقم الشيخ هنا علامة مسلم والحديث
متفق عليه كذا في التحفة اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها اي رجع
كلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لان من اكفر غيره ان كان صادقا
فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التأويل
واما المتأول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر
وان لم يكن متأولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة
لا يكفر المسلم هذا عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال الشارح الضمير في بها
عايد الى المعصية المذكورة حكما يعني رجع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى
غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا على
منوال قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد في المعطوف خصمه
لكن تلطف في القول ومنه قول حسان في حق من هجا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
اتهجوه ولست له بكف فشركما بخيركما الفداء ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق
اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها
بشيء او يلعقها بضم الياء مفعوله الثاني محذوف اي غيره والمسح بالمنديل
قبل اللعق عادة الجبابرة فامره عليه الصلوة والسلام باللعق كسرا للنفس م ابن
عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب
فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام
عليه في حديث لا تأكلوا بشمالكم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا يأكل باقل من ثلثة اصابع
لما روي انه عليه الصلوة والسلام قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين
اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الآكل في اي جزء من
الطعام بركة افي الذي اكل او فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها
وانما اورد التاء في اية باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله في ايتهن ترغيب
الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووي وقع
في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري ايتهن البركة فمعناه
ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها

ما تحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله تعالى الى هنا كلامه ويجوز ان يراد
بالبركة صلاحية كون الطعام نطفة صالحة لان يكون انسانا قال ابن عباس
رضي الله تعالى عنه في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريماته
ان يأكلوا الطعام بالاصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما
فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ويؤكل بالاصابع ولعل امر النبي عليه السلام
بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكر رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار تتمته
قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه
فيه دلالة على ان الحريص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده
قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله
فقتله لم يؤاخذ لكونه مأذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل بعصبية ولا
يكون متأولا في فعله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة رضوان الله تعالى عليهم
كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب
وان كلا منهم لغاية ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة او انه
يسعى للمحق فجرى بسبب ذلك فيهم ما جرى م عثمان بن ابي العاص الثقفي رضي
قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تسعة وعشرون حديثا انفرد
مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فاخف بهم الصلوة
لئلا يشق عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها فلا بأس به ق ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اي اذا قال آمين الامام فامنوا
قال النووي ينبغي ان يكون تأمين المأموم مقارنا لتأمين الامام لقوله عليه
الصلوة والسلام في حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين
فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التأمين فان من وافق تأمينه تأمين
الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تأمين الملائكة تقديره فامنوا
كما ان الملائكة يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان موافقة
التأمين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلف
في هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روي انه عليه
الصلوة والسلام قال فان من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن الجمع بين القولين
بان يقولها الحفظة واهل السماء ايضا م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اذا انتعل اي لبس النعل احدكم فليبدأ باليمين واذا
خلع فليبدأ بالشمال او لينعلهما بضم الياء قال الجوهري يقال انعلت
قدمي ولا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما جميعا قال النووي هكذا وقع في جميع

نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيحان ورواية
البخاري احسن ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله تعالى
بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على
اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه ق
عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من طعام
بيتها غير مفسدة نصب على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها
باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج بما اكتسب اي
وللزوج اجره بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كانت النفقة في
يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عايشة رضي الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها
نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين
المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي
في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد فيه الشسوع احدكم
فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها
لانها تسقط عن رجله فيكون احد رجليه متنعلا والاخرى حافيا والمشي هكذا
يؤدي الى العثار او يخالف الوقار ولهذا نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه
فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي الحاشية التي تلي الجلد لتكون يده مستورة
بطرف ازاره لئلا يحصل في مكروه ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما
خلف عليه يعني ما حدث على فراشه بعده من الموذيات ثم يقول باسمك
ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها
فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت
في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما
تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عدا
ينبغي ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى
تصبح لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي ليس
الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل
على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف
اذا كان في امر الدين وانما غي اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عنده

بحدوث المانع عن الاستماع فيه غالبا ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير
العقل شيخا رأسه في الغزاة وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك النبي عليه السلام
قال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اى لا خديعة لي
في هذا البيع لو قال المصنف قال لحبان بن منقذ كان اولى لان الخطاب له قال احمد
من قال في بيعه لا خلابة لي كان له الرد اذا غبن كحبان والجمهور على ان لا رد له
لانه لم يثبت ان النبي عليه السلام اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل
عليه ويجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون هذا مختصا
به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا ابدا حاجب الشمس او ادبر ناحيتها وهو مستعار
من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث
في حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا بويع
لخليفتين اى اذا بويع لاحدهما اولا وللآخر بعده فاقتلوا الآخر منهما لانه
كالباغي هذا ان لم يندفع الا بقتله المراد بقتله عدم الالتفات به والقاؤه في
عداد القتلى كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته م ابو
سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع
في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها تثاوب بالواو وقال الجوهري يقال تثاءب
من المفاعلة ولا يقال تثاءب بل يقال تثاءب بتشديد الهمزة كذا قال القاضي
التثاءب فتح الحيوان فمه لما على او من ثقل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا
للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولهذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال
عليه السلام التثاءب من الشيطان اذ احدكم فليمسك بيده على فيه يعني
ليضع يده على فمه ستر اعلى فعله المعيوب فان الشيطان يدخل يعني يغلب
عليه ان لم يدفع التثاوب عن نفسه ومعنى غلبته ان يجعله معتادا به واذا اعتاد
به ولم يكرهه يعاد بالضرورة بما يحصل منه هذا الشيء من النوم والغفلة كثرة
الاكل والفرض منه التحذير من هذه الاشياء التي هي اسباب التثاوب
ومكروهة في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة
لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اى قراء التحيات لله
والصلوات الى آخرها سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله تعالى
من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر
ومن فتنة المحيا وهي بلية تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض

بعده

بعد الموت وقيل شدة سكراته وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه
الامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله عليه الصلوة والسلام لابن مسعود حين
علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة
واجبة لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ
احدكم من التشهد الآخر بكسر الخاء فليستعذ بالله من اربع من عذاب جهنم
ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق
ابو هريرة وابو سعيد رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما قالا راى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكه بها وقال
اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره
اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخم قبل وجهه بفتح الباء اى جهة
وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا توضاء العبد المسلم او المؤمن
شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اى الى
الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس للخطيئة بل الى سببها بعينه مع الماء او مع
آخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبي عليه السلام
فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء او مع
آخر قطر الماء اى اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا لان المأخوذ باليد
ليس الخطيئة بل سببها فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء
آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضئ من وضوئه
وقد نظفت اعضاء وضوئه من الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام عليه
الاول في حديث من توضأ فاحسن الوضوء ق جابر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين
استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في
الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند
الجمهور وقد روى انه عليه الصلوة والسلام قال اذا خرج الامام فلا صلاة
ولا كلام فتعارضا فقط فبقي الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روى بالتشديد
والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ في المعنى
ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وقال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة
حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب

النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منهما حقيقتهما حتى ان
من مات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيأتيه من روحها فوق
ما يأتي من غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه
متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية
بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره وتكون الشياطين مصفودة مقيدة تعظيما للشهر
فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان اجيب عنه بان
الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروط
ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم او يقال انها مغلولة عن كل الصائم لكن
للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة
هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في حديث اخر صفدت مردة الشياطين
فتكون الشرور واقعة فيه بغيرهم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق
بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط م عايشة رضي الله تعالى عنها روى
مسلم عنها اذا جلس بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها
واستاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اولى لان الجلوس فيهما يكون
حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثالث ليس كذلك ومس الختان الختان
وهي موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج
فقد وجب الغسل م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا جمع الله
الاولين والاخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفاء لواء اي علم
بقدر غدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فتانيثه
باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون
يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لواء
الحمد م طلحة رضي الله تعالى عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها
بحديثين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به
اورده بالباء ليتضمن معنى العمل فيه فاني لم اكذب على الله حذف مفعوله
للتعميم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انما انا بشر ق مالك
بن الحويرث رضي الله تعالى عنه بضم الجيم اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث
انفرد البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي صلى الله عليه وسلم
عشرين ليلة وكان رحيما رقيق القلب فظن انا قد اشفقنا اهلنا فقال ارجعوا

الى

الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا ثم اقيما خاطب في الاذان
والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة
به وليؤمكما اكبركما سنا ولم يقل اعلمكما لعلمه بتساويهما في العلم والورع قاله
له ولصاحب له م ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها اذا حضرتم
الميت فقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من
هو خير منه هذا امر تاديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان
الملائكة تؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتجنا
الى تاويل تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد او هو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم
فحكم كما في قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا ثم اصاب الاصابة
في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطاء عدمها فله اجران اجر لاصابته واجر
لاجتهاده فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت
ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها
بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطاء فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة
قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرزا شروط ذلك الاجتهاد وهي
ان يكون حاويا علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها
وان يكون مصيبا للقياس عالما بعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس
كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا
والا لم يكن لقوله فاخطاء معنى فدفعه الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهي
لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطي اقول قوله فاخطاء عطف على
مدخول اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق
الخطاء منه في حكمه على ان ترتب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من
الشارع فلا يحمل عليه م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا حلم احدكم
حلما وهو بضم اللام ما يراه النائم في نومه والماضي منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا
لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تعالى اضغاث احلام فلا يخبر
احدا يتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر
موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا تحزين من الشيطان يريه الانسان ليحزنه فيسوء
ظنه بالرب تعالى ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى
عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر صورته فوقع على ما فسره
بتقدير الله تعالى م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا خرجت روح
المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة

والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري في البدن كسريان ماء الورد في الورد قال
حماد وبتذكير الميم هذا من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة فذكر اي ابو هريرة
من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهي مما يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول
اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد
كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه اي
الى محل كرامة ربه ثم يقول اي الله تعالى انطلقوا به اي بالروح الى موضعه في السماء
حتى يصلى اليه من ربع الجنة الى آخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم وان الكافر اذا خرجت روحه اتاه ملكان يتلقاها ملكان
مع ان قابض هو الملك استهانة له قال حماد وذكر اي ابو هريرة ونتن منتنها
وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي
فيقال انطلقوا به اي الى موضع السفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى آخر
الاجل قال ابو هريرة فرد رسول الله رنطة بفتح الراء واسكان الياء المثناة تحت
وهي ثوب رفيق ليّن كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة فعل ابو هريرة من
رد شيء الى انفه واما رد عليه الصلوة والسلام على انفه بسبب ما ذكر من
نتن روح الكافر اشارة الى انكاره المحسوس م ابي عباس رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها
لغتان والفتح افصح جلد الآدمي والخنزير مخرجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب
ايضا عند الشافعي لما روى انه النبي عليه الصلوة والسلام نهى عن جلود السباع
وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدبغ لما روى انه عليه الصلوة والسلام
قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا النهي محمول على ما قبل الدبغ غ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين
قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من حديث
ابي قتادة وكم ان للبخاري من حديث ابي هريرة وقد اخرجه صاحب جامع الاصول
عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد ركعتين واجبة بظاهر الحديث والجمهور على
انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليهما في اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير
اوقات النهي قال النووي لا يشترط ان ينوي تحية المسجد بل يكفيه ركعتان
من فرض او سنة راتبة او غيرهما م ابو حميد او ابو سعيد كلاهما على صيغة
التصغير رضي الله تعالى عنهما روى مسلم عنه الشك وقع في كنيته اذا دخل احدكم
المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج اللهم اني اسئلك من
فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يقربها
من الطاعات التي كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج

الاستغفار لانه

فوله في الموضوع اي الخلق الواسع الذي هو كالوعاء له ونحوه
شيء في شيء اي استقر فيه والمكان من سبح في الماء
اي عام فيه بحيث لا يقدر ان يمشي على الارض
اللحم الماء والابعاد من الجسم

اي ذكر الراوي عند ذكر روح الكافر لعنا
اي على الروح او على الجسد الذي كان فيه
في الحديث

اي لتن روح الكافر

فوله ثوب ركب لنعلين وكل ثوب رفيق
يتوقى به ذكر ذلك النووي عن ابن قتيبة
شرح

لانه هو المناسب بحاله قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض
وابتغوا من فضل الله م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا دخل
الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم
وهو موضع البيتوتة قال القاضي هذا خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل
ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموه
محروما لكنه بعيد لان المخاطبين قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه
فالمناسب في الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان
يدعو الشيطان على من يسمي لان المنع صار بسببه للاهل عموما والاعشاء
بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة
وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قال الجوهري واذا دخل ولم يذكر
الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن
سنان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه فيما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة
الجنة يقول الله تبارك اي دام ثباته وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام
ازيدكم اي على ما اعطيته من النعم وهي صفة شيئا الضمير العايد اليه محذوف يقولون
الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعني اظهرت اثر السرور والنعمة في
وجوهنا فاي شيء نريدك الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال اي النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله تعالى فوالله
فما اعطوا اعلى بناء المجهول وما فيه نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه
اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها يكون متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة
ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا
في الدنيا بزيادة عطائه ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لعزمه في سؤال الكريم
انه شئت فاعطني فانه لا مستكره له ولادة فيه صورة الاستغناء عن المطلوب
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا الرجل امرأته
الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملايكة حتى تصبح بسبب ابائه
في حديث اذا باتت الماءة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اذا دعي احدكم
الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكنه في الاخرابي عن عبد الله بن عمر رضي
والشيخ فيه الى الهريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس وقيل الامر فيه للوجوب
يؤيده قوله عليه الصلوة والسلام من دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله
قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان المطعوم بعيدا

فوله قال الشيطان اي لاصحابه واعوانه المبيت
فوله هذا لانه ذكر الله عند دخوله فنجا من الكون تحت
تصرف الشيطان وجنوده م

اي ادركتم طعامه قال الشيطان
اي ادركتم المبيت م

تلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله عليه السلام
بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع
هذا بان قوله بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها
وان دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم انما امر
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدعو حين لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني
صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض في الداعي
تقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة
يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى طاعما وللاستحباب عند الجمهور كلاهما انما يكون
اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره و
لا من المنكرات شيء وغير ذلك مما في معناها كذا قاله النووي فان كان صائما هذا
ترديد بحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل
معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان
صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها الجملة صفة
الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحمار وفي قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال عنها فليبصق
عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثلثا وليتحول عن جنبه الذي
كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ما رآه رؤيا
تحزين منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا رأى احدكم اي في منامه ما يكرهه
فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا حلم احدكم حلما
ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي عليه
الصلوة والسلام قوله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات
هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه
منه الآية وبعد ما تلاه قال اذا رأيت الذين يتبعون يعني يبحثون في الآية المتشابهة
لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعائشة رضي ولمن يصلح
له من سائر المسلمين بقرينة قوله عليه الصلوة والسلام في آخر الحديث فاحذ
روهم ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلا مفعوليه محذوفان اي سماهم
اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع و
اما تفسير الآية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التأويل والنسخ والتبديل

كالنصوص الدالة على ذات الله وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته و
لا يرجى معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اي اصله الزيغ هو
الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنا عشر
حديثا له في الصحيحين حديثان اذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم اي تمر عنكم
وتبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
ان الموت فزع م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا رأيتم الرجل
يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم
وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه آثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب
بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في امر الدين
فلا بأس به وروي بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا
في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى
ترك الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين
يعني ان خفي عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة
رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها اذا رأيتم هلال ذي الحجة قال الجوهري يسمى
الهلال هلالا في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم
ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة شعر نفسه
واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره
وظفره حتى يتضحى عملا بظاهر الامر والشافعي الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال
النووي الحكمة في النهي عنها ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب
الحنفية ومالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روي عن عائشة انها قالت كنت
اقتل قلائد هدي رسول الله في ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب
شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة قد جاء متواترا
واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو
صاحب التحفة وشارح المشكوة في قوله واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية سنة
كالشافعي وابي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب فمدفوع لان المنافي
للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك ومثله لا يدل
على التخيير كما قيل في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام
م ابو ثعلبة الخشني رضي الله تعالى عنه ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة و
الخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشن بن النمر قيل ما رواه عن النبي عليه السلام

اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم
بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي رميته
فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن هذا يدل على انه لا يوكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا
على الندب لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روي انه عليه الصلوة والسلام اكل اهالة
متغيرة الريح الا اذا خيف من ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصايد
فيه غير اثر سهمه فان وجده لا ياكله لقوله عليه الصلوة والسلام في حديث
آخر فان غاب عنك ولم يجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه
يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا ياكل لاحتمال ان يكون
موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام الصايد في طلبه ضرورة ان
الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها
فليجلدها الحد اي ليقم مولاها عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان
حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحراير لقوله تعالى فان اتين
بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الآية
هو الزنا وبالمحصنات الحراير وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم في زنا
العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم
النساء مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة
الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعي على
ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عليه
الصلوة والسلام اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف الى من له
ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب يعني ليكن
سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها
وانما صرح بنهي التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لان عقوبة
الزنا قبل ان يشرع الجلد كان التثريب ثم ان زنت الثانية فليجلدها الحد ولا يثرب
عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت
مرات ولم يحد يكتفى بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل
من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها في الرابعة
فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها الى اخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد
ان تستعف عند المشتري بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون
الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اي من

نباتها

نباتها برعيها عنه واذا سافرتم في السنة اي القحط وانعدام نبات الارض من
يبسها فبادروا بها اي بالابل نقيها اي ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف
هو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس
في الارض ما يقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اي نزلتم في آخر الليل
للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب قيل المراد بها الانسان الطارق
بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام يعني الهوام يمشي في الليل على الطريق لسهولتها
ولانها تجد فيها من الرمة وتأوي اليها فينبغي ان يتباعد من الطريق في النزول حذرا
عن ضررها م العباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل هو عم النبي عليه السلام
كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وثلثون حديثا له في
الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا
اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر
الاول وسكون الثاني عضو كان اصل آراب اءراب قلبت الهمزة الفا وجهه و
كفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل
الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب
وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب التاسع في حديث
امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا
عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي عليه الصلوة والسلام
جوابهم بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان
الواو يقتضي المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد
لان الواو يجيء للاستيناف ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في
رواية فان احدكم اذا كان يعتمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار
كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التاني في
الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار التاني في الهيئة وغض البصر ولا
تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على
ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم
اوله وذهب مالك واحمد الى انه آخرها محتجين بما روي انه عليه الصلوة والسلام
قال وما فاتكم فاقضوا فالجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا
بينهما ق اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتموا

الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها من
معنى الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة
النهي مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان اهلاك القادر انما حصل بقدومه وسلامة
الفار انما كانت بفراره لا مخافة ان يصيبه غير المقدر قال النووي الممنوع هو الخروج
للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا باس به لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منها م
عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اي اذانه
فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنا هو المشابهة في مجرد القول لا في صفته
كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء
في حديث آخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة
فيهما يتعذر الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه بها
عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله
وارجو ان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك
العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتداء وهو خبره والجملة خبر كون وانما قال ارجو
تواضعا لان نبينا عليه الصلوة والسلام اذا كان افضل الانام فلم يكون ذلك المقام
لغير ذلك المرام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر
وجنب وحايض اذا لم يكن في الخلاء او في الجماع وان كان في الصلوة قال بعض الشافعية يجب
لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجب في النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجب
لان في الصلوة لشغلا وان كان قاريا يقطع ويتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند
سماع كل مؤذن او اول مؤذن فقط او لمؤذن مسجده فمن سئل الوسيلة حلت
عليه الشفاعة تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول
المؤذن معناه ظاهر ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا
سمعتم فهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم النون صوته فتعوذوا بالله من
الشيطان فانها رات شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك
فاسئلوا الله من فضله فانها رات ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند
حضور اهل الصلاح فيستجاب الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند
اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديك برؤية الملك والحمار برؤية
الشيطان فمما تقوم حكمته الى الله والى رسوله ق ابو قتادة الحارث بن ربعي
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفسن في الاناء
واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثاني
لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا شرب الكلب

في

في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه
يكفي غسله ثلث مرات لقوله عليه الصلوة والسلام يغسل الاناء من ولوغ الكلب
ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ايذائهم
بها حتى كانوا يطعمونها الادم فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب
لاعتقاد طهارة الكلب م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا شك
احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا ام اربعا فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو
ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم
استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة انه بعده لقوله
عليه الصلوة والسلام لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعني ان كان ما
صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل وصار
جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى سجدتي
لان المثنى جمع عند بعضهم يعني تصير تلك الصلوة ستا بسجدتي السهو لانه اتى
بمعظم اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى ثلثا اتم الاربع مفعول لما وحذف لدلالة
اذ كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه لاتمام اربع او حال كونه متمما له
كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين
ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في
صلوته فلم يدر اثلثا صلى ام اربعا فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين
اي ما غلب عليه ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما عرض له
الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استئناف الصلوة لقوله عليه الصلوة
والسلام اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد بالشك
ههنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي الشك
فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث
المتقدم يدل على ان يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الآخر فما
التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اعما لا بالدليلين م زينب بنت
ابي معاوية الثقفية امولد عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنها قال صاحب التحفة
هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية قيل ما روته عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه
والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احدكن صلوة العشاء اي اردت حضورها
فلا تمسن طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا

قوله شفعن تخفيف الفاء اي صارت شفعا
بعد ان كانت فردا وقرأ ابو ذر وابن كثير
الاخيرة تماما الاجر كاملا بسكون التاء
للتخفيف وقرأ الباقون بالتشديد وكلاهما
عند النحاة بمعنى واحد وقيل بينهما فرق
وحب ان نذكر هنا ما ذكره الشيخ ابن حجر
في شرح المشكوة قال ابو حنيفة واصحابه
يكفي غسله ثلث مرات لقوله عليه الصلوة
والسلام يغسل الاناء من ولوغ الكلب
ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام
زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ايذائهم
بها حتى كانوا يطعمونها الادم فيه للوجوب
على كلا القولين وعند مالك للندب
لاعتقاد طهارة الكلب م ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر
كم صلى ثلثا ام اربعا فليطرح
الشك اي ما شك فيه وهو الركعة
الرابعة وليبن على ما استيقن وهو
ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع
عطف على الجملة الشرطية
سجدتين قبل ان يسلم
استدل به الشافعي على
ان محل سجود السهو
قبل السلام وقال
ابو حنيفة انه
بعده لقوله
عليه الصلوة
والسلام
لكل سهو
سجدتان
بعد السلام
فان كان
صلى خمسا
يعني ان
كان ما
صلاه في
الواقع
اربعا
واضاف
اليه
ركعة
اخرى
بناء
على
ان
الثلث
هو
الاقل
وصار
جميعها
خمسا
شفعن
له
صلوته
بتشديد
الفاء
ضمير
جمع
المؤنث
راجع
الى
سجدتي
لان
المثنى
جمع
عند
بعضهم
يعني
تصير
تلك
الصلوة
ستا
بسجدتي
السهو
لانه
اتى
بمعظم
اركان
الركعة
وهو
السجود
وان
كان
صلى
ثلثا
اتم
الاربع
مفعول
لما
وحذف
لدلالة
اذ
كان
ما
صلاه
في
الواقع
ثلثا
وصلى
ما
شك
فيه
لاتمام
اربع
او
حال
كونه
متمما
له
كانتا
اي
السجدتان
ترغيما
للشيطان
اي
اذلالا
له
حيث
فعل
ما
ابى
عنه
اللعين
ق
ابن
مسعود
رضي
الله
تعالى
عنه
اتفقا
على
الرواية
عنه
اذا
شك
احدكم
في
صلوته
فلم
يدر
اثلثا
صلى
ام
اربعا
فليطرح
الشك
وليبن
على
ما
استيقن
ثم
يسجد
سجدتين
اي
ما
غلب
عليه
ظنه
ثم
ليسجد
سجدتين
اعلم
ان
العمل
بهذا
الحديث
فيما
عرض
له
الشك
غير
مرة
وان
كان
عرض
له
اول
مرة
استئناف
الصلوة
لقوله
عليه
الصلوة
والسلام
اذا
شك
احدكم
في
صلوته
فلم
يدر
كم
صلى
استقبل
الصلوة
المراد
بالشك
ههنا
معناه
اللغوي
وهو
التردد
مطلقا
لا
الاصطلاحي
وهو
استواء
طرفي
الشك
فان
قلت
هذا
الحديث
يدل
على
ان
الشاك
في
الصلوة
يعمل
بغلبة
ظنه
مطلقا
والحديث
المتقدم
يدل
على
ان
يعمل
بالاقل
المتيقن
مطلقا
فالعمل
باحدهما
يؤدي
الى
اهمال
الآخر
فما
التوجيه
قلنا
يحمل
حديث
ابي
سعيد
على
من
لم
يكن
له
ظن
اعما
لا
بالدليلين
م
زينب
بنت
ابي
معاوية
الثقفية
امولد
عبد
الله
بن
مسعود
رضي
الله
تعالى
عنها
قال
صاحب
التحفة
هكذا
ذكر
الشيخ
نسبها
والحال
انها
زينب
بنت
عبد
الله
بن
معاوية
قيل
ما
روته
عن
النبي
صلى
الله
تعالى
عليه
وسلم
ثمانية
احاديث
لها
في
الصحيحين
حديثان
احدهما
متفق
عليه
والثاني
لمسلم
وهو
هذا
اذا
شهدت
احدكن
صلوة
العشاء
اي
اردت
حضورها
فلا
تمسن
طيبا
لانه
سبب
للفتنة
م
ابو
هريرة
رضي
الله
تعالى
عنه
روى
مسلم
عنه
اذا
صلى
احدكم
الجمعة
فليصل
بعدها
اربعا
تقدم
شرحه
في
حديث
من
كان
منكم
مصليا

قوله
فان
فتح
الفاء
بالكر
لان
فرق
الفاء
فرق
وفي
رواية
اخرى
اذا
شهدت
احدكن
العشاء
فلا
تطيبن
تلك
الليلة
م
وفي
رواية
ذهب
عائشة
رضي
الله
تعالى
عنها
اذا
شهدت
احدكن
العشاء
فلا
تمس
طيبا
ولا
ريحا
ق
وفي
رواية
اذا
شهدت
احداكن
العشاء
فلا
تطيب
تلك
الليلة
م
وفي
رواية
ذهب
عائشة
رضي
الله
تعالى
عنها
اذا
شهدت
احدا

بعد الجمعة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس
فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول
ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا صليتم
الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان يطلع قرن الشمس اي ناحيتها الاول وهي صفة
القرن وفي قوله الى ان يطلع حجة لنا على الشافعي في ان آخر وقته عنده الاسفار لمن
لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر وقت العصر وهذا الحديث
الى آخره بيان لاواخر الاوقات واوائلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم
واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيف الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء
اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة
او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى
نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال اي الرجل
بعد ما اجابه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر
الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض او هو من
الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد
متضمنا على اسند والمراد بالامر الخلافة وباهلها القريش او المراد به الرياسة مطلقا
فان قلت لم لم يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا
لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر لينبه على انه من اماراتها
فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان يأتي في السؤال الثاني بمتى ليطابق
الجواب قلنا انه مراد وتقدير الكلام متى تضيع الامانة فكيف حصول اضاعتها
فاجاب عليه الصلوة والسلام بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية
التضييع لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك
لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين
ملوكهم م ابو موسى رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله
فشمتوه اي ادعوا له لانه شكر الله على نعمته وهي العطاس وان لم يحمد الله فلا
تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء له خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه
شك من الراوي يرحمك الله اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل
اي العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافاة لدعائه
وتألفا له م عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس
والروم وهما اقليمان معروفان اي قوم انتم يعني هل انتم من الشاكرين على النعمة

العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات
منهم قال عبد الرحمن بن العوف نقول كما امرنا الله تعالى اي نقول في انفسنا نفعل
في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
او غير ذلك روي منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او
حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم
اطلاعهم على المغيبات تتنافسون اي تترغبون الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث
تفسير لقوله عليه الصلوة والسلام او غير ذلك او استيناف جواب عن سؤال
عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تتحاسدون اي بعد اخذها ثم تتدابرون
اي تتقاطعون موليا كل منكم دبره عن الآخر ثم تتباغضون او غير ذلك
بالنصب يعني او تفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكن
المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى
تأخذون حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يرتحلون به فتحملون انتم
ضعاءهم على رقاب اقوياءهم حين ارتحالهم قيل قد وقع ذلك كله في فتنة عثمان
خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان
في جرحه الشين والمثلة قيل الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله
مع الكافر والضرب في وجوههم انجح اي اظفر للمقصود م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اذا قال احدكم آمين وقالت الملائكة في السماء آمين فوافقت
احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا امن
الامام فامنوا خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا قال احدكم
لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه في حديث اذا اكفر الرجل اخاه ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده
فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول
الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغاير والضمير في فانه للشان م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين
فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم
الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اي احدكم اشهد
ان لا اله الا الله ثم قال اي المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اي احدكم اشهد
ان محمدا رسول الله ثم قال اي المؤذن حي على الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة
الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله تعالى وقيل الحول الاعتماد
على تحصيل شيء والقوة القدرة عليه ثم قال اي المؤذن حي على الفلاح معناه هلموا

الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر
قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة
بلا حساب او يزيد ورفع الدرجاة م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن اى استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما
يقول فليضطجع ولا تد في تلك الحالة لا يكون متدبرا في قراءته لغلبة النعاس عليه
ولا خير في قراءة لا تدبر فيها م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا قام
احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما توقعان بهما
لاقتتاح قيام الليل وكسرة النوم والخفيفة انسب لدفعها لتعاقب الحركات
فيها او لانهما خفيفتاه بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال
عليه الصلوة والسلام من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما
نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا قام احدكم عن مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث
في حديث لا يقيمن احدكم الرجل عن مجلسه م ابو ذر رضى الله عنه
روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي اى حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اى
يحفظه عن قطع الصلوة هذا تعليل المقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان
بين يديه مثل اخرة الرحل وهو بالمد وكسر الخاء هي القتبة التي يستند اليها الراكب
من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال النووي يحصل
السترة باي شيء اقامه بين يديه لما روى انه عليه الصلوة والسلام كان يعرض
راحلته فيصلي اليها قيل السترة مستحبة في الصحراء لمن لا يمر من امامه بين يديه
والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الحديث فاذا لم يكن بين يديه مثل اخرة الرحل
فانه يقطع صلوته الحمار والمرأة والكلب الاسود ذهب بعض الى ان مرور الاشياء
المذكورة تبطل الصلوة بظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص
لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا
قرأ ابن آدم السجدة اى آية السجدة اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي
المنادى محذوف اى يا قوم هذه ويلي للويل كلمة العذاب وقيل واد في جهنم او يقال
جعل الويل منادى لكثرة حيرته ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا
عن ياء الاضافة كما يقال في يا غلامي يا غلاما امر ابن آدم بالسجود هذا استيناف
جواب عن سائل عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي
النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا قضى احدكم الصلوة اى ادى بها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان
الله جاعل في بيته من صلوته اى من اجل صلوته خيرا قيل هذا في الفرائض يعني

اى من بركة صلوته م

اجعلوا

اى بالتخفيف لكونه اسهل عليه حتى قام
صلوته وفيه تنبيه على ان الكسل والنوم
وينبغي للمصلي ان يتحرز عما يشغل قلبه
مذموم في الصلوة والنوم في القلب والسنة
ثقل في الرأس

فالكلب الذي له الضراوة قلت بالجواز يا مالك
الكلب الكلب الاسود من الكلب الاحمر او الاصفر
عليه السلام الكلب الاسود شيطان وسود الله
الاسود ليعلم ان الكلب الاسود شيطان فقال
الكلب الاسود شيطان

اى اذا قطع الصلوة بمرور شيء من
والكلب والمراد ان مرورهما يقطع
ومراعاته من امور الصلوة

اجعلوا بعض فرائضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى
فالجمهور على ان المراد به النوافل لقوله عليه الصلوة والسلام افضل الصلوة صلوة
المرء في بيته الا المكتوبة ولان الستر فيها افضل كذا قاله النووي ق ابن مسعود
رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا السلام
على الله السلام على جبرائيل عليه السلام السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عليه
الصلوة والسلام قال اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل الامر للوجوب التحيات
لله جمع تحية وهي تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال الجوهري يقال
حياك الله اى ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث او البقاء وبقائه ينافيه جمعت لارادة
استغراق الانواع والصلوات اى الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التي
يراد بها التعظيم والطيبات اى من الصلوات والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات
الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته فقال عليه السلام السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
فقال جبرائيل عليه الصلوة والسلام اشهد ان لا اله الا الله الا آخره السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم كل خير فايفي منه على الدوام وانما
جمعت البركة دون السلام والرحمة لانها مصدران السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين قيدهم بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله ولها صلة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
الذي علمهم التسليم على الله وعلمهم انه ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام
على احد انما يستعمل فيمن يتصور ان يصل اليه غائبا من غيبوه والله تعالى منزه عن ذلك
ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت
يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اى تكلمت بما لا ينبغي وفي
رواية فقد نفيت من لغى بالكسر قال ابو زياد هذه لغة بلاهرية زفت وانما الافصح
عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان يقال القرآن جاء على ثانية قال الله
تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغى يلغى كيعمى
ولو كان من لغا يلغو يقال والغوا فيه بضم الغين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع
الكلام لان قوله انصت اذا كان لغوا مع انه امر معروف فغيره من الكلام اولى وانما
مر بقية النهي هنا الانكار بالاشارة وفي قوله والامام يخطب استعارة هذا النهي
انما هو حال الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام
لقوله عليه الصلوة والسلام اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم
ق ابن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام

يتعال انصت نصت اى سكت والمنصت
الخلية والانصات هو السكوت مع الاستماع
والاصغاء فانه قد يكون ساكتا مع الاشارة
والكلام وقد لا يكون ساكتا مع عدم
الاستماع والاصغاء

اى انفق اهل العلم على ان الكلام
غير فاذا تكلم غيره فانه لا يكون
لغوا ولا يجب الانصات

محل اذا قال لصاحبك انصت يوم الجمعة

وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق
فيه ايضا فلا يعجل اى الى الصلوة هذا النهى للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى
يقضى حاجته منه اقتصر بعض العلماء فى تقديمه على مقدار ما يكسر سورة الجوع به
رعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء فى رواية اخرى لا يعجلن حتى يفرغ منه ولان
الشوق الى البعض الباقى يؤدى الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد
منها صلوة المغرب لما ورد فى بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة
فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد منها جنس الصلوة لان
الحضور فايت فى جميعها ولان قوله عليه الصلوة والسلام لا صلوة بحضرت الطعام
يدل على العموم ولعل النبى عليه السلام انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه
كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان فى النفس توقان
الى الطعام او يخاف من فساده وكان فى الوقت سعة والا يبتدأ بالصلوة لما روى
ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يأكل من كتف شاة فدعى الى الصلوة فالقاها
ثم قام فصلى ق ابن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم بزاقا فى جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلى فلا يبصق
قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اى جهة وجهه فان الله قبل وجهه اى ان قبلة
الله تعالى مقابل قبل وجهه فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق لان فى القائه استخفافا لها
عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره او تحت قدمه لان النهى عنه
ورد فى حديث آخر وانما يبصق فى ثوبه تقدم البيان عليه فى حديث ان المؤمن
اذا كان فى الصلوة ق ابن مسعود رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا كانوا اى المصاحبون ثلثة فلا يتناج اثنان التناجى هو المكالمة بالسر
دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع فى قلب الآخر خوف قيل هذا اذا كانوا فى
الموضع الذى لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبى عليه السلام
سار فاطمة عند ازواجه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا
بأس به م ابو سعيد رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم
احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم هذا يدل على قول ابى يوسف رحمه من تقديم
الاقرأ على الاعلم سيأتى جوابه فى الباب الثامن فى حديث يؤم القوم اقرأهم
ق جابر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا كان اى الثوب واسعا
فخالف بين طرفيه بان تلقى كل طرف منه على عاتقك الاخرى ليكون كالازار والرداء
ولا يصلى مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب واذا كان
ضيقا فاشدده على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قاله
له حين رآه يصلى مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا

على

على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون
الاول اى ثواب من يأتى فى الوقت الاول فالاول اى يكتبون ثواب من يأتى بعده
فى الوقت الثانى سماه اول لانه سابق على من يأتى فى الوقت الثالث والاول هنا
بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعنى صعد الامام المنبر قال الجوهرى يقال جلس الرجل
اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر اى الخطبة
فلا يكتبون ثواب من يأتى فى ذلك الوقت تقدم الكلام عليه فى حديث من اغتسل
غسل الجنابة م ابو موسى رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة
رفع الله الى كل مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار
فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اى يخلص به الرهن يعنى كان لك منزلا فى النار
لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك
نجوت منه وتعين الكافر له فالقه فى النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابى
بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج من مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة
وزر اخرى لعل تخصيص اليهودى والنصرانى لاشتهارهم بمضارة المسلمين م جابر
رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه تحسين
الكفن جعله ابيض وانظف وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر م ابو هريرة رضى
روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اى تجدد الثواب له الا من
ثلثة من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى آخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل
من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام
متناول ما خلفه من تصنيف او تعليم فى العلوم الشرعية وما يحتاج اليها فى
تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا وولد صالح يدعو له
قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة
ولده اذا كان نيته فى تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه
لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه
او لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذا
الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله من سن فى الاسلام سنة
حسنة فله اجر له واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله من مات يختم على عمله الا المرابط
فى سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع
به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذى قدمه فى الحيوة ينمو له الى يوم القيمة و
اما الثلثة المذكورة فى الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا ينقطع عنه لانها سبب
لها فيلحقه منها ثواب ق ابن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشى ان كان من اهل الجنة فالجنة

اى فالمعوض هو مقعده فى الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب
المعوض ونزاهته - وان كان من اهل النار فالنار اى فالمعوض هو مقعده فى النار
ليزيد حزنه - واما تكرار العرض فلتجدد الفرح او التوبيخ فى كل مرة ووجه تخصيصه بالغدا
والعشى مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذى تبعث اليه يوم القيمة
قال القرطبى هذا فى المؤمن الذى لا يدخل النار فاذا رئى مقعده فى الجنة لا غير واما
المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد فى النار ومقعد فى الجنة بعد اخراجه
فهذا يقتضى ان يعرض عليه بالغداة والعشى اقول يجوز ان لا يعرض المؤمن مقعده
من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى رضى الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه اذا مر احدكم فى مسجد او سوق وبيده نبل فليمسك على نصالها او قال
لها من لفظها فلا يصيب احدا منكم منها شئ وانما يصيب سهمه من يقدر له فليأخذ نصالها
ثم ليأخذ نصالها اى حديدها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتأكيد
وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغى ان يكون م ابن مسعود
رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله
اليها ملكا فصورها اى قدر تصويرها وخلق اى قدر سمعها وبصرها وجلدها
ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضى ربك ما شاء الخاطب من كان
حاضرا عند رسول الله عليه الصلوة والسلام او سائلا عنه ويكتب الملك ثم يقول
يا رب اجله اى ما مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم
يقول يا رب رزقه يعنى ما مقدار رزقه فى الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب
الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة فى يده فلا يزيد على ما امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام
مشعر بان الكتابة كانت فى الرحم لكن الغالب انه استعارة تبعية للتحقيق
فى اربع ثم خرج منها مع وضوح وفرغ من كتابته - وبقى الامور على ما كتب تقدم الكلام
على تصوير الملك وكتابته فى الباب الثانى فى حديث ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه
خ ابو موسى رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه اذا مرض العبد او سافر وفاته
عنه ما وظفه من التوافل كتب له مثل ما كان اى مثل ثواب ما كان يعمل مقيما
صحيحا فيه لف ونشر غير مرتب وفى الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته
م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه
ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا مما تشابه محمول على نزول ملكى او على
الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء
الدنيا اى القرب فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول وفى هذا الكلام توبيخ لهم
على غفلتهم فى السؤال عنه هل من تائب فيتاب عليه هل من مستغفر فيغفر له حتى
ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عدوم
ظلوم

اى غير فقير اراد به ذاته تعالى ولا ظلوم ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة
مالية كانت او بدنية وخصصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعنى من يفعل خيرا
يجد جزاءه كاملا عندى كمن يقرض غنيا لا يظلمه بقضى ما اخذه الله تعالى شيئا اعطاء
الثواب من فضله على عمل عبده بدل المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه
المستقرض استعارة م ابو بكرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا التقى
الفئتان او وقعت شك من الراوى فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت
له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله
ارايت اى اخبرنى كيف يفعل من لم تكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اى النبى عليه السلام
يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة
لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لاقالة الفتنة بكل حال
حتى لو طلبوا قتله فى بيته لانه لا يدفع من نفسه عملا بالحديث وقال عظم التابعين
تجب نصرة المحقة الفئة بقوله تعالى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى امر الله وحملوا الحديث
على من لم يظهر له الحق ثم ليتخ بضم الجيم اى استطاع النجاء بالمد نصب على المصدر اللهم
هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للتأكيد الاستفهام فيه
للتقرير يعنى انت علم بانى قد بلغت الرسالة وقال رجل ارايت ان كرهت حتى
نطلق فى هذا الغزو وما قتل على بناء المجهول الاحد الصفين او احدى الفئتين وضرب بعض
رجل بسيفه او يجىء سهم فيقتلنى قال اى النبى يبوء باثمه وباثمك اى يرجع
باثم انطلاقه وانطلاقك ويكون من اصحاب النار ق ابن عمر رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا نفخ العبد لسنده اى قام عصاحبه على وجه الخلوص والحسنى
عبادة ربه كان له الاجر مرتين ع ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه
اذا نظر احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور عايد الى الاحد فى المال والخلق
فلينظر الى من هو اسفل منه لان اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل
حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه فى النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده
خ انس رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه اذا نعس احدكم فى الصلوة فليتم حتى
يعلم ما يقرأ معناه ظاهر ق عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها اذا نعس احدكم وهو يصلى فليرقد اى لينم حتى يذهب عنه النوم اى ثقله
فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر
اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لى فيسب نفسه بان يقول
اللهم اعفر بالعين المهملة والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال على النبى عليه الصلوة والسلام عن انصراف
المصلى اذا تخيل له انه احدث فقال اذا وجد احدكم فى بطنه شيئا فاشكل عليه

فى نسخة ما قال الراوى قال رسول الله عليه السلام
فى نسخة ما قال الراوى قال رسول الله عليه السلام
اى وقت الحاجة
اى وقت الحاجة
هذا اذا لم يكن الوارث قاتل المورث
اى ما يقرأ فيها
اى ما يقرأ فيها
اى ما يقرأ فيها

اخرج منه شئ ام لا يعني صار مشكلا عنده خروج شئ من بطنه وعدم
خروجه هذا الاستفهام جعله في حكم المصدر كما في قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم
ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن من المسجد يعني
لا ينصرفن من مصلاه انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل في الصلاة
ان يكون في المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى
يسمع صوتا يعني يتيقن الحدث لان نفس السماع شرطه او يجد ريحا قال
شارح الحديث باطلاقه حجة على ابي حنيفة في ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء
عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة
على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك في نفس الصلوة
او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء اذا كان شكه في خارجها م طلحة رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل
وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخره فليصل ولا يبال من مر
وراء ذلك تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد رضي
الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا وضعت الجنازة وهي بفتح الجيم الميت وبكسرها
السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت
غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات من المتكلم الى الغيبة اي يا ويلي الويل
كلمة يقال عند العذاب او خوفه وان اريد منها التربي يكون الضمير في ويلها في
موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة وممن قوله قدموني ما حمل عليه فيلزم التجوز
في موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وهذا القول بلسان الحال فيكون استعارة
وقال الكاشفون انه حقيقي لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهم
المحجوبون والله تعالى اعلم اني تذهبون بها يسمع صوتها كل شئ الا الانسان
ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي مات وهذا ابلغ في حكمة منع سماع ذلك
الصوت لافضائه الى فساد العالم م ثوبان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي عليه السلام
حيث كان الامر كما اخبر ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفق على الرواية عنها
اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الوليمة فاقيمت الصلوة فابدءوا
بالعشاء اي باكله قال الصفاقسي مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن احيى
سنن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان ذلك اشارة الى مصداق
اكبر سوءله بالهمزة او بالواو بمعنى المسؤل كالخبء بمعنى المخبوء وفي قوله تعالى
اوتيت سؤلك يا موسى قراءة بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام واساءله عن صحة حديث ما فيخبرني به

لا كون راويا عنه باعلى سند يمكن لان الرواية عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بعد مماته انما يمكن في المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة
عشر من ذي القعدة سنة احدى عشر وستمائة عند السحر رأيت كاني على سطح
وقد شرعت في صلوة المغرب والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم قاعد يتغشى اي
يأكل العشاء ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت
قوله عليه الصلوة والسلام لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي وهو في الصلوة
فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم
فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله صحيح اذا وضع العشاء واقيمت
الصلوة فابدءوا بالعشاء قال نعم خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رقم هذا
الحديث بعلامة خ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما اتفقا
عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في المتن
وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا ما يسيل له نفس سائلة فان في احد جناحيه
داء وفي الآخر شفاء حمل الخطابي على ان الداء والشفاء على الحقيقة قال لا بعد في حكمة
ان يجعل لهما في جزء اي حيوان واحد كالعقرب يمتح من ابوتها السم ويتداوى من ذلك
بحرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يقي احد جناحيه حين وقوعه فتدفع
النفس ما يحتها فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء م جابر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاذى
هو الازالة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت
على نحو فليغسلها ان امكن والا طعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان
انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله واستحقارها او لان المانع
عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهياه ولا يمسح يده بالمنديل حتى
يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله
م عبد الله بن مغفل رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب اي شرب
بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه
انما يكون على وجه الغرفية ليتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات
وعفروه بما لعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة بالتراب معناه اغسلوا شيئا
واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب قائما مقام غسلة مرة اخرى
يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى
اخراهن بالتراب فالتوفيق قلت التقييد بالاخرى والاخرى ليس على الاشتراط بل
المراد احديهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع

كذا قاله النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روى انه عليه الصلوة والسلام قال اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم فامر الكلاب ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه وجابر بن سمرة رضي اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناها لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي عليه السلام ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عليه السلام في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصي بلاده وهذه معجزة منه عليه السلام لانه كما قال والذي نفس محمد بيده لتنفقن على بناء للمجهول اي يجعل نفقة عليهم كنوزهما في سبيل الله خ جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك خيرا مستعينا بعلمك او للاستطاف يعني بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك الا هذا الامر خيرا لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله اي في عاجل عند الهمزة هذا شك من الراوي يعني في دنياه وآخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدره لي وتيسره لي ثم بارك لي فيه اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي وكان النبي عليه الصلوة والسلام يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض العلماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول **فصل ق** عبد الله بن زمعة رضي الله عنه بالزاء المعجمة وبالمثناتين وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث وحده انبعث اشقاها اي ذهب ومعنى الضمير في اشقاها للامة انبعث الباء اي في الثاقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على من يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع **الباب الحادي عشر في** انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما اجد لكم اي دواء وراحة الا ان نلحقوا بالذود وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها قاله لوهط وهو اسم وقد فيه الترخيص في اصابة بول الابل للتداوي وبه قال ابو حنيفة وفي قول للشافعي وذلك لان المحنة تكرر فيعسر الجوع والتداوي بها فاشبه الضرورة وفي قول يجب الجوع والتداوي بها لان فيها شفاء بيقين وفي غيرها بظن وفي قول يجب التداوي بالخمر لانها محرمة لعينها وفي قول يجب التداوي بالنجاسات غير الخمر لانها لا تحرم لعينها وفي قول يجب التداوي بالميتة كالمضطر وفي قول يجب التداوي بالنجاسات كلها لان الخمر تحرم لعينها والميتة لحرمة الروح والنجاسات لحرمة الصلوة والاظهر الاول

يأكل من عمل يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان يأكل
من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تأكيد للتحريض وتقريره م مسترد د
الفهري بكسر الفاء وسكون الهاء قيل اسمه ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام سبعة
احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه
السبابة في اليم فلينظر بما ترجع بالتاء المثناة فوق وضمير راجع الى الاصبع ويروى
بالياء المثناة تحت ضميره راجع الى الاحد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة
بهذه المقدار خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل
منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل
الله الا رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه ع وماله اي يقع في الخطر والهلاك ويقاتل
في سبيل الله ولم يرجع بشيء اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تفيد لقوله في
هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها ما انا بقارئ قال يشادد مسلم ما في ما انا بقارئ نافية معناه لا احسن القراءة
واختاره الشيخ الشادد وقولها ليس على ظاهره لانفسها مع النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم كان امتيا وما قاله بعض من انها استفهامية فضعيف
لان الباء لا تدخل في خبرها قاله المملاكي الذهبجاءه بفار حراء وهو بكسر الحاء المهملة
وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يذهب
اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات والانقطاع من المألوفات
فقال اي الملك للنبي اقرأ قال اي النبي فاخذ في غطني اي عصرني وفي بعض الروايات
خنقني اثما فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبره هل يقول من تلقاء نفسه
حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روي برفع الدال معناه بلغ الجهد
مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبرائيل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي
اطلقني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذ في غطني الثانية حتى بلغ مني
الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذ في غطني الثالثة حتى
بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار التغطي ثلث مرات لزيادة الاستعصار
والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه زائدة او للاستعانة الذي
خلق خلق الانسان هذا استيناف او تقرير لخلق الاول لكونه مبهما
خص الانسان بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان في معنى
الجمع اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح
بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدل لابي حنيفة على ان
البسملة ليست من اوائل السور ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه ما انزل الله على نبيها اي في العشر شيئا الا هذه الآية الفاذة

اى المنفردة وصفا بها لان الفاظها قليلة ومعناها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات
فرايضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال
حين سئل عن الخمر بضم الخاء والميم جمع خمار اي عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه وبهلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق
من الناس بها كافرين من الشراع من قال المراد منه كفران النعمة لا قتصاره على
اضافة الغيث الى الكواكب فلا يكفر بثوبت اصل الايجاد يد ك عليه قوله بها كافرين
اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه تامل لان اسناد الشيء الى سببه والاقتصار
عليه شايع في القرآن والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد بالكفر
لان من اعتقد ان الكواكب منشيء للمطر فقد اشرك فيكون الباء فيها للسببية
ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون باحتراق الكوكب الفلاني
جاء المطر والحديث ورد للانكار على اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك ح
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفا
معنى الانزال هنا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض
والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل
بعون الله بلا دواء ثم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لان لكل داء له
وما قيل ان دواء الطاعة فبعيد لانها تكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي
لا الموت خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما بعث الله من
نبي ولا استخلف خليفة كلا مراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت
له بطانتان بطانة الوحي صاحب سره والمراد بها هنا الداعي بطانة تامره
بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من
عصمه الله اراد به نفسه لان الله عليه الصلوة والسلام بين في حديث آخر
ان لكل واحد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة الا ان الله تعالى اعانه
نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فاسلم قرينه من الجن ولم يقل له داع الى الشر خ
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى
الغنم وقالوا وانت اي وهل رعيت انت قال نعم قيل الحكمة في رعي الغنم
تحصيل التواضع لهم بمؤانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها
على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء
من اربعة وعشرين جزء منه اعلم ان نبينا عليه الصلوة والسلام مقدار القيراط
في كل شهر استيانة بالمحفوظ العاجلة اولا نه نبي كيتها وفيه جواز الاستيجار
الاحرار ومن قال القراريط موضع بمكة وعلى بعد ثلث لاستظهامه ان يأخذ
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اجرة على عمله فقد تعسف لان الانبياء انما

يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعملون لله تعالى لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور في
المصابيح في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب م
هشام بن عامر الانصاري رضي الله تعالى عنه قيل ما رواه عن النبي عليه الصلوة والسلام
تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة
ما نافية اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة
من الدجال ق اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال عليه الصلوة والسلام
بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسئلة اي السؤال عن الناس بغير ضرورة بالعبد
اي ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة يعني يأتي
يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاء المعجمة
والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه
عظم لا لحم له ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ
مسلم يمر عليه ثلث ليال ما بمعنى ليس ويمر خبره يعني ليس حقه من جهة الاحتياط
والانتباه للموت ان يمر عليه ثلث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصيته
يعني الا يمر بهذه الحالة وهي ان تكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه
الموت قيد ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض
الى وجوبها بظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عليه الصلوة والسلام جعلها
حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ
قيل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة
عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليه كاف
وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به فلا بد
لازالته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهدهما على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما
ما خلأت القصواء قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة
فبركت بها راحلته فقالوا خلأت القصواء الخلاء بهمزة غير ممدودة في الابل
كالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي عضباء
فاذا قطع كله فهي صلماء قال صاحب الصحاح كان للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ناقة تسمى قصواء ولم تكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام
ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من السير من منع اصحاب الفيل من مكة
وهو الله تعالى لئلا يقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي بيده

لا يسألونني خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به هنا المصالحة يعظمون
فيها حرمات الله وهي جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف
فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسؤلة عبر عن المستقبل بالماضي
مبالغة ثم وجه النبي عليه الصلوة والسلام الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا
ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا
فاستعار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرسا من ابي طلحة فركبه معروريا فخرج
ليكشف سببه فلما رجع سأله الناس عما رآه من سيره فقال ما رأينا من شيء
اي من البطء الذي يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من
الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا تفسير من المص
لضمير وجدناه الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم
حيث كان البطء سريعا بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر
على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخرج من حجرته فيصلي فرآه رجال فصلوا معه
وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله فتنحنحوا
ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال
ما زال بكم صنيعكم يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب
عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتي عليها من غير ترك
وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم يعني
اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هنا للاغراء
لا للايجاب وفيه بيان رأفته لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في
البيت افضل وهذا عام بجميع النوافل والسنن الا النوافل التي من شعائر الاسلام
كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل
ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ما زال جبرائيل يوصيني
بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي سيحكم جبرائيل بميراث احد الجارين من
الآخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله
حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه عليه الصلوة والسلام قال اذا رميت
كلب جارك فقد آذيته م ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما
طلعت شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح النون بمعنى الجانب ملكان يقولان
اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان
يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا

من الواجبات الا ان يفرط كالبخل بكيوة والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عن العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا لم تمت نسمة كائنة الى يوم القيمة الا
هي كائنة يعني العزل هذا تفسير من الملقن لمفعول ان لا تفعلوا العزل صرف الماء عن
المراة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روى ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم سئل عنه فقال ذاك الوأد الخفي ومعنى الحديث عندهم ما يصح العزل
عليكم ان لا تفعلوا وروي بكسر الهمزة ولا زائدة وروي بفتحها فعلى هذا لا غير
زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما تاما مؤكدا لما قبله من الحكم المنفي و
على الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا ايكون تعليقا للحكم بما قبله اوضح اي لا تفعلوا
وبقية الحديث وهي ما من نسمة الى آخره يقويهم لانها وقعت موقع العلة لما قبله
يعني كل نفس قدر الله خلقها ايكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة
في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روى جابر رضي الله تعالى عنه رجلا سئل رسول الله
عن العزل فقال اعزل عنها ان شئت فجاءه عندهم ما عليكم جناح فاذه تفعلوا
اجاب الاولون عنه بان قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله عليه السلام
بعده فانه سيأتيها ما قدر لها م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة وهو الحمق والعنف
في شيء قط الا شانه الشين هو العيب ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قالت يهودية وكان اسمها زينب بنت الحارث امراة سلام بن مشكم
لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها
واكل القوم فقال ارفعوا ايديكم فانها اخبرت انها مسمومة فمات بشر بن البراء
منها فجيء بها الى رسول الله فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال
ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال علي فقال على شك من الراوي قالوا
الا نقتلها فقال لا قال القاضي هذا يدل على ان قوله تعالى والله يعصمك من الناس
لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عليه الصلوة والسلام اختلف
في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها
وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اولياءه فقتلوها
ق كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه بفتح العين المهملة وسكون الجيم وبالراء
المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اتفقا منها لمسلم واحد
متفق عليها قال رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانا محرم وقملي يتناثر
من وجهي فقال ما كنت اوذي بضم الهمزة وفتح الواو بمعنى اظنه ان الجهد بفتح
الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة ومعنى الاول الموادها بلغ بك هذا اي بهذا
القدر ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد

شاة

شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من
طعام قال ابو حنيفة المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال
بعض فله من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق واسك قال له
في الحديث جواز حلق راس المحرم لاذى القمل قاسوا عليه ما في معناه من العذر
والمرض خ سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه وفي البخاري عنه ما لي اليوم في
النساء من حاجة قالت او رسول الله امرأة عرضت نفسها عليه قيل تلك المراة كانت
امرأة بريء وقيل هي خولة بنت حكيم ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيد به لان
الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقادا حترز به عن المنافق الا حرمه الله
على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على
ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد
اسلامه بلا معصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من ذلك
او كان او يقال من لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج المعاصي عن الحديث
بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التأبيد ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطي
من الآيات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله ما مثلة آمن عليه البشر
ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتدأ وجملة
التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن
لتضمنه معنى الاطلاع او بمحذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه
وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطي النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم والا فمعجزاته كثيرة غير القرآن وحيا اوحاه الله تعالى اليه
ما من نبي الا اعطي معجزة من جنسها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه
فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القرآن يشتمل على الدعوة
والحجة يستمر على الدهور يتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولهذا
رتب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فارجو ان اكون اكثرهم تبعا يوم القيمة
خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة
من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي تكتب عليه الحسنات والسيئات وهو الاقرار
الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عائد الى مسلم اي
بزيادة تشفقه او عائد الى الله فانه ادخل الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده
قال الشيخ الشارح لابد ههنا من تقدير وهو بعد ما مسته النار تحلة القسم

ومعناه الاخلاص فانه من علامات الايمان والنفاق وجبه الذين

فقال رجل يا رسول الله عليك السلام ورحمة الله وبركاته فقال ان الله هو السلام
ولكن قل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتم ذلك اصاب كل عبد صالح في السماء
والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير احدكم من
المسألة ما شاء فيسأل ربه او يدعو ربه

ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى قال من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب
وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي
بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به
ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وان سألني لاعطينه ولئن استعاذني
لاعيذنه وما ترددت عن شيء انا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وانا
اكره مساءته ولا بد له منه

ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى خلق الخلق حتى اذا فرغ من خلقه قامت
الرحم فاخذت بحقو الرحمن فقال مه قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة
قال الا ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال فذاك لك
ثم قال رسول الله اقرؤوا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض
وتقطعوا ارحامكم الآية

ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى قال اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين
رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اقرؤوا ان شئتم فلا تعلم نفس ما
اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون

ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى قال اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين
رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اقرؤوا ان شئتم فلا تعلم نفس ما
اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون

ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى قال اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين
رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اقرؤوا ان شئتم فلا تعلم نفس ما
اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون

توفيقا بين هذا وبين حديث لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار
الا تحلة اقول الثلثة ههنا مفيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والدهم
الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير
المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان
يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام
اربعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد و
مسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه
في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تأويل
امثاله قد مر غير مرة م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما من رجل
مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله
فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل قد جاء في رواية عايشة مائة وفي حديث
آخر ثلث صفوف فما التوفيق قلت كل من الاجوبة جرى على وفق سؤاله سائل او
نقول اقل الاعداد متأخر لان من عادة الله تعالى انه يزيد على فضله الموعود على
عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا
تمنع المائة ما دونها فضعيف لان ذكر العدد ح يبقى عبثا م جابر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة
وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في
اللحم ليكون اثقل وقعد لها بقاع اي في مكان مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة
اي املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتأكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء
يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون بقوائمها واخفافها اي
ترفع يديها ويطرحهما معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي من صاحب بقر لا يفعل
فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها
وتطؤه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر
ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه باظلافها جمع ظلف
بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد
الميم والمد الذي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون
مبطونا كان في الارض او لا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل
فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهو الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا
فاه فاذا اتاه فره منه فيناديه اي الشجاع يا صاحب الكنز خذ كنزك اراد به
نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذي جئته فانا عنه غني

جاء في رواية اخرى نخ

ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لكماله في كونه كنزا جرد عن
نفسه كنزا آخر فاذا رأى ان لا بد منه سلك يده في فمه فيقضمها اي يعضها من باب
يعلم قضم الفحل م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب
ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة منهما
فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التأنيث اليه على تأويل الاموال او
يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب
والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان حال
صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن
فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهو العريضة من حديد وغيره روي منصوبا على انه
مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح ما نار من لابتداء الغاية فيكون
باعتبار ما يؤل اليه لانها لشدة تكونها محماة في نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار
ولا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم ويروى
صفائح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على
تقدير الرفع يكون قوله عليه الصلوة والسلام فاحمي عليها في نار جهنم زايدا الجار والمجرور
وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح يعني تلك الصفائح النارية تحمى مرة
ثانية واوقد النار عليها ليشد حرها فتكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما يكوى
هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا رأى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس وجهته
فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه
ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اي لكبه الى نار جهنم في يوم كان
مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب
الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها
ويرفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله
عفا عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب
غيبة المدعو له الا قال له الملك ولك بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر
تنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك
له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك بمثل ما دعوته اي بثوابه فغير خاف
ركاكته قال النووي كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك
الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة م ام حبيبة رضي الله عنها
روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا
غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل وهو اوفى لتأدية المقصود لان المراد

بالنصب تأكيد لفظي لقوله تطوعا وجيه

من تلك الركعات السنن المؤكدة تسبق بيانه في الباب الاول في حديث من صلى في يوم
ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في النوافل التي يخير المصلي
بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون دليلا على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة
او الا بنى له بيت في الجنة هذا شك من الراوي ق معقل بن يسار رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية
رعية وهي بمعنى الموعية يموت حين يموت ظرف يعمل فيه رعاية مقدم على عامله وهو
غاشا اي خائنا لموعيته المراد من يوم موته وقت ازهاق روحه وما قبله من حاله
لا يقبل التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الاهم
الله عليه الجنة تأويل التحريم قد مر غير مرة م عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ما من غازية اي جماعة غازية او سرية وهي اربعمائة رجل انما
ذكرها تنبيها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي
تغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلفوا في معناه فمنهم من قال
انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الاترى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين
مع كونهم غانمين حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم في حقهم قال اهل بدر من الاجر
ما ائتوا او ان عمي انه من رواية ابا هاني وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم
في صحيحه ومنهم قال الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصاب شيئا من مواعيد
الغزو وبقوله دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس
وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكاة كل غاز ثواب مقدر
في الآخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينقص ذلك المقدار منه في
الآخرة واليه الاشارة بقوله تعجل ثلثي اجره ومن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجره وبقي له
ثلثان ومن رجع مجروحا يقسم على هذا التقسيم بحسب جراحته انه الله لا يضيع
اجر المحسنين واما ما نقله في اهل بدر فلا يتم حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم
يغفوا لكان اجرهم على قدر اجورهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا
يفهم منه الاتمام ومامن غازية او سرية تخفق الاخفاق ان يغزو ولا يغنم كذا
قاله الجوهري فتصاب اي اصابهم مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة رضي
الله عنه روى مسلم عنه عبسة بالفتحات والجيم والباء المهملتين
ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضأ
به فيمضمض ويستنشق ويستثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه
اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله تعالى الا خرت خطايا وجهه من اطراف
لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث على بيان لغاته وما
تقتضي الحال تركيبه مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق الفهم والخشوع ليلا على الوجه

من وجه لانه المواجهة لا تقع بها اذا وقع الرأس وفتح الفم فلهذا سقط فرضية
غسلها في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن
غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفي
الكلام الثاني بيان رعاية الفرض وشعبه قوله كما امره الله ح وجواب اذا محذوف
والجملة الشرطية معطوفة على ما يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه
يغسله كما امره الله الا خرت خطاياه وانما قيد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرائض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله
مع الماء بيان ان الخطايا ممحوة بدفعة ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا
يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرت خطايا رأسه من اطراف شعره
مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه وانما ذكر الانامل واطراف
اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند
الانحلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء
فان هو قام فصلى حمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف الذي هو له
اهل اي لايق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني
فان قام فصلى فانه يكون على حال الاعلى حال انصراف من خطيئته ونقائه منها
كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه في نقائه من الصغائر لا من الكبائر ح
عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم
الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اي بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو
المعبر عن لسان بلسان آخر والمراد به هنا الرسول لان الله لا يخفى عليه لفظ
فيكون كلامه تعالى في الآخرة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه اي الى جانب الايمن
فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر اشأم منه اي الى جانب الايسر
فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء
وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بتصدق ببعض تمرة فمن لم يجد
اي شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة اي فليتق منها بقول حسن يطيب ويحلى الكلم
ق علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب
مقعده من النار اي اثبت في اللوح المحفوظ او معناه قدر في الازل ومقعده من
الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني اذا كان كذلك افلا نعتمد
على ما كتب لنا من خير وشر ونترك العمل لعدم فائدته فقال اعملوا يعني اعملوا بظاهر
ما امرتم به وكون ذلك موافقا لما في الكتاب او غير موافق فلستم به بشيء فكل
ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره ان الرزق مقسوم مع الامر بالكسب
ثم فصل عليه الصلوة والسلام ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة

فانه يجد الباعث للخير مع المعاونة بالملك
والاعمال بالخواتيم
الظاهر سبيلا غالبا وغيره

فسيصير لعمل السعادة التي فيه للمبالغة كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا وانما وكلهم
اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة قال الشيخ حقيقة الانسان لا تقتضي لذاتها
سعادة او ضدها وانما هي امور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع
مورد قضائها حاصلة في القضاء اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا
ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله اعملوا فكل ميسر لما خلق
الوجه لاجله ولا يقدر البشر على علم غيره قال الامام التمسا في السبيل في معرفة التوفيق
في عدل عنه واجال فيه العقل ضل وتاه لان القدر سر الله في خلقه دون سره لم يكشف
لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما من اعطى اي
حق الله من ماله واتقى اي خاف من الله وصدق بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره
لليسرى اي للجنة واما من بخل واستغنى اي بلذات الدنيا عن نعيم الآخرة وكذب بالحسنى
اي لا اله الا الله فسنيسره للعسرى اي للنار وهذا الوضيع قوله الى قوله للعسرى
م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما منكم من احد
على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اي مصاحبه من الجن واد به
الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضية للانسان مشوبة في
القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمته قرينين معينين لظهور ذلك قالوا واياك
يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي الذي يهدي الضعيفين ان يكونا موفقين
فيقال افاقت فيقول وانا لكن كلم واحد من ضميري المرفوع والمنصوب يقام مقام الآخر
وهذا شائع قول يمكن ان يقال انه عليه الصلاة والسلام لما قال منكم من احد
الى آخره قالوا واياك اي واياك تدخل في هذا الحكم فقال واياي ولكن الله اعانني عليه
فاسلم بفتح الميم اي انقاد وامتنع عن وسوسته او معناه دخل في الاسلام الحقيقي
فسلمت من شره يؤيده قوله فلا يأمرني الا بالخير اختار القاضي هذه الرواية
وروي بضم الميم اي اسلم انا من شره قيل هو فعل التفضيل اي فانا اسلم منكم
لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يجري عليه بعض الذلات في بعض الاوقات
بوسوسته فيكون قوله عليه الصلاة والسلام فلا يأمرني الا بخير محمولا على اغلب الاوقات
رجح الخطابي رواية الرفع م عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما منكم من احد
يتوضأ فيسبغ الوضوء اي يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو والماء الذي يتوضأ به
او يسبغ الوضوء بفتح الواو اي يكمله على الوجه المسنون ولعل احدهما يستلزم
الآخر وهو شك من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من اي
باب شاء خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما منكن امرأة
تقدم ثلثة من الولد الا كانت الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا

اولى مما قاله شارح اذ راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار تتمته فقالت امراة
واثنين يا رسول الله فانه قد مات الى اثنان قال عليه الصلاة والسلام واثنان وفي رواية
ثلثة لم تبلغ الحنث انما اختص هذا بالصغير لان قلب الوالد اشتى في مصيبته اعظم ويحتمل
ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب في الصغير هذا فيكون في
الكبير اعظم م ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة
فيقول ما امره الله تعالى اي امره الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفويض لقوله ما
امره الله فان قلت الاسترجاع ليس بما مور به فكيف يفسره قلنا هذا القول
مندوب لانه تعالى مدح القائلين به فيكون مأمورا به معنى او نقول المراد من امر الله
مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص واراده الاعم اللهم اجرني بهمزة الوصل اي اجعلني مأجورا
في مصيبتي واخلف لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فات
في هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات
ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من اولاده وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية
لا يلزم ان يكون في الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الآخرة عوضا
يكون خيرا منه نفعا م عثمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما من مسلم يتطهر
فيتم الطهور وهو بالضم التطهير وبالفتح ما يتطهر به الذي كتبه الله عليه اي فرضه
وفيه اشارة الى ان الاتي بفرايض الوضوء فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن
فعل سننه معها يكون ثوابه اكثر فيصلي هذه الصلوات الخمس الاكانت كفارات لما
بينهن من الصغائر ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه مما تاذى به الا حط الله به
سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر ان لا يكون كذلك وفيه
بشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا وهم بعض العلماء من هذا الحديث
ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انها تكتب به الحسنات ايضا لقوله عليه
الصلوة والسلام ما من مسلم تشاك شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت
عنه بها خطيئة رواه مسلم م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما من مسلم
يغرس غرسا بالفتح مصدر والاكان ما اكل منه اي مما غرسه له صدقة يعني
يحصل للغارس ثواب تصدق المأكول انه لم يضمنه الاكل وما سرق منه له صدقة
يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى انه يكون المأخوذ ملكا للآخذ
كما لو تصدق عليه قال النووي كذا فيما التقطه دابة او طائر وهذا الاجر يتحقق بالمسلم
ولا يزرعه احد براء مهملة ثم زاء معجمة بعدها همزة اي لا ينقص الاكان له صدقة
وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس وما تولد منه
وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة

اسم كان ضمير يعود الى المصدر
المدلول عليه بقوله تقدم او كان
التقدم بالحجاب الستر وجيه

اي الخصلة الحسنى وهي الايمان او الملة او ابان
الله ونحوه سيجاء عليه فالتفت فقيل صدق بلا
اي الامر السهل
اي فسنهيئه للخلة اليسرى اي الجنة تعالى
من العمل بما يرضي الله تعالى

سببه ما قال ابو سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى جعل
من نفسه فوعدهن ثوابا فوعدهن وامرهن
ونهاهن فقال ان الله ما نهى عنه فيه فواعدهن
موعدا فاتاهن فوعظهن فقال ان الله ما نهى عنه فيه فواعدهن
فقالت امراة منهن واثنين يا رسول الله فانه
قدمات ابناء ثلثة فقال عليه الصلاة والسلام

ق عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب
المسلم الا كفر الله بها عنه اى محى عنه خطيئة بمقابلتها حتى الشوكة يالحز
عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على محل من مصيبة من النصب عطف على محلها
المتكن فيه للمسلم يقال شكت الرجل اشوكه شوكا اى ادخلت في جسده شوكة
ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اى مجروح
يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة
وكلمه بسكون اللام اى جراحته يدمى بفتح الياء والميم اى يسيل دمه اللون لون دم
والريح ريح مسك وفي نسخة بسيلان الدم امران الشهادة على اظالمه بالقتل واظهار
شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه اى يلمسه يعني لا يولد مولود في حال من الاحوال
الا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل اى يصيح صارخا من مس الشيطان اياه
الا مريم وابنها وهب الشارح وجه المراد به المس لحمل قوله عليه الصلوة
والسلام كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد الا ما كان من مسته مريم
وابنها فلا استجابة دعاء حنة في حقهما حيث قالت واني اعيذها بك وذريتها
من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان المستعاذ به يجوز ان يكون من الاغواء لا من المس
والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة على ان العقل يابى ما
قالوا الا ان الشيطان لو سلط على الناس لنخسهم لامتلاءت الدنيا صراخا والاوجه
ان المراد من المس الطمع في الاغواء لا حقيقة المس فان قلت لو كان كذلك لما اختص
مريم وعيسى بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم
الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه اشار القاضي عياض في قوله هذا الجواب على تقدير
ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل واذا كان نبينا افضل واعلى كان بالاختصاص
به اولى واما اذا كان من خصايصهما فلا يلزم ان يوجد في نبينا عليه الصلوة والسلام
اذ كم مفضول موصوف بخاصية لا توجد في الفاضل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة
المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب باستهلاله تخييل وتصوير لطمح
الشيطان كانه يعته بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومي لما يعوده الدنيا
به من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة الولد م عايشة رضى الله تعالى عنها روى
مسلم عنها ما من ميت تصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له
الا شفعوا فيه على بناء المجهول وتشديد الفاء اى قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه
في حديث ما من رجل مسلم يموت ق انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال الا انه اعور وان ربكم
ليس باعور وهذا علامة بينة تدل على كذب الدجال فدعوى الالوهية المراد من قوله

عيسى واحد الاعور الذي له

ليه

م اي الشبه والمراد به هنا ما تعلقه بالمولود ويؤثر فيه حال ولادته من صياح ونحوه لكن حصول الصياح بتحريك الشيطان له ونخسه ذريعة لكونه اثرا له وعلامة لوجوده

ليس باعور نفي النقص من الله تعالى اثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه
ك ف وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز
عن سمة حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى يقراه كل مؤمن ولو كانت
حقيقة لقراءها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها الله تعالى علامة لكذبه
يجوز ان يظهرها الله تعالى كلها مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد شقاوته
م ابن مسعود رضى الله عنه روى مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي
الا كان له من امته حواريون يعني صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحور وهو
التبييض قيل اصحاب عيسى عليه الصلوة والسلام حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون
الثياب اى يبيضونها ومنه الخبز الحواري الذي نخلت مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره
غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل ناصر نبيه حواري تشبيها بالاعلى
واصحابك يأخذون بسنته ويقتدون بامره يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء
في حديث آخر ان نبيا عليه الصلوة والسلام يجيء يوم القيمة ولم يتبعه من امته
الا واحد ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم اى حدث بعد الحواريين خلوف
بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام
فهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما
بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده
يعني من حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي يوذيهم به وينهاهم
عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت
لحاربتهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك اى وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة
خردل يعني مجرد الانكار اذ في المراتب ومن لم يجده في قلبه فليعلم الله لم يبق فيه
من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان
لانه رضى بالكفر والمعصية اقول الرضاء بالمعصية ليس بكفر هذا التعليل عليل لان تقدم
الكلام عليه في حديث من راى منكم منكرا فليغيره بيده ق عايشة رضى الله تعالى
عنها اتفقا على الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير اى بين الاقامة في الدنيا
والرحلة الى الاخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث ان الله خير عبدا
خ ابو سعيد رضى الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما من نفس كائنة الى يوم القيمة
الا وهي كائنة هذا تتمة قوله عليه الصلوة والسلام ما عليكم ان لا تفعلوا
تقدم بيانه قريبا ق انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ما من نفس تموت لها عند الله خير للجملة الاسمية صفة ثانية لنفس يسرها
انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها
الدنيا وما فيها اى والحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد

م الحور جمع احور وهو شدة بياض العين في شدة سوادها وقيل اصحاب الانبياء وقيل الذين يصلحون للجنة بعد النبي وقيل هم خلفاء الانبياء وقيل هو الذي يرى مخ ساقه من وراء العظم والجلد من الاعتقاب

م والنعيم لعلى لقاء ما عند الله تعالى خير للابرار ويختار ما عند الله فيقبض الملك روحه بالرفق ويبشره برضوان الله تعالى وكرامته فتسكن نفسه ويحب لقاء الله تعالى وتحب الله لقاءه فعند ذلك احب الله لقاءه وهذا هو الموت المحمود وهو موت الانبياء وخواص المؤمنين وقد يكون عند معاينة ما اعد الله له من الكرامة وقد يكون عند معاينة ما اعد الله للكافر من العذاب فيكره لقاء الله تعالى فيكره الله لقاءه وهذا هو الموت المذموم وهو موت الكافر والفاجر

م الشفاعة السبعة الاتية وغيرها من الشفاعات الواردة في الاحاديث الصحيحة وهي الشفاعة في فتح باب الجنة للمؤمنين والشفاعة في اخراج من دخل النار من الموحدين والشفاعة في رفع الدرجات لاهل الجنة والشفاعة في اهل الكبائر ان لا يدخلوا النار والشفاعة في اناس استوت حسناتهم وسيئاتهم ان لا يدخلوا النار والشفاعة في اناس استحقوا النار ان لا يدخلوها والشفاعة في اناس دخلوا النار ان يخرجوا منها والشفاعة في زيادة الثواب والدرجات في الجنة وهذه الشفاعة خاصة بنبينا صلى الله عليه وسلم وقيل يشفع الانبياء والعلماء والشهداء والملائكة عليهم السلام كل بحسب مرتبته وقيل يشفع المؤمنون بعضهم لبعض وقيل يشفع الاطفال في ابويهم اذا دخلا النار وقيل يشفع الاقارب بعضهم لبعض وقيل يشفع الاولاد في والديهم اذا دخلا النار وقيل يشفع الاصاغر في الاكابر وقيل يشفع الاكابر في الاصاغر وقيل يشفع الاحباب بعضهم لبعض وقيل يشفع الاصدقاء بعضهم لبعض وقيل يشفع الاخوان بعضهم لبعض وقيل يشفع الاقارب بعضهم لبعض وقيل يشفع الاجانب بعضهم لبعض وقيل يشفع الاصحاب بعضهم لبعض

فانه يقتضي ان يرجح فيقتل في الدنيا لما روي من فضل الشهادة وقد مر الكلام عليه في حديث
ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها
ما من يوم اكثر من ان يعتق فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زائدا او من يوم عرفة متعلق باكثر اي ان الله تعالى
ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهات هو الافتخار على الاقران والله تعالى
منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله والمراد مباهاته بهم ودنوه منهم برضاه
عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث اشارة
على فضل يوم عرفة على سائر الايام حتى لو قال رجل امرأتي طالق ان افضل الايام تطلق
يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله عليه الصلوة والسلام خير يوم طلعت عليه
الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل
ايام الاسبوع ما لم يكن منها يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رضي الله تعالى
عنها روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة نقص هنا لازم والمراد بالصدقة
المفروضة يعني اذا حال على مائتي درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين واذا
اخرجها لم ينقص من مالك الذي نصيبه من المائتين ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله
عليه مما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في
الباقي فينوب مناب ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له ما انفقه قال الله تعالى
ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد ويفنى لا ما يصان ويبقى
ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا سبق الى وهم بعض الانسان انه تراءى له
الانتقام ممن اساء اليه ذل وغر فبين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان ليس كذلك
بل يزيده لذلك عزا بان ينتقم الله له ممن اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من
اعزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى الآخرة يعطي من حسناته او يطرح على الجاني
من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى
الجملتين وهذا الاخير هو الذي يراد به الدنيوي لان من عرف بالسخاء او بالعفو
ساد عند الناس وزاد كرامته م المقداد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال
اقبلت انا وصاحباي الى فجعلنا يعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلاثة اعنز فقال احتلبوا
هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبي
نصيبه وكان يجيء من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان
ثم يأتي مصلاه فيصلي ثم يأتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال
ان محمدا يأتي الانصار فيطعمونه وما به حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها وشربتها
فندم مني الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد فيجيء ولا يجده فيدعو عليك

فقتلك

فقتلك وكان لا يجيئني النوم فجاء النبي عليه الصلوة والسلام ففعل كما كان يفعل
ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع رأسه الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك فقال
اللهم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح
اللهم اسمها للنبي عليه الصلوة والسلام فاذا كلها منهاحا فاكثير اللبن فعمدت الى اناء
فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشرب فناولني فلما عرفت
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد روي واصبت دعوته ضحكت حتى القيت
الى الارض فقال احدى سوءاتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري
كذا وكذا فقال ما هذه اي الحلبة الثانية في غير اوانها الا رحمة من الله اي عطية
عظيمة افلا اذنتني بمد الهمزة اي اعلمتني ما فعلت من حلبك اولا وشربك نصيبي
فنوقظ صاحبينا فيصيبا منها اي من تلك العطية نصيبا قاله للمقداد عند جلبه
بفتح اللام مصدر الاعنز الثلثة مرة ثانية م عايشة رضي الله تعالى عنها روى
مسلم عنها ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله قاله بعده ما وعده جبريل
عليه السلام اي يأتيني البارحة فلم يأته لتقدم قصته في الباب الثاني في حديث
ان جبرائيل كان وعدني ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القضية كانت في بيتها ثم ان
كانت الحادثة واحدة يجوز ان يكون عايشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون
مرسلا او ان يكون عايشة حاضرة في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة
متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ما يصيب المؤمن وصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب
ولا نصب ولا سقم بضم السين واسكان القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى
ولا حزن بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة وفتحهما الغناء حتى الهم بالرفع عطف على قبله
وهو مستعمل للمستقبل والحزن للماضيات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن
خشونة النفس منه ثمة قال القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه
للمؤمن اي يصيره هموما والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول المطلق وضبطه
غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يغمه فالبارز فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووي كلتا
الروايتين صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه اي بعضها ق عايشة رضي الله
تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت اخر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة العشاء
ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج فقال ما ينتظرها من اهل الارض
احد غيركم يعني صلوة العشاء هذا تفسير للضمير في ينتظرها يحتمل ان لا يصلي في ذلك
الوقت الا بالمدينة واما يكون في غير المدينة مسلم لكن عرف النبي صلى الله عليه وسلم
بنور النبوة انه لا ينتظر غيرهم ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل

وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه
كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران
هذه النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة عن الزكوة فعلم ان
لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب
وانما عطف النبي نفسه على الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته غنيا بما اباحه الله
من الغنائم قيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم
والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله
عليه الصلوة والسلام في آخر الحديث فهي علي يدل عليه واما خالد فانكم تظلمون
خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله ان تسألوا الحق
نعط الحق سائله قد احتبس ادراعه واعبده بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك
وقيل هو جمع صفة يعني افراسه الاعبد من قولهم فرس عبد اذا كان سريع الوثب
ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروي بالتاء المثناة
فوق وهو جمع العتادة وهو ما يتأهب به للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار
عن النبي عليه الصلوة والسلام لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعتده للتجارة
فطلبتم منه الزكوة وانها وقفت في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه
ان خالدا وقف اعتده مع انه غير واجب عليه فكيف تقولون انه منع الواجب
عليه لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهي علي
ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي عليه والاول اولى قال ابو عبيد هذا انشاء
في التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخر صدقة
العام المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته اليه والتزم اعطاء صدقة العام
الذي طولب فيه والعام الذي قبله وقال النووي الصواب ان يكون هذا اخبارا
عما مضى وهو ان رسول الله عليه الصلوة والسلام قبض زكوة ذلك العام الذي
شكي منه والعام الذي بعده لما جاء في حديث آخر انا تعجلنا منه صدقة عامين
الى هنا كلامه واقول روى مسلم في هذا الحديث ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وهذا يرجح
القول الاول لانه وقع موقع التعليل بقوله فهي علي والتقريب انما يحصل اذا التزم عليه السلام
اعطاء غير المقبوض واما الحديث الآخر فغير معلوم صحته **نوع آخر** ق انس رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا
وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة علي وعثمان بن المظعون وعبد الله بن رواحة انما
لم يذكرهم النبي باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياءهم عن الناس لكني اصلي وانام
واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر فيه المفعول دون ما قبله اهتماما بشأنه

النكاح

النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله فمن رغب عن سنتي فليس مني
فان قلت لم لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف الاقتصار من قوله النكاح من سنتي
فمن رغب عن سنتي فليس مني اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك
مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار قاله حين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا
اتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يختلج على ذهن
احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا في هذا الخطاب
لانه ليس براغب عن سنته ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
ما بال اقوام اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصنعه الجملة
صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني افعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار
والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان احترازهم كان لخوفهم من عذاب الله فاني
اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت
لم لم يقل واخشاهم والتوصل انما يكون في الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تعالى فهي كالحجارة
او اشد قسوة وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي عليه الصلوة و
السلام وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله تعالى يوجب اشتداد الخشية م ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن الصياد وهو كان معروفا
بالكهانة وكان يسأل عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشياء كثيرة على وجه الامتحان
والنبي كان يسأل عنه احيانا فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق المنخول الابيض
بيضاء مسك يعني هي كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية
اخرى ان ابن صياد سأل النبي عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص
قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان
جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة وقيل بل فقط في
يوم الحرة ق سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما تصنع
بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء
قاله لرجل خطب امرأة عرضت نفسها على النبي فلم يردها النبي اي لم يرد ان
يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل سأل عن مكنته فقال ما لي الا
هذا الازار فقال الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن م ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح الراء اي ما تزعمون
معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ليس ذلك بالرقوب وهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى
اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة
وهي التعريض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الآخرة ومن لم

يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال اي النبي فما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء
فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب
وفيه تعريض على ان القوة الممدوحة قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا
عند الغضب ق كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه
كان احد شعراء النبي ما رواه عنه ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث
انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفرها
كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله
منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون
اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم
تبسم المغضب فقال لي تعالى فجلست بين يديه فقال ما خلفك الم تكن قد ابتعت
ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد
صدق قال له مقدمه من تبوك اي في وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها
كانت آخر مغازيه عليه الصلوة والسلام وكان معه فيها ثلثون الفا بقية الحديث
فقال لي قم حتى يقضي الله فيك فما زال الناس يلومونني ويقولون اعجزت ان تعتذر
الى رسول الله كما اعتذروا قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك فسمعت
ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
على ان يكلمنا الناس وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج
واشهد للصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة
فبينا انا جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت
صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت
ثوبي وكسوتها اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله قال وهو يبرق
وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله
ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت
امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي
ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جهة نجد خيلا فجاءوا برجل سيد اهل اليمامة
يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما
عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على
شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له
ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما
عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال عليه الصلوة والسلام اطلقوا ثمامة فانطلق

الى

الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض
الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل
من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل
من لا يبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم
تنعم على شاكر قاله لثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما فعلت ارسلتك له فانه لم
يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة فجاء
وهو اي النبي عليه الصلوة والسلام يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال
اي النبي بيده هكذا واومى اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله
فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت
واستحباب الاعتذار الى من يسلم عليه احد فيمنعه عن الرد مانع ق زيد بن خالد
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه مالك ولها دعها قاله لرجل سائل
عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه
البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى به على السير وورود الماء وسقاءها
وهو بكسر السين اناء الماء المراد بكونه معها انها اصبر البهائم على الظماء ترد الماء
وتاكل الشجر هذا تاكيد في المعنى لما قبله حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان الامر
بترك ضالة الابل ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها
وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة
والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل م جابر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه مالك يا ام السائب او يا ام المسيب شك من الراوي تزفزفين
بزائين المعجمتين وفائين وتاء مضمومة والمشهورة في الرواية انها مفتوحة قال القاضي
وقع في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعض في غير مسلم بالواو والقاف معناه
على جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى يعني الحمى تزفزفني لا بارك الله فيها فقال
لا تسبي الحمى فانها تذهب بضم التاء خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد
م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت خرج النبي عليه الصلوة والسلام
من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال مالك يا عايشة
اغرت الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو بهن عن
الغيرات م جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما لي اراكم رافعي ايديكم
ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام
مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس
وهو من الدواب ما لا تستقر لحدتها اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرآنا حلقا

اي تدعوا

بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال مالي اراكم عزين جمع عزة بكسر
العين وتخفيف الزاء وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني ما لي اراكم اشتاتا متفرقين
ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله
وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون في الصف
اي يتلاصقون فيه حتى لا تبقى فرج ق سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال ذهب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم
فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر رض فقال اتصلي للناس فقال نعم فصلى ابو بكر
فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فلما
اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فرأى رسول الله فاشار اليه النبي عليه السلام
ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امر به النبي عليه السلام فاستأخر
حتى استوى في الصف وتقدم النبي فصلى فلما فرغوا قال لابي بكر ما منعك ان تثبت
اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال
للناس ما لي اراكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور اصابع اليمنى صفح الكف
اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به شيء يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح
فاذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز
اشياء يعرف لمن تأمل فيه ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه خ وجابر رضي
الله تعالى عنه يعني اتفقا على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخاري بالرواية عن
جابر ما منعك من الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا
قالت ابو فلان تعني زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عمن سأل
عن كيفية منع زوجها تعني اي ام سنان من ضمير احدهما البعيرين والآخر اي
البعير الآخر يسقي ارضا فلم يبق لي مركب قال اي النبي فان عمرة في رمضان تقضي
حجة وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب لا انها تعدلها في كل شيء
فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا تسقط عنه الحجة او حجة معي شك من
الراوي قاله لام سنان نوع آخر وهو ما في اوله الموصول ويكون خبر مبتداء
محذوف م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما اصطفى الله لملائكته
او لعباده المبتداء هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله
وبحمده هذا بدل من الخبر قاله حين سئل اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس
فان قلت هذا يعارض قوله عليه الصلوة والسلام افضل ما قلت انا والنبيون
من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف
المقام فمعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل
ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله لا شريك له نوع آخر وهو ما يكون اوله

ماء

ماء الشرطية

ماء الشرطية خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر
لكان المقدر من الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار هذا في حق من اسبل
ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في النار ذكرا للفعل وارادة لفاعله فعلى هذا
يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا لمحذوف يعني اسباله من الكعبين شيئا من الازار
ففي النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع المأخوذ هو فيه ولا ادخال الفاء في خبره
ق رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الانهار
هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج تشبيها بخروجه بالجري وذكر اسم الله قال النووي
هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله عليه او معه ووقع في رواية ابي
داود وغيره وذكر اسم الله تعالى عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه بيان
جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقهما منزوعين
كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وسأحدثكم عن ذلك اي عن وجه استثنائهما
اما السن فعظم يعني لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام
منهي عنه لكونها زاد الجن واما الظفر فمدى جمع المدية بضم الميم وسكون الدال وهي
السكين العظيمة الحبشة يعني انهم تحلون اظفارهم محل المدى فيذبحون بها فلا تشبهوا
بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عليه
الصلوة والسلام انهر الدم بما شئت وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله
فصار في معنى المنخنقة والحبشة كانوا يفعلون كذلك ق عمر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عطاء فقلت اعطه
ممن هو افقر مني فقال خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال اي من مال
الصدقة الذي جمعه عمر رضي وانت غير مشرف اي غير مطلع اليه ولا طامع فيه
ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق
نفسك به ق يعلى بن امية رضي الله تعالى عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
ثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء رجل
متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة بطيب
فنظر اليه النبي عليه السلام ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اما
الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا
في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا تفسير من المص لما كنت من الاحرام واجتناب
الطيب قيل يجوز ان يراد مما كنت الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى
لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كان فائتا عنه بلبس المخيط ق
ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال سئل ناس من الانصار
رسول الله فاعطاهم ثم سئلوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير

فلن اذخره عنكم فمن يستعفف اى يطلب العفة وهى الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر العين اى يعطه العفة ومن يستغن اى اظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله اى يجعله غنيا ومن يتصبر اى امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله اى يسهل الصبر عليه وما اعطى احد عطاء خيرا واوسع من الصبر لان نفسه عام موجود فى كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعة وغيرها نوع آخر وهو ما يكون اوله ما الموصولة وصلتها ظرف ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اى بين نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون كم يفسر الراوى بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وقد اجيب سئل عنه لا اعلمه وقد جاءت مفسرة من رواية غيره فى غير مسلم اربعون سنة كذا قاله النووى قال الله تعالى ونفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعنى بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمنى الرجل فيكون منه الاجسام فاذا انبتت الاجسام وكملت نفخ فى الصور نفخة البعث فيحيا كل روح الجسد فيحييها الله تعالى كما كان ذلك فى لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الانصارى رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية واربعون حديثا له فى الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه ما بين بيتى ومنبرى المراد من البيت بيت سكناه وقيل قبره لما روى مقدرا ما بين قبرى ومنبرى ولا تنافى بينهما لانه قبره فى بيت روضة من رياض الجنة يعنى ان العبادة فيه مؤدية الى روضة الجنة كما قال عليه السلام الجنة تحت ظلال السيوف وقيل يستقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسئل الله عند قبرى شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالى فحق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المصراع الآخر الحديث وهو قوله عليه الصلوة والسلام ومنبرى على حوضى اى على حافته وقد روى انه عليه الصلوة والسلام قال ومنبرى على ترعة حوضى وهو بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عليه الصلوة والسلام فى الآخرة منبر ويجوز ان يوارى منبره فى الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عليه الصلوة والسلام من الحوض الزاخر الملاء النبوى وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية فى بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامية من حر القيمة وقيل معناه من آمن يكون منبرى وما سمع حقا يرد على حوضى ويشرب منه ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها حرام تقدم بيانه فى حديث انى احرم ما بين لابتى المدينة ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين منكبى الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبى هذا يكون فى بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر اى النمل الصغير فى صورة الرجال فيساقون الى سجن فى جهنم وتعلوهم نار الانيار الشيخ الشارح بانه هذا الحديث يدل على عظم اجسامهم فى النار والذى ذكره انما هو وقت الحشر اقول فى النار غير مذكور فى بعض نسخ مسلم كذا اقاله النووى فالاوجه فى منع قول القرطبى ان يقال ما ذكره لا يدل على انعدام عظمهم فى الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو فى الحقارة لا فى الصورة والا لا يستقيم قوله فى صور الرجال م انس رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما بين ناحيتى حوضى كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه فى حديث ان امامكم هو منى يعنى اسنة اقطاعه فى موضع كذا ف فصل ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدرى اى اية من كتاب الله تعالى معك اعظم قال الله لا اله الا هو الحى القيوم انما كانت اية الكرسى اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا يوجد مجموعة فى اية سوى هذه الاية قال فضرب فى صدرى انما ضربه تلطفا به ليتمكن العلم فى صدره وقال اى النبى ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له ليتيسر العلم له ورد سوحه فيه اختلف فى جواز تفضيل بعض القرآن على بعض ذهب قوم الى عدمه لان ذلك يفضى الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من لفظ افضل واعظم فى ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما هو كذا عند الله يأتيهم على هذا التأويل ايضا والقول بان اية الكرسى من كتاب الله عظيمة لا بد وان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون الى جواز بهذا الحديث قال النووى وهو المختار فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندى جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بغاث وذلك فى يوم عيد فقال ابو بكر اامزامير الشيطان فى بيت رسول الله وذلك فى يوم عيد فقال يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا اى وهذا اليوم عيدنا يوم بغاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة لهم وبنى والحرب بقى الحرب بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام واختلفوا فى الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الآخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذى كانتا تغنيان به كان فى وصف الحروب والشجاعة وهى مذكورة للجهاد فى امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور فى العيدين من شعار الدين وتسجيته عليه السلام بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستحيا فتقطعا شعرهما م عايذ بن عمرو رضى الله عنه روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت

ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا رضوان الله تعالى عليهم اجمعين هذا تفي للمضمر
في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام
ضعفاء الصالحين والاتقياء عن قلوبهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كاره بعد
صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم منه آثار النفاق وكانه
ذلك قبل تأكد اسلامه ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها
ضبطوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد وكسر الخاء كلاهما صحيحان
فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم ثم اتى النبي فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه
اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا صحيح مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها
قال القاضي روي ان ابا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال قولوا لا ويغفر الله لك ق
ابو بكر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا
ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال
يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قول الله تعالى
اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله وكان
يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة وروي انه لما انطلق مع رسول الله
الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله مالك يا
ابا بكر قال اذكر الطلب الكفار فامشي خلفك ثم اذكر الترصد فامشي امامك فامشي
بين يديك قال عمر رضي والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل
النبي عليه الصلوة والسلام ق سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة
ان يصلي بين يدي رسول الله قريبا في حديث مالي اراكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله جالس فلما غابت الشمس قال
يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب
تسجد تحت العرش هذه الجملة حالية فتستأذن معطوف على تسجد يعني تذهب الشمس
على تينك الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستيذانها
قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا العالم فيؤذن لها فيوشك ان تسجد
فلا تقبل منها فتستأذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن
لها منع جريانها على ما هي عليه وتغيرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث
جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى
الى والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما قرر من الطلوع والغروب في وقتيهما
الى وقت قرارها وتغيرها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها
يوم القيمة لانه جريها ينقطع فيه او الحد الذي تنتهي اليه من فلكها ففيه مناسبة

لهذا المقام ولقد سلم من قال نصدق ما اخبر به الصادق عن غيب ولا نشتغل بتكييفه
ذلك تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه يا ابا
ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ حقوقهم بالاحسان
اليهم منها خ ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه يا ابا ذر انكم هذا الامر
وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في حديث اني وجهت
لي ارض ذات نخل م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف
وانها ضمير التأنيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انه
امارة او باعتبار تأنيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من
اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الامارة
خزيا له بل قد يكون اجرا لقوله عليه الصلوة والسلام ان المقسطين على منابر من نور
ومع ذلك فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر قاله له لما قال يا رسول الله الا تستعملني
اي الا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه يا ابا ذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني
احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي عليه السلام وتحريض على قبول قوله
لا تأمرن بفتح الهمزة والميم المشددة من الامارة على اثنين ولا تولين بفتح الدال المشددة
من الولي وهو القرب مال يتيم م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى بالله ولم يطلب معه غيره وبالاسلام
دينا اي لم يسع في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الا ما
الا ما يوافق شريعة محمد عليه الصلوة والسلام وجبت له الجنة ثم قال واخرى
اي وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين
السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحد الدرج فيكون لاهل الجنة
منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان يكون واحد الدرجات
وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول
بمحسوس قال وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله
الجهاد في سبيل الله كرر ها ثلثا للتأكيد ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه يا ابا عمرو ما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اي امرض وفيه
اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسأل عمن غاب عنهم يعني ثابت
بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم المفتوحة اي طلب الفقد وكان جلس في بيته وابو عمرو
الذي ساءله النبي وهو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري ما علمت له شكوى
وكانه قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي عليه السلام مرضا
وتفقده قال ثابت انزلت هذه الآية وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا

اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمت اني لا ارفعكم صوتا على رسول الله فانا من
اهل النار فحصلت لي خجلة فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم زعم انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الآية اذ انطلق النبي ونطقتم
فلا تبلغوا اصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون
كلامه عليه الصلوة والسلام غالبا لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية للادب
ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي يأتي ابا طلحة
كثيرا فجاء يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسألهم عنه فاخبروه
فقال يا ابا عمير وتصغير عمرو ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور
احمر المنقار ومنه يفهم حسن خلقه عليه الصلوة والسلام حيث خالط الوالدان
واباحة صيد المدينة لانه عم لم يمنعهم عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه
واباحة ان يكنى احد ان لم يكن له ولد حملا على التفاؤل ق ابو موسى رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود شبه
عليه الصلوة والسلام صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار الآل هنا مقحم والمراد
منه مزامير داود نفسه اذ لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت او المراد بالآل قومه
الذي بعث اليهم لان صوت داود كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبي يكون
نوعا مما عليه قومه وفي الرواية ان الله يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول
يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا
فيقول اني ارده عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل الجنة م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان النبي عليه الصلوة والسلام قاعدا
بين نفر من اصحابه فقام فذهب من عندهم فابطأ ففزعوا عليه فكنت اول من خرج
بطلبه فوجدته في حائط لبني الانصار فلما دخلت عليه اعطاني نعليه فقال يا
ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين قيل كان ابو هريرة يستصحب نعلي رسول الله عليه السلام
واعطاؤه عليه الصلوة والسلام نعليه ليكون علامة انه لقي النبي ويكون اوقع
في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير هذا فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد
ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلعا
على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا معناه
اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء
بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة رضي فلما خرجت من عنده عليه الصلوة والسلام
فاذا اول من لقيني عمر رضي فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى خررت
على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله ما جرى فجاء عمر على اثري فقال
عليه الصلوة والسلام يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي وانت وامي

اني خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت له خلهم يعملون فقال فخلهم اعلم ان دفع عمر لم يكن
ردا لامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل كان عرضه عرض رأيه عليه بان كتم هذا البشرى
اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع الرسول
عن كلامه برأي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده عليه الصلوة والسلام لان
الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم تقرره عليه الصلوة والسلام على الخطاء
فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر رضي وحي
ناسخ لوحي سبق بامر التبشير خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
قال استحفظني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا من صدقة التمرة فدخلت
ليلة فرأيت واحدا يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله قال
اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي فقال يا ابا هريرة ما فعل
اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فرحمته فخليت سبيله
فقال اما انه قد كذبك فسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى
فقلت له في المرة الثالثة هذا آخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني
اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية
الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك الشيطان حتى تصبح فقال
عليه الصلوة والسلام اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة اتعلم
من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال عليه الصلوة والسلام ذاك شيطان
وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعمل بما يقول ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل عني فاقبل
الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال
يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت اما اني اشهدك انه حر وفي الحديث
معجزة للنبي عليه الصلوة والسلام حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول ابو هريرة
اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ترعى
بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول الله فقلت
من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صاحباه واسمعت ما بين
لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء
فجعلت ارميهم واقول اني انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى اذا استنقذت
اللقاح واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي والناس فقلت يا نبي الله اني
قد حميت القوم وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكت
ذود المغيرين فاسجح بقطع الهمزة وسين المهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه

ارفق قد حصل النكاية عليهم ان القوم يقرون على بناء المجهول في قومهم يعني ان هذا
القوم الذين اغاروا يجعل العفو لهم مكان قراهم واطعامهم من جهتنا اللقاح هي النوق
ذوات الدر قرد بفتح القاف والراء وبالدال المهملتين ماء على نحو يوم من المدينة
قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم الرضع اي رضع اللوم
في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من يدرب الحرب من صغره وكانها ارضعته
م عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد
حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال كلا اني رايته في النار في بردة غلها
فقال يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله
كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف
من امن بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم وبما جاء به ومن غل فكانما لم يصدقه لعدم
جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبي من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال
المراد من المؤمنين هنا المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب
قال بعض العلماء قوله اني رايته في النار يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها
ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تامل لان النصوص
شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فتحمل هذه الرواية على وجه
التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل عليه الصلوة والسلام دخول
بلال في الجنة قبل موته نعم عذاب القبر حق لكنه بنوع اخر لا بهذا الوجه ق
عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول الله عليه السلام
وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته فرايت فيه نحو صاع
من شعير فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر ينامون على فرش الحرير
وانت رسول الله ان ارى بك من الفقر ما ارى فقال يا ابن الخطاب الا ترضى
ان تكون لنا الاخرة انما قال لنا ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله اشارة الى
ان الاخرة لمتابعيه ايضا ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك
عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم في الدنيا
ولا حظ لهم في الاخرة ق سهل بن حنيف رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعون
حديثا له في الصحيحين ستة احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها
احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله في صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله
السنا على حق وهم على باطل قال عليه الصلوة والسلام بلى وقال اليس قتلانا في الجنة
وقتلاهم في النار قال بلى قال فبم الدنية على ديننا فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله
ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية

قيل

قيل كلام عمر رضي لم يكن شكاية منه عليه الصلوة والسلام وانما كان استكشاف
حال الكراهة الناس الصلح م عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ابن الخطاب
ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا
ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا
م اسامة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله في سرية
فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فمات
فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال
لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف بلد
من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة حين قال لا اله الا الله هذه جملة صفة ثانية
لرجلا لما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي حين اجتمعوا عليه تتمة الحديث قال
الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال افلا شققته عن قلبه
حتى تعلم اقالها عن قلب ام لا فما زال النبي عليه الصلوة والسلام يكررها تشديدا
في الانكار عن قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل
كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه قودا ولا دية لانه لم ينقل
انه الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته
وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين معجمة اسم
غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل
وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي على الهودج على وجه الاستعارة
لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما امره عليه السلام
بالامهال لئلا يقعن في الفتنة لحسن صوته كما يقال الغنا رقية الزنا او لان ابنيتهن
ضعيفة لا يتحمل الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء
واستماع الشعر ونحوه ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
يا انس كتاب الله يامر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر
اقول ذكره بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكر مكانه خ لان ما ذكره هو رواية البخاري
واما رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص لان الحاحفة على روايته كانت
ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى
عمل عملته عندك قال شارح افعل التفضيل هنا مبني للمفعول على غير قياس الى هنا
كلامه لكن يجوز ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر وانما
اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون

هذا السماع ليلة المعراج او في نومه او في يقظته خشف بالخاء المعجمة وسكون
اى صوت نعليك ويروى دف بفتح الدال هو السير اللين يعنى صوت نعليك
بين يدى في الجنة وهذا السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشى وانما
اخبره عليه السلام بما راه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل ولترغيب غيره اليه
وليصير ذلك سنة ويسمى شكرا للوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى
عندى منفعة من انى لم اتطهر طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار
الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لى ان اصلى اى ما قدر الله لى من النوافل
م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما نزل قوله وانذر عشيرتك
الاقربين علا النبى على صخرة جبل ثم قال يا بنى كعب بن لوى بضم اللام وفتح الواو و
تشديد الياء انقذوا اى خلصوا انفسكم من النار يا بنى مرة بضم الميم وتشديد الراء
بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بنى عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بنى
هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بنى عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة
انقذى نفسك فانى لا املك لكم من الله شيئا يعنى لا اقدر على دفع مكروه عنكم
اى من الاجر والثواب وليس المراد نفى الشفاعة
في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم وانما اشفع لمن اذن الله لى فيه وانما ياذن لى
اذا لم يرد تعذيبه انما قال عليه الصلوة والسلام في حقهم هكذا لترغيبهم على الايمان
بصلاتها اى صلة الرحم
والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته ويتهاونوا غير ان لكم رحما سابلها ببلالها قال
اى ساحل الرحم في الدنيا
الجوهرى البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن والمراد به هنا ما يوصل
به الرحم من الاحسان يعنى اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم في الدنيا
بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابى البلال بفتح الباء مصدر كملال فعلى هذا في
قوله ببلالها مبالغة كقوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها يعنى زلزالها الذى
في مشية الله تعالى وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس
ما هو فلا اترك من ذلك شيئا ق انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قيل ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قدم المدينة فنزل في علو المدينة
في حى يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيه اربع عشرة ليلة وكان يصلى حيث ادركته
الصلوة ثم انه امر بالمسجد فارسل الى ملاء بنى النجار اى اشرافهم فجاؤا فقال يا بنى
النجار ثامنونى اى قدروا لى الثمن بحائطكم هذا اى بمقابلته وهو البستان من النخيل
اى اذكروا ثمنه وبايعوه فيه يقال ثامنه الرجل في البيع اذا قاوله في ثمنه
اذا كان عليه جدار قيل كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت قالوا
لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعنى لا نطلب ثمنه رغبة الى شىء الا الى ثواب الله
وذلك هو موضع مسجده عليه السلام
هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدى
ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اشتراه منهم بعشرة دنانير ودفعها عنه
ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها واقعا والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه م

ابى بن

ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلى
فقراء قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقراء سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة
دخلنا على رسول الله جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما فامرهما فقراءا فحسن شانهما
فسقط في نفسى من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما راى رسول الله عليه السلام
ما قد غشينى ضرب في صدرى ففضت عرقا فكانما انظر الى الله فرقا فقال يا ابى
اى خائفا
ارسل الى على بناء المجهول يعنى ارسل الله جبرائيل الى فامرنى اعلم ان هذا الحديث
كان ينبغى ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب المص لعل التغيير وقع
من الناسخ ان اقراء على صيغة الامر ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان تكون
مدخولها امرا او مفسرة لقوله امرنى المقدر القرآن على حرف اى على قراءة واحدة
فرددت اليه اى الى الله دل عليه ارسل ان هون على امتى ان مصدرية يعنى
تضرعت الى الله تعالى ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل ان يكون مفسرة
لما في رددت من معنى القول ليس المراد بالرد هنا ضد القبول قال الجوهرى يقال
رد عليه الشىء اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجع فرد الى الثانية اى رد الله الى
الارسالة الثانية سمى الارسال ردا للمشاكلة اقراءه على حرفين فرددت
اليه ان هون على امتى فرد الى الثالثة اى الارسالة الثالثة اقراءه على سبعة
احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية ابن ابى شيبة عن ابى بن كعب ان الله
تعالى قال في المرة الثالثة اقراءه على ثلثة احرف وفي الرابعة اقراءه على سبعة
احرف هذه مخالفة لرواية المتن فما التوفيق بينهما قلنا حذف الراوى في الرواية
المذكورة في المتن بعض المرات فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهى الرابعة
مجازا ولك بكل ردة يعنى لك بمقابلة كل دفعة رجعت الى رددتكها بتشديد
الدال يعنى ارجعتك اليها بحيث ما هونت القراءة على سبعة احرف على امتك
من اول الامر بل بعد رجعاتك الى مسئلة تسئلنيها هذه الجملة صفة مؤكدة
بمسئلة يعنى مسئلة مستجابة قطعا واما باقى دعواته عليه الصلوة والسلام
فمرجوة فقلت اللهم اغفر لامتى اللهم اغفر لامتى واخرت الثالثة ليوم يرغب
الى بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق قال القرطبى
جعل رسول الله المسائل الثلثة مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل
تعدادها بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الآخرة
تقدم الكلام على القراءة السبع في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف
وفي الحديث دلالة على ان من سال الله تعالى فلم يجبه فله ان يسال ثانية
وثالثة وعلى ان الله الكريم يجيب السائل اما في الدنيا في وقت آخر واما
في الآخرة م قبيصة بن مخارق رضى الله تعالى عنه قبيصة بفتح القاف وبالصاد

المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل مارواه عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا يا بني عبد
مناف اني انذيركم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فاراد ان يغير الحماعة ومنه قولهم
فانهم عدو لي فانطلق يرباء اي يحفظ والاسم الربية وهو الطليعة اهله فخشي ان
يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شر توجه الينا
صباحا هذه كلمة يقال عند خوف الغارة م ثوبان رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحيتك قيل اصلاحه طبخه وهو بعيد
وفي رواية قال رسول الله ﷺ تحمل الوداع قال فاصلحته فلم تزل منه حتى بلغ المدينة
بل المراد منه تقديده لانه تتمة الحديث قال الراوي فلم ازل اطعم منها حتى قدم المدينة
والمطبخ لا يدوم حتى وكم من مكة الى مدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية
بعد الثلث ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا حسان
اجب يعني انهج المشركين دفاعا بصوهم عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس
تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا ينزال يؤيدك خ حكيم بن حزام
رضي الله تعالى عنه قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة
اسلم عام الفتح مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعون حديثا له
في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد رقم الشيخ كما تراه للبخاري وهو سهو
كذا في التحفة قال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاعطاني ثم سألته
فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر
الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المال ولا يشبع منه كالا تشبع العين من النظر الى
الخضر والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة
نفس يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب نفسه من غير استحياء
وان يريد به نفس الآخذ وهو ان يأخذ بغير سؤال بورك له فيه اي فيما اخذه ومن
اخذه بإشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان
كالذي يأكل ولا يشبع اي كمن له داء وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد
العليا وهو يد المعطي خير من اليد السفلى وهو يد الآخذ وقيل اليد العليا يد
من تعفف عن السؤال واليد السفلى يد السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا
ق الزبير بضم الزاي وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة
قيل انه احد العشرة المبشرة مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية
وثلثون حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري وحديثان
متفق عليهما قال خاصمني رجل من الانصار في مسيل الماء فقال لي اسق يا زبير
ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك يعني حكمت
له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي عليه الصلوة والسلام ثم قال يا زبير اسق

ثم احبس الماء حتى يرجع اي يبلغ الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة
هو الجدار الحائل بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عليه الصلاة
والسلام الزبير رضي الله عنه بهذا لما علم ان الانصاري قد اساء في كلامه
اولا ان يسقي الزبير ثم يرسل الماء الى جاره فلما اغضبه استوفى الزبير حقه
بانه يؤثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان يأخذ جميع حقه وانما
لم يأمر عليه الصلوة والسلام بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر
على اذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف
عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي على الانصاري
حال غضبه مع قوله عليه الصلوة والسلام لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت
ان عليه الصلوة والسلام كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط
وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم م علي وسعد
بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ارم فداك ابي
وامي قاله يوم احد ذكره بعض العلماء تفدية المسلم بابوي المسلمين قالوا انما
فداه عليه الصلوة والسلام بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح ان
جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلاء م
بحبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل الخير خ ابو سعيد رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه قال حاصر النبي بني قريضة بعد نقضهم العهد الذي
كان بينهم وبينه عليه الصلوة والسلام فحاصرهم فطلبوا النزول على حكم سعد
سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريضة كانوا حلفاء اوس فقال
يا سعد انهؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان
يقتل مقاتلهم ويسبى ذراريهم فقال حكمت حكم الملك وهو الله سبحانه وتعالى
وفيه دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم لا رجوع على حكمه قاله لسعد بن معاذ
في بني قريضة اي وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه يا سلمة ألا تعطيني بيعتك او درقتك شك من الراوي التي اعطيتك قال
الجوهري الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عقب يقال له مجفة وربما
تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انك كالذي قال م سلمة بن الاكوع رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة واميرهم كان ابا بكر رضي
الله تعالى عنه وفي سباياهم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدمنا المدينة لقيني رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت لقد اعجبتني
ثم لقيني من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت هي لك يا رسول الله
ما كشفت لها ثوبا فبعث بها نبي الله الى اهل مكة ففدى بها اناسا من المسلمين كانوا
اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد

ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعنى امواءة من السبى قيل فى الحديث
جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابى حنيفة فى عدم تجويزه يمكن
ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا قسم فخرج الاسير
فى سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة
ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور فى النساء لضعفهن خ ابن
عباس رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه قال كانت بريرة امة مكوحة
لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يحبها
ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال يا عباس الا تعجب من حب
مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة
وبالرائين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشتراها عايشة
واعتقتها ومن بعض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله
اتأمرنى امرتشفعنى قال انما الشفيع قالت لا حاجة لى فيه اجتمعت الامة على ان
الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت
فذهب ابو حنيفة واصحابه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعى الى عدمه وبيان
الدليل من الطرفين موضع الفقه انما قال عليه الصلوة والسلام الا تعجب لان التعجب
انفعال النفس عما خفى سببه وهذا كذلك لان الحب يقتضى المناسبة والبغض
عدمها فلا بد ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض والاخفاء فى
خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبى وشفاعته
وعلمت ان الوجوب دونهما ق ابن عمر رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه
يا عبد الله ارفع ازارك قال له انى احمش ساقاى فى ازاره ما استرخاه قال اى الرواى
فرفعته ثم قال اى النبى زد فزدت اى فى الرفع وفى الحديث كراهة الاسبال
تقدم الكلام عليه ق ابو موسى رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
يا عبد الله الا ادلك على كنز من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله هذه
الجملة بدل من كنز شبه عليه الصلوة والسلام ثوابه المدخر فى الجنة بالنفيس مال
مدفون فى الارض فى ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابى موسى ق
عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن
مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له فيه حث على
مداومة اعمال الخير خ عدى بن حاتم رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه
قال بينا انا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذ جاءه رجل فشكا الفاقة
ثم اتاه آخر فشكا اليه قطع السبل فقال يا عدى هل رايت الحيرة بكسر الحاء
المهملة وسكون الباء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت لم ارها

وقد انبئت عن بناء المجهول اى اخبرت عنها قال اى النبى فان طالت بك حياة
لترين الظعينة وهى بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة
تحت المراة فى الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة ولا تخاف احدا الا الله
يعنى تستتم هذا الدين والامنة الامام حتى تأمن المراة على نفسها فى السفر من الحيرة
الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المراة من غير محرم قلنا جماعة النساء بشرط
عنده فى جواز سفرها وليس فى الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حياة لتفتحن
على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال اى النبى كسرى بن هرمز قال
الراوى ورأيت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكنت ممن افتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حياة لترين
الرجل يخرج ملاء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء فضة يطلب من يقبله منه
فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة وقيء الارض كنوزها
وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اى فى يوم القيمة وليس بينه وبينه
اى بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعنى واسطة بينهما يفسر كلام الله لعبده
فليقولن له اى الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث
يعنى الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم
اى احسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا
يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر فى مقابلة قطع
السبيل حكاية الظعينة وفى مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفى آخر الحديث
اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قال خلف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على بن ابى طالب فى اهله فى غزوة
تبوك فقال يا رسول الله تخلفنى فى النساء والصبيان فقال يا على انت منى بمنزلة
هارون من موسى الا انه لا نبى بعدى قيل ان منزلة هرون من موسى كانت
فى خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة فى النبوة فلما استثنى
النبى النبوة بقى ما عداها على حاله تمسكت الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت
لعلى رضى الله عنه حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة فى تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه
لم يقم فى طلب حقه فمذهب هؤلاء اسحق من ان يرد ويناظر فيه واما ما عدا
الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك
بل مقيدة بكونها فى حياة النبى فى زمان سفره عليه الصلوة والسلام ذلك كما كانت
خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم تخلف
هرون لموسى فى النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبى بعدى قلنا
انما استثنى نفيا لتوهم الشركة فى النبوة كما كان هرون كذلك تقديره الا انه لا نبى

وقد

بعد بعثتي على حذف المضاف كما كان بعد بعثة موسى بعدية رتبية م عمر رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا عمر الا تكفيك اعلمه المص بعلامة مسلم لكن صاحب
التحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطاء
من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التي في آخر سورة النساء
قاله حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال آية الصيف لان في الكلالة
انزل آيتان احديهما في الشتاء وهي قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة والاخرى
في الصيف وهي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس
له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي آية الصيف
من البيان ما ليس في آية الشتاء ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان لا يروي
الظمآن لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء
وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عن الكلالة
فقال من ليس له ولد ولا والد يوضح لذلك فاولوا آية الصيف بان الولد مشتق من الولادة
فيتناول الوالد والاقرب فيه ما قاله الجصاص من ترك ذكر الوالد في آية الصيف
لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه
ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين
نصيب الام في الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود
الاب وفي آية الصيف اعطى لاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له
ايضا وانما احال النبي عليه السلام عمر على آية الصيف القائلة لهذا التاويلات
تحريضا له على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روي انه عليه الصلوة والسلام
طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عنه م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال شكى الى النبي عن منع العباس الزكوة فقال
اما العباس فهو علي ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه
الشعور هو الادراك الحسي ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون
النون واحد الصنوان وهي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنون وقيل
الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وقع قوله يا عمر الى آخره
كانه تعليل لالتزامه عليه الصلوة والسلام الزكوة عنه م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين
الصلوة تعديل اركانها الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي
وانما يصلي لنفسه فجدير عليه ان يتفكر في تكميله لان نفع عمله عايد اليه وقع هذه الجملة
تاكيدا لما قبله اني لابصر من ورائي كما ابصر من بين يدي قاله لما صلى يوما ثم انصرف
ق عبد الله بن ابي اوفى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه

عن

عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وتسعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر احاديث
انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال كنا في سفر مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما
غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملة اي اخلط السويق بالماء
لنا قال اي فلان يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا لانه رأى آثار الضياء التي يكون
بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي لم يرها فاراد
تذكيرها قال انزل فاجدح لنا قال اي الراوي فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي بما جدحه
فشرب ثم قال اي النبي مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد
افطر الصائم اي دخل وقت الفطر وقيل معناه افطر في الحكم وان لم يطعم شيئا الوجه هو الاول
وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر لانه عليه الصلوة والسلام عمله فان قيل كيف
صام النبي وقد قال ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على لحوق المشقة فيه او يكون
فعله لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس رضي الله تعالى عنه وهو بفتح السين وسكون
الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة عشر حديثا انفرد
مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا يا فلان باي الصلوتين اعتددت اي اعتمدت
ابصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي عليه الصلوة والسلام
في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتداء
بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة م عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله
حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة في بئر وهذا الاستفهام للسخرية فاني قد وجدت
ما وعدني الله حقا اي من تقوية ديني والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا
لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا
قيل هذا السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسأل الله لنا ولكم العافية م
قبيصة بن مخارق رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله
واسأله فيها فقال اقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة
لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتداء محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة
بفتح الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين
القوم ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويبادرون الى معونته
فحلت له المسئلة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها الضمير المنصوب
فيه عايد الى ما حصل له من المسئلة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك
اي يدفع نفسه من المسئلة ورجل اصابته جائحة اي آفة اجتاحت ماله اي
اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما بكسر القاف بما يقوم به الشيء من

عيش او قال سدادا من عيش هذا شك من الراوي السداد بكسر السين ما تسد به
به الحاجة ورجل اصابته فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه
لقد اصابت فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة
حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة
سحت وهو الحرام الذي يلحق آكله منه عار ولذلك غلب في الرشى قال النووي هكذا
في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت وهذا اوضح ورواية مسلم يحتاج الى الاضمار اي
اعتقده سحتا يأكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير في يأكلها او تمييز الجملة صفة
لسحتا وارجاع الضمائر المؤنثة اليه على تأويل الصدقة وفائدة هذا التوصيف
انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال الله تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم
كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام
عجبا من المصنف انه بادر الى تخطئة لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم
هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة
قال قوم الثلثة شرط في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة
عدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل
اعساره الى حد الاشتهار المراد منه هنا الجماعة او نفس العدد فان قلت ما
معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة كمن لا يقدر على كسب لكونه
زمنا او ذا علة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يومه قلنا المعنى ان المسئلة لا تحل
لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حمالة فتجوز المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله
بآفة سماوية فتجوز له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب
خفي والمسئلة تجوز له بعد ان يخبر به جماعة من قومه واما من كان قادرا على
الكسب فتركه لاشتغال العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له ذلك
الصدقة التطوع خ جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال كان معاذ رضي
يصلي مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى
ليلة مع النبي العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده
فقالوا له انافقت قال لا ولكني اتي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاتاه فاخبره
بما جرى وقال انما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال يا معاذ افتان انت الفاتن
المضل ومنه قوله تعالى وما انتم بفاتنين عبر عنه بالفتان تشديدا في الانكار عليه
الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة
ثلثا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه
النبي بهذه الكلمات ثلث مرات اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى
ونحوها قاله له حين قرأ البقرة في العشاء الاخيرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض

بالمتنفل

بالمتنفل بهذا الحديث وابوح منعه لئلا يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث على ان
معاذا كان صلى مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نفلا الناضح الابل التي تستقى عليها
يعني انما نحن اصحاب تعب لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها
كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنت
رديف رسول الله على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم
سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة
فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال يا معاذ بن جبل
هل تدري ما حق الله على العباد قال اي الراوي قلت الله اعلم ورسوله قال اي النبي عليه السلام
فان حق الله على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ الكفار على
الاشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله
تعالى اذا فعلوا ذلك الحق يجيء بمعنى الواجب وهو المراد من حق الله على العباد وبمعنى الجدير
وهو المراد من حق العباد على الله تعالى قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قلت
قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلنا
يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه
النبي عنه على ما جاء في بعض روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به
الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم
استقرار امر الشرع فلما رأى معاذ تمرن النفوس بالطاعات رواه ولذلك روى ان معاذا
رواه في آخر عمره او يقال المنهي عنه التبشير به على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به
الناس لعل ورود المنع عنه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة ونداء
رسول الله معاذا ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا السر ومنه حديث ابي هريرة
قال حفظت من رسول الله وعائين اما احدهما فافشيه فيكم واما الآخر فلو افشيته
لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله
على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة
انما يتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه
من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير به ولقوله فيتكلوا وان ناسب لاطلاق قوله
ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنت معه
عليه الصلوة والسلام في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد
يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه حتى يتوارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية
فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ
وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء
عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما روي من النهي عنها محمول على ان يباشر الاجنبي

غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة **نوع آخر** جابر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق اني جابر قد صنع لكم تقدم قصته في الباب
الثالث وحديث لا تفي لؤية بؤ متكلم سوء بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس
كذا في النهاية فيهما لا بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها بيانية
للحركة كالهاء في قوله كتابيه ويجوز فيهما لا بالتشديد م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلاث
قال القاضي ابتداء الثلاث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر
ذبحها الى ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله ان لهم عيالا اجمع
عيل بالتشديد يكفيها وجمع جيد من عاله اذا مانه وعشما وحدما قيل خدما تفسير
لحشما او العطف وقال النووي حشم الرجل من تعصب له وخدمه من يخدمه و
تعصب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا
شك من الراوي اي في انه عليه السلام قال احبسوا او قال مكانه ادخروا ق
عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انما ذكر جد الراوي
ليمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم
الغنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا
لذلك فقال يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين يشملهم وصف كالانبياء الم
اجدكم ضلالا فهداكم الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة
بالتخفيف اي وكنتم فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه
من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان التي اعظم النعم ثم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم اما
الرجل اراد وابه النبي فاورثكه رغبة في قريتي اي في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي
عليه الصلوة والسلام مكة وقعد فيها اياما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا
القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي كلاه لها معنيان احدهما بمعنى حقا
فمعناه اني رسول الله حقا ايتمني الوحي ويخبرني بالمغيبات كمدة القضية والثاني بمعنى
النفي يعني لو تفتنوا باخباري اياكم بالمغيبات كما فتن قوم عيسى عليه السلام فاني
عبد الله ورسوله الى هنا كلامه لكن الاوقب ان يقال كلاه حرف ردع اي ليس الامر
كما توهمتم من اقامتي بمكة فمعنى قوله اني عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي
ان لا ارغب الى بلدة هاجرت منها بامر الله تعالى هاجرت الى الله والكم يعني قصدت
في الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله لكن المحيا محياكم والممات
مماتكم يعني قصدي ان احيى في بلدكم واموت فيها واولادكم ق ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع الشاب وهو عند اصحابنا

من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات
الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة الهاء بالمد
بلا هاء والرابعة الباه بهاءين بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف
يعني من استطاع لمؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو
افعل التفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعني ان التزوج احفظ عين المتزوج عن اجنبية
واحصن للفرج ومن لم يستطع اي مؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له
اي فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد ق
الخصيتين ليضعف الخصولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء الا في
الحديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان بالشاهد قوله يا معشر الشباب فانهم
ذوو التوقان على الجبلة السليمة ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع اي قرع بين نسائه
فايتهن خرج سهمها خرج بها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي
فاخرجني معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج يعني في مركب من مراكب
النساء حتى فرغ النبي عليه السلام من غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن عليه
السلام ليلة بالرحيل فقمت حاجة فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري
فاذا عقد كان علي من جزع قد سقط فوجعت التمسه فحبسني ابتغاؤه واقبل اللفر
الذي كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني
فيه وساروا ووجدت عقدي بعدما جئت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت
منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه فظننت ان القوم سيفقدوني فيرجعوا في طلبي
فبينما انا جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن عسال من وراء
الجيش قد عرس فاصبح في المنزل فرأى سواد انسان فاتاني فعرفني وكان يراني قبل
ان يضرب علينا الحجاب فلما رآني استرجع وقال عرس رسول الله فاستيقظت باسترجاعه
فخمرت وجهي بردائي فوالله ما كلمني منه بشيء غير استرجاعه حتى جاء بعيره فاناخه
وركبته فاخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش قاصين في نحر الظهيرة وهم نزول فهلك
من شاء في من هلك فدخلت المدينة فمرضت شهرا وكنت لا اري من رسول الله اللطف
الذي كنت اري منه حين اشتكي فلما ثقلت اخبرتني ام رومان بقول اهل الافك فانا
وجعا على وجعي فاستاذنت من رسول الله ان آتي ابوي واستيقن الخبر فاتيت ابوي
فقلت لامي يا امه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك قلما امرأة ذات منزلة
عند زوجها وله ضرائر الا اكثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس
بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله عليا واسامة يستشيرهما
في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه في حقها شهرا فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم

غزوة الخندق

ترجمناه بغزوة الخندق وهي غزوة الاحزاب وهي غزوة بني قريظة وهي غزوة بني لحيان
وهي غزوة ذات الرقاع وهي غزوة بني المصطلق وهي غزوة الحديبية وهي غزوة خيبر
وهي غزوة الفتح وهي غزوة حنين وهي غزوة الطائف وهي غزوة تبوك وهي حجة الوداع
وهي عمرة القضاء وهي عمرة الجعرانة وهي عمرة الحديبية وهي عمرة القضاء
وهي عمرة الجعرانة وهي حجة الوداع وهي عمرة القضاء وهي عمرة الجعرانة
وهي حجة الوداع وهي عمرة القضاء وهي عمرة الجعرانة وهي حجة الوداع

في اهلك الا خيرا وقال علي رضي لم يضيق الله تعالى عليك والنساء سواها كثير وان سألت الجارية تخبرك فدعا رسول الله بريرة فقال لها هل رأيت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذي بعثك بالحق ما رأيت منها امرا اغمصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتأتي الداجن فتأكله فقام رسول الله على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله لا تقدر على قتله وتخاصما وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله عليه السلام قالت بينا انا ابكي اذ دخل رسول الله فسلم وجلس في جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فانه الله سيبرئك وان كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي يا ابه اجبني عني رسول الله فيما قال قالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لامي يا امه اجيبي عني رسول الله فيما قال قالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت يا ابت اجب عني رسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله اني منه بريئة لتصدقني فوالله لا اجد لي ولكم مثلا الا كما قال اب يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله مجلسه حتى انزل الله عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية فلما استرى عن رسول الله كان اول شيء تكلم به وهو يمسح راسه اشري يا عائشة اما والله فقد برأك الله فقالت لي امي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار قلن لم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن قلن وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها

فاذا انذرت من الذنوب التي هي معاصي الله عز وجل فلم تقلع عنها فاض معناه

فقلص دمعي اي انقطع

ما قال الراوي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته فاض معناه

فقال اجيبي عنه

فقلت اجيبي عنه

فقلت لا والله لا اقوم اليه

فقلت لا والله لا احمد الا الله

فقال اجيبي عنه

فقلت اجيبي عن

لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد عليه السلام كلمة احاج لك بها عند الله
روى انه اباطالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي لاستغفرن لك مالم انه
عنك فانزل الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي
قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قال لابي طالب عند وفاته المراد به عند
قرب وفاته قيل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبي بالايمان لان ايمان اليأس غير
نافع وحمل بعضهم على النزع لانه عليه الصلوة والسلام دعا ببركته ان تناله الرحمة
بايمانه فيه وفي قوله عليه الصلوة والسلام احاج بها اشارة الى هذا قال القاضي هذا
ليس بصواب لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا
حضر احدهم الموت قال اني تبت الآية وكذا قال الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا
قبول التوبة منه حتى ينافي الآية بل قالوا رجا النبي انه تناله الرحمة وان امن في حال
نزعه وهذا لا ينافي الآية الا يرى انه استغفر له بعد اباته عن التوحيد لغلبة همته
على مغفرته مع ان تأخر الحديث عن الآية غير معلوم ق ابو موسى رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم
انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم
اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر كانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء
في ذكر الله تعالى لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر
المبتدئ برفع الصوت ليتقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابوهريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله تعالى منزه عن
النقايص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا لان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين
قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها
الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني لم يفرق الله بين الرسل وغيرهم في وجوب
طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام المؤوي والضمير فيه
للنبي الرجل بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ويجوز ان ينصب
على انه مفعول ذكر بتقدير التشفي اي يشفي الى مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني
صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال شارح
المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يحمل عاما ليتناول التشفي في وجوه الطاعات كلها اشعث
اغبر اي حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعها سائلا هو ايجابه
وقائلا يا رب يا رب يا رب ذكره ثلث مرات ظانا ان هذه الحالات من اطالة
التشفع وتحمل التوجهات من مظان اجابة الدعوات والواو للحال في قوله ومطعمه حرام
ومشربه حرام وغذي بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال
الشراح اشار بهذا القيد الى حال صفة وبالقولين الاولين الى حالة كونه انما ذكرهما

ايما رجل اتى النبي او عند نافع

اي اعلموا عليها بالرفق بها والكف عن الشدة
وقيل امسكوا عن الجهر وخفضوا بها اصواتكم
الوجه الاول ظاهر لان الصوت بالتكبير
والتهليل والدعاء عند الحاجة غير محمود

تنبيها

تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كلامهم لكن العكسي اولى لان قوله وغذي حال فلا بد
من تقدير وقد يعني قد قرب قوله يا رب بتغذيته الحرام فاني يستجاب هذا استبعاد
لاستجابة الادعياء لاستعمالها ذلك اي لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه
ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد ولكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على
سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فاظنك بمن انهمك في المحرمات م ابن عباس
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا
الصالحة اي الحسنة وقيل الى الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني
ولا فيما بعدي الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم اي لنفسه او ترى له على بناء المجهول
اي يراها مسلم للعمل مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمتنع ان تكون
بنبوة فتكون بوجه آخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرح وغيرها الا واني نهيت الا
بالتخفيف حرف تنبيه وهذا النهي نهي تنزيه اعلم انه مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله
غير معلومة عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤياه للبشرة لما روى انه عليه السلام
حكم شهودا في بداءة نبوته بما سمع في رؤياه انه اقرأ القرآن راكعا وساجدا انما نهى عنه
لانه المصلي فيهما يكون ذا تعب فلا يتمكن من تدبر المعاني او لتعظيم كلام الله لانهما
هيئتان للتذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم واما السجود
فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما يدل
على انه في السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعي على انه لا تسبيح
في السجود فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل قمن لعله قاله على
تقدير واو يكون قمن خبر مبتدأ محذوف اي فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك
بل قمن خبر عن ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون
العبد من ربه فيه م ابوسعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايها الناس ان
الضمير فيه للشاة ليس في تحريم ما اهل الله لغير الله ولكنها تشجرة وكره ريحها يعني الثوم هذا
تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة قال حين قال
الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود
ولا بالقيام ولا بالانصراف اي التسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام
لاحتمال ان يكون الامام سها في الصلوة فيسجد للسهو فاني اراكم امامي ومن خلفي
انما ذكر الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته عليه الصلوة والسلام من خلفه كرؤيته
من قدامه لعل هذه الحالة له في بعض الاوقات حين غلب عليه حالة ملكية دون بشرية
لانه عليه الصلوة والسلام قال انما انا بشر انسى كما تنسون ثم قال والذي نفس محمد
بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رأيت يا رسول الله قال

الضمير يكون على الله دعاؤه
وقوله يستجاب على بناء المفعول
وجيه الدين

الضمير يكون على الله دعاؤه
وقوله يستجاب على بناء المفعول
وجيه الدين

سمي الثوم بذلك لان رائحته تخالف رائحة الخمر في حقيقة اللغة
واسمه يابس صلبه في الارض ويخلف اذا قطع
وانما كره عند الحاجة
وجيه الدين

عيسه ما قال الراوي صلينا برسول الله صلى الله
فلما قضى صلاته مال بساقه واعتمد
فوجه ذلك انه كان يديم الاضطراف الى
وذلك بان يسلم على يمينه ثم على يساره
قبل تسليم على يمينه اي لان تسليم
الانصراف عن الصلوة
وجيه الدين

الفمن بكسر الميم الجدير وشبهه القمه بالفتح
والقمين
وجيه الدين

رأيت الجنة والنار خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اياكم والتبرج يعني الوشم والنمص والوصل والتفلج والوشر والخضاب بالسواد ويأكم وأد الجاهلية ويأكم وعقوق الوالدات وإياكم والتعري فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الخلاء فاستحيوهم وأكرموهم

بالسكينة فإن البر ليس بالإيضاع وهو حمل الركاب على العدو والسير يعني الاسراع ليس من البر ولادة اكثر الناس في الطريق فيتأذون من صدمة الدواب قال يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل م علي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيح عن ابن عبد الرحمن قال خطب علي فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبي فقال احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى ان للقول رفعه الى النبي عليه الصلوة والسلام ورواه كما رأيت ورفعه بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح بالخمر لعلة تحريمه الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان ينزل حرمتها وليستفع بها اي بثمنها م سبرة بن معبد الجهني رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايها الناس خذوا مناسككم وهي متعبداته الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي هذا اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المص اعلمه بعلامة مسلم لكن المذكور في صحيح ابي الزبير اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتأخذ وا منى مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المصور رحمه اطلع على رواية اخرى م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي العمر مرة علم هذا من نص آخر خ ابو امامة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل اي ما فضل عن قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعني ان لم تفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على جيرانك م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال بنو سلمة اراد وا ان يبيعوا منازلهم ويتحولوا مساكن في قرب المسجد فقال لهم بنو سلمة

بكسر اللام بطن من الانصار دياركم نصب على الاغراء اي الزموا دياركم تكتب آثاركم اراد بالآثار الخطى الى المسجد وبكتابتها كتابة ثوابكم دياركم تكتب آثاركم كرره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للتأكيد نوع آخر وهو ما في اوله هرف نداء ومناداه مضاف الى مضاف مؤنث او مفرد مؤنث ق ام سلمة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت سألت النبي عليه الصلوة والسلام عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال يا ابنة ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني اناس من عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام من قومهم اي بعرض ان قومهم تلك القبيلة قد اسلموا فاشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انها لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا الفقه وفيه اشارة انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدأ باهمها ولهذا بدأ النبي بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فاتت وقتها خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال سألت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه بالبكاء فقال يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اي له جنان جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم والتكثير قيل الضمير في انها للجنة هي الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكروم والاشجار ذكره في شرح المشكوة للمرداوي بالجناء الدجاجات ح ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رضي الله تعالى عنها قيل ما روته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمس احاديث انفرد البخاري منها باثنين قالت اتيت النبي وقد اوتي بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد فاتي بي النبي عليه الصلوة والسلام فألبسنيها بيده وقال ابلي واخلقي مرتين فجعل النبي ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي فيقول يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن على لسان الحبشة ويروى سنه بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه عليه الصلوة والسلام واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فكانه عليه الصلوة والسلام قال لها عمرك الله تعمرين الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروى اخلفي بالفاء يعني البسي بعده ثوبا آخر ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله عليه السلام حزبين حزب فيه عايشة وحفصة وسودة والحزب الآخر ام سلمة وسائر ازواجه وكان المسلمون علموا حب النبي عايشة فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله

بكسر الدال وضمها جاء بالوجهين

اخرها حتى اذا كان في بيت عايشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة
كلمي رسول الله يامر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن
فلم يقل لها شيئا فسالنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها
شيئا ثم كلمته فقال يا ام سلمة لا تؤذيني في عايشة اي بالتكلم في حقها فانه والله
ما نزل علي الوحي وانا في لحاف وهو اسم لما يتغطى به امراة منكن غيرها اي غير
عايشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذاك يا رسول الله وفيه جواز اعلام
الرجل بحب بعض نسائه م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كانت
عند ام سليم يتيمة فراها رسول الله عليه الصلوة والسلام فقال انت هيه لقد
كبرت لاكبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله
ان لا يكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله فقالت يا رسول الله
ادعوت على يتيمتي قال وما ذاك ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر
سنها فضحك رسول الله فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترطت
على ربي هذا بدل مما قبله واوفى في الدلالة على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى
البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها
باهل ان يجعلها له طهورا وزكوة وقربة يقربه بها اي يقرب الله اليه ذلك المدعو
عليه بتلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم تكن اهلا بدعائي عليها فيكون لها
طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي الدعاء على من ليس اهلا بذلك قلنا صدوره
اما بان يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر وهو كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا
عند الله تعالى او بان لا يكون على قصد مما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت
يمينك لاكبرت سنك وغير ذلك فخاف النبي ان يصادف شيء من ذلك اجابة
فسال ربه ان يجعله رحمة وقربة م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال
راى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر قالت
اتخذته لان احدا من المشركين ان دنا مني بقرت بطنه فجعل النبي يضحك فيقول
يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن يعني كفى عنا شر العدو واحسن الينا قاله يوم حنين
ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه الصلوة والسلام
يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها فجاء ذات يوم فنام
على فراشها فعرق وكان كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصر في قارورة فقال يا ام
سليم ما هذا الذي تصنعين قاله حين راها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله في
طيبنا وهو اطيب منه ونرجو بركته لصبياننا قال العلماء هذه الريح الطيبة كانت
صفته وان لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة
في طيب ريحه لملاقاته الملائكة م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ام فلان

انظري الى اي السكك جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الازقة
سككا لاصطفاف الدور شئت صفة اي واللام في السكك للعهد الذهني فيكون في
المعنى نكرة او زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت صلتها ومعنى انظري قابلي
نفسك يقال داري تنظر الى دار فلان اي تقابلها يعني اسلكي اي سكك تريدها حتى
اقضي لك حاجتك قاله لامراة كان في عقلها بشيء اي اختلال فقالت يا رسول الله
ان لي اليك حاجة م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها يا بريرة هل رايت
منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قال اهل الافك يعني عايشة هذا تفسير
لضمير منها قال حين قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها فاتيان
الموصول للتفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا ق عايشة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب قاله لفاطمة
حين بعثها ازواج النبي اليه ينشدنه العدل في عايشة اي في محبتها يعني يطلبن من
النبي ان يسويهن عايشة في المحبة اذ المساواة بينهن في القسم كانت حاصلة ق
عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله عليه السلام
يخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله حين صار مسحورا وكان يوما عندي دعا الله ثم دعا
ثم دعا فقال يا عايشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اي هل علمت ان الله افتاني
اي بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان استيناف بيان لافتاء الله فقعد
احدهما عند راسي والاخر عند رجلي بتشديد الياء هذا الى انه عليه الصلوة والسلام
راهما في المنام فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي او الذي عند رجلي للذي
عند راسي هذا يمكن ان يكون شكا من النبي او من الراوي ما وجع الرجل اراد به النبي
قال مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الاخر انه مسحور قال من طبه
قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهي
ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل
النخل والجف بضم الجيم والتشديد هي الغشاء الذي على الطلع يعني ان سحره كان في غلاف طلع
ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال في بئر ذي اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عايشة رضي
الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم
الى بعض فقال يا عايشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعني يوم القيمة هذا
تفسير للامر او لزمان يقع فيه النظر م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها
يا عايشة لا تكوني فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش في حديث ان الله لا يحب
الفحش خ عايشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها يا عايشة ما ازال اجد
الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التي كان عليه الصلوة والسلام

اكل منها قاله في مرضه الذي مات فيه فهذا اوان وجدت اي وقت وجد اني
انقطاع ابهري وهو عرق مستبطن في القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم
خ عايشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها يا عايشة ما اظن اي ما اعلم فلانا
وفلانا يعرفان بالاعتقاد ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعني
وفي رواية ما يعرفان من ديننا شيئا
رجلين من المنافقين وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبان اذا ترتب عليه
مصلحة خ عايشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها يا عايشة ما كان معكم لهو
بحذف حرف الاستفهام قاله لما زفت امراءة الى الانصاري المراد باللهو ما يكون مع
العرس من ضرب الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال فان الانصار يعجبهم اللهو
م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع
فلم يلبث الا قدر ما ظن اني قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب
فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعي في رأسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت على اثره حتى جاء
البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت
فهرول فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال يا عايشة ما لك حشيا وهو
على وزن عطشى حال الحشى ضرب النفس وارتفاعه من العدو رابية وهي التي اخذها
الربو وهو بمعنى الحشى قالت قلت لا شيء قال النووي هذه اصوب الروايات وفي بعضها
الربو تتابع النفس
لاي شيء كلمة اي للاستفهام متعلق بمحذوف اي لاي شيء اخبرك وفي بعض النسخ لابي
بالباء الجارة الداخلة على الياء فقال لتخبرني بفتح اللام وتشديد النون او ليخبرني اللطيف الخبير
قالت قلت يا رسول الله بابي انت وامي يعني انت مفدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم
فاخبرته اي اخبرت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عما فعلت من خروجي عقيبه واختفائي
منه قال فانت السواد الذي رأيت امامي قلت نعم فلهدني اي دفعني عليه السلام
اللهد الضرب بجمع اليد كالكف
في صدري لهدة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك بان
يذهب في نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهري يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلمه
قالت هذا من قول المص وكذا قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت
عايشة كيف اخفي منك حالي يا رسول الله فان اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك به
فعممت في القول وقالت مهما يكتم الناس مكان مهما كتمت قال نعم قال فان جبرائيل هذا
شروع في بيان سبب خروجه من عندها مخفيا اتاني حين رأيت بكسر التاء اي حين
رأيت خروجي فناداني فاخفاه منك اي اخفى جبرائيل ذاته منك فاجبته فاخفيته
منك ولم يكن اي جبرائيل عليه السلام يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت
ان قد رقدت اي نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال اي جبرائيل
ان ربك يأمرك ان تأتي اهل البقيع وهي مقبرة اهل المدينة فيستغفر لهم ق عايشة

رضي الله

رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها يا عايشة ما يؤمنني ان يكون فيه عذاب قد عذب
قوم بالريح هذه الجملة الحالية قد خرجت تعليلا لما قبلها وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا
عارض وهو السحاب المعترض في الافق ممطرنا قاله لما قالت له يا رسول الله ارى الناس
اذا رأوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رأيته عرفت في وجهك الكراهية
وفي الحديث كمال محبته وشفقته على امته م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم
عنها يا عايشة متى دخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام عليه في اوائل هذا الباب في حديث
ما يخلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا عايشة
ناوليني الثوب ويروى الخمرة وهي السجادة فقالت اني حايض فقال ان حيضتك ليست في
يدك ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها يا عايشة والله لكان
بتشديد النون ماءها نقاعة الحناء وهي بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء يعني
كان احمر او لكان نخلها اراد به طلعه بقرينة بيانه عليه الصلوة والسلام فيما سبق
اللام جواب القسم
ان السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها رؤس الشياطين
يعني الهيئات الخبيثة لوحشته وقبح منظره يعني بئر ذي اروان تفسير للضمائر المؤنثة
ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها يا عايش بضم الشين وفتحها ترخيم
وفي الحديث جواز ان ينقص من اسم احد حرفا
عايشة هذا جبرائيل يقرئك السلام تتمته فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه
فضيلة لعايشة وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف عن ترتب
مفسدة عليه م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها يا عايشة هلمي اي ناولي
وهاتي المدية وهو السكين الكبير قالت قاله حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم قال
فيها لغتان ضم الميم وكسرها
بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذبائح
وقول المضحي اللهم تقبل مني م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت
لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على
الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك
لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انقذكم من النار في الآخرة فاجتهدوا في العمل الصالح
سلوني من مالي ما شئتم اي في الدنيا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها
على انها منصوبة حملا على محله وروي بنصب نساء تقديره يا نساء الطوائف
المؤمنات لا تحقرن احديكن لجارتها قيل جارة المراءة مراءة زوجها ولو كراع شاة
محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز
وهو ما دون الركبة من الساق
نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة محرق
الخطاب للمهديات يعني لا تمتنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود عندها
بل تجود مما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدى اليهن يعني لا تحقرن احديكن هدية

جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار في الشاة وفيه
حث على الهدية واستجلاب القلوب **الباب التاسع** عايشة رضي الله
تعالى عنها روى البخاري عنها ليس واحد يحاسب اي في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث
ما استقصي فيه الاهلاك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث عايشة كذا ذكره صاحب
التحفة وصادفته الى بعينه في صحيح مسلم رواية عايشة **ق** ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعة اي بكثير الصرع وهو الاسقاط
وهو على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما
الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى
اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم معنى هذا الاسم
المشهور عندهم من امور الدنيا الى امور الدين **ق** ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء يتناول صنوف الاموال
من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه من العرض مقابل الجوهر وهو على
رأي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به في سرعة زواله وعدم
ثباته في زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل من كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى
النفس يعني انما الغنى غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير وان تموله وقال الطيبي
يمكن ان يراد بغنى النفس تحصيل الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا تكون
محفوظة الا به **ق** ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين
اي ليس الكامل في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان عند سؤاله لان
المتردد في الباب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذي يتعفف اي يترك
السؤال عن الناس مع فقره اقرؤا ان شئتم لا يسئلون الناس الحافا الضمير في للفقراء اي
المجاهدين المتعففين عن السؤال بحيث يحسب من لا يوقف حالهم اغنياء وهم اصل الصفة
قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسئلون الناس الحافا الحاف هو الالحاح وهو منصوب
على الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سؤالا الحافا او عامل محذوف اي
ولا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف صادرا
منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم بسيماهم **خ** عبد الله عمرو رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومعنى تعتديه وصل بالكافات
اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد وان يجاز
التخفيف الواصل اي الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل
قريبه الذي يقطع عنه **ق** اسماء بنت عميس رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها

قالت

قالت هاجر جماعة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجي
جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم
فدخل عمر على حفصة زوج النبي عليه الصلوة والسلام وكنت عندها قد جئتها زائرة
فقال عمر سبقناكم بالهجرة ونحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع
رسول الله يطعم جايعكم ويعظ جاهلكم فكنا في دار البغضاء يعني في دار الكفار وذكرت
ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ليس باحق بي منكم للخطاب لاسماء واهلها
الذين كانوا معها في الهجرة الى نجاشي الحبشة وله اي لعمر ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم
هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تأكيدا للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص
او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر هجرتا احديهما من مكة الى
الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعني تفيد من المض
لضمير ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء هي قدمت من الحبشة سبقناكم
بالهجرة فغضبت اسماء وقالت كلا والله كنتم مع رسول الله يطعم جايعكم ويعظ جاهلكم
وكنا في دار البعداء البغضاء بالحبشة وذلك في ذات الله وايم الله لا اطعم طعاما ولا اشرب
شرابا حتى اذكر ما قلت لرسول الله ونحن كنا نؤذى ونخاف وسأذكر ذلك لرسول الله
وأسأله وأستفتيه والله لا أكذب ولا أزيغ ولا أزيد على ذلك فلما جاء النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم قالت يا نبي الله ان عمر قال كذا وكذا قال فما قلت له قالت قلت له كذا
وكذا قال ليس باحق بي منكم وله هجرة واحدة ولكم انتم اهل السفينة هجرتان
قالت فلقد رأيت ابا موسى وأهل السفينة يأتوني أرسالا يسألوني عن هذا الحديث
ما من الدنيا شيء هم به أفرح ولا أعظم في أنفسهم مما قال لهم النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قالت أبو موسى فما زال يستعيدني الحديث يريد أن يجعلني في شيء
ما رأيته فرح بشيء قط أشد فرحا منه بهذا الحديث **ق** عثمان رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ليس بكذاب يعني ليس بآثم من كذب به من قبيل ذكر الملزوم واراده اللازم عنه او معناه
ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين
لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقليل ايضا واليه اشار بقوله عليه الصلوة والسلام
فقال خيرا او نمى خيرا شك من الراوي اي بلغ خيرا مؤديا الى الخير والا لم يكن سعيه
يقال نمى الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد
قال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى زوجة لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس ففي الاصلاح
بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لامن حديث
عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية
ما روته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة احاديث اخرج لها في الصحيحين
هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب
والكذب في حديث الرجل امراته وبالعكس كأن يقول كل منهما للآخر ما احد احب الي
منك فانهما جائزان منصوص عليهما بالحديث الآخر في خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم
عليه الصلوة والسلام اني سقيم ومنادي يوسف ايتها العير انكم لسارقون وليس
في الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية
وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله
ذلك او يقول في الحرب مات امامكم وينوي به احد امور للتقديس **خ** الصعب بن
جثامة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك **م** ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه ليس السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله

قال

جمعه الشجاعي سنة ١٠١٥ حامدا ومصليا

واخذنا آل فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا كره للتأكيد ولا تنبت
الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت
الارض وذلك لان اليأس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من
اول الامر ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم
في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب
الزكوة في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او
لم تكن في قوله القديم وذهب ابو ح الى وجوبها في الفرس لقوله عليه السلام في كل فرس
سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه عليه السلام
كان يأمرنا بالزكوة من العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة
والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبيد
صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل
هذا عليه م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ليس فيما دون خمس اواق
الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي
في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هي الفضة مضروبة
كانت او غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس
فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود
لا خمس اذواد الذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة
وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق هو ستون صاعا بصاع النبي عليه السلام
وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل
مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطلان من التمر صدقة وفي آخر الحديث
حجة على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن تأوله
بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق
اربعون درهما ويعمل بقوله عليه الصلوة والسلام فيما سقت السماء والعيون العشر
لانه ابعد من التأويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر كذا
صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم تر راوي هذا الحديث
جابرا ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال
عليه الصلوة والسلام من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله
لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال ليس كذلك بكسر الكاف خطاب
لعايشة اي ليس المعنى على ما زعمت من ان المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت
ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه
وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير في العذاب للتهكم وسخطه كره لقاء الله

وكره الله لقاءه قاله لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان في الباب الاول
في حديث من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها
قالت ارسل وكيل زوجي الي شعيرا في عدتي فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت
رسول الله فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو
بن حفص البتة اي الطلقات الثلث وروي انها آخر تطليقة من الثلث قال الشافعي لا نفقة
للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا للمبتوتة
الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو ح
واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من
وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتأويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التي
ارادته وهي ما يكون اجود من الشعير وروى الجعفي ان عمر رضي رد حديث فاطمة
وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري اصدقت ام كذبت
ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم رجلا في السفر قد ظلل واناسا حوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال
ليس من البر الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه
وحملوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي في السفر وبقرينة الحال فان قيل
اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا بخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان
السياق والقراين يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب
وقوله ليس من البر من قبيل الاول ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه
ولا خرق اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على
الميت ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد الا سيطؤه
الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليها
الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء الارض التي تعلوها الملوحة
ثم ترجف اي تزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق
دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله تعالى ق ابو ذر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من فيه زائدة لغير ابيه وهو يعلمه
اي حال كونه عالما ان من ادعاه ابا غير اب له الا كفر ان كان مستحلا ذلك
الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول
الدعاوي الباطلة كلها مالية كانت او غيرها فليس منا اي من اهل سنتنا
فليتبوأ مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعا رجلا بالكفر
او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي حار ذلك القول على القائل وهو

بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث
من قال لاخيه يا كافر كذا قال مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه
بالكفر الا ارتدت اي الكلمة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود
وشق الجيوب عند المصيبة ودعى بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف
ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او او يعني قال او شق الجيوب
او دعى بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ليس منا
من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني
في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن ق
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء
المجهول ظلما الا كان على ابن آدم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل
بكسر الكاف اي نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل
مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي عليه الصلوة والسلام قال من سن في الاسلام
سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء
اقول من في هذا الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون من
بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله من سن في
الاسلام سنة سيئة او يكون قوله من سن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة
بعد بعثته عليه الصلوة والسلام لانه سن القتل اولا ويروى لانه كان اول
من سن القتل ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس
هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم
قال لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء
في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك اي هذا القول النازل على اصحابه
لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الآية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم
كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد الشرك

فصل في نعم وبئس م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال سئل
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن اهله الادام فقالوا ما عندنا الا خل فقال
النبي عليه السلام نعم الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة
في ان ما خلل من الخمر حلال روي ان عامة ادام ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
كان الخل ق حفصة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله
علي قال رأيت في منامي كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فقلت اعوذ بالله

من النار

من النار فلقيهما ملك فقال لي لا روع عليك فقصصتها على النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلي من الليل من فيه
للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصفي اي التي
اصطفاها صاحبها لنفسه لكثرة لبنها هذا فعول ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر
والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية وهي تتناول
الهبة والعارية لكن العرب تستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي منحة تغدو
صفة مادحة لمنحة او استيناف جواب عمن سأل عن سبب كونها ممدوحة باناء حال
اي ملتبسة بملء اناء لبنا وتروح باخر اي باناء آخر م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه نعما بكسر العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل
نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد المماليك ويروى نعما للمملوك ان يتوفى اي يموت
وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة حال وصحابة سيده بفتح الصاد مصدر
يعني خدمة مولاه نعما له م عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه بئس
الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قال لرجل خطب عنده فقال من يطع الله
ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال
القاضي سبب انكاره عليه الصلوة والسلام تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية
ولهذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء
التشريك وسنن ابي داود عن ابن مسعود انه قال علمنا رسول الله خطبة وقال في
خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى
ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكره النبي
عليه الصلوة والسلام لتركه ذلك وخطبته عليه الصلوة والسلام في رواية ابن
مسعود كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة
يدعى اليه الاغنياء هذا استيناف جواب عمن سأل عن كونه مذمومة ويترك
الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم البيان
عليه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها ق ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت آية كيت
كيت هذه كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة الآية بل هو نسي على بناء المجهول بالتشديد
قال الخطابي معناه انساه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا
في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم
الضياع على القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما رأى في نسخها من الحكمة كما قال الله

تعالى ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها وقال آخرون انه عام وانما نهى عنه لانه
يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته فكره عليه الصلوة والسلام نسبة الترك اليه وبين
ان ذلك الامر سماوي واستذكروا القرآن اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على
قرائته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة
القرآن واستذكروه فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم
بفتح النون واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي
النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل بضمتين جمع العقال بالضم وهي الحبلة
التي يشد بها ذراع البعير **فصل ق** جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
بينا وهو ظرف زمان الفه مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الاسمية والفعلية ما بعده
محتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني فاجاءت بين اوقات مشي اذا سمعت صوتا
من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبمد الراء المهملة
فمن جعله علم جبل هو على ثلثة اميال من مكة يصرفه ومن جعله علم مفازة فيه لا يصرفه للتأنيث والعلمية
جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثائين
مثلثتين نحو جثثت بعدها بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا نصب على المصدر
وقيل معنى جئثت قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني
امر بمعنى غطوني زملوني كرره للتأكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا ايها
المدثر اي المشتمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف
عن العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كناية عن
الامر بتزكية نفسه عن الصفات المستنكرة والعرب يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب
لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر الرجز في اللغة القذر والمراد به هنا
الشرك قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطاء والصواب ان يقال
اول ما نزل اقرأ باسم ربك الذي كما صرح في حديث عائشة واول ما نزل بعد فترة
الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه عليه الصلوة والسلام كان يضطرب منه ويريد
ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين اول
ما نزل الفاتحة فباطل الى هنا خبر كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت
بكمالها **خ** ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه بينا انا نائم اتيت على بناء
المجهول بخزائن الارض يعني اتاني الملك بفاتيح خزائن الارض وقيل اتى بالخزائن حقيقة
اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روي معلوما وضميره
للآتي ومجهولا في يدي سواران بكسر السين وضمها روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب
فكبرا علي اي ثقلا لكراهة نفسي اياهما واهماني اي صيراني ذا هم وحزن فاوحي الي
ان انفخهما ان هذه تفسير للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان ذين الكذابين

الذين

الذين اول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سوارين بهما يضمحل امرهما بادنى سعي فاولتهما
الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تأويلهما
بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شريعته
ويصدان من نفاذ امرها فان قلت قوله عليه الصلوة والسلام انا بينهما يدل على كونهما في زمانه
وكذا ما ذكر في تفسير البغوي من ان قوله تعالى فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي
الي ولم يوح اليه شيء نزل في مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين
الذين يخرجان بعدي احدهما اسود العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة الكذاب صاحب
اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثتي كذا قاله النووي قتل
صاحب صنعاء في مرض موت النبي قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي قال فاز
فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت
خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام **م** ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من
اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم
الاجساد وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني
والنوم سبب لسير الروح المنور في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسماني
والعلم بصورة اللبن في ذلك العالم بمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه
والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء
واللبن والخمر والعسل تناولتها الآية التي فيها تذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى
العلم اللدني فمن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة فمن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال
فمن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري في العلم بطريق الوحي فقد اختلف
فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل الري
وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدني علما فالامر بطلب
زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهي ومنه ما نقل من سيد العارفين ابي
يزيد البسطامي من انه قال شربت الحب كأسا بعد كأس فما نفد الشراب ولا رويت
ويمكن الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر الاستعداد القابل اعطاه الله تعالى
استعدادا لعلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر
كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية
خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه بينا انا نائم اذا زمرة اذا للمفاجاة
اي اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال هلم خطاب الى
الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا
بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد منه الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده

عليه الصلوة والسلام الاقوم من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف
بلا اعادة وجه الى الجهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بينى وبينهم
قلى هلم قلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم
فلا اراه بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
يخلص منهم الا مثل هملج النعم المهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال اى لا يخلص منهم
الا قليل مثل قلة النعم الضالة ق ابو سعيد رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
بينا انا نائم رايت الناس يعرضون على وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدى
بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة جمع ثدى اصله ثدو وزنه فلس ومنها ما يبلغ دون
ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال
الدين جر عمر رضى قميصه يدل على بقاء آثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد فى زمانه
ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتنى على قليب وهى
البئر التى لم تطو وانما اورى النبى القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم انهم ارباب الديانات
موقوفة على المعانى المطلوبة دون القوالب المعمولة عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله
ثم اخذها ابن ابى قحافة فنزع بها ذنوبا او ذنوبين وهى بفتح الذال المعجمة الدلو العظيم الملاى ماء او ذنوبين
شك من الراوى والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر مدة خلافته وهى سنتان
واشهر وفى زعم ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصيره منه لانه تحمل فى خلافته
ما تحمل من الاعباء الى ستة اشهر بعد ما بلغ الى ستين سنة اشهر ما تحمل من الاعباء الى مشقاتها حتى قالت عايشة رضى الله تعالى
عليه وسلم ارتدت جفات العرب وكثر المنافقون فنزل بابى ما لو نزل الجبال الرواسى
لفضها اى كسرها بل هو اشارة الى الفتوح فى ايامه لكونه اقل قصر خلافته وتغير زمانه
وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على تقصيره بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون
افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيم التى تتخذ من جلد ثور
فاخذها ابن الخطاب وفى الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر رضى ثم انقلب الذنوب
فى يده من الضعف الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اى سيدا
قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعنى اروى الناس
ابلهم ثم اووها الى عطنها للتريح قال القاضى ظاهر هذا الحديث يدل على انه يكون فى خلافة
عمر خاصة وانه عليه الصلوة والسلام ضرب مثله لاتساع الناس فى زمان عمر رضى الله
وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر
ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل انه هذا فى حق خلافتهما
جميعا لانه تدبيرهما وقيامهما بمصالح المسلمين ثم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان
ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتدء الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت
فى زمان عمر رضى وعن سائرهم اق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه

بينا انا نائم رايتنى فى الجنة فاذا امراءة تتوضاء الى جنب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا
لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر فى المجلس فقال بابى انت وامى يا رسول الله
اعليك اغار قال الشيخ الشارح معنى توضاء تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء
العرفى اذ لا وضوء فى الجنة واقول المنفى فى الجنة هو الوضوء العرفى الرافع للحدث وما رواه
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من توضاء الحورية كان صوريا فلم يقم دليل على منعه وفى تمثلها
بتلك الهيئة فائدة وهى الاشارة الى شرف الوضوء العرفى فالحمل عليه اولى ق ابو هريرة رضى
الله تعالى عنه روى البخارى عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه اى سقط رجل
جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثى فى ثوبه فقال له
ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيها للقسم ولكن لا غنى
لى عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا فى سحابة اسق حديقة فلان
فتنحى ذلك السحاب اى توجه الى ناحية فافرغ ماءه فى حرة وهى بفتح الحاء المهملة ارض
ذات حجارة سود فاذا شرجة وهى بكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل
من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فيتبع اى ذلك الرجل الماء فاذا رجل
قائم فى حديقته يحول الماء بمسحاته وهى اسم آلة عريضة من الحديد ماخوذ من
السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذى
سمع فى السحابة فقال لم تسالنى عن اسمى فقال له انى سمعت صوتا
فى السحابة الذى هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال
اما اذ قلت هذا فانى انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالى
ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رضى الله تعالى عنه بفتح الصادين
المهملتين وبالعينين المهملتين فيما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخا
له فى الصحيحين هذا الحديث وحده بينما انا فى زائدة انا فى الحطيم وهو حطيم الكعبة
سمى حطيما لان جداره منكسة من مساواة الكعبة وربما قال فى الحجر بكسر الحاء وسكون
الجيم بعنى الحطيم سمى حجرا لان حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهرى كل ما حجرته من حايطه
فهو حجر وانما قال الراوى وربما قال لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حكى لهم
قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم مرة وبالحجر مرات مضطجعا اذ اتانى آت فقد
بتشديد الدال اى شق قال اى الراوى وسمعته اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعنى من ثغرة نحره الى اعلى
فاستخرج قلبى فغسل هذا الشق غير الشق الذى كان فى صغره على ما روى مسلم عن انس
عن رسول الله اتاه جبرائيل عليه السلام وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه
فشق قلبه واستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله فى طست

من ذهب من ماء زمزم فتوضأ وعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان
محمدا قد قتل واستقبلوه وهو منقطع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره
ثم اتيت ببطشت وهو معروف وقيل تاوه مبدل من الطيء من ذهب مملوة ايمانا قال
القاضي لعله من باب التمثيل او يمثل له الايمان بصورة الجسم كما تمثل له ارواح الانبياء بالصور
التي كانوا عليها وقال النووي ان الطشت كان فيها شيء يحصل له كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه
سببا له الى هنا كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسما يقوي القلب بخاصيته اشد
تقوية فيكمل به تصديقه كان شيخي والدي تغمده الله بغفرانه يقول كون الطشت مملوة بالايمان
يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤول اليه امرها من انها يعلا بقلب النبي عليه الصلوة والسلام الموصوف
بكمال الايمان ففضل قلبي وهذا الفضل كان لتصفيته وتزييد قابليته لمعرفة ما يعجز القلوب
عن معرفته ثم حشي على بناء المجهول اي ملئ بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه
ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه او معناه التئم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق
النحر واستخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف
ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول وهو بما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي نحن
لا نرى العدول عن الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يستحل وهذا الجنس مما لا استحالة فيه
ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي بعد نظره
حمل عليه فانطلق بي جبرائيل عليه الصلوة والسلام حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح
قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون
الانسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يمر
عليها او يدخلها الا باذن لخازنيها قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله الى محمد
المعراج رسولا قيل معناه هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا والملائكة
يخفى عليهم احوال السموات قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه
تقديم وتأخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب
السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيه آدم اذ للمفاجاة وكذا في اخواتها
فقال اي جبرائيل هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا
بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي امر النبي عليه الصلوة والسلام
بالتسليم على الابناء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القائم وهم
في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح
اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة
يعني كل منهما ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت عليهما فردا ثم
قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا

قال

قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل الله قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء
جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي
ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم انه رؤيت عليه الصلوة والسلام في السماء
الاولى الملائمة تدل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبوديته عليه الصلوة والسلام
عن جميعهم يدل على انه عليه الصلوة والسلام اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة
فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل الله قال نعم
قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه
فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء
الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل الله
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت
عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المرئي كان ارواح الانبياء متشكلة
بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى عليه السلام فانه مرئي بشخصه ثم صعد بي حتى اتى السماء
السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل الله
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه
فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت اي عن موسى
بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن
يدخل من امتي انما بكى موسى عليه الصلوة والسلام اشفاقا على امته حيث قصر عددهم
عن عدد امة محمد عليه الصلوة والسلام لاحسد اعليه لانه لا يليق به واما قوله ان غلاما
بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تعالى انه محمدا عليه الصلوة
والسلام من غير طول العمر في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة
فاستفتح جبرائيل قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم
عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت
لي اي جعلت قريبة ومنه قوله تعالى فيها سرر مرفوعة اي مقتربة لهم سدرة المنتهى
وهي شجرة في اقصى الجنة تنتهي اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل
فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة
هجر وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الحباب فاذا ورقها مثل
آذان الفيلة بفتح الياء جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرائيل
هذا سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت
ما هذان يا جبرائيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة يقال لاحدهما كوثر والآخر
نهر الرحمة كذا ورد في حديث آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلذا يهتدي

العقول الى وصفهما اولانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصيبا في الجنة
واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرف بين الناس ويكون
مادتهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته - واما ان يكون من باب الاستعارة
في الاسم بان تشبههما بنهري الجنة في العظم والهدأوية او من باب توافق الاسماء بان
يكون اسماء نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع الى البيت المعمور فسره النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث آخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك
اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه - ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت
اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وبياض واول
ما يحصل به تربية المولود صوره به في العالم القدسي مثل الهداية والفطرة التي يتم بها
تربية القوة الروحانية - وهي الاستعداد للسعادات الابدية اولها انقياد الشرع ثم فرضت
علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كانت كل صلوة منها ركعتين الا يرى ان من قال لله علي
صلوة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى عليه الصلوة والسلام فقال بما امرت
قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة
كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني
مارستهم ولقيت الشدة فيما اودت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فسئله التخفيف
لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله اي مثل ما قال اولا
وهو عالجت بني اسرائيل فارجع الى ربك فسئله التخفيف فرجعت فوضع عني عشرا
فرجعت الى موسى فقال موسى مثله - فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال
مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله - فرجعت فامرت بعشر
صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله - فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم
فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا
تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس بقلك وعالجت بني اسرائيل اشد
المعالجة فارجع الى ربك فسئله التخفيف لامتك قال سئلت ربي حتى استحييت ولكني
ارضى واسلم تقدير الكلام هنا حتى استحييت فالا ارجع فان رجعت كنت غير راض
ولا مسلم ولكن ارضى بما قضى الله واسلم امري وامرهم الى الله فعلى هذا يكون لكن واقعا
بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي هذا يشير الى ان مراجعة
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في باب الصلوة لم فانه ان الامر الاول قد كان غير واجب
قطعا والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت
عن عبادي فهي خمس فرايض في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف لقوله تعالى من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها الآية حديث المعراج متفق عليه لكن تبعت فيه سياق
البخاري هذا كلام المعوفي هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار

رقم

رقم اول - بعلامة ق لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قوله طائفة كان اسراء النبي عليه السلام
الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله تعالى جعل في كتابه العظيم المسجد
الاقصى غاية للاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي
ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان المعراج كان بجسده في يقظته - ومن قال
كلاهما كان في منامه - احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال
رسول الله تعالى عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان ويقوله عليه الصلوة
والسلام في آخر الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض رواية وانا نائم عنه اجيب
بان تلك الحالة كانت في اول وصول الملك اليه - وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في
القصة كلها وقوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم آخر بعد وصوله الى الارض
لان مسراه كان بعض الليلة او المراد منه افاقته من تلك المخاطرة ورجوعه الى الحالة البشرية
ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه - اتفقا على الرواية عنه - بينما ثلثة نفر قال الجوهري النفر بالتحريك
عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون آخذهم المطر فاووا بالقصر الهمزة اي انضموا الى غار في
جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا
عملتموها صالحة لله تعالى فادعوا الله بها اي بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم
اللهم انه كان لي ابوان شيخان كبيران ولي صبية صغار ارعى عليهم اي ارعى ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على
ابيه اي يرعى غنمه فاذا ارحت اي رجعت عليهم اي رددت مواشيتهم الى المراح لاجلهم
حلبت فبدأت بوالديّ فسقيتهما قبل نبيّ وانه اي الشان فانئ بي اي بعد ذات
يوم الشجي اي المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب
فجئت بالحلاب بالكسر اي باللبن فقمت عند رؤسهما اكره ايقاظهما من نومهما واكره ان
اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اي يصيحون ويتصارخون
بكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى طلع الفجر الدأب هو العادة يعني
انهم بكوا وصاحوا واني منعت عنهم البن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء
لوجهك ففرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اي من تلك الصخرة المطبقة
فرجة فراوا منها السماء فقال الآخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب
الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعني طلبت الى تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت
حتى آتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها
قالت يا عبد الله اتق الله لا تفتح الخاتم الا بحقه فقمت عنها فمنعت
نفسي عنها اي من قربانها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا
منها فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اي كشف لهم وقال الآخر اللهم اني كنت استاجرت
اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي

فعرضت عليه حقه فتركه فرغب عنه اى اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاء ها
وهى جمع الراعى فجاءنى فقال اتق الله ولا تظلمنى حقى قلت اذهب الى تلك البقر ورعاءها فخذها
فقال اتق الله ولا تستهزئ بى فقلت انى لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاءها فاخذه
فذهب به فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقى ففرج الله
ما بقى من اطباق الصخرة وفى الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل
بر الوالدين وآثارهما على من سواهما ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت انى لم اخلق لهذا ولكنى
انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضى فقال الناس
سبحان الله بقرة تكلم اى تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله فانى اؤمن
به انا اى اصدق بما اخبرنى ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر
لقوة ايقانهما بما اخبرت وبينما راع فى غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلب
الراعى حتى استنقذها منه اى استخلصها من الذئب والتفت اليه الذئب فقال له
من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عيد كان لهم فى الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم
فيأكل الذئب غنمهم يعنى من الحافظ لها فى ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذى فيه الحشر
اى من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيرى لا يناسبه
لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروى بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية
معناه من لها عند الفتن اذا ترك الناس مواشيهم فيتمكن منها السباع فما تحكم فيها
يوم ليس لها راع غيرى اى من الانس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم
فقال رسول الله فانى اؤمن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثمة اى ليس ابو بكر وعمر
حاضرين فى الموضع الذى يتكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه ليسا حاضرين
فى الموضع الذى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الكلام لكن التفسير الاول
اولى لان الجوهرى قال ثمة بمعنى هناك وهو للبعيد وفى الحديث اخبار برسوخ ايمانهما
وبيان وقوع خارق العادة لغير نبى ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه بينما رجل يمشى بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره اى بعد ذلك
الشوك عن الطريق لئلا يؤذى المارين فشكر الله له اى قبل منه ذلك العمل فغفر له
ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشى فى حلة
وهى ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن تعجبه نفسه اى تتكبر مرجل
بكسر الجيم المشددة وفتحها جمت بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من الشعر على المنكبين
وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل به الى يوم القيمة اى
يتحرك وينخسف بالتدريج انما عذب بهذا الكبر لان التنظيف ممنوع كيف وقد
ورد ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليس ثيابا ثمينة وكان يكثر تدهين شعره

وترجيله يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضى لتحقق وقوعه وان يكون
من الامم الماضية هذا هو الصحيح فصل م جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لعن الله
الذى وسمه قال النووى الوسم بالسين المهملة والمعجمة اثر الكى وفرقوا بينهما بانه بالمهملة
مستعمل فى الوجه وبالمعجمة فى سائر الجسد قاله لما رأى حمارا قد وسم فى وجهه الوسم فى الوجه
مطلقا منهى عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضى التحريم واما فى غير الوجه فجائز اذا دعت
اليه حاجة لما روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وسم ظهر رجل فى الفتح وغنما فى آذانها
قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب لاستحقاقه بذلك لكونه غير مسلم ق
ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق بيضة فتقطع
يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل القطع فى الشىء القليل كان فى الابتداء ثم نسخ بقوله
عليه الصلوة والسلام القطع فى ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل
المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التأويل لان الحديث
ورد فى ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع فى سرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببا
للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهى التى تصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة
وهى التى تطلبه والرجل والمرأة فى ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الآدمى لكرامته
واما غيره فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القراميل من الوبر وقيل فيه تفصيل
ان لم يكن لها زوج فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا
فلا والواشمة وهى التى تغرز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل فيخضر والمستوشمة وهى من يطلبه
فان فعلت ذلك بصغيرة تأثم فاعلته ولا تأثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب
الشافعى وجبت ازالته ان امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو ق
عائشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر م على رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبب لان من يلعن ابوى احد فهو
يلعن ايضا ابوى اللاعن فكان البادى بنفسه يلعن ابويه هكذا فسر النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم فى حديث آخر سب الرجل والديه اقول لعل الوجه فى تفسيره عليه
الصلوة والسلام السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل ابويه بالمباشرة فان وقع
سب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق من يكون بسبب السب
لعنة فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووى المراد به الذبح
بغير اسم الله كمن ذبح للصنم او لموسى او لغيرهما ذكر الشيخ ابراهيم المروزى ان ما يذبح
عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل البخارى بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله
وقال الرافعى هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة

الشافعى

المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى غيره وايواؤه
اجارته من خصمه وروى محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه
التقرير عليه والرضاء به ولعن الله من غير منار الارض وهو جمع منارة وهي العلامة
التي تجعل بين الحدين للجارين م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لعن الله من
مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اي عاقبه بجعله غرضا للرمي فصل ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لو آمن بي عشرة من اليهود يعني
عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم لآمن بي اليهود اي كلهم وفيه اشارة الى انهم
اتباع ومقلدون ويروى لو بايعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عايد
الى الارض وان لم يكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم ق ابن عباس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد ان يأتي اهله اي
يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال وقال يكون خبرا لان وان يكون شرطية و
جزاؤها قال والجملة خبر ان فانه ان يقدر هذا جواب للو الشرطية ويجوز ان يكون لو
للتمني اعلم ان لو هذه على تقدير ان يكون شرطية تفيد ترتب وجود التالي عند وجود
المقدم لا انتفاء التالي لانتفاء المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا
بينهما ولد في ذلك اي في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب
ان يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الديني
لزم ان يكون الولد معصوما من المعاصي وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه
نفي الاضرار الديني بان يكون الولد معصوما عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بلا
تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بكسر الشين ما انفرج من
الجبلين لسلكت وادي الانصار قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا لم يرد
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك القول المتابعة لانه عليه الصلوة والسلام
هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيار موافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم
لما قبلهم من حق الجوار وحسن العهد في المبايعة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اي الى بيتك الذي انت فيه بغير اذن فخذفته
بحصاة الخذف بالخاء والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه
ما كان عليك جناح تقدم الكلام في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو ايوب
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لو انكم لم يكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم
لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية
الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس

الجبال

الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة
الله تعالى وتحقيق ان ما سبق في علمه كائن لا محالة لانه سبق في علمه انه يغفر العاصي فلو قدر
عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
قال الله تعالى من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرته ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا
ق ام حبيبة بنت ابي سفيان رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة
زوجة النبي عليه الصلوة والسلام قلت يا رسول الله انكح اختي قال او تحبين ذلك فقلت
نعم قال انها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال عليه الصلوة
والسلام لو انها لم تكن ربيبتي وهي مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه
عليه الصلوة والسلام كان يربها ويقوم بامرها في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم اي في منزلي
ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها
يعني ان درة حرام علي بسببين وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا
تعرضن بسكون الضاد خطاب لازواجه عليه الصلوة والسلام علي بناتكن ولا اخواتكن
يعني درة بنت ابي سلمة هذا تفسير للضمير في انها قال لها لما عرضت عليه اختها
عزة بفتح العين الحديث كان صادرا في حق درة وعزة لكنه عليه الصلوة والسلام عمم في الحكم
وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة مقتضى آية التحريم وهي وربائبكم
اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة
فاي فائدة في قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به
على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي ربيبته ظنت
انه من الامور المختصة ثم ظنت ان نكاح اخت امراته يكون كذلك فقالت انكح اختي
خص بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا
وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمي رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لو اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده اي لو اتيت
اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى
القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني عمان البلقاء وهذا غلط ما
سبوك ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى حي من احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه
فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
دخل النبي عليه الصلوة والسلام النخل التي ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان
عليه الصلوة والسلام يتقي بجذوع النخل يسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما
رأته ام ابن صياد قالت له اي صاف هذا محمد فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال
لو تركته بين اي ابن صياد ما في نفسه وكان من حذاق الكهنة فاراد النبي عليه السلام
ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته

يعني ام ابن صياد هذا تفسير للضمير المستكن في تركته م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه لو تركتيها الياء في تركتيها لاشباع الكسرة ما زال قائما اي السمن يكون موجودا في
العكة قاله لام مالك حين عصرت العكة وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن
التي كانت تهدى فيها للنبي سمنا وكلما ياتيها بنوها ويسئلون عنها الادام تعمد الى
تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي عليه الصلوة والسلام فما زالت كذلك حتى عصرتها
قال بعض العلماء الحكمة في زواله عند عصرها هي ان عصرها مضاد للتوكل على رزق الله ومتضمن
للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الآخرة وما اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا
ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان
للمؤمنين فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب
الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا
الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرضاء ق علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة
بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالقاف السهمي امير من امرائه قيل انه كان
رسول الله تعالى عليه وسلم الى كسرى مات في خلافة عثمان بمصر تقدم قصة الحديث
في الباب الثالث في حديث لا طاعة في معصية الله خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة
كراع غنم قال القاضي غلط من حمله على كراع الغميم وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت
اي الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا على رسم الهدية
او كراعا وفي المثل اعطي العبد كراعا وطلب وذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل من
الكراع في الرجل لقبلته دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض للناس عليه
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى
ان رايت محمدا ساجدا لاطان رقبته فراه يوما يصلي فما كان يقصده الا وهو يرجع
على عقبيه ويتقي بيديه فقال لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو
للتاكيد الخطف هو الاستلاب يعني لجعلوه قطعا فقيل له ما لك تاخرت قال
ان بيني وبينه خندقا من نار يعني ابا جهل مصداق الحديث قوله تعالى والله يعصمك
من الناس م ابو موسى رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لو رايتني وانا استمع
الواو فيه للحال لقراءتك البارحة جواب لو محذوف اي لاعجبك تتمته لقد اوتيت
مزمارا من مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن قاله له وفي رواية قال له ابو موسى
لو علمت انك تسمع قراءتي لحسنت لك تحسينا خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد

الامر

الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع ثابت بن قيس و
في يد رسول الله قطعة من قضيب حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال عليه السلام
لو سالتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك يعني لن تجاوز من امر الله
فيك وهو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت اي اعرضت عن طاعتي ليعقرنك
الله العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة واني لاراك الذي
بضم الهمزة اي لاظنك الشخص الذي اريت فيك ما اريت وهي من قبيل انا الذي سمتني
امي حيدره وهذا اشارة الى رؤياه عليه الصلوة والسلام السوارين الذين ثقلا عليه
فنفخهما وهذا ثابت يجيبك عني قيل ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول الله يجاوب الوفود
قاله لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة
قيل انما جاء النبي الى مسيلمة تاليفا له ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليه
خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لو فعله لاخذته الملائكة يعني ابا جهل
لما قال ان رايت محمدا يصلي عند الكعبة لاطان على رقبته تقدم بيانه قريبا ق
جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو موضع معروف
يسلك اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قاله له تتمته فلم يجئ مال
البحرين حتى قبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى
من كان له عند رسول الله عدة او دين فليأتني فاتيته فقلت ان النبي قال لي هكذا
وهكذا وهكذا فحثا لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا خمسمائة فقال خذ مثليها لان
الموعود كان ثلث حثيات وانما حثا له ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله فيده
قائمة مقام يده وفي الحديث حسن وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه
الحسن وبعض المالكية م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت
الضمير فيه للحج تانيثه باعتبار كونه عبادة او حجة اي لوجبت كل سنة وفي بعض
الروايات لوجب بلا تاء وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافية
اي لا تطيقون اداءه لمشقته قاله اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث حين
قيل اكل عام قال الراوي قائله الاقرع بن حابس حين قال عليه الصلوة والسلام
ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته
عليه الصلوة والسلام عن جوابه كان زجرا له عن سؤاله فلما راه لم ينزجر قال
الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رايه عليه الصلوة والسلام ولا يشترط
فيه ان يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحي نازل يعني وجوب
الحجة هذا تفسير من المص للمبتداء المحذوف في قوله اكل عام اي افي كل عام وجوب
الحجة ام في هذا العام ق عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال كانت ثقيف حلفاء بني عقيل وكان بينه وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد

يتناصرون بالحلف

من المسلمين فنقض ثقيف عهدهم واسر رجلين من اصحاب النبي واسر اصحابه عليه
الصلوة والسلام رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله فناداه
يا محمد فبم اخذت فقال عليه الصلوة والسلام بجناية حلفائكم ثقيف فتركه فمضى
فناداه ان يا محمد يا محمد فرحم فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال لو قلتها
اي تلك الكلمة وانت تملك امرك اي في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا افلحت
كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقبل
منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم باسلامه يؤيده ما روي انه
عليه الصلوة والسلام فداه فرده الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير
بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة على ان المنفي بعض
الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها في اختيارك لتخلصت
من النار في العقبى ومن ذل الاسر في الدنيا ايضا فلما قلتها في اضطرارك تخلصت
من النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافي اسلامه بجواز ان يكون
الرد شرطا في العهد الجاري بينه وبينهم واستدلالهم به على ان الكافر لا يحكم باسلامه
اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى
المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند هربه منه والتجائه الى شجرة قال لاسير
من بني عقيل بضم العين اصابوا معه العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد وبالمد
بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعني اخذه الصحابة
مع ناقته العضباء وهي التي اصابت النبي صارت للنبي اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم
الذي يسمى صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة فاوثقوه فقال اني مسلم فان قلت
كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال عليه الصلوة والسلام الا لا يجني جان
الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم
الحليف ثم نسخ خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لو كان الايمان
معلقا بالثريا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة
ويروى لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوي اراد به
سلمان الفارسي من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم خ
جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لو كان المطعم بن عدي حيا
ثم كلمني في هؤلاء النتنى بفتح النونين بينهما تاء مثناة فوق ساكنة جمع النتن
بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم يعني اسارى بدر وما
قال بعض الشراح من ان المراد من النتنى الذين القيت جيفهم في بئر بدر فبعيد
لان السابق الى الفهم السليم من قوله عليه الصلوة والسلام لتركتهم ومن تفسير
المص اياهم بالاسارى انهم احياء دون الموتى وانما ذكر هذا الحديث لان مطعما كان

يسعى

يسعى في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان لا يخالطوهم
حتى تخلوا بين النبي وبين قريش وقيل كان مطعم يجير النبي من مرجعه من الطائف وكان
يدفع اذى قريش عنه فاحب عليه الصلوة والسلام ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك
النعمة وقيل انما قال النبي ذلك تاليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافات
وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منه من غير فداء م اسامة
بن زيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني اعزل عن امرأتي فقال
لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال لو كان ذلك ضارا لضر فارس والروم لانهم لا يعزلون
عن نسائهم فلا يضر حملهن على اولادهن الرضيعة يعني العزل عن المرأة اي ترك العزل
على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال ق انس رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء
هو الطلب عدي هنا بالى لتضمنه معنى الضم يعني يضم اليهما واديا ثالثا وهلم جرا ولا يملأ
جوف ابن آدم الا التراب يعني لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلي جوفه من تراب
قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان الله يقبل التوبة من التائب
عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قاله النووي ويمكن ان يقال ان تاب
يجيء بمعنى وفق قال الجوهري يقال تاب الله عليه اي وفقه فمعناه ان بني آدم مجبولون
على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع
قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة
مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله تعالى وههنا نكتة وهي
ان في ذكر بني آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب وطبيعته القبض واليبس
وازالته ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه
شيء الواو فيه للحال يعني لسرني عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب
عندي وفي الحقيقة النفي راجع الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحالة في تلك الليالي الا شيء ارصده
لدين يعني احفظه لاداء دين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء من الشيء
لكون الثاني مقيدا خاصا واما رفعه فلكون جواب لو في حكم النفي ومن جعل لو هنا للتمني
فقد جاوز عن المنهج م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لو لم تكله لاكلتم منه ولقام
لكم قال لرجل جاءه يستطعمه فاطعمه شطر اي نصف وسق شعير وهو ستون صاعا
فما زال الرجل ياكل منه وامرأته وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على معجزته عليه السلام
يفهم حكمة زواله عند الكيل مما ذكر قريبا في عصر العكة م ابن عباس رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن
اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة في الدعوى اخرى والا فعلى المدعي

دون الاولى والحجة الاولى بينة

اقامة البينة اولاً دفعاً للفساد لما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين
على من انكر وقال مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة
او مداينة بشهادة شاهدين اذ لولاه لتغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم مراراً
في الدعاوى المختلفة وقتاً واحداً قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا رأي
في مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم
الكافر بكل ما عند الله من الرحمة اي من غير التفات الى عقابه لم ييأس من الجنة
ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب من غير التفات الى رحمته لم يأمن من
النار ذكر المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتاً فوقتاً
لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم
عبد الله بن الحارث رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل له في الصحيحين
حديثان فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال بعض كنيته
ابو جهم بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه
اي من الاثم لكان ان يقف اربعين خيراً له من ان يمر بين يديه يعني لاختار الوقوف
اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه اولاً عن ابي جهيم انه قال لا ادري اربعين
يوماً او شهراً او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة رضي الله عنه
لكان ان يقف اربعين عاماً خيراً له هذا اذا مر وليس للمصلي سترة او مر بينه وبينها
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من
العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد
القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريباً ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على
حذف المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله عليه الصلوة والسلام والصف
الاول اي في الوقوف فيه والتحريمة مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا اي طريقاً لتحصيله
بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان او لا يؤذن في المسجد الا واحد وبان يجيئوا الى
الصف الاول دفعة ولا يسمح بعضهم بعضاً الا بان يستهموا عليه اي الا باقتراع القرعة
لاستهموا بتخفيف الميم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو التبكير الى اي
صلوة كانت يعني به المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح
لاتوهما ولو حبواً اي ولو كان الاتيان حبواً او التقدير ولو اتيتموهما حبواً اي حابين الحبو
بسكون الباء الزحف على الاست وقيل المشي على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق
النبي لفظ العتمة على العشاء مع نهيه قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي
ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية الله بالعشاء ويحتمل ان يكون ابو هريرة
سمعه بلفظ العشاء وعبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه او نقول

في

في اطلاقه ههنا فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء في المغرب ولو قال لو يعلمون
ما في العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي يعرفونه خ ابن عمر
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من المضرة الدينية والدنيوية
كحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوائجه لما سار راكب وحده بليل ابداً
وفيه نهي عن التفرد بالسفر راكباً كان او راجلاً فكان الظاهر ان يقول ما سار احد انما قيد
بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكباً لنفور مركوبه من ادنى شيء اعلم
ان العلم في هذه الاحاديث بمعنى المعرفة لان العلم يستعمل في الكليات والمعرفة في الجزئيات فصل ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء قاله
حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظ فقام عمر رضي فقال الصلوة وفيه
دلالة على فضل تأخير العشاء وتقديمها كان حذراً من المشقة في تأخيرها وعلى جواز اجتهاده
فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره عليه الصلوة والسلام للوجوب م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك تتمة عند كل صلوة السواك
يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به الفم وجمعه سوك ككتاب وكتب انما استحب السواك
كيلا يتأذى الملك برائحة فم المصلي لما روي ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه
على فيه ولكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله عليه الصلوة والسلام لخلوف فم الصائم عند الله
اطيب من ريح المسك قال النووي كذا يستحب السواك غير وقت الصلوة والقراءة اذا
تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ماله رائحة كريهة كيلا يتأذى به الناس وان استاك
بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنتين حصل السواك م انس رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى في قبورها م ابن عباس رضي الله عنه
روى مسلم عنه لولا انا محرمون لقبلناه منك قاله لصعب بن جثامة لما اهدى اليه
اي الى النبي عليه الصلوة والسلام حمار وحش تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انا لن نرده عليك الا انا حرم خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت
امرءاً من الانصار قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئاً المراد منه اكرام الانصار
بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة
دينية لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة والنصر للدين اعلم ان هذا الحديث وقع
في النسخ المصححة في هذا المحل وموقعه على مقتضى ترتيب المص كان اول هذا الفصل يلوح
ذلك بادنى التفات ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لولا ان معي
الهدي لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني لبدت رأسي ق
انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف ان تكون اي التمرة
من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي

كلمة لولا

ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على المسلمين يعني
لو لا ترك تخلفي عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت ما فيه نافية عن سرية متوجهة
الى الجهاد وهي طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربع مائة ولكني لا اجد حمولة وهي الابل
التي يحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي بتشديد الياء ان يتخلفوا عني وفيه
فضل الجهاد وانه عليه الصلوة والسلام كان يتركه احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا مركب
لهم ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنن
اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روى ان المن والسلوى كان
يسقط على بني اسرائيل في مجالسهم كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم
الا يوم الجمعة فيأخذون منه ليوم الجمعة ويوم السبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها
اكثر من ذلك فادخروا ففسدت واستمر النتن من ذلك الوقت لان الباري للشيء
كالهام للفير على الاتيان به ولولا حواء اي لو لا خيانة حواء لم تخن انثى زوجها لانها
ام النساء فاشبهتها بيانه ما روى ان ابليس عليه اللعنة اغواها قبل آدم حتى
اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى حملته على ان اكل منها م ابن عمر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم
الجنة تقدم البيان عليه في حديث لو انكم لم يكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان
ينبغي ان يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو لم اكلف لاكلتم فصل م ام الحصين
الاسمية رضي الله تعالى عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه ثمانية احاديث
انفرد مسلم منها بحديثين ان امر عليكم على صيغة المجهول من التأمير اي جعل امير امن قبل
الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش او المراد منه الامام على
سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته جدع بتشديد الدال بين الجوع بان يقطع انفه
او اذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده اياكم بكتاب الله المراد به
حكم الله ليتناول السنة ايضا م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان بعت
من اخيك تمرا فاصابته جائحة اي آفة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا اي من الثمن
فيجب وضع ثمنه له بقدر الهالك بم تأخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث
الشافعي في قوله القديم وقال مالك اذا هلك ثلث الثمر او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا
وقال ابو حنيفة لا يجب مطلقا تمسكا بما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امر
بالصدقة على من اصيب في ثمار ابتاعه فكثر دينه ليدفعها الى غرمائه ولو كان الوضع واجبا
لما امرهم بالصدقة في الحديث على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري فما
هلك يكون من البائع بالاتفاق خ ابن عمر رضي الله تعالى عنهما روى البخاري عنه
قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتى زيدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه
اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعضهم في امارته فقال

ان

ان تطعنوا في امارته فقد كنتم اي فيما سبق للاخبار لقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل
انما طعن من طعن في امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب تستنكف عن اتباعهم في
امره النبي عليه الصلوة والسلام اشارة الى ان العادات الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع
قدر الناس بالعلم والحجة والتقى وايم الله هذا قسم اصله ايمن ان كان خليقا اي لائقا
بالامارة وان كان لمن احب الناس الي ان في هذين الموضعين مخففة اسمها ضمير الشان
محذوف والضمير في كان عائد الى ابيه وان هذا لمن احب الناس الي بعده يعني اسامة
بن زيد اراد به بيان حبه لا تفضيله في الحب على غيره فكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه بزيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما انزل القرآن ادعوهم
لآبائهم ترجمة خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا دعيتم الى الوليمة فاجيبوا
تقدم بيانه في فصل لو خ البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
ان رأيتموني تخطفنا اي تسلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اي لا تزولوا
مكانكم حتى ارسل اليكم وان رأيتمونا وطئنا اي غلبناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل
اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة
وزيد بن خالد الجهني رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها
ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ذكره ثلث مرات للتأكيد ثم بيعوها اي
ان زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر يعني ولو بثمن قليل تقدم
الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة غير المحصنة
اي غير المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال الله تعالى فاذا
احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا على
غير المحصنة كما ذكر المسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال الحديث ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قالت النبي امرأة فقالت اني اصرع وانكشف فادع الله لي
فقال ان شئت صبرت على ذلك ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت دعوت
الله ان يعافيك قال لامرأة كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله لي ان الدعا في
حق الصرع وهو مرض معروف فدعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة
العليا ق عائشة رضي الله تعالى عنها ان شئت قسمت وان شئت فاقطع بفتح
الهمزة قال لحمزة بن عمرو الاسلمي وسأله عن الصيام في السفر ظاهر ان سؤاله كان عن
صوم رمضان لان الخيار في النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اي يواليه ويواظب
عليه خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان قتل زيد فجعفر اي فالامير
جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قال حيين امر بتشديد الميم في غزوة
مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط

فليلحق بها غيرها من المناصب خ جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال دخل
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على رجل من الانصار فقال ان كان عندك ماء بات
في شنة بتشديد النون القربة الخلقة وهي اشد تبريدا جواب الشرط محذوف وهو
فهاته والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة
من الانسان ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان كان في شيء من
ادويتكم خير ففي شرطة محجم الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة
ليخرج منه الدم والمحجم بكسر الميم لالة المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو
المراد بالحديث فان قلت الاصل في ان الشرطية ان يستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية
في شيء من ادويتهم لا على التعيين كان محققا عندهم فكيف اورده بان قلت قد تستعمل
ان لتاكيد تحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم ان له صديقا ان كان لك صديق فهو زيد على معنى
ان تصورت معنى الصديق وثبوته لك حق التصور وحصلت معناه في نفسك فهو زيد
او شربة من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال المعجمة والعين المهملة اي
احرقته والمراد به الكي قال النووي هذا من البديع من القريب عند اهل الطب لان الامراض
الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية
فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلثة الباقية فشفاؤها الاسهال مما يليق
بكل خلط فكانه عليه الصلوة والسلام نبه بشرب العسل على المسهلات والكي محلل
البلغم والريح وفي تاخيره العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة
اليه لما فيه من الالم الشديد فقد جاء في بعض الروايات ولا احب ان اكتوي م جابر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان كدتم آنفا بمد الهمزة اي في هذه الساعة لتفعلون
ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام في خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها
وبين ان النافية لعل الشيخ اوردها في فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس
والروم يقومون هذا استيناف جواب عمن قال ما يفعلون على ملوكهم وهم قعود اي
قاعدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى اي امامكم قائما فصلوا قياما اي
قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه
قوله فان صلى قيل انه منسوخ
قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قاله اي الحديث تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة
احاديث له في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ
معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سالت النبي عن مسح الحصى في المسجد
فقال ان كنت لا بد فاعلا الجملة الاسمية وهي لا بد حال يعني لا تفعل فان كنت
فاعلا حال كونك لا بد لك من فعله فواحدة اي افعل مرة واحدة وفيه دليل

على

على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة خ جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
ان لم تجديني فاتي ابا بكر قاله لامراة امرها ان ترجع اليه ليقضي حاجتها فقالت
ارايت ان جئت فلم اجدك جواب الشرط محذوف اي فما افعل قال الراوي كانها عنت
بقولها لم اجدك الموت قيل في النسخة المقروة على المص ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة
الصديق ق عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله
انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي
للضيف اي من القرى فاقبلوا فان لم يفعلوا اي بما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف
الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون واحدا وجمعا كذا قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيف
ان ياخذ حقه من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واوله الجمهور
بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان ياخذوا
منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف الغير
المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم قيل انه محمول على ان يراد بهم
اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا
ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رضي حين قوي الاسلام دون زمن النبي
عليه الصلوة والسلام وقيل حق الضيف في الحديث ان يهتك عرضهم باللسان ويلومهم
لا ان ياخذ طعامهم م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال سئل رسول الله
عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه
الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة
ما جاء في رواية عائشة رضي ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال
الشيخ الشارح قيل المراد به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد واقول جاء تصوير
آخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله عليه الصلوة والسلام بعثت انا والساعة
كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احديهما على الاخرى ق
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله فمررنا
بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اتشهد اني رسول الله فقال لا بل اتشهد انت اني رسول الله فقلت ذرني يا رسول الله
اقتله على ظن انه الدجال فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن صياد هو
الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلان فلا
خير لك في قتله يعني ابن صياد ضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون
تاكيدا للمستكن والخبر محذوف اي ان لم يكن هو الدجال ولما كان فيه القراين الدالة
على احتمال كونه دجالا ذكر النبي الحديث بصورة الشك م ابن عباس رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال صام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم عاشوراء وامر بصيامه

قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال لئن بقيت الى قابل اى لئن عشت الى المحرم
لاصومن التاسع اى اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوى فلم يأت
المحرم القابل حتى توفى رسول الله فى الثانى عشر من الربيع الاول قيل صار صوم اليوم
التاسع سنة وانما لم يصمه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه عزم عليه وكل ما فعله
او عزم عليه او امر او رضى به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى
عليه السلام وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله م انس رضى الله عنه
روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قال لضمام بن ثعلبة لما سئل النبى عن الفرائض
وكان وفد اليه فقال بعد بيانه عليه الصلوة والسلام عما سئل له والله لا ازيد
على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لئن كنت
اى ان كان مقولك كما قلت فلما حنف صار الضيف المجرور موقوعا فكانما تسفهم الملّ
من باب الافعال من السفوف الملّ بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبى فكانما بالفاء وقع
هكذا فى المصابيح صحيح مسلم وكتاب الحميدى وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون بالواو
لان اللام فى قوله لئن كنت توطية للقسم وهذا جوابه سد مسد جواب الشرط اللهم
الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم قال النووى كانما تسفهم
معناه كانما تطعمهم شبه النبى عليه الصلوة والسلام ما يلحقهم من الاثم بما يلحق آكل الرماد
من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم فى انفسهم فصار وكانك تسفهم
الملّ وقيل معناه احسانك اليهم كالملّ يحرق احشاءهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم
اى معين ودافع عنك اذا هم مادمت على ذلك اى على الاحسان اليهم قاله لرجل قال يا رسول الله
ان لى قرابة اى ذوى قرابة اصلهم ويقطعونى واحسن اليهم ويسيئون الى واحلم بضم
اللام من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم ويجهلون على اى يسبون
والجهل ههنا هو القبح من القول فصل ق حكيم بن حزام رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عن خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعنى افضل الصدقة ما ثبت
بعدها غنى لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يبق كذلك يندم غالبا روى
انه متصدق فجاء رسول الله ببيضة من ذهب فحذفها النبى بغضب لما عرف
انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر فانه قلت ثبت ان النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم لما سأله ابو هريرة عن افضل الصدقة قال جهد المقل يعنى ما يتصدق
به الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى فى الحديث
اعم من ان يكون غنى النفس وغنى المال وصدقة المقل انما تكون خيرا اذا كانت عن
غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبى بان الفضيلة تتفاوت بحسب
الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة مقلا متوكلا على الله تعالى وكان حكيم بن
حزام وجيها فى الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى

اى معينا

غنى

غنى الفقير يعنى افضل الصدقة ما غنى به الفقير ق ابن مسعود رضى الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرنى القرن اهل كل زمان وهو اربعين سنة وقيل
ستون سنة وقيل مائة سنة وانما قرنه عليه الصلوة والسلام فالذين فيهم عين رأته
ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رات من رأى النبى ثم الذين يلونهم وهم الذين
فيهم عين رات من رأى من رأى النبى عليه الصلوة والسلام وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح
ان قرنه اصحابه والقرن الثانى تابعوهم والثالث تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم تجئ قوم
تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووى معناه يجمع بينهما فتارة تؤدى
شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف معها
تؤدى وقيل هو عبارة عن تكثر شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل فى سرعة الشهادة
واليمين حتى لا يدرى بايهما يبتدأ لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رضى الله عنه
روى مسلم عنه خير امتى القرن الذى بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة رضى الله
اعلم اذكر اى النبى الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا ثم يخلف
قوم يحبون السمانة بفتح السين اى السمن والمراد منها ما يكون مكتسبة بالتوسع فى المأكل
لا ما يكون خلقة وفى قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكبر
بما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا وعلى بناء المجهول فان قيل هذا
يدل على انها مذمومة وقوله عليه الصلوة والسلام خير الشهود الذى يأتى بشهادته قبل
ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق قلنا الذم فى حق من بادر
بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها
فيخبره بها يستشهد عند القاضى احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد
لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عن خير دور
الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التى يكون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال
بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفى كل دور الانصار
خير قال العلماء تفضيلهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل
بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها
اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته
اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكور يكون آخر
الصفوف اليق بهن قال النووى المراد بصفوف النساء اللواتى يصلين مع الرجال
وانما فضل آخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين
متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها خ جابر رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه
خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يؤخره منه ما يؤذى صاحبه

الحق خ عثمان رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لابد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص روى ان عبد الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان قعد يعلم القرآن من زمان عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعد في هذا المقعد ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب نساء قريش احناه الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم من هذا لان مريم لم تركب الابل قط على ولد في صغره هذا استيناف جواب عمن قال ما سبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال النووي الحافية من تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي في مال المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني هي اشد حفظا فرجها لزوجها ق علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد المراد بجميع نساء الارض فيحمل على ان لكل واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه القضايا لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لا لانها فضائل اذ ليس خروج آدم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجميع فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب لتجلي جزاء الصلحاء تقدم الكلام في انه افضل او يوم عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر من ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعي رضي الله تعالى عنه روى مسلم خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم الثناء من الفريقين انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي على جنازتهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل خ ابن عباس رضي الله عنهما تعالى روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة البعض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخاري من ان الالف واللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل الالف واللام فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه مصداق قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يجري فيه سنة اهل الجاهلية كالميسر وجزاء شخص بجناية من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل

اوج

من اطلب بمعنى اجتهد اصله اطلب فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرء مسلم بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله يأراق يوم ماضيه هراق اصله اراق والهمزة في مضارع افعل انما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور قلب الهمزة هاء بقي الهاء مفتوحة فلم تحذف وقيل الهاء فيه ساكتة زائدة اصله يأهريق ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم ميتا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما يثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون فتطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين والحبو للصبي المشي على الاست او على اليدين والرجلين ق ابو هريرة وعايشة رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله تعالى ادومها وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه احب لان النفس تألف به وتدوم بسببه الاقبال على الله تعالى ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرايض م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه احب البلاد الى الله اي اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد ما وى الانسان الى الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والنبي المراد بحب الله المسجد ارادة الخير لاهله وببغضه السوق خلافها لاهله خ عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف مألوفها في يوم وتفارقه في آخر دل الحديث على ان افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر هذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال عليه الصلوة والسلام لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ما روى مسلم عليه الصلوة والسلام نهى عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن ذلك لعلمه انه سيجزه ولم ينه حمزة عمرو لعلمه بقدرته او نقول لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهي عنه او معناه لم يجد ما يجد غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله اي في النوافل صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل يكون اخف وانشد في العبادة م سمرة بن جندب رضي الله عنه

روى مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر الملاء بالكلام كلام البشر لما روى انه عليه الصلوة والسلام قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله الى آخره وانما كان هذه الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايتهن بدأت لان المعنى المقصود لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان يراعى هذا النظم لان المتدرج في المعارف يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق بالالوهية غيره فينكشف له من ذلك انه تعالى اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها اي بوفاكم بها ما استحللتم به الفروج اي الشروط التي تستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امراة على الف ان اقام في بلدها وعلى الفين ان اخرجها وما قال بعض الشراح معناه يدخل فيه ما دعا المراة الى الرغبة في الزوجية مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لان ما تحترم به الفروج ويحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون اليق بالوفاء دون غيره وفي قوله احق الشروط اشارة الى ان كل مشروط في حق النكاح لا يجب الوفاء به ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الخوف ويروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال نسبت الى الارض لان اكثرها تحصل بها قالوا يا رسول الله وهل ياتي الخير بالشر هذا استفهام انكار واراد به انه ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة فلا يترتب عليه شر قال لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير كررها ثلث مرات ليقطع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير الحقيقي لا ياتي الا بخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو مفض الى شر لانها تشغل عن كمال الاقبال الى الآخرة ثم ضرب لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات فصله عما قبله لكونه استينافا عن جواب عمن قال ان الخير اذا لم ياتي الا بخير فعدم الخوف يقتل الحيوان الذي اكله او يلم اي يقارب من الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان تفرط الدابة في الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شيء وهو نصب على التمييز او يلم الكلاة الخضر بعد الهمزة اي الدابة التي تاكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين نوع من البقول غير جيد فلا تاكله المواشي كثيرا استثناء مفرغ من المثبت فانه جائز اذا صلح المقام للعموم كما في قراءة الذم يوم الجمعة وهناك كذلك فانها تاكل اي الدابة تاكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت بتشديد الراء اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها وبالت

وثلطت اي القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيان ضرب المثل هو الا ما ينبت الربيع يقتل الدواب او يقربها اليه وذلك لانها اذا رات نبتا خضرا زينت لها الشهوة البهيمية انها خير نافع فتراودت في اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع المال ويتلذذ به ولا ينظر الى اختلال آخرته فيسلك هذا للظالم المفرط في جمع الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا تكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت تتوجى اي تقصد ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع بها وينجو من وبالها وملاك ان تعرف ان ههنا صنفا آخر وهو ان تاكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد جوعتها ولا تشبع منه حتى يحتاج الى دفعه وذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة واما لم ينكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه في بيان ما يخاف على امته ولا خوف في هذا الصنف ان هذا الملك خضرة تانيث على تاويل انه الغيث بالملك خضرة او يروى خضر وهو ظاهر حلوة لذيذة من اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه اي في محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع وهذا امر عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيتان اذا قنعت نفسي بايسر بلغة من الملك يكفيني اليوم تكفيني وان هي لم تقنع فتلك مصيبة اصابت بها في الملك والدين والعقل اعلم ان قوله عليه الصلوة والسلام ان هذا الملك خضرة زيادة توضيح والا فمعناه كان معلوما مما تقدم بتاويل ثم عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت لما قال لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اول من يموت منكن بعد موتي اطولكن يدا كن يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يد ازينب لانها كانت تعمل بيدها وتتصدق هذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان المراد من طول اليد معناه الظاهري فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخائها يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعري من اين عرفوا ان هذا الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عايشة انهن فهمن منه السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة اعطيتهن ولو كن ظنن طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم ان من له ادنى دراية يوقف ان لا تعلق لطول العضو بالحوق عليه الصلوة والسلام فكيف غفلت عنه ازواج النبي مع قوة ذكائهن وفيه معجزة النبي صلى الله تعالى وسلم حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قوم بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي

فانه في حد ذاته وهو الممكن وهذا قريب من قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه روى ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال عليه الصلوة والسلام صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال عليه الصلوة والسلام كذبت فان نعيم الجنة لا يزول م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق الثاني مبتداء والاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه تتطرق حاله الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة لما في عالم الحس فتكذب الرؤيا م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان تسمى بفتح التاء ملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهة هذا الاسم وعقوبة المسمى به اذا التذ منه م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعض الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لانه من وصف صلوة النبي بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان المضاف محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روى انه عليه الصلوة والسلام كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله علم افضليته في آخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود عليه السلام فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طريقة داود في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحابنا الشافعي في تفضيل صلوة الليل على سنن الرواتب م ثوبان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتداء خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده وهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثمة مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى الرحمة

حالة

حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عليه الصلوة والسلام بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجود اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على افضلية الاول والآخرون على افضلية الثاني بحديث جابر تقدم قريبا رجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود مذكور للبداءة والمعاد الذين يلوح السيما قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثاني لانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان او احد من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت قلت انا فيهم قال انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركب البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك وقفت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق ولكنه من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام بنت ملحان رضي الله تعالى عنها اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفورا لهم اي ذلك الجيش مغفورا لهم قالت قلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلم الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه عليه الصلوة والسلام اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذان الجوابان على تقدير كون يزيد مستحلا لما فعله وهو غير معلوم وهو من اصحاب الكبائر فامره الى الله تعالى وما قال الشيخ الثالث في الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء تدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون الكفر ذنبا اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف لقوله عليه الصلوة والسلام اول ما يحاسب به العبد صلوته لانه هذا فيما بين العبد وربه وهذا الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله بين الناس خ ابن عباس رضي الله تعالى عنهما روى البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار بسبب ما ان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جزئية الكفر في الباب الثالث في حديث لا يتفقه فصل ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عن كل بني آدم تاكله الارض يعني كل اجزاء ابن آدم تبلى الا عجب الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي هو اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه يركب المرء منه انه عجب الذنب يطول بقاؤه لانه لا يبلى اصلا لما روى في حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق

وآخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان فبالحري ان يكون اصلب
من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص مخرج من هذا الحديث الانبياء عليهم السلام لان الله تعالى
حرم على الارض اجسادهم ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم
بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق له وماله اي اخذ ماله
بالغصب ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافا اسم
مفعول من المعافاة وهي من العفو مرفوع تقديرا خبر كل يعني كلهم سالمون عن السن الناس
وايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم
فيؤاخذون بها في الدنيا باقامة الحدود عليه وغيرها وروي الا المجاهرون فوجهه ان
يقال ان معافا في معنى النفي وهو عدم الحساب فيكون استثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار
ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا
وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة رضي الله
روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان اريد من الامة امة الاجابة
وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان به مما اطاع غير متصور وان اريد امة
الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يابى قال من اطاعني دخل
الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه عليه السلام لا الاتيان
بنهيه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه
صدقة اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه
الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتداء والجملة التي بعده اخباره
والراجع منها اليه محذوف اي تعدل فيه وتعين فيه ويكون استينافا جوابا عمن قال
من يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين وهو في تاويل المصدر مبتداء
خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فيحمله عليها او ترفع له عليها متاعه وهذا الفعل
ايضا مبتداء اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني
اجرها كاجر الصدقة حذف المضاف وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا
تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منهما وبكل خطوة وهو مبتداء
الباء فيه زائدة تمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى
الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية الاجر
وقيل معناه انهما صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح
لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار
هنا بالقوة منع شراب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه

لان

لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص
عليه م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء
في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات
على ترتيب حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشراح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر
عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعني كل
شيء من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعهما اما مطلقا واما غالبا
ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها
او الكيس والعجز شك من الراوي ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان
واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه وكلكم مسؤول عن رعيته اي عما التزم
حفظه يوم القيمة م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله
عهدا لمن شرب مسكرا ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله ما طينة
الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين
بمعنى العصير وهو قيح اهل النار ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
كل مسكر خمر اي مخامر للعقل ومغطية وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات
وهو يدمنها لم يتب الواو في وهو للحال ادمان الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل من
يدمنها بدل الكل من الكل او حال عن الضمير المستكن في يدمنها لم يشربها في الآخرة تقدم الكلام
عليه في الباب الاول في حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من صور
صورة ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كل معروف اي ما عرف فيه
رضاء الله صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحتقر شيء من
المعروف كما لا يحتقر شيء من الصدقة فصل ق ام هاني بنت ابي طالب
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قيل كان اسمها فاختة ماروته عن النبي عليه السلام
سبعة واربعين حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله
عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فلمست فقال من هذه فقلت
ام هاني فقال مرحبا يا ام هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب
واحد فلما انصرفت قلت له يا رسول الله زعم ابن امي انه يقتل رجلا قد اجرته تريد به
ولدها فقال قد اجرنا من اجرت بقصر الهمزة من الاجارة اصل اجرت اجورت فاعل
وامنا من امنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وامنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان قاله لها يوم
فتح مكة دل الحديث على ان امان المراة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا امنت واحدا
او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة

اي وسيلة

الى ابطال الجهاد ق جابر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فاعيا بعيرى فلما اتى عليه الصلوة والسلام على نخسه فوثب
فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقنى النبى عليه السلام
فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره
اى ركوب ظهره عارية الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها
للبايع ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله عليه الصلوة والسلام نهى عن بيع وشرط وعن صفقة
فى صفقتين وفى الحديث جواز ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا
فى اجارة واما بغيرها فيكون بيعا فى عارية قال له تمته فلما قدمت المدينة اتيته
به فاعطانى ثمنه وزاد قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر
مختلفة فى رواية قال باوقية ذهب وروايات البخارى ايضا مختلفة فى بعضها بثمان
مائة درهم وفى بعضها بعشرين دينارا ولعل التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون
اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير يكون محمولة على ان يكون قيمتها فى ذلك الوقت
اربعة دنانير ان قدر بها وثمانمائة ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير
صغارا م عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق
كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما
آتاه بمد الهمزة اى اعطاه من الكفاف يعنى من اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب
الدنيا والآخرة خ ابن عمر رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه قد بلغنى انكم قلتم فى اسامة
اى كلاما من الطعن فى امارته لصغر سنه وانه احب الناس الى تقدم بيانه فى هذا
الباب فى حديث ان تطعنوا فى امارته م ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قد جمع الله لك ذلك اى ما قصدته من ثواب الخطوات كله قاله لرجل من الانصار
قيل الجملة صفة رجل والعايد اليه محذوف اى قيل له لو اشتريت حمارا تركبه فى الظلماء وهى
شدة الظلمة وفى الرمضاء وهى شدة الحر لو هذه للتمنى او شرطية جوابها محذوف اى لكان
ايسر وكان لا تخطئه صلوة هذه الجملة عطف على قيل مع بعده من المسجد فقال ما يسرنى
ان منزلى الى جنب المسجد انى اريد ان يكتب لى ممشاى مصدر ميمى يعنى ثواب مشيى
الى المسجد ورجوعى اذا رجعت الى اهلى وفيه دلالة على ان الثواب فى خطوات الرجوع
من المسجد مكتوب كما فى الذهاب اليه م ابن مسعود رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قد سألت الله لآجال مضروبة اى محدودة ومقدرة وايام معدودة وارزاق
مقسومة لن يعجل اى الله شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول لكن الكسر اشهر
رواية اى قبل وقت نزول المقدر ولن يؤخر شيئا من حله ولو كنت سألت الله
ان يعيذك من عذاب فى النار او عذاب فى القبر كان خيرا وافضل قاله لام حبيبة لما سمعها
تدعو وتقول اللهم امتعنى بزوجى رسول الله وبابى ابى سفيان وباخى معاوية يعنى اجعلنى

متمتعة

متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سألته ان يحيى مدة حيوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل
فكيف ندب الدعاء فى الاول دون الثانى قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من عذاب القبر عبادة
دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انى مجهود يعنى فقير جايع فارسل عليه الصلوة والسلام الى بعض نسائه
فقالت ما عندى الا ماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال من
يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامراته هل عندك شئ قالت
لا الا قوت صبيانى قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئ السراج واريه انا نأكل ففعلت
كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال عليه الصلوة والسلام قد عجب الله من
صنيعكما اى رضى وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعنى رجلا من الانصار وامراته
هذا تفسير من المص لضمير التثنية قيل قوله فعلليهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين
وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف لان
الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة
ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فهى واجبة خ ابو هريرة رضى الله
روى البخارى عنه قد كان قبلكم من بنى اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اى يكلمهم الملائكة
ويلقون الامر الصايب فى قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكن فى امتى احد فعمر تقدم
الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فصل
م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لقد احتظرت بخطاب شديد وهو بكسر الحاء
المهملة والظاء المعجمة ما حجز بين الشيئين يعنى امتنعت من النار بمانع وثيق قاله لامراة قالت
ادع الله لى ولقد دفنت ثلثة اى ثلثة اولاد خ عمر رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه
لقد انزلت على الليلة سورة لهى احب الى مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك
فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل
فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه عليه الصلوة والسلام قال انس رضى لما قرأ النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم انا فتحنا لك فتحا قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما فعل فما
يفعل لنا فانزل الله الآية التى بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها
الانهار الآية ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لكن راويه فى الصحيحين
ابو موسى دون ابو هريرة لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعنى تفسير للرجل المطرى على
بناء المفعول اى الذى جوز عن الحد فى مدحته انما كان للمبالغة فى المدح سبب الهلاك الممدوح
لانه ربما يفضى الى العجب م عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اتت
امراة من جهينة رسول الله عليه الصلوة والسلام وهى حبلى من الزنا فقالت يا نبى الله
اصبت حدا فاقمه على فدعا عليه الصلوة والسلام ولها فقال احسن اليها فاذا وضعت
فأتنى بها ففعل فامر بها نبى الله عليه الصلوة والسلام فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت

ثم صلى عليها فقال له عمر اتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو
قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت بمعنى ما وجدت توبة افضل
من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود قاله للجهينية التي اقرت بالحبل من الزنا لو قال
الشيخ قاله لعمر للجهينية لكان ابين خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لقد
تحجرت واسعا يعني ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله قاله لاعرابي قال اللهم ارحمني
ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لقد رايت اثني
عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها
هذه الجملة الاستفهامية الانشائية وقعت حالا مقدرة بتاويل يعني يبتدرونها حال كون
زمان ابتدارهم مقرونا بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل جاء كان يعدو لادراك
الصلوة مع رسول الله عليه الصلوة والسلام وقد حفزه النفس اي دفعه تتابع نفسه
من سباقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى عليه السلام
صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري
قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف الله ذلك العدد
الى هنا كلامه لكن الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة
لسكوته عليه السلام عن المنع لكن المستحب هو السكينة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها من
ظهر الطريق كانت تؤذي الناس م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لقد رايتني
في الحجر اي حجر الكعبة وقريش تسالني عن مسراي مصدر ميمي اي عن سيري الى البيت المقدس
فسالتني عن الاشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها على التعيين وكربت
بضم الكاف اي حزنت كربة بفتح الكاف وضمها وهي الغم الذي ياخذ بالنفس ما كربت
مثلها قط فرفعها الله لي انظر اليه ما يسالونني عن شيء الا انباتهم به وقد رايتني
في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد فيه معنيان احدهما
جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر وههنا الاول اصح لما جاء في رواية
ابي هريرة رضي الله عنه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني
ايضا لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم كانه من
رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن
ونسبتهم شناءني قال ابن السكيت ربما قالوا شنوءة بالتشديد غير مهموز ونسبتها
شنوي واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود
الثقفي واذا ابراهيم قائم اذ للمفاجاة وكذا ما قبلها يصلي اشبه الناس به صاحبكم
يعني نفسه اي نفس النبي عليه السلام هذا تفسير من الراوي فحانت الصلوة اي جاء
وقتها فاممتهم فان قيل كيف راى الانبياء يصلون وهم في دار الآخرة اجيب بان المراد

بالصلوة

بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله عليه الصلوة والسلام فحانت الصلوة وقوله فاممتهم لا يناسبه
ونقول مثل له عليه الصلوة والسلام حالهم التي كانت في حيوتهم لا انهم مصلون حقيقة او نقول
انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لا نفسه فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد
هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبداني بالسلام اي بدا مالك
بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن النار ق المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما قالا صالح النبي عليه السلام
اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد عليه الصلوة والسلام
من جاء منهم اليهم وان اسلم ولما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا
في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه ياكلون من تمرتهم فيه
فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه
فضربه حتى مات وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد بعدو فقال لقد راى هذا ذعرا بضم
الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين اللذين رجعا بابي بصير من
المدينة فلما انتهى الى النبي عليه الصلوة والسلام قال والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاء
ابو بصير فقال يا نبي الله لقد اوفيت عهدك ثم انجاني الله منهم فقال عليه الصلوة والسلام
ويل امه مسعر حرب او كان له احد اي احد يعينه وينصره لآثار الفتنة فلما عرف انه
عليه الصلوة والسلام سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم
الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فلما سمع خروج عير القريش الى الشام قتلوهم
فاخذوا اموالهم فارسل قريش الى النبي عليه الصلوة والسلام تناشده الله الى ان يدعوهم
الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن م ثوبان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لقد سالني هذا عن الذي سالني عنه هذا الموصول للتعظيم وما لي علم بشيء منه
اي مما سأله حتى اتاني الله به اي اتاني ملك الله بجوابه قاله حين سأله حبر
بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة وروي ان السائل
كان عبد الله بن سلام فقال عليه الصلوة والسلام زيادة كبد النون وعن الشبه اي عن
شبه الولد باحد ابويه فقال عليه الصلوة والسلام اذا علا مني الذكر يكون ذكرا واذا علا
مني المراة يكون انثى باذن الله فقال السائل صدقت فآمن خ ابو هريرة رضي الله
روى البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال
لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت بكسر
اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه
للتبيين على الحديث اي على سماعه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته
من المؤمنين فبين عليه الصلوة والسلام بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا
يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة

اى من غير اكراه ولا اجبار يعنى من كان بقلبه مخلصا فى ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتى فيكون
افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قلت كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح
وهو انه عليه الصلوة والسلام يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول
يا رب ايذن لى فيمن قال لا اله الا الله فيقول تعالى ليس ذلك لك ولكن بعزتى وجلالى لاخرجن
منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضى المخرجون بلا بشفاعته مخصوصون من عموم
هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء وبالمستسعدين بشفاعته عليه السلام
امته وقال الطيبى المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستسعدين من لهم ايمان مع ثمرته وهى
ازدياد اليقين والعمل خ عايشة رضى الله تعالى عنها روى البخارى عنها لقد عذت بعظيم
الحقى باهلك قاله لابنة الجون لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا فى
التحفة قيل انما حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم غيرة عليها
وهى غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة لما روى عن ابى اسيد
ان ابنة الجون لما اتت وانزلت فى بيت مع ظئرها فانطلقا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اليهما فلما انتهينا قال اجلسوا هنا فدخل عليها فقال هبى نفسك لى قالت وهل تهب الملكة
نفسها لغير المليك فاهوى عليه الصلوة والسلام ان يضع يده عليها ليسكنها فقالت اعوذ
بالله منك فقال عليه الصلوة والسلام الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رازقتين
والحقها باهلها ولا يكون ما اعطاها من رازقتين وهما ثوبان من كتان ابيض صداقا ولا متعة
بل برا متداء قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه عليه الصلوة والسلام فلما اخبرت انه
رسول الله تأسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها و
اسمها اسماء بنت النعمان ابن ابى الجون بن الحارث انما تعرض المص لذكر اسمها لثبوت
اختلاف فى المستعيذة قيل هى امية بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثى والاكثرون
على ما ذكره المص م جويرية بنت الحارث رضى الله عنها روى مسلم عنها من حديث
ام المؤمنين جويرية قيل سبى فى غزوة بنى المصطلق ووقعت فى سهم ثابت بن قيس فكاتبها
فقضى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كتابتها فتزوجها فكان يبلغ اسمها برة فسماها
عليه الصلوة والسلام جويرية ما روته عن النبى سبعة احاديث لها فى الصحيحين ثلثة
انفرد البخارى منها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من عندى
وانا فى مسجد بيتى ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة فى مسجدى فقال ما زلت على الحالة
التى فارقتك عنها قلت نعم فقال لقد قلت بعدك اى بعد خروجى من عندك اربع
كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اى لغلبت حسناتها
حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه عدد نصب على المصدرية اى تسبيحا
يبلغ عدد مخلوقاته ورضاء نفسه اى بمقدار رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا
ينقضى وزنة عرشه اى بوزن عظم عرشه ومداد كلماته اى معلوماته مداد مصدر

بمعنى

بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشىء مددا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مد
بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل على كثرته لان
التسبيح لا يدخل فى الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون
هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزه لله لا انشاء لانه ليس فى وسعه انشاء تنزيه الله
بعدد خلقه خ خباب بن الارت رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه خباب بفتح
الخاء المعجمة وتشديد الياء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد
الراء المهملة قيل ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اثنان وثلثون حديثا له
فى الصحيحين خمسة احاديث انفرد منها مسلم بحديث والبخارى بحديثين احدهما هذا قال
شكونا الى رسول الله قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال لقد كان من
قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه عن دينه
ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله
هذا الامر اى الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهى مدينة باليمن الى حضرموت وهو
موضع معروف باليمامة ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون وانما ترك
عليه الصلوة والسلام الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق فى القدر من جريان
المحن عليهم ليوجروا بها كما جرت عادة الله فى سائر اتباع الانبياء ق عايشة رضى الله عنها
اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار
وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عايد الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم اى من
قومك من الاذى يوم العقبة وهو موضع ويومها اليوم الذى وقف عند العقبة ودعا
القبائل فما اجابوه وآذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفات عمه ابى طالب لانه كان ينصره وذلك
اليوم كان معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسى على ابن عبد يا ليلى
بالياء المثناة تحت فى اوله بن عبد كلال بضم الكاف اراد عليه الصلوة والسلام بعرض
نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبنى الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو سب سفهاء قريش
النبى ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهى وهو حال من
ضمير مهموم اى مكبا على وجهى فلم استفق اى لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن
الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين
منها فرفعت رأسى فاذا انا بسحابة قد اظلتنى فنظرت فاذا فيها جبرائيل عليه السلام
فنادانى فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك
ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم فنادانى ملك الجبال فسلم على ثم قال يا محمد
ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثنى اليك ربك لتأمرنى
بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم يقال اطبقت الشىء اذا غطيته الاخشبين
بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطانها

احدهما ابو قبيس والآخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قاله لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فانه قلت كيف وقع الحديث جوابا لعايشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من يوم احد لكن اليوم الذي اذى قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل لتقديره لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لقد هممت اي قصدت ان آمر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني بالظلق واطلع على من لم يحضر الجماعة فآمر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه عليه الصلوة والسلام لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافقا ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم خ عايشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اوآدب عبد الرحمن واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون اي كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اي او يتمنى احد انا يكون الخليفة غيره ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون يعني تركت الايصاء اعتمادا على ان الله تعالى يأبى عن كون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله ويأبى المؤمنون اي اواعتمادا على ان يدفع الله كون غيره خليفة ويأبى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار بما سيقع بعد وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال فقد رسول الله عليه الصلوة والسلام في بعض اسفاره الى امراءة مسنة جعل يباب فسطاطه فسأل عنها فقالوا امة فلان فقال عليه الصلوة والسلام لعله يريد ان يلم بها اي يطأها قالوا نعم فقال عليه الصلوة والسلام لقد هممت ان العنه اي صاحب الامة للجبل ان يطأها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا لمعنى لاستحقاقه اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعني اذا وطئها ثم جاءت بولد ستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون موروثا ولد الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطئ فان لم يقر به يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها حذرا عن هذين المحذورين م جدامة بنت وهب رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنه جدامة بضم الجيم وبالذال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح وقيل ما روته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حديثان انفرد مسلم منهما بسند الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امراته وهي ترضع كان سبب قصده عليه الصلوة والسلام خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك الداء حتى ذكرت ان الروم وفارس

يصنعون

يصنعون ذلك اي الجماع وقت ارضاع المراة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء من الضرر ليس ببقين وجواز اجتهاده عليه الصلوة والسلام **الباب السابع**

خ سليمان بن صرد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الآن نغزوهم ولا يغزوننا يعني في هذه الساعة يتبين من الظن انا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم قاله حين اجلى الاحزاب عنه بالرفع فاعل اجلى قال الجوهري اجليته فجلى لازما ومتعديا اي انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته عليه الصلوة والسلام حيث كان كما قال الحمد لله ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي كل روح شارك الآخر في المعرفة بيانه ان الله عرف ذات الارواح بنعوته فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته تعالى ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد وائتلف اي الف قلب الآخر واذا تباعد جسداهما وما تناكر منها اي من الانكار كل روح لم يشارك الآخر في المعرفة المذكورة اختلف اي قلبه قلب الآخر واذا يقارب جسداهما الايتلاف والاختلاف للقلوب كما قال الله تعالى لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال الله تعالى تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت في الاجساد ايتلف واختلف بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار يميلون الى الاشرار م ابو موسى وابي بن كعب رضي الله تعالى عنهما روى مسلم عنهما الاستيذان ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اي فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا استاذن احدكم ثلثا م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الاستجمار توا بتشديد الواو يعني الاستنجاء فرد وهو ثلث ورمى الجمار توا وهو سبع وكذا المراد من التوءة السعي والطواف والسعي بين الصفا والمروة توا والطواف توا فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتر فان قلت هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار ق عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تمييز او مفعول به والبيت متعلق ببيلا لانه بمعنى موصلا فان قلت اخذ في تعريف العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احديها قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قاله جبرائيل عليه السلام حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام فقال صدقت انما صدقه جبرائيل عليه السلام اشارة الى انه كان عارفا به وسأله لايهامهم اولا الى دفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب اولا انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهد ان اولى من شاهد قال فاخبرني عن الايمان قال اي النبي عليه السلام ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تعالى واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات

الكمال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم
يكون كافرا وتفضيلهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى
الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب
منها عشر صحايف انزلت على آدم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس
وعشر على ابراهيم عليه السلام والتوراة والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو اهم
مبعوثون الى الخلق وغيرهم واليوم الآخر وتؤمن بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا ايذانا
باهتمامه لانه مذلة الاقدام ولهذا ضل في معرفته الاقوام خيره وشره بالجر بدل عن القدر
قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه
وان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم انه معبوده مشاهد بعبادته اخلص فيها
لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده في النسخ المصححة
ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا
او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اي عن وقت قيام القيمة قال اي النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ما المسؤول عنها باعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء بل
هو مختص بالله تعالى والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن اماراتها
قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي وتكثر بالتسري فتلد الامة
من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتأتيها باعتبار السببية او يحمل
اطلاقها على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار
هذا من اماراتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ
الامر غايته يؤذن انحطاطه ورجعته او معناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها
وان ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع
العايل وهو الفقير المراد بهم العاجزون المقصرون في الدين كجهلة الاعراب والعيش رعاة جمع راع
الشاء جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول ترى عبر عن المخلق بالشاء لكونهم في العجز كالشاء
يتطاولون في البنيان اي حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان
تفوض الامارة الى الاجلاف فح ينعكس الزمان ويتذلل الاشراف ق عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه الاعمال بالنيات المبتداء المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد
الحصر فلما رأينا ان ذوات الاعمال توجد بدون النية احتجنا الى تقدير والمراد صحتها
على رأي الشافعي وفضيلتها على رأي ابي حنيفة قال قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب
فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا ترى
انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء قال قلت ان اريد
بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل فعل الاختياري
لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله تعالى فالحصر ممنوع

اذ قد يوجد بدونها قلت المراد منها ما يكون بها تكليفية فجل العبادات انما تعتد به
بالنية والبحث هنا كان كثيرا لاذيالك نركناه حذرا عن الاملال وكل امرئ ما نوى
هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن النية والى ان تعيين المنوي شرط فلو كان على الانسان
صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفايتة بل شرط ان ينوي كونها ظهرا او غيره فلو لا هذا
القول لاقتضى الكلام الاول ان يصح الفايتة بلا تعيين فمن كانت هجرته الى الله ورسوله وهي
ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله ولرسوله وليست مخصوصة
ان يكون من مكة الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلت
لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال ابو النجم وشثوى شثوى اي بشوى كامل والمعنى
فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا بغير تنوين لانها تأنيث ادنى وجمعها دنا كالكبرى والكبر
يصيبها او امرأة يتزوجها انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة
في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر
الخاص بعد العام لمزيته فهجرته الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته م ابو ايوب رضي الله عنه
روى مسلم عنه الانصار ومزينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله قال
القاضي المراد ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله تشريفا
لاضافته الى العزى مواليا بتشديد الياء اي احبائي دون الناس يعني انا اتولى امرهم
دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الى غيري والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة
على فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف حرب ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي البضع بكسر الباء ما بين
الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم بالفتح لا غير وسبعون شعبة
اي قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل
عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان وفي رواية البخاري وسبعين
وفي رواية مسلم بضعة او بضعون على الشك الحياء انقباض النفس عن شيء وتركه هذا عن
اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله تعالى في النفوس كلها كالحياء عن كشف
العورة والجماع بين الناس وايماني وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله وهو المقسم
مما يكتسبه المؤمن ويتخلق به وهو المراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعي
الى سائر الشعب لان الحيي يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فينزجر عن المعاصي فان قلت قد يمنع
الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع ليس
بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق باعث على
ترك القبيح م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الايمان يمان اي يمني الالف
فيه عوض عن ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول
من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة

كما انشد لامته يمانيا يظل يشد كيرا • وينفخ دائما لهب الشواظ • قال القاضي معنى نسبت
الى اليمن ان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيدة المراد
بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو
ولو تأملوا هذا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم
لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لا ان يكون في ذلك نفي له
عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله عليه الصلوة والسلام الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد
بذلك الموجودون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان م ابن عباس رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لا في العقد فان
مباشرته الى وليها لقوله عليه السلام لا نكاح الا لولي وفي لفظ الاحق دلالة على ان لوليها حقا
ايضا وحقها اوكد من حقه حتى قالوا لو اراد الولي تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت
ان تتزوج كفوا وامتنع الولي اجبر والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم
بيانه في الباب الثالث في حديث لا تنكح الايم حتى تستأمر ق انس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في دارنا لبنا فشرب منه
وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر رضي هذا ابو بكر فاعطى عليه الصلوة والسلام
سورة الاعرابي فقال عليه الصلوة والسلام الايمنون الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون ثلث
مرات تأكيدا خبره محذوف اي احق وفيه سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا فان قيل
ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله عليه السلام اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام
وعن يساره اشياخ فقال للغلام اتأذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله فاعطاه
الغلام فلم لم يستأذن عليه الصلوة والسلام هنا عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان
قريب العهد الجاهلية فانه عليه الصلوة والسلام لو استأذنه ربما يسبق الى قلبه شيء
يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله واما الغلام فقيل كان ابن عباس استأذنه تألفا
لقلوب الاشياخ بايذانه عليه الصلوة والسلام انه يؤثرهم في الاعطاء لو لم يمنع منه سنية
الايمن م النواس بن سمعان رضي الله تعالى عنه نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين
المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي عليه السلام
عن البر فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع برسول الله عليه السلام في الاعمال والآداب
ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل
في ذواتهم قال الخطابي قد يكنى بالنواصي عن الذوات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته
انما جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير الآخرة واما الحديث
الآخر وهو الشوم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في ارض المسجد وجدرانه اثم

احتاج

احتاج اليه اولا بل يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها
ان يدفنه في تراب المسجد ان كان والا فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه البيعان بتشديد الياء اي المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا
او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع
قال المانعون اسم فاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المباشران بعقد البيع فلو ثبت
الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما يكون فلا يصار اليه عند
امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع فالآخر
بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت
والآخر اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن وبينا اي ما كان فيهما من عيب بورك
لهما اي اعطى الله الزيادة فيما يأخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب المبيع والثمن وكذبا
يعني في صفاتهما محقت اي ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه البينة او حد في ظهرك روى رفعهما تقديره عليك البينة او الحد وبنصبهما
اي امم البينة او تحد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف امرأته بشريك بن سحماء
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه التثاؤب بالهمزة اراد به سببه
وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع
اي فليحبسه مهما امكن سترا لقبحه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
التصفح للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه في الباب الخامس في حديث ما لي اراكم
اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الثلث
يجوز نصبه على تقدير فعل اي اعط ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتداء محذوف
خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان النقيص عن الثلث اولى قال اسحق بن راعونة
السنة الربع الا ان يعرف الرجل في ماله شبهة فله استغراق الثلث او كبير شك من الراوي
قال له حين قال في مرضه افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث
يجوز رفعه اي فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار
والمجرور فكذا يجوز الحركات الثلث في فالشطر على الوجوه المذكورة قال اي النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم الحديث روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لسعد اولا اوص بالعشر
فما زال يناقصه سعد حتى قال عليه الصلوة والسلام اوص بالثلث خ ابو رافع مولى
رسول الله تعالى عليه وسلم قيل انه ممن غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس
للنبي فلما بشر رسول الله باسلام العباس اعتقه ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية
وستون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلثة والبخاري بهذا
الجار احق بصقبه بفتحتين روي بالصاد وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعني
الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لما روي انه عليه السلام

قيل يارسول الله ما صبقه- شفعت- وروى ايضا الجار احق بشفعته- احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعي ان لا شفعة للجار بقوله عليه السلام اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة- وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك وعكسه ان يخاب ان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير وحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه- روى مسلم عنه الحرباء مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لانه ثبوته- شاغل عن الذكر والفكر وروى النجارية دخلت على عايشة رضي الله تعالى عنها وفي رجلها جلاجل فقالت عايشة اخرجوا عني مغرفة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اتخذه خ ابن مسعود رضي الله عنه روى البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل يكون على وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر قد يكون سببا لدخول النار فينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رضي الله تعالى عنه- اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا تعاد هي ثانية وروي بضم الخاء وسكون الدال وهو الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثير الخداع كما يقال هذه ضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض العهد روي انه عليه السلام كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد بن المعلى رضي الله تعالى عنه- روى البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حديث الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني سميت بها لكونها سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني وكون قراءتها مثناة في الصلوة اولان فيها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى بمعنى الثناء اولانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب عطف الشيء بعلمين مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روي انه عليه الصلوة والسلام قال ما انزل الله في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل هذه السورة ق عايشة رضي الله تعالى عنها- اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تمتة- فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة الوصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هو الاول جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرارة الحمى من فيح جهنم اي من غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب واذابة الجلد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحقق البخار وتعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللائم في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها للحمى المعينة المندرجة تحت الجنس عرف النبي عليه التتم

بالوحي انه شفاها بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروف للنبي غير مفيد اذ لم يعرفوها وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء رد ينفع المحموم في الحميات الحارة شربا ووضعا على اطراف لان الماء للطافته يصل الى ماكن العلة فيدفع حرارته والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس وعمران بن حصين رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبدأه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك خير ق عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه- اتفقا على الرواية عنه الحياء لا يأتي الا بخير ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه- اتفقا على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى رضي الله تعالى عنه- روى مسلم عنه الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اي امره صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه اي نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذه ولا يؤذي الفقير في اعطائه احد المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب الامر او لا ففيه كلام تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه- روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتداء محذوف ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي وهو النيء من ماء العنب الذي غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني تحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه- اتفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه- اتفقا على الرواية عنه الخيل لثلاثة لرجل وهو لرجل من الثلث بتكرير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها اي للخيل حبلها في مرج بكسر الراء والجيم الموضع الذي يرعى فيه او روضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى ذلك صفة طيل من المرج او الروضة من فيه للبيان لما كانت له حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت به ولو انه الضمير فيه للاثار انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت شرفا او شرفين كانت له آثارها اي مقدار آثارها واوراثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال انه صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اي ما شربت منه- يعني مقداره حسنات له

وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيه ففي قصده يكون اولى فهي لذلك الرجل
اجر ورجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن سؤال فرس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس
حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به ركوبها في
سبيل الله استدل به ابو ح على وجوب الزكوة في الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله في
رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله في
رقابها بل ذلك امر موكل الى مولاها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون
اي معاداة لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف
الثلثة لان الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر لكن هذا تكلف والظاهر ان كل واحد
منها موجب للوزر م حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الدجال اعور
العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء بمعنى كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة
وجنته نار يعني من ادخله الدجال ناره بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخوله الجنة
في الآخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه تكون تلك الجنة سببا لدخوله النار في الآخرة
فان قيل ورد في بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفي بعضها انه ممسوح العين
يعني ليس في موضعها اثر عين فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور العين
الاخرى فيرى لبعض انه اعور اليمنى ولبعض اعور اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره
او نقول يجوز ان يكون كل منهما عوراء لان عور العين ان لا يكون سليمة للقص فيصدق
على الممسوحة ايضا قال الشارح يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى او اليمنى على التعيين
فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال
ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمرو على ما ذكره مسلم ونسبة النسيان
اليهما بعيدة م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة
الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال
المؤمن ممنوع من شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه فهي له كالجنة حكي ان داود الطائي
لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني ما في الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير متاع
الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه ورواية
القضاعي وخير متاعها م تميم الداري رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل انه كان يختم
القرآن في ركعة ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم
بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام
مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اي
عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى نصيحته تعالى الايمان به واخلاص العمل فيما امر به
ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته ولكتابه نصيحته

الاعتقاد

الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الحقيقة هذه النصائح راجعة
الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيه عند الغفلة وعامتهم نصيحة
عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه الذهب بالذهب اي يباع به وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا
بمثل اي كونهما متساويين في القدر والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد
اي على مقدار المبيع الآخر من جنسه او استزاد اي طلب زيادته واخذه فهو ربا اي الزائد
يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى من الربا ومن اخذه في المأثم سواء
ق عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب بالورق
وهو بكسر الراء الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه قوله
تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل
التفرق ومحل النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة
الا في زمان حضورهما وتقابضهما والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير
ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق ربا الا هاء
وهاء والذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين
حقيقة الربا وهي الزيادة في احد البدلين على الآخر في المقدار اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث
يبين شبهة الربوا وهي بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحد في الجنس او اختلفا لان
النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان تكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن
ظاهرها كما قال عليه الصلوة والسلام من رأى رؤية حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من
يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به
من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من
ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيهما اخبارا
عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عليه الصلوة والسلام ذهبت
النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطي ذلك يوسف عليه السلام
واما تحديد الاجزاء ستة واربعين فمما يتلقى بقبول حقيته ويتوقى من استعلام كيفيته
اعلم ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي
رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عباس رضي من اربعين وفي رواية
ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضي الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي
فرؤيا الفاسق يكون من سبعين ورؤيا الصالح تكون من ستة واربعين وهكذا التفاوت
على مراتب الصلاح خ ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة
اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار عن النبي عليه السلام

عن رؤياه لانه عليه السلام عن رؤياه لانه عليه السلام انبأ بالرؤيا في بدء نبوته ستة
اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه
جزء من ستة واربعين جزء وضعفه الامام التوربشتي بان يكون زمان رؤياه ستة اشهر
قدره هذا القائل ولم يساعده النقل ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عن الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم
لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تعالى
اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كلا منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك
وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه اذا انام العبد وصعد روحه وكل له ملكان يمثل له الاشياء
على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدث
نفسه وتمناه في اليقظة خ فيكون ما رآه حلما قال النووي الحلم بضم الحاء وسكون اللام
والفعل منه حلم بفتح اللام ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني وليست بجسم فيكون
ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم شانها تقول من وصلني وصله الله
ومن قطعني قطعه الله اى قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون
دعاء خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب
لبن الدر اى ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة باعتبار تاويل الحيوان
يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله
ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة
يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل وقال
غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون
رهنا كالاصل عندنا وبيان الدلائل موضعه الفقه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه الساعي على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة
تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب
لتحصيل مؤنتهما كالمجاهد في سبيل الله لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد
نفس ايم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة رضي وأحسبه اى النبي قال وكالقائم لا يفتر
وكالصائم لا يفطر يعني شك من الراوي في انه عليه السلام شبهه بالمجاهد وحده
او شبهه به وبالقائم والصائم معه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه السفر قطعة من العذاب يمنع اى السفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق
احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد من منعه من هذه الاشياء منع كمال تلذذ الماشي
بها لكونها مقارنة بالمشقة فاذا اذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء
اى مقصوده من وجهه اى مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الاهل وفيه ترجيح الاقتا

على الاسفار لغير الواجبة ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الشؤم
وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في المراءة والفرس
والدار فشؤم المراءة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل انها تلد وشؤم الفرس عدم
انقياده او انها لا يغزى عليه وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة
لا القطع فحق الثلثة بالذكر لان فيها يصلى الضرر الكثير الى صاحبها ولانها اقرب الى
الآفة فيما يتلبى به الانسان فمن تشاءم بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث
لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اى لا طيرة الا في هذه الثلثة
يشير اليه ما روى ابن عمر رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم في الثلثة المراءة والفرس والدار ذكره مسلم في
صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق الفرض فلا منافاة م انس رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه الشرب في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لورود النهي
عن التنفس في الاناء امرؤ اى اكثر مريئا في المعدة واشفى اى من مرض يحصل بالشرب
في نفس واحد واشهى اى اكثر اشتهاء للشرب وامرأ اى اكثر براءة وفجاة من الم العطش
خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة
عسل او كية بنار تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان كان في شيء مما تداوون به
خير ففي شرطة محجم الى آخره فان قلت المبتدأ المعرف باللام يفيد الحصر كيف يستقيم
هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلثة قلت هذا احصر ادعائي على معنى ان الشفاء
في هذه الثلثة بلغ حدا كانه انعدم به في غيرها وانا انهى امتي عن الكي انما نهى
عليه الصلوة والسلام هنا عن الكي بعد بيانه في حديث آخر انه فيه خيرا لان فيه
تعذيبا بالنار فلا يرتكب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا
عن حدوثه وقد ثبت ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كوى ابيا بيده حين جرح
يوم الاحزاب خ جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الشفعة فيما لم يقسم وفيه
بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة اولا وعند الشافعي الشفعة
فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق على بناء المجهول اى بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة
للجار لان المبتدأ المعرف باللام الجنسي يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها
للجار لقوله عليه الصلوة والسلام جار الدار احق بالدار فحمل ما يفهم من الحصر على
الادعاء وقوله فلا شفعة على معنى ولا شفعة من جهة الخلط لزواله بصرف الطرق
خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الشمس والقمر يكوران يوم القيمة
يعني يلفان او معناه يلف ضوءهما ويذهب او معناه يسقطان من فلكهما
من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما

خلقا من النار فعادا اليها ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
الشونيز فيه دواء من كل داء قال المازري هذا محمول على العلل البادرة لان الشونيز حار
وقال القاضي هو عام اريد به الخاص لا يبعد ان يراد بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا
عن كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع
الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك مما ذكر في الطب الا السام اي الموت
فانه لا دواء له اذ اجاء خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الشهداء خمسة
المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر
الراء وهو من يموت غريقا في الماء وصاحب الهدم بفتح الدال ما يهدم وصاحبه من يموت
تحته والشهيد في سبيل الله انما اخر لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي
فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على الخمسة وقد روى جابر رضي الله عنه عليه الصلوة والسلام
قال الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب
ذات الجنب والحرق والمرأة تموت بجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطأ بصحيح بلا خلاف
وان لم يخرجه الشيخان فاوجب الجمع اقول يحمل على ان لا يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث
محصورا على خمسة ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كما كان من عادته تعالى
زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبين عليه الصلوة والسلام وقال
الشهداء سبعة م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الشهر هكذا
وهكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم
اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا انه كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون
التعريف راجعا الى الشهر الذي اتى فيه النبي عليه الصلوة والسلام م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه الشيخ شاب في حب اثنين في حب طول الحياة وكثرة المال كما قال الله
تعالى الايسأم الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال ق انس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عليه الصلوة والسلام على امراة تبكي على صبي ميت لها
فقال اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي على مصيبتي فلما ذهب عليه الصلوة والسلام
قيل لها انه رسول الله فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه لتعتذر وتقول
لم اعرفك يا رسول الله فقال الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب
بمثله والصدمة مرة منه يعني الصبر المأجور عليه صاحبه ما كان عند فجاءة المصيبة و
حدتها لانه اذا طالت الايام عليه صارت المصيبة ايسر عليه م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن
اي من الصغائر اذا اجتنبت الكبائر يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر حتى لو اتاها
لا يغفر شيء مما بينهن كذا اقال الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق بقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر
ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا ملغى والا كان محتملا لكنه ليس بمراد لان

سياق الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانما
يكفرها التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنبت
الكبائر وقت اجتناب الكبائر وخروجها عما بينهن المراد به انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي
يجوز ان يراد من الكبائر في الآية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية
والمجوسية او يقال جمعه ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر
كل واحد اذا ضمت الى الكبيرة صاحبه صارت كبائر ق اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد الغروب من عرفات فقلت الصلوة يا رسول
الله فقال الصلوة امامك يعني هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهي المزدلفة ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار
لعظم اجره او من المعاصي لكسر الشهوة ق ابو شريح العدوي رضي الله تعالى عنه الضيافة
ثلثة ايام وجائزته يعني في زمان اكرامه والتحفة بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما
وراء ذلك ما حضره ولا يحل لمسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلث
ايام حتى يوثمه من باب الافعال اي يوقع المضيف في الاثم بان يفتابه لطول مكثه عنده
او يتعرض له بما يؤذيه من المن وغيره فاذا جسه مطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق مال
نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته فلا بأس
بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به من الباب
الثاني اي يطعمه قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلثة لقوله عليه الصلوة والسلام فما وراء
ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان المضيف يراها واجبة عليه
بكلام او اخلاق او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ علم هذا الحديث بعلامة قد كمن رواية
على ما صادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي والمروي من ابي شريح العدوي حديث آخر
م اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الطاعون رجز اي عذاب ارسل
على طائفة من بني اسرائيل او هم الذين امر الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل
عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل من معنى الطاعون في الباب الرابع
في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الطاعون
شهادة اي سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم م معمر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين
ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم
م ابو مالك الاشعري رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
بسبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديثين الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر
وقيل بهما اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالفتح مصدر وبالفتح اسم له وهنا معنى
المصدر مراد شطر الايمان يعني ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل

معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن
النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الرديئة فيكون شطر الايمان كالكمال
وقال النووي المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم
اى صلوتكم ولما كان صحة الصلوة باستجماع شرائطها واركانها جعل الطهارة التي
اقوى شرائطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطران يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب
الاقوال والحمد لله يملأ الميزان المراد عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله يملآن
بتاء التأنيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكرين او يملأ ما بين السموات
والارض هذا شك من الراوي اى يملاء ثواب كل منهما ما بين السماء والارض
لو قدر جسما وقيل معناه تملاء ما بينهما نفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شيء
الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني تكون نور الصاحبها في القبر وفي يوم القيمة حتى يوصله
الى الجنة قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء به في
ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اى حجة
على صدق صاحبها لانه لما يشق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح في سبيل الله
او معناه يكون شهادة للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه او تكون علامة له تدل
بها على حاله ولا يسأل عن مصرف ماله والصبر ضياء يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو
الصبر على التكاليف الشرعية وبذلك يخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء ولكونه
اساسا لاركان الاسلام قال عليه الصلوة والسلام في حقه ضياء وفي حق الصلوة نور
والضوء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات
مع التية فيكون الصبر الذي هو الجزء الظاهر كناية عليه الصلوة والسلام عد في هذا
الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك اى دليل
على نجاتك ان عملت به او عليك اى دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو
فبايع نفسه اى فهو بايع فالمبتدا يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها
اى مهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبايع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا
اوراح استحق بعمله عوضا فكانه باع نفسه به فان عمل خيرا اجد خيرا فيكون معتقها
من النار وان عمل شرا يستحق شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشري
بقرينة قوله فمعتقها لانه الاعتقاد انما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا واثر
الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة واثر
الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اى تفقا
على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدائد كما فسرته بها
في قوله تعالى من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدايد صاحبه ويجوز
ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي

الى السبيل حتى يسعى نوره المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه رقة المعنى بعلامة قلكن العبارة
في صحيح مسلم كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا
لتشبيهه بشيء متنفر عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما يهبه لبعض
ولده فانه جائز عنده لما روى انه عليه الصلوة والسلام قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض
اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع
واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه
وقع بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
العبادة في الهرج اى وقت الفتن واختلاف امور الناس كهجرة الي اى في كثرة الثواب او
يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك وكذا العابد في الهرج
قليلا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعني اتلاف
البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط
اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قائدا لها او سائقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور
في الفقه والبئر جبار يعني اذا وقع في البئر شيء فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا احفرها
في ملكه او في فلاة ليست ملك احد اما اذا احفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان
على حافرها قلة الحافر والمعدن جبار للحكم في حفره كالحكم في حفر البئر وفي الركاز الخمس وهو
يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عليه الصلوة والسلام بعد ما
بين ان ما يتلف به هدر بين انه يحصل منه في الخمس ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اى من الصغائر والحج المبرور وهو
الذي لا يخالطه شيء من الاثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء
الا الجنة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة ق
جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث
بمعنى المفعول اى ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب
الاول في حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله عليه الصلوة والسلام من توضأ
يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل فاما لو الحديث بان المراد بالواجب هنا
المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب
ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله عليه السلام غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل
على انه ليس بمعنى المندوب قلت معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل
لا لبيان وجوبه على كل محتلم اى بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي
والاكتفاء القيد له عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يشاك

اى يستعمل السواك وهذا عطف على المبتداء وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا
العطف وما قبله مشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحى ق ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اى الكبر فى الفدادين
بتخفيف الدال جمع فدان بتشديد الدال وهى البقرة التى يحرث بها والمراد اصحاب الفدادين
وروى بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البغال بغال
ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتى ارى التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعى
الفدادون بالتشديد هم الذين يعلوا اصواتهم فى زروعهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد
صوته من اهل الوبر اى اهل البادية والسكينة فى اهل الغنم ق ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهى السنة القديمة التى اختارها الانبياء واول
من امر بها ابراهيم عليه السلام وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن
وانقضت عليها الشرايع وكانها امر جبلى فطروا عليها كذا قاله القاضى وقيل الفطرة الدين
والمضاف هنا محذوف يعنى توابعه ولواحقه وقال النووى هذا الكلام وان كان يقتضى
حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روى ان النبى عليه السلام قال عشر من الفطرة وزاد على هذه
الخمس المعدود خمسا اخرى وهى المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الراس
اى جعل شعر الراس ضفيرتين ١٢
والسواك واقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا يبقى جزم القاعدة المقررة فى علم المعانى
من ان المبتداء المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة
فى قوله عليه السلام الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زائد متصل بالبدن الختان
وهو قطع الجلدة الزائدة من الذكر وقال الشافعى انه واجب لانه من شعائر الاسلام
والكافر به يميز من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد اى حلق العانة بالحديد
وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة وقص الشارب اى قطعه قال
النووى المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اى قطعها والمستحب
فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبداء بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر
ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم بنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى
فيبداء بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووى ونتف الابط علم منه ان حلقه
ليس بسنة لان الشعر يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة الكراهية قال النووى
النتف افضل لمن قوى عليه لما حكى ان الشافعى كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة
النتف لكن لا اقوى على الوجع وروى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا فى قص
الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة
وذلك من المقدرات التى ليس للرأى فيه مدخل فكان كالمرفوع خ عبد الله بن عمر رضى
روى البخارى عنه الكبائر الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه
غالبا فى العرب وعقوق الوالدين اى قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل

مطلب تقليم الاظفار

عقوقهما

عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس اى بغير
حق واليمين الغموس اى الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها
فى الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضى حصر الكبائر فى هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود
الكبائر غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا مضاف يعنى اكبر الكبائر وليس المراد به ان الاربعة
المذكورة فى الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذى هو اكبر
الكبائر اختلف الاقوال فى الكبيرة روى عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال كل ما نهى الله
عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق الاسفرائنى وتمالوا اتيان ما نهى الله
عنه سواء كان نهيه للتحريم او للتنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة
الى جلال الله تعالى اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبى عليه السلام
اثبته فتكون ضعيفة وروى عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته
او عذابه او نحوها فهو كبير وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضى عياض وقال الامام الواحدى
الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يصفه الشارع به وانما لم يميز عليه السلام بينهما
ببيان ان اى نوع من انواع الذنب صغير واى نوع كبير ليجتنب العبد عن كل ذنوب
كما اخفى ليلة القدر ليطلب فى كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة
والكبيرة انما تعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى
ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر
الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء فى هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة
على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتهما اذا توقفت على الاضافة يكون
دورا على ان هذا البيان لم يرو الظمآن لانه ثبت فى الصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر
دون الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة بالاضافة يكون مكفرت بها وغير مكفرة وهذا
مما يورث التنفير فكيف يحصل به التبشير م ابو ذر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
الكلب الاسود شيطان سمى شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها
نعاسا وعن هذا قال احمد بن حنبل رحمه لا يحل الصيد به ق ابو هريرة رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعنى يحصل بها ثواب كثواب الصدقة
ق سعيد بن زيد رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الكماءة بفتح الكاف وسكون
الميم وبعدها همزة من المن اى مما من الله على عباده واعطاه او معناه هى شبيهة بالمن
طوملان
النازل من السماء فى حصولها بلا تعب وزرع وماءها شفاء للعين قيل هذا اذا كان
اى العسل
مخلوطا بالدواء وقيل اذا كان الرمد حارا فمجرد مائها شفاء وان كان باردا فمخلوطة والظاهر
وجع العين
ان مجرده شفاء لانه عليه السلام اطلق ولم يذكر الخلط ولما روى عن ابى هريرة رضى الله
عنه انه قال عصرت ثلثة اكموء وجعلت ماءها فى قارورة فكحلت معه جارية لى فبرءت
باذن الله وقال النووى رأينا فى زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفى وعاد بصره اليه

ع ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه الذى يخنق بضم النون اى فى الدنيا نفسه يخنقها فى النار اى يعذب فى الاخرة مثل ما فعله والذى يطعنها بضم العين اى فى الدنيا يطعنها فى النار م انس رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة اى يكون ساوات القوم والعرب تصف السادات بطول العنق وقيل معناه اكثرهم ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اى قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس جماعات يقال جاء الرجل فى عنق من الناس اى جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين يكونون فى الكرب يكون المؤذن اكثر رجاء بان يؤذن لهم فى دخول الجنة وكان ذلك جزاء مدا عناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان الخضوع كناية عن الحزن وقيل معناه اذا اوصل الحق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين فى الحقيقة لتلذذهم بذلك وروى اعناقا بكسر الهمزة يعنى اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه المؤمن اخ للمؤمن اى فى الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة ينبغى ان يعاشروا معاشرتهم فى التحاب والتصافى والاجتناب عن التجافى م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه المؤمن القوى وهو من لا يلتفت الى الاسباب القوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووى هو من له صدق رغبة فى امور الاخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوى من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير يعنى فى كل واحد من القوى والضعيف خير لاشتراكهما فى الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اى اطلب المعونة من الله فى افعالك النافعة لك فى الآخرة ولا تعجز اى عما ينفعك وان اصابك شئ فلا تقل لو انى فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اى استعمل كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعنى انه من عمل امتنع استعمالها على وجه التاسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله عليه السلام لو انى استقبلت من امرى الحديث من هذا القبيل ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعنى المؤمن لا يتقوى فى امور دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى ببعض وفيه حث على التعاضد فى غير الاثم ق جابر وابن عمر رضى الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما قالا اضاف النبى عليه الصلوة والسلام ضيف كافر فامر عليه السلام بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال عليه السلام المؤمن يأكل فى معى بكسر الميم والقصر واحد والكافر يأكل فى سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر

بقى

وتمثيل فى حقه لانه كان يأكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن يأكل بقدر الحاجة فكانه يأكل فى معى واحد والكافر لشدة حرصه يأكل فى امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن يأكل اكثر من كافر لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته او لان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل خير من المرأة وقيل معناه ان المؤمن يسمى الله تعالى فى طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأ ما يأكل لتعلق قلبه فى الآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا يأكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالى ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء قال اهل اللغة الغير والغيور والغاد بمعنى تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا احد اغير من الله ق عائشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل فى حفظه وقيل هو الذى جود لفظ القرآن واخرج كل حرف فى مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكلام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون فى منازلهم ورفيقا لهم فى الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب وامين ومؤد به الى المؤمنين والذى يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اى يتردد فى تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اى القراءة على ذلك القارى شاق يقال شق على الشئ يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلت لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين ق اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امراة وقالت يا رسول الله ان لى جارة فهل على جناح ان اتشبع من زوجى بما لم يعطنى فقال عليه السلام المتشبع وهو الذى يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبى زور قيل هو المرائى الذى يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما ذو رأى مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يصل بكمية يتمتى اخرى ليرى انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم انه له ق على رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذى توارى فيه النبى عليه السلام حين هاجر قيل ظاهر ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوى وفى رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق فى الباب الثانى فى حديث انى احرم ما بين لابتى المدينة مشبها باحدى اللابتين بعير لتتوسطها قال الجوهرى يقال لنا فى النصل فى وسطه عير ولم تقع القدم

اى المرتفع

فى ظهرها غير واللابة الاخرى بثور اى ثور لامتناعها على الصعود فمن احدث فيها حدثا
اى ابدع فى المدينة امرا غير معروف فى السنة او اوى محدثا بكسر الدال اى نصر فيها مبتدعا
وروى بفتح الدال اى امرا مبتدعا فمعنى ايواء الرضاء به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة
والرضاء بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعنى يكون مطرودا
عند الله عن اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم
له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لكونه مطرودا عن الرحمة وهذه
الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله عليه السلام لا يقبل الله منه
يوم القيمة المراد به نفى كمال القبول صرفا اى توبة او نافلة ولا عدلا اى فريضة او فدية
اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى فى الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذى
يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر بها
ما شاء الله تعالى من الخطايا كما قال عليه السلام الصلوات الخمس كفارات لما بينهن
فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التى لا يكفرها الصلوات ولا يمحوها من ديوان
الا التوبة فان مات غير تائب وجدها فى ديوانه فاما ان يغفرها الله بمشيته او بشفاعة النبى
عليه السلام او يدخله النار فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعنى امان واحد منهم
كامانهم كلهم يسعى بها ادناهم اى يتولى اعطاء الامان ادناهم فى المنزلة وليس لغيره نقضه
الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعى فى جواز امان العبد عند من احقر مسلما اى
نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل يوم القيمة
صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالات يعنى من عقد الموالات
وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه
واما اذا لم يعقل عنه فجائز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار وقيل المراد به ولاء العتاقة
كقول العتيق لغير معتقه انت مولاى ولائى ولائى لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير
اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على
الغالب لان العتيق اذا استأذن عن معتقه فى الايوث عنه غيره بولايه لا يأذن له
عادة وفى رواية ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة عدلا ولا صرفا م سعد بن ابى وقاص
رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه المدينة خيرلهم اى للمتجلى عن المدينة الى غيرها
لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما اثروا تحولوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من اراد تحول
عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يحجم على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان
النفى على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمنى لا يدعها اى لا يترك المدينة احد رغبة
عنها اى اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعول الا بدل الله فيها من هو خير
منه قيل هذا فى مدة حيوته عليه السلام وقيل عام ولا يثبت احد على لاء وانما

بهمزتين وسكون الهمزة الاولى شدايدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اى مشقتها
من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام
فى الباب الرابع فى حديث لا يصبر على لاواء المدينة خ انس رضى الله تعالى عنه روى
البخارى عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء مشددة
واذا ضمت الراء يكون لازما ومتعديا ابن الدجال ولا الطاعون يعنى لا يكون فيها طاعون
مثل الذى فى غيرها واما هذا الا ببركة دعاء النبى عليه الصلاة والسلام لها ان شاء الله
هذا مذكور على وجه التبرك لا على وجه الشك ق ابن مسعود رضى الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول فى رجل احب قوما ولم يلحق
بهم فقال عليه السلام المرء مع من احب يعنى من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم
وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما يؤدى تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث
على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس رضى ما فرحنا
المسلمون بشىء مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة رضى الله تعالى عنهما روى
مسلم عنهما المتبادان اى اللذان يسب كل منهما الآخر اى شتمه ما قالا يعنى آثم
ما قالا من السباب وهو مبتداء خبره فعلى البادى اعلم ان من سب غيره يجوز ان يسب
الا ينتصر ويسب بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول للسباب يا ظالم يا جانى ولا يكون
آثما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل
لقوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب آثما
ويرجع البادى عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقدر فيه اثم ما قالا قلت
اضافته بمعنى فى يعنى اثم كائن فيما قالا وهو اثم الابتداء فعلى البادى حتى يعتدى
المظلوم يعنى اذا تجاوز المسبوب فى السب عن حده لا يكون الاثم على البادى
فقط بل يكون الآخر آثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادى
اثم الابتداء كذا ذكره النووى فعلى هذا يقدر فيما قالا مضاف آخر لوم ما قالا لا
ق ابن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه
اى لا ينبغى له ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال والهمزة فيه للسلب اى
لا يزيل يسلمه قال الجوهرى السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث ق
البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل فى القبر
يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وذلك قوله اى مصداق هذا
لهم قول الله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا وفى الآخرة
الباء فيه للتسببية والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم به فى الدنيا هو ان لا يزلوا
عنه اذا افتتنوا فى الآخرة ان لا يسكتوا حين يسئلون فى القبر عن معتقدهم بالله
ورسوله ق عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه المسلم

اى المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من
دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان فى الذكر لانه المتعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص
اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعنى المهاجر فى الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه
لان فضله على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان فى وقت ق عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه الميت يعذب فى قبره بما نيح عليه وفى رواية ما نيح عليه اى بما نيح عليه
تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الميت يعذب م جابر رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه الناس تبع لقريش فى الخير والشر اى فى الاسلام والكفر يوضحه الحديث
الآتى بعده ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش
فى هذا الشان اى فى الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعنى قريش كانوا
متبوعين فى كفرهم كون امر الكعبة فى ايديهم فكذا هم متبوعون فى اسلامهم كذا قال المظهر
وقال الطيبى معناه ان السابقين فى الايمان بالرسول عليه الصلوة والسلام كانوا من
قريش وكذا فى الكفر لانه اول من رد دعوته عليه الصلوة والسلام وكفر به كان منهم فكانوا
قدوة فى الحالتين لسائر الناس وكافريهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا سلط الله
عليهم اخيار منهم واذا كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس
معادن يعنى هم متفاوتون فى مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن
فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان معادن الطباع من
جواهر مكارم الاخلاق ينبغى ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن
بالمقاساة والتعب خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام يعنى من كان مختارا منهم
بمكارم اخلاقه فى الجاهلية يكون مختارا فى الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور
وحكى كسرها اى اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون يعنى من خير الناس من فيه للتبعيض
او زائدة على اقوال من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه المراد منه
الاسلام يعنى تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمر رضى الله تعالى عنه
وعكرمة وغيرهما ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا
فصاروا اخيارا كذا قاله القاضى ويجوز ان يراد منه الامارة فاذا من اعطيها بكراهية
اياها اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيرا ق ابن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووى معناه كاملو
الاوصاف فى النابى والصالح للصحبة والاستيناس قليل كقلة الراحلة فى الابل
وهى البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوى على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها
يجعل عليها الرحل فهى فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل هؤلاء الاخيار فى زمن الرسول
المختار فكيف يوجد فى هذه الاعصار المملوة بالفجرة والاشرار ولله در من قال وقد كانوا

اذا

اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل م ابو موسى رضى الله تعالى عنه روى مسلم
عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قال الجوهرى
فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعنى انها سبب من اسباب السماء فاذا ذهبت
النجوم اى تناثرت اتى السماء ما توعد من الانفطار والطى كالسجل ويجوز ان يكون
امنة جمع آمن فعلى هذا التوجيه يكون قوله عليه السلام وانا امنة لاصحابى من قبيل
قوله تعالى ان ابراهيم كان امة قانتا فاذا ذهبت اتى اصحابى ما توعدون من كثرة
الفتن والاختلاف بينهم واصحابى امنة لامتى فاذا ذهبت اصحابى اتى امتى
ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابى عمر رضى الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة من آخر الليل وبه عمل الشافعى فى احد اقواله
فى الوتر وقال انها محكمة الحديث منسوخ ق عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشترى بريرة واعتقها شرط بايعها ان يكون الولاء
لهم فقال عليه السلام لها اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعى
على نفى ولاء الموالات لان اللام فى الولاء للجنس قلنا لا نسلم لانها للجنس بل للعهد
بقرينة ما قبل الحديث واما جواز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسد لانها لما قبضتها
فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال قال عبد الله وزمعة ولد على فراش ابى ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال الولد
للفراش اى لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه للزانى الرجم لكن هذا انما يستقيم
اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزانى الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم
اعتبار دعواه مع وجود الفراش للآخر يقال لفلان حجر وتراب اذا خاب
ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لكن الراوى عن رسول الله
حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قال الشيخان والترمذى وغيرهم اليمين
الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمى يعنى سبب لنفاقها ورواجها فى ظن الحالف
ومحقة للكسب مصدر ميمى ايضا يعنى سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها
اما بتلف يلحق فى ماله او بانفاق فى غير ما يعود نفعه اليه فى العاجل او ثواب
فى الآجل او بقى عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروى بضم الميم فيهما
خ ابن عباس رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه اليمين على المدعى عليه هذا
اذا لم يكن للمدعى بينة تقدم بيانه فى الباب السادس فى حديث لو اعطى
الناس بدعواهم م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه اليمين على
نية المستحلف يعنى من استحلف غيره على شىء ونوى الحالف فى حلفه غير
ذلك الشىء سواء كان متبوعا فى يمينه او بقضاء يعتبر نية المستحلف لا نية
الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعى اليمين على نية الحالف الا اذا

استحلف القاضي في دعوى توجهت عليه اليمين فتعتبر نية المستحلف وهل الحديث
على هذا وهذا اذا استحلف القاضي بالله واما اذا استحلف بالطلاق فيعتبر فيه
نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق **فصل** م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايما امراة اصابت بخورا وهو بالفتح ما
يتبخر به قالوا تشهد معنا العشاء الاخيرة خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار
الظلمة وخلو الطرق عن المرور بسبب النهي احتمال وقوع الفتنة لان الفجار يتمكنون
فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد العشاء بالاخيرة ليخرج المغرب
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق
امرأ مسلما استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه اي بمقابلة كل عضو من العتيق
المسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من اعتق
رقبة م جرير رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايما عبد ابق من مواليه بفتح
الباب اي فر اعراضا عنه ايما للشرط مبتداء وما زائدة للتاكيد وابق
خبره لا صفة عبد لان المبتداء يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت
منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز
ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الزمام يجيء بمعنى الحرمة يعني يخرج الابق عن احترام المسلمين
فلا يحول احد بينه وبين سيده في عقوبته بالمائرة على اباقه ويروى ابق من مواليه
فقد كفر اي كفر نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم بقرية من قرى الكفار
وما اوجفتم عليهم بخيل ولا ركاب بل صالحتم اهلها على مال نفسكم فيئا يعني ما
اخذتم منهم يكون فيئا مصرفه جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله
فاخذتم منهم مالا بايجاف خيل ولا ركاب فان خمسها لله وللرسول ثم هي لكم
يعني ذلك المال غنيمة يؤخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي منها بينكم
الحديث يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة والحديث
يكون حجة عليه خ عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ايما مسلم تشهد له
اربعة نفر اي رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة قال الراوي فقلنا واثنان
يعني لو شهد له اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اي النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم واثنان قال اي الراوي ثم لم نسأله عن الواحد اي عن ان الواحد
اذا شهد له بخير هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من اثنيتم عليه خيرا علم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا واثنان
والمروي عن ابي الاسود يدل على انهم سألوا عن الثلاثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر
انه من باب الاختصار **فصل** خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه

روى

روى البخاري عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا
احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله اي ماله الذي ينفعه
ما قدم اي تصدق ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب عليه مورثه
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني
يشتري بدرهم يعني جديا اسك اي صغير الاذن خلقة ويقال سكاء للتي لا اذن
لها كذا قاله الجوهري هذا تفسير من الراوي ميتا فتناوله اي النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ذلك الجدي فاخذ باذنه فقال اما تحب انه لنا بشيء وما نصنع به
اي لا يصلح هذا ان ينتفع به قال اي النبي عليه الصلوة والسلام تحبون انه لكم
قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان اي كونه اسك
فكيف وهو ميت فقال فوالله الدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من
هوان الجدي عليكم اذا كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله تعالى وهذا قال
بعض كلما الهاك عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون
الطاء المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه او الى العتيق بفتح العين المهملة اسم
واد فيها خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي يقام فيها اسواق الابل الى المدينة
فيأتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام قلت
الهمزة في تشبيتها واوا في غير ألم اي لا يكون حصولها بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة
ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك فقال افلا يغدو
احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخ يثني
برد الله مضجعه وقال شارح المشكوة فيعلم بفتح الهاء وسكون العين صحح كذا
او يقرأ اية تنازع فيه العاملان من كتاب الله هذا شك من الراوي
خير له خبر مبتداء محذوف اي هما خير له من الناقتين وثلث اي ثلث ايات
يقراهما خير من ثلث اي من ثلث نوق واربع اي اربع ايات يقراهما خير
من اربع اي اربع نوق ومن اعدادهن متعلق بمحذوف يعني اكثر من اربع ايات
يقراها خير له من اعداد النوق على التفصيل المذكور من الابل بدل من اعدادهن
او بيان لها كذا قاله القاضي وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الايتين خير من
ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث ايات خير له من ثلث نوق ومن
اعدادهن من الابل لانه ينفعه في الدنيا والاية نافعة في الاخرة التي هي خير وابقى
انما قال عليه الصلوة والسلام ذلك على وفق ما يفتنه ويبتغيه المخاطب والا
فالاية الواحدة خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة الواو في المحال

والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قال اى النبى عليه الصلوة والسلام
الحديث لما تذاكرون والليلة القدر عندى يعنى انها تكون فى اواخر الشهر لان القمر انما يكون
كذلك فى العشر الاخر **فصل خ** انس رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه
ان رجلا عبد الله فيكم يعنى عبد الله بن سلام قال لليهود بعد اسلامه هذا
الكلام مع النفى السابق كلام لمى او الرأوى فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا
وابن سيدنا قال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ارأيتم اى اخبرونى
ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرينة ماقبله يعنى ان اسلم عبد الله
فاخبرونى كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اى من اسلامه فخرج عبد الله
فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا اشرنا
وابن شرنا وانتقصوه اى نسبوه الى العيب قال الجوهرى يقال فلان ينتقص
فلانا اى يعيبه فقال اى عبد الله بن سلام هذا وهو اشارة الى المصدر
انتقصوا الذى كنت اخاف يا رسول الله وفى الحديث دلالة على خباثة
اليهود وشدة تعصبهم م ابن عباس رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اى واد هذا قالوا هذا اوادى الازرق وهو واد بين الحرمين قال كانى
انظر الى موسى هابطا من الثنية وهى الطريق العالى فى الجبل وكجؤور بضم
الجيم وبالهمز يقال جأر الرجل اى تضرع بالدعاء الى الله تعالى بالتلبية ثم اتى
اى النبى عليه الصلوة والسلام على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء
وبالشين المعجمة مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال اى ثنية هذه
فقالوا ثنية هرشى قال كانى انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة
اى كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته وهى بكسر الخاء المعجمة حبل
يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبينهما لام هو الليف
وهو يلبى فان قلت كيف رأهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تجادوهما
فى الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق فى الباب السادس فى حديث لقد رأيتنى
فى الحجر **فصل ق** مالك بن بحينة رضى الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال النووى اسم الراوى عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف
وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير
ام عبد الله الصبح اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام
على سبيل الانكار قال الشراح المعنى صليت سنة الصبح اربعا قال لرجل
صلى ركعتين فى الصبح ثم لما اقيم قام وصلى ركعة اخريين وقال النووى المعنى
اتصلى فرض الصبح اربعا لان اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى
الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه

روى

روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر يعنى اتدرون جواب هذا السؤال
قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعنى الغيبة ان تصف اخاك
حال كونه غايبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرأيت ان كان فى اخى ما اقول
يعنى قال بعضهم اخبرنى يا رسول الله ان كان اخى موصوفا بما وصفته هل يكون
غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهتته
بفتح الهاء قال الجوهرى يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بالكسر الهاء
وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة فى مواضع منها ان يتعاب المظلوم الظالم
لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمنى كذا كذا ومنها ان يقول لمن قدر على
تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها خرج المجروحين من الرواة صونا للشريعة
ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة فى مواصلة انسان او بيع المبيع
اذا لم يعرف المشترى ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بعيب آخر ومنها
ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كالاعمى والاعرج م ابو هريرة رضى
روى مسلم عنه اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر
رمى به فى النار منذ سبعين خريفا فهو يهوى اى يسقط عبر عن الماضى
بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة فى النار الآن وهو اسم للوقت
الذى انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام
للتعريف لانه ليس له ما يشاركه حين انتهى الى قعرها وهو بدل من الآن
قال اى النبى عليه السلام الحديث حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم
السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابى مات فى ذلك الوقت يهودى عمره كان
سبعين سنة فذلك قوله عليه السلام الآن انتهى الى قعرها لكن الاوجه
ان يكون الوجبة حقيقة ويسمع الله دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين
النبى عليه الصلوة والسلام به عمقها وفى قوله عليه الصلوة والسلام اتدرون
ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه على نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من
لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور فى صحيح مسلم وجامع الترمذى وكتاب
الحميدى وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لان من يسئل
عن الجنس وعما عن الوصف وهنا بين النبى عليه الصلوة والسلام بوصف
الذى لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتى هذا بيان لمفلس
امته فى الحقيقة وليس باحترازى عن سائر الامم من يأتى يوم القيمة بصلوة و
صيام وزكوة ويأتى قد شتم هذا قد هذه للتحقيق كما فى قوله تعالى قد سمع الله
وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعنى بغير حق فى الجميع

فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته اى المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا
من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه اى من الحقوق اخذ من خطاياهم
اى خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء الاوزار فلا
ينافى قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم يطرح فى النار خ عمر رضى الله تعالى عنه
روى البخارى عنه هذا آخر الحديث السابق فى اوائل هذا الباب من ان جبرائيل عليه السلام
جاء النبى عليه الصلوة والسلام فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان
وغيرها اتدرى من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرائيل وفيه
دلالة على ان الملك يتمثل فى صورة بشر باذن الله تعالى اتاكم استيناف اى
اتى مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعنى عازما تعليمكم المراد به تثبيتهم على علمهم لانهم
كانوا عالمين بدينهم قبله انما احال عمر رضى العلم الى الله ورسوله مع قرينة دالة
على ان السائل مالك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا
يبادر بالجواب بما تصوره ق ابن مسعود رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفى الصحاح كل اسم
على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عسر
وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه
الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل ارادهم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال
والذى نفس محمد بيده انى لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم لم يبين
من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان الترقى من الربع الى الثلث ومنه الى
النصف تكرير التبشير وحملا اياهم على تجديد الشكر وتكثيره ثم انه عليه الصلوة والسلام
توفى فى حديث آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صنفا
وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا تفضل من الله لهذه الامة حيث زاد عددهم
فاخبر به النبى عليه الصلوة والسلام استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم
من النبى عليه الصلوة والسلام ان من كل الف من اهل المحشر يختار واحد للجنة فازال
عليه الصلوة والسلام استبعادهم بقوله عليه الصلوة والسلام وذلك ان الجنة
يعنى كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا تدخلها الا نفس مسلمة يعنى مؤمنة
وما انتم فى اهل الشرك الا كالشعرة وهى بفتح العين معروفة البيضاء فى جلد الثور
الاسود وكالشعرة السوداء فى جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلهم الجنة
ق عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اترون هذه المرأة طارحة
ولدها فى النار قلنا لا والله فقال لله اللام فيه للابتداء ارحم بعباده
من هذه المرأة بولدها قاله حين رأى امرأة من السبى تسعى اذا وجدت
كذا وقع فى النسخ المصححة لكن صوابه اذا وجدت لان اذا المفاجاة تدخل الفعل

واذا

واذا المفاجاة تدخل الاسم والمذكور فى صحيح مسلم اذ وجدت صبيا فى السبى اخذته
فالزقته ببطنها اى الصقته فارضعته م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم
عنه اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا
سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قاله لما نزلت لله ما فى السموات
وما فى الارض وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا
من الاعمال ما نطيق الصلوة اى هى الصلوة والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت
عليك هذه الآية ولا نطيقها قيل هذه الآية فى حق الشهود خاصة لانهم هم
المذكورون فى سياق الآية يعنى ان تظهروا ما فى انفسكم من الشهادة او تخفوها
بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر المنهية والمعاصى المخفية فى النفوس
قيل تكون محاسبة الله اياهم بها فى الآخرة وقيل يكون فى الدنيا باصابة المكروهات
والنوائب تقدم الكلام فى ان الآية منسوخة او معمولة فى الباب الثانى فى حديث
ان الله تجاوز عن امتى خ ام سلمة رضى الله تعالى عنها روى البخارى عنها
اتريدين ان تدخلى الشيطان بيتا اخرجه الله منه اى اكراما لابى سلمة بصحة
وحسن هجرته قاله لامرأة جاءت تسعد اى تعين ام سلمة على البكاء على
ابى سلمة لعل المراد من دخول الشيطان البيت معصية من فيه ذكرا للسبب
وارادة للمسبب انما جعل اعانتها سببا للمعصية لانها تؤدى الى غلبة البكاء
وهى تؤدى الى صدور كلمة غير مرضية ق عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت جاءت امرأة رفاعة الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
فقالت كنت عند رفاعة فطلقنى ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت
ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله فقال اتريدين ان ترجعى الى رفاعة
قالت نعم قال لا اى لا يحل لك الرجوع حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك
وهى تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها لذته بلذة العسل اوردها بالتاء على
ارادة قطعة وفى تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة
فقط كافية فى الحل وعن الحسن البصرى ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل
به والجمهور على خلافه وفى الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس
بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطء نائمة لا يحل لانها لا تحس اللذة قاله
لامرأة رفاعة القرظى رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظى بضم
القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب
رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال اهدى النبى عليه السلام
جبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل
سعد بن معاذ فى الجنة خير منها والين ضرب المثل بالمناديل لان المنديل

ادنى الثياب وهو قطعة كرباس تمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف يوصف اعلاها
وفيه بيان فضيلة سعد ق ابو بكرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ارايت معناه اخبرني انما استعمل ارايت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى
علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة هذه
الجماعة ناقصة القدر عند العرب خيرا من بني تميم وبني عامر واسد بفتح الهمزة
والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون
لانه غير منصرف اخابوا وخسروا همزة الاستفهام فيه للتقرير وضمير الجمع راجع
الى بني تميم والقبايل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب
ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خاب هذه الاربعة
وخسرت قال اي الاقرع بن الحابس نعم قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبايل الثلثة بعدها لكونهم مسلمين
لا خير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم في
الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد القريش بالاسلام
اللام في لا خير للابتداء اتى بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا
كان مصدرا مفيدا للتفضيل قاله للاقرع بن حابس حين قال انما تابعك سراق
جمع سارق الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه
الاسماء كلها لا تنصرف ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ارايت ان منع الله التمر اي لم تجتن بوصول آفة سماوية بم تستحل اصله
بما حذف الالف من ما الاستفهامية مال اخيك تقدم الكلام عليه في الباب
السادس في حديث ان بعت من اخيك تمرا فاصابته جايحة م ابو امامة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اتى النبي عليه الصلوة والسلام رجل
فقال يا رسول الله اني اصبت حدا يعني ذنبا هو سبب للحد فاقمه
علي فسكت النبي عليه الصلوة والسلام ثم عاد وسكت وقال ثالثة فاقيمت
الصلوة فلما انصرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تبعه الرجل وقال يا رسول الله
اصبت حدا فاقمه علي فقال له ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد
توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اي النبي عليه السلام
ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على ما قبله بتقرير همزة الاستفهام يعني
ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك
حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا
بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم
ولم يستفسره النبي عليه الصلوة والسلام ايثارا للستر فيكون المراد من قوله حدك

مطلب اني اصبت حدا

بسبب

بسبب حدك في زعمك وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه
بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته تكون بحسن الندامة عليه والمقارنة بتلك
الصلوة يشعر به طلبه الحد ومما تقرر تبين ان ما قاله شارح اقول يحتمل ان يكون
سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا بحضوره الصلوة مع النبي عليه السلام
يبقى بعيدا قيل ذلك الرجل كان عمر بن عزية وكان يبيع التمر فقال لامراة في البيت
تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار نادما فجاء رسول الله
عليه الصلوة والسلام باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان
الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الى هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد
بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله وزلفا
من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال صلى بنا النبي عليه الصلوة والسلام ذات ليلة صلوة العشاء وكان
قريبا من آخر عمره فلما سلم قام عليه الصلوة والسلام فقال ارايتكم ليلتكم هذه
فان راس مائة سنة منها الجار والمجرور صفة مائة اي مائة كائنة من هذه الليلة
لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي في تلك المائة هذا من جملة الاخبار عن
المغيبات يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا تعيش بعدها اكثر من
مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال
الخضر عليه السلام ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك
الوقت على البحر وضعف هذا التاويل لان الارض متناول للبر والبحر والمقابل للبحر هو
البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث ق ابن عباس رضي
اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها
صوم نذر افاصوم عنها فقال ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان تؤدي
عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة على
جواز القياس في الشريعة وارشادها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من مات وعليه صيام ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه
اي وسخه من فيه زائدة قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا
المرفوع مجازا يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي النهر
المذكور مثل صلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغائر منها ق
جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال
قم فاركعهما ويروى قم فاركع ركعتين وتحور فيهما بتشديد الواو اي خفف
ادائهما قاله لسليك على وزن التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد

مطلب الخضر

على المنبر وقد سلبك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء
احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا
النبي عليه الصلوة والسلام صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام فاتكاء على خشبة في
المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه فقام رجل يقال له ذو
اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال عليه الصلوة والسلام كل ذلك
لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل عليه الصلوة والسلام على الناس
فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما بقي
من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر
صادق لامحالة وليس مطابقا للواقع ولا يندفع بان يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا
بل كان سهوا لان السهو ما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك
ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا لو كان انسيانا من الله لانه لو كان مراده ذلك
لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا من قوله لم اشعر لان عدم كون
الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكر الملزوم واراده اللازم احتج بالحديث
مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة من يظن انه ليس فيها لا يبطلها
لان ظن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت
من اربع الى ركعتين لكي كلامهم ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم
نعم انما كان بعد قوله عليه الصلوة والسلام كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ
قال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك
لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن
الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاومؤا
اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان
فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلاما او اجتمع الامران في بعضهم وثانيهما يحمل على انه
كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلائل اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك
فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة بقول الغير غير جائز فكيف رجع عليه السلام
قلنا رجوعه كان بتذكره عليه الصلوة والسلام لا بقولهم ق كعب بن عجرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم ايؤذيك
هوام رأسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام واطعم ستة مساكين
او انسك نسيكة بضم الكاف اي اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في اي موضع كان
والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام ففيه مختص بمكة عند ناخلافا للشافعي
لا ادري باي ذلك بدا هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي عليه الصلوة والسلام
هذه الاجزية ولا اعرف بايها بدا بالذكر قال له زمن الحديبية حين رآه النبي

عليه الصلوة والسلام محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي في نزلت هذه الآية
فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايجب اذا رجع الى اهله ان يجد فيه
ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام بسمان
جمع سمين قلنا نعم قال فثلث آيات الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر
ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان ثلث آيات يقرأ بهن احدكم في صلوته خير له
من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان عظم ثواب القرآن وان طالب خير
مما يطلبون خ ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان يقرأ
ثلث القرآن في ليلة قال الراوي لما قال النبي عليه الصلوة والسلام هذا الحديث
قالوا اينا نطيق ذلك يا رسول الله فقال عليه الصلوة والسلام قل هو الله احد
الى آخر السورة يعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله
جزء القرآن على ثلث اجزاء م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ايعجز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه عليه
الصلوة والسلام كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اي النبي يسبح مائة
تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة مصداقه قوله
تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى ويحط بالواو فيكون المكسوب الفين
مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء ف ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال
اي عن صفاته ما حدث به نبي قومه لجملة صفة لحديثا وما فيها نافية
انه اعور وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اي سبب
للعذاب بها واني انذركم كما انذر به نوح قومه م ابو ذر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحانه
وبحمده قاله له تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته
ق علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول
اماء وعبيد من السبي عند رسول الله اتت اليه فسألت منه خادما ليعينها
وكانت اشتكى يدها من ادارة الرحى فقال لها الا اخبرك ما هو خير لك منه
اي مما سألت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين
الله اربعا وثلثين قال لفاطمة حين سألته خادما احب النبي عليه السلام
لها ما احبت لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال عدنا معشر ورسول الله عليه السلام رجلا محموما فوضعت
يدي عليه فقلت والله ما رأيت رجلا اشد حموا من هذا فقال الا اخبركم

بالستد حرّ امنه يوم القيمة هذين الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء
المكسورة اى الراجعين المنصرفين من القفا المشار اليهما كانا من اصحاب النار
قيل صوابه هذانك على ان يكون خبر مبتداء محذوف اى هو هذانك الى هنا
كلامه - لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعنى فلا خطأ وفيه اشارة الى شدة حرّ
يوم القيمة قيل كانا من اصحابه عليه الصلوة والسلام فيأول بانهما كانا منافقين
وان كانا يظهران الصحبة - ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز
ان يكونا في ذلك الحرّ زمانا لطيفا ق حارثة بن وهب الخزاعي رضى الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث
لم في الصحيحين منها اربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح
العين وهو المشهور يعني يستضعف الناس ويحتقرونه - وروى بكسر العين معناه
متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تعالى ويقسم على الله لابرّه الا اخبركم
باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة
بالباطل جواظ بضم الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين
الثقيل من المعاشرة والتنعم متكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل
الجنة والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رضى الله تعالى عنه روى عنه مسلم
الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد الذي يأتي بشهادته - وهو خبر
مبتداء محذوف قبل ان يسئلها على بناء المجهول اى قبل ان تطلب منه الشهادة
تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيهم
ق ابو واقد بالقاف الليثي رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل
ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة وعشرون حديثا له في الصحيحين
حديثان احدهما هذا والآخر لمسلم قال بينما رسول الله عليه الصلوة والسلام في
المسجد اذا قبل ثلثة نفر فرأى احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الآخر
فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم
فآوى الى الله اى التجأ اليه بالدخول مجلس رسول الله فآواه الله يعني قربه اليه
وجعله مقبولا لديه - واما الآخر فاستحى يعني ترك الدخول في المجلس حذرا عن مزاحمة
وحياء من النبي عليه الصلوة والسلام وجماعته فاستحى الله منه يعني غفر ذنوبه
واما الآخر فاعرض فاعرض الله منه يعني سخط عليه - وهذا محمول على انه
ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى
يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وجمع المكروه بمعنى الكره والمشقة يعني به

اتمامه - بايصال الماء الى مواضع الفرض حال كراهية فعله لشدة البرد او الم الجسم
وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي موضع القدمين واذا فتحت يكون للمرة وكثرتها
اعم من ان يكون بعيد الدار او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة
سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد او في بيت وقيل المراد به الاعتكاف
فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع
عن اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه - بالبعد
وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق عايشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
الا استحي ممن تستحي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم سبب ذكره في الباب
الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو بكرة رضى الله تعالى عنه - روى البخاري عنه
الا انبئكم بأكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين
تقدم بيان الكبيرة والاشتراك والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك
بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور
وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا
انما افردهما بالذكر ثلث مرات وتكرار الامعهما اهتماما بشانهما وتغيره عليه
الصلوة والسلام عند ذكرهما يدل عليه وذلك لانهما اسهل وقوعا بين الناس
والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اى النبي عليه الصلوة والسلام
جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت
وان من طائفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتب
متفاوتة كما فسره الاتي ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بقبح الهيئة
م ابن مسعود رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضة بكسر
العين وفتح الضاد المعجمة وروي بفتح العين وسكون الضاد وهذا اشهر رواية
النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري العضة هي الكذب
والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر يقال كثرت قالة الناس كذا في
الصحاح وهي هنا بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث والله اعلم العضة القالة
غليظ التحريم قال شارح القالة جمع مثل البورة وهم الذين يكثرون القول ويوقعون
الخصومة بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبل الا بان يقدر قبله
مضاف اى نميمة القالة فيكون صفة النميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص
رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الا ان ال ابي فلان قال النووي هذه الكناية
من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه او غيره اذ سماه فكني بدليل ما روي
ان الراوي قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جهارا يقول ان آل ابي فلان

ليسوا لي باولياء وقال القاضي قيل المكنى عنه هو الحكيم بن العاص انما ولي الله و
صالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر رضي وقيل علي زاد البخاري
ولكن لهم رحم ابلها بضم الباء وتشديد اللام اي اصلها ببلالها بكسر الباء الموحدة
الثانية والاولى للسببية اي اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروي بفتحها فيكون
جمع بلل مثل جمل وجمال ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا
الباب في حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ القلوب اي شدتها هذا عطف
تفسيري بمعنى القسوة في الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين
في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين حيث تطلع قرنا الشيطان
اي ناحيتا رأسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس
في ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية والتانيث
يعني ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابوا عن اجابة
الحق م عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان
القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة على اعتنائه بشان الرمي
لانه يدفع العدو من بعيد واي قوة اقوى منه قاله على المنبر لما قرأ واعدوا لهم
ما استطعتم من قوة وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الآية ق
المسور بن مخرمة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الا ان بني هشام بن
المغيرة استأذنوني ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم
ثم لا آذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب
ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم يعني جزء
مني يريبني بفتح ياء المضارعة ما رابها قال الجوهري تقول رابني فلان اذا رأيت
منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانا اكرهه ويؤذيني ما آذاها تقدم
البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن ابيها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث واحد قالت عايشة كانت ازواج النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم عنده فاقبلت فاطمة تمشي فلما رآها قال مرحبا يا بنتي
فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله
عليه الصلوة والسلام بسر من بيننا بم انت تبكين فلما رأى حزنها سارها ثانية
فضحكت فلما قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سألتها عما سارها قالت
ما كنت افشي سر رسول الله فلما مات رسول الله عليه السلام استخبرتها عنه
فقالت حين سارني في الاولى اخبرني ان جبرائيل كان يعارضني اي يدارسني بالقرآن

كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقي الله
واصبري فاني نعم السلف لك وانك اول اهلي لحوقا بي فبكيت بذلك وحين سارني
في الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين وسيدة نساء هذه
الامة قاله لها هذا قول المص وفي الحديث معجزة للنبي عليه الصلوة والسلام حيث
اخبر في حيوته عن لحوق ابنته وصار كما قال ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال بلى بكى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما مات ابنه ابراهيم فقال
الناس له اتبكي يا رسول الله فقال الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين
ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا ينسبونني الى
الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله برأني عنها وزاد رفعتي وخابوا فيما
طمعوا من مذمتي يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون
له مذمم مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء
زوجة ابي لهب تقول مذمما قلبنا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اي كثيرة
المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليماني رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه الا رجل يأتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتداء خبر جعله الله
معي يوم القيمة قالها ثلثا ليلة الاحزاب قال الراوي فلما لم يجبه احد قال قم يا حذيفة
اذهب فأتني بخبر القوم فلا تذعرهم علي اي لا تخوفهم لئلا يقلبوا علي فلما اتيتهم رأيت
ابا سفيان يصلي يظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس يقبلوا فاردت ان ارميه فذكرت
قول رسول الله لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرت خبر القوم فالبسني عليه الصلوة والسلام
فضل عبائه فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان
تكون ناكحا او ذا رحم محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا
ثيبا كانت او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب
في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
الا من كان حالفا فلا يحلف بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تعالى
كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من كان حالفا فليحلف بالله تعالى م جندب بن عبد الله رضي الله عنه
روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد
اما للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة لله وتعظيما لهم
الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهيكم عن ذلك وهو اشارة الى مصدر تتخذوا
فصل ق عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الم اخبر

على بناء المجهول أنك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره تصلي الليل
فلا تنام لأن النهي ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع عدم النوم فإن لعينيك حظا
اي من النوم ولنفسك حظا اي من الطعام ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف
نفسك بصيام الدهر حتى تنقطع قوتك ولا تقدر على وقاع زوجتك فصم وافطر وصل
ونم وصم من كل عشرة أيام يوما ولك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام
غير ذلك اليوم ويروى فإنك إذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلاة بلا
نوم هجمت عيناك اي غارت وفترت بالنون وبكسر الفاء اي اعيت وكلت نفسك
احتج بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله لا صام من صام الابد واجاب عنه
من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله
في بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته بان
يصوم مع السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما الدهر تكابه المنهي م عقبة
بن عامر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الم تر هذه كلمة تعجب آيات انزلت هذه
الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعني لم يوجد آيات كلهن تعويذ
غيرهاتين السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث
دليل على انهما من القرآن وردّ على من نسب الى ابن مسعود رضي الله عنه انه ليسا منه م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الم تروا الانسان إذا مات تتحمى بصره اي ارتفع
اجفانه قالوا يا رسول الله بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اي روحه تقدم
البيان عليه في الباب الثاني ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عايشة رضي الله
تعالى عنها الم تري بسكون الياء خطاب لعايشة اصله تر أيين فاعل ان قومك
اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم عليه السلام جمع قاعدة
وهي الاساس اي عن بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم
قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال اي النبي
عليه السلام لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر فعلت
اي لوددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة
ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي عليه الصلوة والسلام ينقل معهم الحجارة ثم
بناها عبد الله بن الزبير على ما حكى انه البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين
غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال يا ايها الناس اشيروا علي في
الكعبة انقضها ثم ابني بناءها واصلح ما وهى منها فقال ابن عباس اري ان تصلح ما وهى منها
وتدعها على ما ابعث عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابن الزبير لو كان احدكم
احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني استخرت ربي ثلاثا فلما عزم
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لولا ان الناس حديث عهد بكفر وليس عندي

من

من النفقة ما يقوى على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا
يدخل الناس منه وبابا يخرج الناس منه فانا اجد اليوم ما انفق وليست اخاف الناس
فزاد فيه خمس اذرع من الحجر فجعل له بابين فكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طول الحجر
اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل الزبير
فاجابه بانا لسنا في تلطخ ابن الزبير في شيء فانقض البيت واجعله كالاول في الطول
والبناء ففعل واستمر الى الآن على ذلك حكى ان هارون الرشيد سأل مالكا ان
يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابراهيم فقال مالك يا امير المؤمنين اتجعل هذا البيت
ملعبة للملوك تذهب هيبتها من صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة
خوفا من المفسدة ق ابو بكر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما هاجرت
مع النبي عليه الصلوة والسلام من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار قام
عليه السلام في ظل صخرة طويلة فجعلت افتش ما حوله فرأيت راعي غنم فحصلت
منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ عليه الصلوة والسلام شرب منه فقال
الم يأت للرحيل يعني الم يجيء وقت الرحلة والرحيل اسم
بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا
عليه رسول الله عليه السلام فساخ فرسه في الارض اي دخل الى البطن فقال يا محمد قد
علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله ما لقي احدا الا ردته فدعا رسول الله له
فنجى فقدمنا المدينة قال له بعد خروجه الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان الله
تعالى قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه
حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فرأى النبي عليه السلام يهودي يوما على اكمة من اطام المدينة
فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة
وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله وقد كانت الجواري
يضربن بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا
ما دعا لله داع فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب يوم الاثنين عشرة ليلة خلت
من شهر ربيع الاول فصل ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اي الاغنياء بالدرجات
العلى فقال عليه السلام وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقو
ولا نتصدق فقال افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اي في الثواب وتسبقون
به من بعدكم اي تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون البعدية
بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت
ما معناه والاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه
لقوله عليه الصلوة والسلام مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء

يزيد عليكم بصدقته في الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار
فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبي في شرح المشكاة معناه ليس احد افضل منكم
الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الآخر فاذا لا يكون
احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في قولك لا يكون احد ان قدر انه من
الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقته افضل
من الفقراء لا محالة وان قدر انه من الفقراء لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام
مسوق في بيان النسبة بين ثواب الاغنياء والفقراء وقوله لا يكون احد افضل
بيان لما قبله ولهذا فصله عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون
دبر كل صلوة اي عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين
لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين ق عايشة رضي الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اي مبالغا في شكر ربي قاله حين قيل
له اي قالت عايشة رضي للنبي عليه السلام حين رأت ان قدميه تورمتا من القيام
في الصلوة اتكلف هذا اي اتصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم
من ذنبك وما تأخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وعشرون حديثا له في الصحيحين
ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليهما افلا تتقي الله في هذه البهيمة اي في تقصيرك
في حقها التي ملكك الله اياها فانه يشكو الي انك تجيعه وتدئبه يقال ادأبه
بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله
لرجل من الانصار حين دخل حائطه يعني حريمه فاذا فيه جمل فلما رآه جرجر اي صوت
وذرفت عيناه اي جرى دمع عينيه قيل اتاه النبي عليه السلام فمسح ظهره الى
سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ق
انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه افلا تخرجون مع راعينا في ابله الضمير
راجع الى الراعي اضافته باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها والبانها يعني
تجدون بعضها وتشربون منه قاله لنفر من عكل او عرينة شك من المص تقدم بيانه
في اول باب الخامس فصل ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال اليس الذي امشاه
على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال
الشراح كان سؤال السائل عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون في النار على وجوههم
واقول هذه الآية لا تناسب السؤال لان السحب وهو الجر لا يفهم منه المشي
بل المناسب له قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر اذا كان على
الوجه يفهم منه ان المشي يكون كذلك باستصحاب الحال كان السائل قال كيف

يمشي

يمشي الكافر على وجهه ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال تحدث
اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن مالك بن دخشم ظنا منهم انه منافق
وودوا ان يدعو عليه النبي عليه السلام فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله واني
رسول الله يعني مالك بن دخشم هذا تفسير من المص لضمير يشهد ذكر في جامع الاصول
مالك هذا هو ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة و
بالنون وفي رواية الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه
قال لا يشهد احد انه الضمير فيه للشان لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل
النار وتطعمه شك من الراوي يعني تحرقه النار اقول لاح لي هنا اشتباه واندفاع
اما الاول فبان يقال ان اريد بالشهادة في قوله عليه الصلوة والسلام لا يشهد احد
الخ ما يكون عن لسانه فحسب لا يصح معناه لان المنافق في الدرك الاسفل من النار
وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يقع
هذا الكلام دفعا لهم لان دعواهم ان مالكا لم يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال
المراد بها ما يكون عن لسان ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستلزما
له فبين عليه الصلوة والسلام ان من اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه
مخلد في النار زاعما معرفة حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق ابو ذر
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقونه اي ثوابا مثل
ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي وما عطف عليه الواو محذوف اي
اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعني
بكل تسبيحة اجر كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة برفع كل
صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم
يعني في جماعه انما لم يقل وببضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف
نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهي الالتذاذ والشهوة وعلى هذا
لا يكون صدقة صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال
ارأيتم لو وضعها اي شهوة بضعه في حرام اكان عليه فيها وزر الاستفهام فيه للتقرير
فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قاله اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا
الحديث لناس من اصحابه اي لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور
جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا استيناف جواب عمن قال
كيف ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه
م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له ماعز فاعترف
بالزنا اربع مرات فامر النبي عليه الصلوة والسلام برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال او كلما
انطلقنا غزاة نصب على الحال في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نبيب اي صوت الجملة

الاسمية حال كنيب التيس وهو صوته عند الجماع على انه بتشديد الياء وان خففت
واسمها ضمير الشان يعني ليكن لازما على هذا الشان وهو لزوما وفي على بناء المجهول بوجل
فعل ذلك اي الزنا الا كفت به بتشديد الكاف اي لعذبت بسبب ذلك الفعل اعلم
ان المصرح لم يراع ترتيب في هذا الحديث لان المذكور بعد او هنا كاف وفي الحديث
المتقدم لام ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه او لكلكم ثوبان
قاله لسائل سأله عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه
اخبار عن الحال التي كان السائل وغيره عليها من جفو الثياب في ضمنه جواب
للسائل الاستفهام فيه للانكار يعني ليس لك ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فتجوز
الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي وجب تحصل به وكيف خفي عليك جوازها
فيه م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله عليه السلام
على بكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال
اوما شعرت اني امرت الناس بامر وهو امره عليه الصلوة والسلام بان تحلقوا
رؤسهم وتحلوا من احرامهم في الحديبية لما احصروا فاذا هم يترددون اذ للفجاءة
وتردد هم في صير ورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم حلال النبي عليه السلام ق ولو اني
استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامي
ما علمته بعده من يرد الناس في تحللهم وانتظارهم بتحللي ما سقت الهدى معي
ما هذه نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدى معي والناس لم يكونوا كذلك
ولو علمت تردد هم لاحرمت لعمرة ولما سقت الهدى معي حتى اشتريه اي الهدى بمكة
او ببعضها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقران اي
مقارنا بحاله لهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذا لم يذكر المصرح راويه
بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق بيانا بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية
مسلم فقط فصل ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
كنت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غزاة فاتى علي فقال ما شانك قلت اعيى
جملي فتخلفت فنخسه فصار سريعا بحيث احبس خطامه لاسمع حديث رسول الله
عليه الصلوة والسلام طمعا فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال
هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج
امراة تجمعهن وتمشطهن فقال اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت
فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقلة الاصلي اراد به هنا الجماع لانه لطلب
الولد كانه جعله عقلا وكرره للتاكيد قاله له اي الحديث للراوي وفيه استحباب
سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم ق ميمونة بنت
الحارث رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدة لي بلا استيذان

من

من النبي عليه الصلوة والسلام فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال
اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها
اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير قالت لها
لما اعتقت وليدة وهي صبية وتطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المراة بمالها
بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه
ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب
من جهة الام كما لا يخفى على المتامل م ابو قتادة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما رجع
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من خيبر سار ليلة فنزل في آخرها للاستراحة فنام هو
واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال اما انه ليس
للنائم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من
النائم انما التفريط على من لم يصل صلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى اي على تراك الصلوة
عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روى ابو هريرة رضي الله عنه عليه الصلوة والسلام قال
من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي
من نام عن الصلوة فليصلها حين ينتبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها
اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها
اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون الفاسد في الغد لئلا
يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في
آخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوة بالجماعة واذان واقامة قضاء لها ق
ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بقبرين فقال اما انهما اي ان صاحبي القبرين يعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر
كان يكبر عليها فعله قال القاضي لعله عنى بالكبير ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالحجة
عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة
واما الآخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله رد هذا الوجه
بانه يلغو ذكر البول اذ لا تكشف العورة مذموم سواء كان ثمة بول او لم يكن وبانه كلمة
من لابتداء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء الستر من البول وكان له مذهب في الستر وقيل
معناه لا يتوقى عن بوله وكان يتنضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكلا من هذين
الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبيرة في نفس الامر م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه اما اني لم استحلفكم تهمة لكم اي اتهاما بالكذب في كلامكم وهو بضم
التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير للشان اتاني جبرائيل عليه السلام فاخبرني
ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار
فضلهم للملائكة قاله حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب

وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها
حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قال الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا اجلسنا نذكر الله
ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف
القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم
ما اجلسكم الا ذلك ومافيه نافية قالوا الله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة
الاجتماع للذكر ق سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاحد غزوة تبوك وخلف عليا رضي الله تعالى عنه على اهل بيته فقال
المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك تأذى عنه فاخبر النبي بقولهم
فقال كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي
بعدي قاله لعلي عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسى عليهما السلام عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي
سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ الشارح وكذا لو كان
حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واحدا واخذ المال واحرزه بدار الحرب
ثم اسلم لم يؤاخذ بشيء منه وان الهجرة تهدم يعني بحوارد بالهجرة ما كانت قبل الفتح
ما كان قبلها اي من المعاصي المرتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق
المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا تسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم
ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر من انه عليه السلام
سئل من الله تعالى في المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى الدماء
والمظالم واجاب الله دعائه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق
وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تأكيدا في بشارته وترغيبا في متابعته قاله له
حين قبض اي الراوي يده عن البيعة بعد قوله للنبي عليه السلام ابسط يمينك
ابايعك على الاسلام وبسط عليه السلام يمينه فقال مالك يا عمرو قال اي الراوي اردت
ان اشترط قال اي النبي تشترط ماذا كان ينبغي ان تقدم ماذا على تشترط لان ماذا
بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي
الصدارة فتوجيه الكلام الا يقدر قبل تشترط ماذا او يكون ماذا المتأخر تفسيرا له
قال النووي ضبطناه تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد
كما في نظائرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه اما علمت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر
ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من بقوله التفات الى غير الله واما من توغل
في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي

عليه

عليه الصلوة والسلام لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات و
تمامها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا لم يضرك قال لو حلى قال يا رسول الله
ما ألقيت من عقرب لدغتني البارحة قيل ما للتعجب اي شيء لقيت وقيل موصولة
وهي مبتدأ خبره محذوف اي الذي لقيت الم عظيم ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال سئل رجل اي الصدقة اعظم فقال اما وابيك الواو في للقسم
لكنه جرى من النبي عليه السلام على العادة بلا قصده اليمين لتبانة على ابناء الجهول
من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرنه ما سألته ان تصدق اي تتصدق
فحذف احدى التائين وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل
الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك
لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك
في بيتك لتكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتأمل البقاء ثم اتفقا اي الشيخان
على قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدأ
محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك
به لا في حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في
حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت
الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا
من مالي في عمارة المسجد الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة تكون
متعلقا لغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في جميعها فكيف
تقبل تقدم مسلم بقوله اما وابيك يعني تقدم مسلم بلفظين احدهما قوله اما
وابيك لتبانة والثاني لفظ البقاء في موضع الغنى ق المسيب بن حزن رضي
اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه نفس متكلم على بناء المجهول
من النهي عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا الى قوله
اصحاب الجحيم اي انزل الله تعالى هذه الآية وهي ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي
قال المفسرون انه نفوذ في المعنى نهي الواو في ولو كانوا للحال قاله لابي طالب عند وفاته
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع
رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار
هذا شك من الراوي وقال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون
في هذه الامة بل هو عبارة عن لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد بافعال الجاهل بالفرض
الصلوتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق به العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل
الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لا يرفع رأسه قبل الامام في الركوع

ويقاس عليه السجوده **فصل ق** ابو هريرة رضى الله تعالى عنه - اتفقا على الرواية
عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم أو جنتان
بالنون بعد الجيم اى سترتان والمراد بهما هنا درعان وفى بعض النسخ وقع الاول بالنون والثانى
بالباء وقال القاضى رواية جبتان بالباء على الشك تصحيف عن بعض الرواة صوابه جنتان
بالنون بلا شك يدل عليه - قوله من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه - اى
صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على راسه يسهل اللبس عليه ويسلك
يديه فى كميها ويرسل ذيلها على بدنه حتى ستره وحصنه - وهو معنى قوله عليه السلام
حتى يعفى اثره على بناء المجهول من باب التفعيل اى يمحو اثر مشيه - لطوله ويتوجيه بدنه
وكذا الجواد اذا قصد بصدقة تسهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه
وصارت الصدقة جنة عليه وحصنته - واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اى
صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه - اى اجتمعت على عنقه
وانضمت يداه الى ترقوته - جمع ترقوه وهو العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت
كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان يوسعها اى تلك الدرع فيدخل يديه فى كميها فلا
يستطيع ويروى ولا تتسع فكانت الدرع ثقيلا عليه من غير تحصين لبدنه - وكذا البخيل
اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه عنه - فلا يستطيع عليه - فيبقى بلا تحصين
من الصدقة **م** ابو موسى رضى الله تعالى عنه - روى مسلم عنه - مثل البيت الذى يذكر
فيه والبيت الذى لا يذكر الله مثل الحى والميت قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت
بالحى والميت من حيث وجود الذكر وعدمه - وقيل المضاف فيه مقدر يعنى مثل ساكن
البيت وفيه نظر لاداة ساكن البيت حتى فكيف يكون مثلا حتى الى هنا كلامه - واقول
الحى المشبه به من ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته - فلا يكون نفس المشبه - كما شبه المؤمن
بالحى والكافر بالميت مع كونهما حيتين فى قوله تعالى أو من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه
غير الذكور من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيت به يشهد
عليه الذوق **م** جابر رضى الله تعالى عنه - روى مسلم عنه - مثل الصلوات الخمس كمثل
نهر جار غمر اى كثير الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فما ظنكم
لا يبقى فى بدنه وسخ فكذا من صلى صلوات الخمس لا يبقى من صغائره شىء **خ** النعمان
بن بشير رضى الله تعالى عنه - روى البخارى عنه - مثل القائم فى حدود الله اى المجتنب عن المحارم
والمناهى عنها والواقع فيها اى المرتكب للمناهى كمثل قوم استهموا اى اقترعوا على
سفينة وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس فى الاعلى والاسفل
وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق به من غيره
فليس لاحد ان يقيمه منه - فاصاب بعضهم اعلاها اى الطبقة الاعلى من السفينة
وبعضهم اسفلها فكان الذين فى اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا

لو انا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اى من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف
اى كما هو هنا فان تركوهم اى ان تركوا الاعلون الاسفلين وما اراد وا اى مع ما ارادوا
من الخرق ولم يمنعوهم عنه - هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اى ان منعوهم يقال اخذ عليه
اذا حنه - نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا تركوا من باشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول
البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم **ق** ابن عمر رضى الله تعالى عنه - اتفقا
على الرواية عنه - مثل القرآن مثل الابل المعقلة اى المعتادة بالعقال وهو الحبل ان عقلها
بتشديد القاف وتخفيفها اى شدها بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت انما
شبه القرآن بالابل المعتادة بالعقل اشارة الى انه وان اعتيد قراءته تذهب ان تركها
ق ابو موسى رضى الله تعالى عنه - اتفقا على الرواية عنه - مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن
مثل الاترجة بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها ايضا
طيب وهى افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذى لا يقرأ القرآن
مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفى بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق الذى
يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذى لا يقرأ القرآن
كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فضرب
هذا المثل الى معان منها ضربه بما يخرجه الشجر للشابهة التى بينه وبين الاعمال فانها من ثمرات
النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق بما تنبت الارض
تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق واحباط عمله - ومنها
ان الاشجار المثمرة لا يخ عمن يغرسها ويسقيها ويربيها وكذا المؤمن يفيض الله من يؤدب به
ويعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة - بالعراء **ق** جابر رضى الله تعالى عنه -
اتفقا على الرواية عنه - مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث
مما اتفقا على الرواية عنه - لكن روى مسلم عن غير جابر وكذا البخارى عن ابى هريرة رضى الله
عنه عن جابر رضى كما ذكره الشيخ تخرها الريح فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل
الارزة بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور وذكر الجوهرى وصاحب الغريب
بفتح الراء وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر
لا تزال قائمة حتى تنقصر يعنى ان المؤمن كثير الآلام فى بدنه ومآله غالبا ان يكفر عنه
سيئاته والكافر ليس كذلك فيأتى بسيئاته كاملة يوم القيمة **م** النعمان بن بشير رضى
روى مسلم عنه - مثل المؤمنين فى توادهم بتشديد الدال مصدر توادوا اى تحابوا وقع
فى بعض النسخ بدون فى فيكون بدلا من المؤمنين بدل اشتمال وتراحمهم اى تعاطفهم
كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اى مرض بعضه تداعى من الدعوة سائره اى باقى الجسد
اسم الفاعل من سار اذا بقى وهو غالبا يغلط فيه الخاصة فيستعمله موضع الجميع بالشين بفتح
الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعنى كما ان الرجل اذا تالم

بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب
واحدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها م ابن عمر رضي
روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العايرة اي المترددة بين الغنمين اي القطعتين
من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة مرة والى هذه
مرة اي الى القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر في احديهما لانها غريبة ليست منهما
فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا منكم ق جابر رضي
اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل الانبياء كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها
الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها يعني شرعوا يدخلونها
ويعجبون اي من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف اي لكانت
كاملة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة الموضع زائد المعنى فانا اللبنة او المضاف
مقدر يعني فموضعي موضع اللبنة جئت ختمت الانبياء م جابر رضي روى مسلم عنه
مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال
وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء
وهي دويبة تطير وتقع في النار يقعن فيها وهو يذب عنها اي يدفع عن النار والوقوع
فيها وانا اخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل
موضع التكة عن النار اي ادفع عن نار جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون
من يدي وتطلبون الوقوع في النار بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته

فصل ق

ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا
عن الجلوس في الطريق انما حذر عليه الصلوة والسلام عنه على وجه الكراهية لان الحقوق
كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف عليه عليه الصلوة والسلام ان يفوت بعضها
عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها ما نافية
البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطريق وما نتفرق منه فكيف
نفعل فقال رسول الله فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اي اذا امتنعتم من
الافعال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة كمصالح الجيران وغيرها فاعطوا
الطريق حقه اي واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال
غض البصر يعني كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اي الامتناع عما يوذي المارين ورد
السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل
من الانصار يا رسول الله افرايت الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول
الحمو عليهن انه جائز ام لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المراة مع حموها قد يؤدي الى زناها
على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها تؤدي الى هلاك الدين كهلاك

البدن

البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا غير ابي
الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان من دخولهما على المراة وقال الامام تقي الدين
الحمو يستعمل عند الناس اليوم في ابي الزوج وهو محرم من المراة فلا يمنع من الدخول عليها
مثل الموت خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اياكم والظن اراد به
سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه
دون ما يخطر في قلبه فان الظن اقام المظهر مقام المضمر اذ القياس فانه لزيادة تمكين
المسند اليه في ذهن السامع حثا عن الاجتناب اكذب الحديث اي حديث النفس
لانه يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اياكم والوصال خ اياكم
والوصال رقم في الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم الثاني بعلامة خ
اشارة الى انه كان مكررا في البخاري يعني احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلي خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان للظلم تاثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون اشد
تضرعا واعون لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر
معتبر وقد قال الله تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلنا الاية في حق دعائهم للنجاة
من النار في الاخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره في الدنيا م ابو قتادة رضي الله عنه
روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل اي يروج
البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة ان يذهب بركته م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال خرج رسول الله عليه الصلوة والسلام وكان معتلا من الجوع
فلقي ابا بكر وعمر رضي فقال ما اخرجكما من بيتكما هذه الساعة قال الجوع قال النبي عليه
السلام والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار
فاذا ليس هو في بيته فلما رأتهم المراة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت
ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبيه
فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب
فقال كلوا من هذه ثم قصد وفي يده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال اياك والحلوب يعني
لا تذبح الشاة الحلوبة فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا
ورووا قال عليه الصلوة والسلام لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا
النعيم يوم القيمة قال القاضي المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتقريع وقال
النووي هذا سؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال التقريع وقال الطيبي يدل
على القول الاول ما جاء في حديث آخر انه عليه الصلوة والسلام لما قال هذا القول
اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قاله لابي الهيثم بالثاء المثلثة
قبلها ياء مثناة تحت بن التيهان بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت

مع كسرها فصل ق البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انا النبي
لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب نفسه
الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبي عليه السلام يا ابن عبد المطلب
فان قيل كيف افتخر النبي عليه السلام بمشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بآبائهم قلنا
المنهي عنه ما كان في غير الجهاد وقد رخص عليه السلام فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب
قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبي عليه السلام وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد
النبي بذلك القوم تذكيرهم بانه عليه السلام لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل نصرك
قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كان نزوله ذلك اليوم اثنى عشر الفا فولوا فاولى رسول الله
وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال المازري احتج به من قال
الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي عليه السلام واجيب عنه بان الشعر ما يقصد
الى قافيته وهذا وقع من النبي اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض
العلماء فقالوا انا النبي لا كذب بفتح الباء ليفسد الروي وانما الرواية باسكان الباء
م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة
امتي في دخول الجنة او معناه او شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء
ما صدقت فعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية
عن كونه عليه السلام اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدق من امته الا
رجل واحد ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس
اي اقربهم بابن مريم كان سائلا قال ما سببه الاولوية فاجاب عليه السلام
بقوله الانبياء اولاد علات اي اخوة لاب شبه عليه السلام ما هو المقصود
من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه شرايعهم المتفاوتة في الصورة
المتقاربة في الغرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي بطل بهذا قول من قال
الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى عليه السلام ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله عليه السلام اذا اتي ميت يسأل اعليه
لدين وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال
انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين على بناء المجهول اي مات فترك
دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابرء الحي لصاحبه في عدم تجويزه الكفالة عن الميت
المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبي عليه السلام كان تبرعا
وهو لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان
ترك مالا انتقل الدين اليه والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز ومن
ترك مالا فلورثته لعل تركه عليه السلام على المديون كان لتحريض المديون المحتاج على اقضاء
دينه والزجر على من مطله قيل قضاؤه عليه السلام ذلك كان مما يدخر لمصالح المسلمين

وقيل

وقيل كان من خالص ماله م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انا سيد ولد
آدم يوم القيمة قيد به مع انه عليه السلام سيدهم في الدنيا ايضا لانه سود ذره يظهر
فيه كلهم احد بلا معاند كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له
في كل حال قال النووي لم يقل عليه السلام هذا الحديث فخرا لما جاء في غير رواية مسلم والفخر
يعني لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل كان يزيد بفضل الله علي واما ذكره عليه السلام
فامتثالا لقوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امتي
كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الآدميين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم
من عامهم عند اهل السنة فاذا كان عليه السلام افضل الآدميين يكون افضل من الخلق
كلهم واما قوله عليه السلام في الحديث آخر لا تفضلوني من بين الانبياء فمحمول على النهي
عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن
تفضيل في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على ان عليه السلام قاله قبل ان يعرف
انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا وأول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد
فيه الروح يوم القيمة وأول شافع وأول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة
واما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى احد
جمع قتيل يعني انا شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي وبانهم مستحقون بكمال
الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا ق جرير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انا فرطكم م ابو موسى
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان اهل السماء والارض يحمدونه
واحمد اي اعظم حمدا من غيري لانه حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفى بتشديد الفاء
وكسرها لانه اتى عقب الانبياء وفي قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار و
الرجوع الى الله تعالى ولان التوبة في امته صارت اسهل الا ترى ان توبة عبدة العجل كانت
بقتل النفس لقوله تعالى توبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم ولان توبة امته كانت ابلغ
من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به في الدنيا ولا في الآخرة و
غيرهم يؤاخذ به في الدنيا ولا في الآخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود
لقوله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك وفي اطراق لي مسعود اي في كتاب جمع فيه طرق الحديث
واختلاف رواياتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم يكن ونبي
التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون
في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا عليه السلام بعث بالسيف ليرتدعوا به
عن الكفر ولا يستأصلوا وقد كون عليه السلام نبي الحرب رحمة فان قلت لم اختص هذه
الاسماء بالذكر واسماؤه اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عليه السلام الف اسم قلنا هذه الاسماء

كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة او لان الموحى اليه في ذلك الوقت كان هذه
الاسماء م سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القائم
لمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا
كهاتين في الجنة واشار اي النبي عليه الصلوة والسلام بالسبابة والوسطى هذا من
لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عليه السلام لا ان
درجته تبلغ درجته وما روي انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة
الى ذلك فصل ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان
يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسالت النبي عليه السلام ان انظرهم
قال تشتهين قلت نعم فاقامني وراءه وقال دونكم اي خذوا لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة
هذه كنية للحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم قاله يوم عيد للسودان
وهم طائفة من الحبشة ترقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهي الجحفة والحراب بكسر
الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه آلة اللهو كالوتر
والمزمار وغيرهما لما روي انه عليه السلام مر على اصحاب الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة
حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن
فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل كان لعبا بآلة الحراب
والسماع ليس في معناه ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما
قال النبي عليه السلام اني رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تجهز ابو بكر للهجرة الى المدينة
لضجرته من الكفرة فقال على رسلك بكسر الراء يعني كن على هينتك ولا تعجل فاني ارجو ان
يؤذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيي رضي الله تعالى عنها بضم الحاء
المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي عليه السلام معتكفا فاتيته
ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي يشايعني الى الباب فمر رجلان فلما رايا النبي عليه
السلام اسرعا فقال على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله انرتاب
فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم قيل انما خاف عليه السلام
من ان يظنا به ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسراعهما تادبا ق ابو موسى رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه على رسلكم اعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد
من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا
شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلوة اي دخل في الظلام لتاخير ادائها وكان الجماعة
يسرعون بعده الى الانتشار م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه عليك
اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعة اميرك في عسرك ويسرك اي في حال
فقرك وغنائك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي فيما يوافق طبعك او
لا يوافقه واثرة عليك وهي بالفتحاة والثاء المثلثة اسم من الاستيثار وهو من الاختيار

يعني

يعني اذا فضل او لو امرك احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا يخالفه وانما قال واثرة
عليك وان كان قوله ومكرهك يتناولها اشارة الى شدة تلك الحالة م ثوبان رضي الله عنه
روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله
بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله له حين سال عن عمل يدخل الله تعالى به الجنة وفيه
دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث
اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال
امرنا رسول الله بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخلطه
لونه لون آخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص المقلة وهي شحمة العين التي تجمع البياض
والسواد وخوصها غرورها شبه الخطين على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل
يعني الزموا بقتله فانه شيطان يعني الكلب تفسير للاسود احتج به احمد على ان صيد
الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان خباثته لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان في
العادة لا انه اخراج من جنس الكلب ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال كنا مع النبي عليه الصلوة والسلام بمر الظهران نجني الكباث وهو النضيج من ثمر
الاراك فقال عليكم بالاسود منه اي من الكباث لان اسوده يكون انضج به فانه
اطيب قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي نعم فهل من نبي الا رعاها لعل
الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع بمؤانسة الضعفاء م ابو هريرة رضي
روى مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظائف
من العبادات لا تقدروا على مداومتها وتتركوا فان الله لا يمل بفتح الميم الملال فتور يعرض
للنفس من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملل ليزدوج
قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سواله
اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي
عن عايشة رضي كذا قاله صاحب التحفة خ عايشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها
مهلا بسكون الهاء اي امهلي مهلا يا عايشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه
واحسنها واياك والعنف اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قاله لها
حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي عليه الصلوة والسلام السام عليك
ورده عليه الصلوة والسلام عليهم بقوله عليكم فصل ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لك الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل كرره للتاكيد قاله له
تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملك م ابو مسعود عقبة
بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لك بها اي بمقابلتها يوم القيمة
سبعمائة ناقة كلها مخطومة يعني مذللة متهيئة للركوب الخطام في الاصل الزمام
يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد

ثواب سبعمائة كما قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الاية قاله
لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لكل داء دواء يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برئ باذن الله اي
من ذلك الداء يقال برئ من المرض برأ بالفتح والضم اذا عفي تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
في حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانس رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف
بما نذر وبما حلف عليه وبشرط شرطه لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه
ينصب عنده مقعده استحقارا له لان علم العزة يكون تلقاء وجه الرجل وذلك
العلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحته بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة يكون
لواؤه كبيرا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها
اي مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله
للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان شاء الله
خ معن بن يزيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه قال كان ابي اخرج دنانير ليتصدق بها
فوضعها عند رجل في المسجد فجئته فاخذتها فقال ابي والله ما اردت اياك فخاصمته
الى رسول الله عليه السلام فقال لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت
يا معن بسكون العين تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان
كانت فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعمل ابو ح ومحمد بظاهر الحديث
وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا فيما اذا دفعها
بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه في الظلمة من غير معرفة خ عايشة رضي الله تعالى عنها
روى البخاري عنها قالت قلت للنبي عليه السلام ترى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد
فقال لكن افضل الجهاد يعني افضل من الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر
لادائه حق الله واجر لخدمته مولاه باستقامة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته يعني طعام المملوك وكسوته بقدر ما تدفع
ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف على بناء المجهول اي المملوك من العمل الا ما يطيق
وهذا النفي بمعنى النهي المراد مما يطيق المملوك ان يقدر على عمله دائما حتى لو كلفه المولى بما
يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز يرتكب منهيا عنه بقرينة قوله في رواية اخرى
فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر

اراد به

اراد به ذهاب سورة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي
بتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به مجيئه قرب قيام الساعة
واما العاقب اي الاتي عقيب الانبياء فصل خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة
تقدم تقريره في الباب الخامس في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن
مريم وهو ما نطق به القرآن فاشارت اليه قالوا كيف تكلم من كان في المهد صبيا
قال اني عبد الله آتاني الكتاب الاية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصتهما
سيأتي في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين
في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجمادات وان يكون عن
معرفة بان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى عليه الصلوة والسلام فلا شك
انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف
عليه السلام في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت
الاية كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه حين
امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا ان المذكورين في الحديث هم الذين
صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا
حد الكلام او نقول اخبر النبي عليه السلام بما كان في علمه مما اوحي اليه في تلك الحالة
ثم بعد ذلك اعلمه الله بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات
كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لم يكذب
ابراهيم النبي عليه السلام قط الا ثلث كذبات ثنتين بدل من ثلث كذبات في ذات
الله اي في طلب رضائه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها
رضاء الله ايضا لكن لما كان له نفع طبيعي فيها خصص الثنتين بذات الله دونها
قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتداء محذوف اي احدى تلك الكذبتين قوله اني
سقيم بيانه ما روي ان ابراهيم عليه السلام قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا
لاعجبك ديننا فخرج معهم ولما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم تاويله
ان قلبي سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي
ان ابراهيم عليه السلام بعد ما القى نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس
على كبيرهم فلما رجعوا ورأوا احوالهم قالوا ءانت فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم قال بل فعله
كبيرهم تاويله انه اسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل
اراد بكبيرهم نفسه اي متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة في شان
سارة قصته ما ذكره النبي عليه السلام في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض

جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتي
يغلبني عليك فان سألك فاخبريه انك اختي فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم
في الارض مسلما غيرك وغيري فلما دخل ارضه رآها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم
ارضك امرأة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها قام ابراهيم الى الصلوة
فلما دخلت عليه لم يتمالك ان يبسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال
لها ادعي الله ان تطلق يدي ولا اضرك فعاد فقبضت يده اشد قبضة من الاولى
فقال ادعي الله ان تطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا
الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تأتني بانسان فاخرجها من ارضي واعطها
هاجر قال المازري الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ من الله محال واما في غيره
ففي امكان وقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان
الكذب لا يقع منهم مطلقا واما الكذب المذكور من الحديث فانما هي بالنسبة الى
فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح
يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر
بان الكذب للاصلاح جائز فما ظنك في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك ومع
كلام ابراهيم قرينة حالية او مقالية دالة مع انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى ان من
جملة كذباته قوله عليه السلام لسارة انك اختي في الاسلام قوله في الاسلام قرينة
على انه لم يرد به الاخت في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل
من الجماد قرينة على انه مأول ومجوز فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة
والشعير ونحوهما لدعا لهم فيه اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم
عليه الصلوة والسلام ببركة ثمارهم بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم الجنة
قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اي ولا ادخل انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب
لدخول الجنة بل انما يحصل بالاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال الله تعالى
ان رحمت الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله منه اي يسترني مأخوذ من
غمد السيف بفضل ورحمة ومن هنا بمعنى لاجل يعني يسترني لاجل دخول الجنة
ويجوز ان يتضمن يتغمد بمعنى يمكن يقال امكنني من ضرب زيد اذا جعله قادرا
عليه وهذا الاستثناء منقطع فصل م انس رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه لما صور الله آدم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء ما هذه بمعنى المدة
ان يتركه فجعل ابليس يطيف به اي يقاربه وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف
انه خلق اي مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يسد جوفه ويحصل انواع الشهوات

الداعية

الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم في الجنة
وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادي نعمان وايضا قوله تعالى
يا آدم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون طينته بعد ما خمرت
وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت
فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة الاستقرار فيها ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لما كذبني قريش يعني في اسرائه الى البيت المقدس قمت في الحجر اي
في حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت
اي شرعت اخبرهم عن آياته اي علاماته التي يسألونه وانا انظر اليه الواو فيه
للحال فصل ق فاطمة بنت قيس رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته
كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات
اما ابو جهم فرجل ضراب النساء قال النووي وفيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه
من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة
واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا تفسير لما قبله
انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة
كانت قرشية واسامة مولى قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة
اي طلاقا باينا فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم واما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال
وهو توجيه الشيء للشيء مفعوله محذوف اي اوجهه لك واما المال فلست منه
في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وكان قتل واحدا قبل
ذلك واخذ ماله فجاء النبي عليه السلام لان يسلم وجاء بمال المقتول هكذا وجهه
الشراح لكن ما قاله الراويان من ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما
طعن بعض الكفار على اسلامه لغدره السابق قال عليه الصلوة والسلام الحديث
فمشعر بان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المصححة
وهو المناسب لقول المص حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين
في افراد البخاري وانت ترى الشيخ رقمه بعلامة ق ق عبد الله بن سلام رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذ اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي
فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي
فاخذت اي شرعت ان ادخل فيها فقال لي لا تأخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال
واذا جواد عن يميني فقال لي خذ ههنا فاتي بي جبلا فقال اصعد فجعلت اي اردت
ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا

رأسه في السماء واسفله في الارض وفي اعلاه حلقة قال لي اصعد فوق هذا
فقلت كيف اصعد هذا ورأسه في السماء فاخذ في فوجل بي وهو بالزاء المعجمة و
باللهم بمعنى رمى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة
حتى اصبحت فاتى النبي فقصصتها عليه فقال اما الطرق التي رأيت عن يسارك
فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي رأيت عن يمينك فهي طرق اصحاب
اليمين واما الجبل فهي منزلة الشهداء ولن تنالها واما العمود فهي عمود الاسلام
واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا حتى تموت جعل النبي عليه السلام
تمسك العروة في رؤياه كتمسك في اليقظة ق يعلى بن امية رضي الله تعالى عنهما
اتفقا على الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها
ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف والسعي والحلق واجتناب
النساء والطيب والتبسي وهذا ليس على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها قاله ابن حجر
جاءه بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء للمهملة موضع على سبعة
اميال من مكة وعن الخطابي قد يكسر فيها العين ويشدد والراء كذا في المغرب قد اهل
بالعمرة وهو مصفر خلوق ورأسه اي بزعفران طيب وعليه جبة فقال اني احرمت
بعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا عليه فدية
ام لا فذهب الشافعي الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لم يأمره بالفدية ولو كانت واجبة لامره اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام
وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها للجاني وعمكن ان يقال
الظاهر من قوله ما تصنع في حجك انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب
الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج قلما امره عليه السلام بان
يصنع في عمرته كما يصنع في الحج فهم وجوب الفدية عليه ضمنا ق يعلى بن مطعم
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اما انا فافيض على راسي ثلث افراق
بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد به الحفنة وقال البخاري بحثا ثلثا واشار
اي النبي بيديه كلتيهما قاله حين تماوج اي تنازع موج الغسل اي في مقدار
ماء الغسل عنده فقال بعض القوم اما انا فافي اغسل راسي بكذا وكذا وفيه دلالة
على استحباب عدم اسراف الماء ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت لما وصف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم السحر الذي سحر به وكان في بئر ذي
اروان بان نخلها كرؤس الشياطين قلت له اما خبثته قال لا اما انا فقد عافاني الله
اي من ضرر ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس شره
يعني خفت ان يتعلموا من اجرائه شيئا فتركته في تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه
ق عبد الله بن سلام رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط

الساعة

الساعة فنار تحشر الناس اي تجمعهم مع السوق من المشرق الى المغرب والظاهر انه
عليه السلام اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة التتار حيث سارت
من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الآيات مشكل لان بعثة نبينا عليه السلام
من الاشراط والنار لم تتقدمه وقد قال عليه الصلوة والسلام في حديث آخر ان
اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة
علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول
بعثة نبينا عليه السلام ومن الثاني النار والدخان وخروج ياجوج وماجوج و
الدجال ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والوحفة تسمى اولا لانه
مبتداء ذلك القسم واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي
زائدته وهي القطعة المفردة المتعلقة بطرف واذا سبق ماء الرجل ماء المراة نزع
الولد اي جره الى جانبه وجعله مشابها به واذا سبق ماء المراة ماء الرجل
نزعت اجابة بها اي بالاحكام المذكورة حين سئل عنها قبل اسلامه م ابو
سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم اهلها اي هم
مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حيوة ينتفعون بها ولكن
ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم اي اماتتهم الله
حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم بتائين اي اماتتهم النار كذا قال النووي
معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التي اراد الله
على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسة في النار من غير احساس قال القاضي يجوز ان يراد
باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او ان يكون الالم اخف لكن المناسب
هنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم يعني حملوا كالحمم الاثفية
ضبائر ضبائر ونصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدتها ضبارة
بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا بضم الباء اي جعلوا متفرقين
على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها فينبتون فينبتون
نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات الصحراء مما ليس بقوته تكون في حميل السيل وهو
ما حمله السيل من طين قيل اذا التقطت فيه حنطة تنبت بيوم وليلة شبه سرعة
عودا بدنهم بسرعة نباتها وفي حديث يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن
م زيد بن ارقم رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد الله الا ايها
الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب
وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله
واستمسكوا به واهل بيتي اي وثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من
اقربائه وقيل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال كل نفيس خطير ثقيل

مطلب في النار

مطلب اشراط الساعة

اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكره ثلث
مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كال علي وعقيل وجعفر و
عباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله الا ان تكون هاشمية وفي رواية اخرى
نساؤه من اهل بيته والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله
فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطاه يعني
لم يعمل به ضل وفي رواية وهو حبل الله المراد به عهده وقيل السبب الموصل
الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة ق المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم
قد جاؤنا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اي مسبيهم فمن احب منكم
ان تطيب ذلك بتشديد الياء اي يرد ما في يده يطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم
ان يكون على حظه اي يكون له نصيب عوض ما رد به حتى نعطيه اي ذلك
الحظ اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال
الكفار من غير قتال فليفعل اي ليرده يعني وفد هوازن تفسير لقوله اخوانكم تقدم
التوضيح على هذا في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم م جرير رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قال جاء النبي عليه السلام قوم غزاة متقلدو السيوف فتغير
وجه رسول الله لما رآى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله
تعالى انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس
آدم وفرعكم منها وخلق منها زوجها اي خلق حواء من ضلع يبن اضلاعها هذا معطوف
على مقدر وهو صفة نفس وهو انثاها انما لم يعطف على خلقكم لانه يؤدي الى
تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد
بالناس الذين بعث اليهم الرسول وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي
تساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء في السين والارحام بالجر قسم او عطف
على الضمير المجرور على تقدير المحافظ فيه وحذف للعلم به كما في قولهم الله لافعلن المعنى
يسال بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف
وبالنصب عطف على الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور و
بالرفع مبتداء خبره محذوف اي والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا
اي حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهيكم عنه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر
نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق
رجل لفظه ماض ومعناه امر اي ليتصدق من دينار من دراهمه من ثوبه من
صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تتمة الحديث فجاء رجل من الانصار
بصرة كادت كفه تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل وجه

رسول الله اي استنار وظهر عليه امارات السرور م جابر رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم الهاء وفتح الدال الارشاد
والدلالة هدى محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على
ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني
بمعنى الواحد اي خير الطريق طريقة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وشر الامور محدثاتها
بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى
واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسنة يعني كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها
النبي عليه السلام ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق
المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضي الله تعالى عنه في التراويح نعمت البدعة
قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل للرد على اهل الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف
الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة
وحرام وهما ظاهران خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال قال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار
هذه بيان للحي يقلون ويكثر الناس يعني ان الانصار نصروا النبي عليه السلام وقت
الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدله
فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اي في
ذلك الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم وليتجاوز عن مسيئهم
يعني ليتجاوز عن اساءة من الانصار فيما سوى الحدود خ عمرو بن تغلب رضي
بالتاء المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وكسر اللام قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ثلث احاديث له في الصحيحين حديثان انفرد منهما البخاري بهذا اما بعد
فوالله اني لا اعطي الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اي اترك الرجل والذي ادع احب الي
من الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما بكسر اللام اري في قلوبهم اي اعلم من الجزع و
الهلع الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع وكلا بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض
اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعني
من الاقوام الذين هم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عايشة رضي الله
تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عايشة فانه بلغني عنك كذا وكذا وان كنت
بريئة فسيبرئك الله اي سيبين براءتك وان كنت المممت بذنب اي نزلت به وفي
الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى له لطف عظيم هنا معلوم
بالذوق فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله
عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث اتهام عايشة رضي بصفوان تقدم
بيانه في اواخر باب الخامس في حديث من يعذر في من رجل خ ابو الدرداء رضي الله عنه

روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي عليه السلام ليبث ما جرى بينه وبين عمر من التحامش فقبل ان يقوله عرفه النبي بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اى دخل في غمرة الخصومة وهي بعضها يعني ابا بكر تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الله بعثني اليكم ق كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك قاله حين قال والله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما خلفك لم تكن قد ابتعت ظهرك

الباب الثامن

فصل في العدد

م المقداد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه احدى سوآتك يا مقداد يعني هذه الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفي الضحاك السوأة الفضلة القبيحة قاله لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض لشربه حصة النبي عليه الصلوة والسلام من اللبن وهذه سوادته الاخرى وحلبه بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاعنز الثلثة جمع عنز وهي الانثى من المعز مرة ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما هذه الاوحة من الله تعالى

م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اثنتان في الناس اى خصلتان في خصالهم هما بهم كفر يعني من اعمال الكفار لا من خصال المسلمين الطعن في النسب والنياحة على الميت والمراد به كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره فقد طعن نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حي ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتداء خبره محذوف اى للمؤمن جنتان او في الجنان جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما انيتهما مبتداء خبره من فضة والجملة صفة لجنتان او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روي عن النبي عليه الصلوة والسلام ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه ثانية الا رداء الكبرياء على وجهه اى ذاته قال النووي كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبر هنا عن مانع رؤية الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة للمانع الى هنا كلامه والاوجه لي ان يقال معناه لا يبقى حجاب للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى الا هيبة كبريائه وهو رادعهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها بتوفيقه ما قال المشايخ من ان الله تعالى يرى بلا مرتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يفنى في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لرؤية الله ومنه المعدن المستقر للجواهر روي ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة

يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتي تلي جنة عدن اعلاها جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن امالوسيلة فهي اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد ان يتجلى لعباده نادى منادٍ يا اهل الجنان هلموا الى زيارة ربهم في جنة عدن فيسيرون اليها فيدخلونها فيتخاذون منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصره عليه السلام لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعني احدها قوم في ايديهم سياط جمع سوط يسمى تلك السياط في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود عرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء يعني ثانيهما نساء كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين ملاحفهن من رؤسهن فينكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير محتمل بالنساء مميلات اى قلوب الرجال الى الفاسدات او مميلات اكتافهن واكفالهن كما يفعل الزواني او مميلات مقانعهن عن رؤسهن ليظهر وجوههن مائلات اى الى الرجال او معناه متبخترات في مشيهن رؤسهن كأسنمة البخت يعني يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤسهن المائلة بالغمزة من الميل لانه اعلى السنام تميل الكثرة شحمه قيل صوابه بالثاء المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها من تأويل امثال غير مرة وان ريحها لتوجد عن مسيرة كذا وكذا اى يوجد من مسيرة اربعين عاما هكذا صرح في حديث آخر ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن اما صار تا احب لان فيهما المدح بالصفات الثبوتية التي يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه نعمتان وهي الحالة التي يكون الاحسان عليها كالجلسة كذا قاله الطيبي وقال الوزير النعمة عبارة عن المنفعة المنقولة على وجه الاحسان الى الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتدأ ومغبون صفته وخبره الصحة والفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة شبه عليه السلام المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب الاتجار ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الاية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع رأس

ماله ولا ينفقه ندم باله م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ثلث اذا
خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس
من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى
تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لح لي هنا سؤال وهو ان هذه
الثلثة غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد احديها لا ينفع نفسا ايمانها فما فائدة
ذكر الاخريين وجوابه انه عليه الصلوة والسلام لعله اراد به انه كلا من هذه الثلثة
مستبدة في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فايتها فرض تقدمها يترتب عليها
عدم النفع ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله
يوم القيمة اى كلام الرضاء ولا ينظر اليهم اى لا يلطف بهم ولا يزكيهم اى لا
يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل
عن كفايته بالفلاة اى في المفازة يمنعه من ابن السبيل اى من المسافر ورجل
بايع رجلا بسلعة اى ساوم فيها وروى سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع
بمعنى باع بعد العصر فحلف له اى البايع للمشتري بالله لاخذها على صيغة الماضي
بكذا وكذا يعني زاد البايع في الثمن الذي اشترى به فحلف عليه فصدقه اى المشتري
البايع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البايع لم يكن اشتراها باكثر مما ذكره من الثمن خص
العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا
في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل سيئ عسى ان يكون آخر عمره وقد قال عليه السلام
انما الاعمال بالخواتم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بلا تنويه
كجلب وكسري اى لغرض دنيوي فان اعطاه منها وفى اى ذلك الرجل وان لم يعطه
اى الامام الرجل منها لم يف اى ببيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه
في البيعة من الاخلاص م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ثلثة
لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان
لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا داطبعا فمن الشيخ المنطفي اى منكسر
شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب نفع ودفع
ضرر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة عرض يكون من الملك القادر
عليه بدونه يكون اقبح وعائل مستكبر اى فقير مستكبر لان كبره مع انعدام سببه
فيه من المكاره على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رضي
روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم
قال اى الراوي فقراءها اى الكلمات المذكورة رسول الله عليه السلام ثلث مرات
تشديدا في وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال اى النبي
المسبل وهو الذي يرسل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للتكبر والمنان وهو الذي

يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة لا تليق الا لله لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى
غيره فانه يعطي من ملك غيره فلم يجز له ادعاء نفسه الملك والحرية
وانتفى من العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع
حق الغير والمنفق سلعته وهو بتشديد الفاء الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب
ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل
الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد انما اعاد لفظ آمن ولم يقل وبمحمد مع انه كان اخصر
ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان لان ابراهيم النصراني لان اليهود لا يثابون على دينهم لان
الايمان بعيسى عليه الصلوة والسلام كان واجبا عليهم يؤيده رواية البخاري رجل آمن
بعيسى بدل قوله آمن بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود كانوا مأجورين بايمانهم
بموسى عليه السلام ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى عليه السلام فمتى آمنوا بمحمد عليه السلام
يحسب ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة باسلامهم
والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد تتداول له
ايدي النابين غالبا ورجل كانت عنده امة يطأها فادبها الادب حسن الاخوان في
القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تأديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف
والتاني بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التأديب لا بعده فكيف اورد
بالفاء قلنا معنى قوله فادبها اراد تأديبها وعلمها ما لابد لها من الفرائض فاحسن
تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما في حق الامة لتعليمها وتأديبها
والثاني لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها والثاني لتزوجها فيكون ذكر
الاوصاف قبلهما لانها دواعيه اليهما غالبا ولما كانت جهة الاجر فيه متعددة فكانت
مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطء هل هي معتبر فيه
حتى لو لم يطأها لم يثبت له الاجران قلنا لا والمراد به ارادة وطئها وحلها له سواء
وطئها قبل اعتاقه او لا وفيه اشارة الى انه ينبغي ان لا يكره لها عنه م ابو قتادة رضي
روى مسلم عنه ثلث من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المشارق ثلث بالتاء
لكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووي القياس اثبات
التاء في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل المشار كذلك النسخ لا يستقيم
الترتيب الذي التزمه المصنف فيكون المراد منها ايام البيض لقوله عليه الصلوة والسلام يا اباذر
اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلث عشرة واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مجملة
كقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر
كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء
على الخبر لكون المبتدا نكرة موصوفة او لكون الفاء زائدة والاقول ثبت في الصحيح انه
عليه الصلوة والسلام قال صوم ثلث ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقه الآية المذكورة

فا الفائدة في اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا والله يحق والله
اعلم ان يكون الى رمضان متعلق بمحذوف وخبرا لقوله ورمضان يعني صوم رمضان كصوم
الى رمضان ولا بعد في ان يعطي الله بمجرد صوم رمضان ثواب ستة تفضيلا صيام يوم عرفة
احتسب على الله اي ارجو منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغائر المكتسبة فيها
والسنة التي بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم تفعل بعد قلت معناه ان يحفظ
من الذنوب في السنة الآتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب
فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله ولم يتعرض الشراح
لتوجيه انه عليه الصلوة والسلام قال في هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم
في حديث آخر الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن من اقوال وبالله التوفيق لعل الله تعالى وعد على
رسول الله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء
مدة قبله فمعناه ارجو على عدة الله ان يكفر هذا المقدار م ام سلمة رضي الله تعالى عنها
روى مسلم عنها ثلث لليتيب يعني ثلث ليال حق لها والمبتداء يخصص بالمضاف اليه
المقدر كما في قوله تعالى كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة وسبع للبكر تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث انه ليس على اهلك هوان ق انس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث وهو مبتداء خبره الجملة الشرطية وهي من كن
فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في طلب رضاء الله ويجوز
ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث فيكون الخبر من كان الله ورسوله احب اليه على حذف المضاف
اي خصلته احب اليه مما سواهما تقدم المراد من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن
احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه لغرض الا لغرض
رضاء الله حتى يكون محبة ابويه لانه تعالى امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه
بالدعاء الصالح له وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله منه اي انجاه
كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعري رضي
روى مسلم عنه اربع في امتي من امر الجاهلية اي من افعال اهلها لا يتركونهن اي امتي
تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر آبائه
والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم وبان يطلبوا المطر من بعض الكواكب والنياحة
ق عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اربع من كن فيه كان
منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها
اذا اؤتمن اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر
اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه عليه الصلوة
لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم الصحابة نفاقهم ليحترزوا عنهم
والعالم ليبينهم حذرا عن الفتنة يا ايها المحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا

بزمانه

ملتقى الآبار الى النافق

بزمانه عليه الصلوة والسلام فنحتاج الى تاويله بان معناه من اتصف بهذه الخصال واتخلها
يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا
ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندرت
منه او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان قيل جاء في حديث
آخر آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة للخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان آية المنافق محصورة في الثلث او الاربع بل كل من ابطن
خلاف ما اظهر فهو من المنافقين فصدور الحد دون خير الانام يكون باعتبار اقتضاء
المقام ق طلحة بن عبيد الله رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات
في اليوم والليلة اي هي خمس صلوات قال لرجل يقال له همام بن ثعلبة ارسل بنو سعد
ليسئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن اركان الاسلام ويخبرهم بما قال سئل عن الاسلام
يعني عن فرايضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي
غير الخمس من الصلوات فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى تائيه قال
شارح الاستثناء فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة رحمه
ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعي واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل علي
اداء غيرهن واما اذا قدر هل علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند
الكل قال اي النبي عليه السلام وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان
تطوع وذكر له رسول الله الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال
همام كان في السابقة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج يكون
محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او على ان يسمعه
فنسي بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس رضي فاجاب الرجل وهو يقول والله لا ازيد
على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر
الى رجل فقال رسول الله عليه السلام افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين
ان صدق روي بفتح الهمزة اي لان صدق وبكسرها فان قيل احكم عليه السلام بانه من اهل
الجنة في رواية ابي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا
يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة يكون
بعده او نقول انما قيده ليئلا يغتر به ويقعد عن العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل
الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله ويروى افلح وابيه ان صدق
الواو في وابيه للقسم او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبي عليه
من غير قصد جريا على العادة ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
خمس من الدواب كلهن فواسق فواسق سميت فواسق لكونها موذيات على سبيل الاستعارة
او لتجريم اكلها كما قال تعالى فانه لرجس فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم الغراب والحدأة

والعقرب والفأرة والكلب العقور المراد به عند الشافعي كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف اختلف في تعليل هذه الخمس ذهب الحنفية الى عدمه لانها لو علمت لبطلت فائدة التخصيص بالعدد فانه قيل كيف الحكم الذئب بها بالقياس قلنا ذلك باعتبار ان الذئب وجد في رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف في علتها قال مالك هو كونها موذيات وقال الشافعي كونها مما لا يؤكل

ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظلهم في الباب الاول في حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عادل اي عادل قال القاضي المراد بالامام هنا ما يلي امور المسلمين من امرائه وغيرهم انما بدأ به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخبر المتعدي اولى وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحاب في الله ولم يزولا عنه حتى يتفرقا من مجلسهما ورجل دعته امرأة اي الى الزنا بها ذات منصب اي ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فيخاف الله في القيام بحقها والاوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تعلم شماله يخفي من شماله وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كانت الشمال عالما يعلمها ما ينفق يمينه هكذا رواه مالك في الموطأ والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما ينفق شماله قال القاضي ويشبه ان لا يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث آخر ان الملائكة شكوا الرب عز وجل اشد المخلوقات فقالوا الريح فقالوا هل من خلقك اشد من الريح قال نعم ابن آدم تصدق بصدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكى وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق ومحبة لله تعالى

م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كائن من الفطرة كان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارهما بلا نقص منهما كما قال الله تعالى حتى عفوا وقالوا اي كثروا قيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها بالتناسب فحسن لكن المختار انه لا يتعرض بها بنقص شيء منها الا اذا انبتت للمرأة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اي استعمالها واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفرادها سنة وليس مختصا بالوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع

فيه

فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لا زم قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجيء متعديا ولازما كما جاء في قولهم ولم ينتقص مني الشيب قذاله وروى بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخلة الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه اذا لم ينضح وجد بللا لظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود الانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة اه فيه مخففة والاستثناء منقطع بمعنى لكن وهذا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى

خ عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اربعون خصلة هو مبتدأ خبره اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطى من المعز رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها الى مالكها اما من عامل يعمل بخصلة منها جاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد بنا عليها من الثواب على وجه الجمال الا دخله الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام عنه وتشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشر خصلة

فصل م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف شاء لا يسمع بي اي بمبعثي ونبوتي ولو بكتاب او شخص الباء فيه زائدة او بعض من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها او الى المعاصرين منهم لان الاشارة لا تتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشد من غيرهم اذا كانوا كذلك ففيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم تبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتأخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لا يراني فيه لحظة ثم لا يراني فيه بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتأكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عند ذلك عن مرتبة اللقاء الاول وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده عليه السلام واعلم انهم سيندمون على ترك ملازمته عليه السلام كما روي عن عمر رضي الله تعالى عنه

انه قال الهيثمي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الصفق في الاسواق م حنظلة الأسيدي
رضي الله تعالى عنه بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء في آخره منسوب الى بني أسيد وهم
بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله
قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك نذكرنا بالنار والجنة
حتى كانا رأي عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا
كثيرا فقال والذي نفسي بيده ان لو تدومون الخ هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها
ضمير الشان على ما تكونون عندي اي من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي لصافحتكم
الملائكة على فرشكم وفي طرقكم مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة
الحاصلة عنده عليه السلام ولكن يا حنظلة استدراك على هذا التعليق وتنبيه
على انه على الطريق المستقيم وما نافق فلهذا ناداه باسمه ساعة يعني تكونون على الحضور
وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا يكون
المرء بهاتين الحالتين منافقا فيكون توخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول
ثلث مرات ازالة عنه ما مر به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني
كونوا عليهما لئلا تشاغم النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب
ساعة وساعة ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه والذي
نفسي بيده انكم لاحب الناس الي الخ بتشديد الياء مرتين اداد بها التكثير كما في قوله
تعالى فارجع البصر كرتين ينقلب يعني الانصار خ ابو سعيد وقتادة بن النعمان رضي
الله تعالى عنهما وروى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعني
سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن م
ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لآنيتها بفتح اللام
والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الآنية الاواني ضميره راجع الى حوض النبي عليه السلام
كثرة من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل المراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار
قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا
استحالة فيه الا في الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استيناف جواب عمن
قال كونها مرئية في اي وقت المصلحية وهي التي لا غيم فيها وصفها بهاتين الصفتين
لان النجوم فيها وفي اكثر آنية الجنة روي مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف
ومنصوبا على اضمار اعني من شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش هذا استيناف جواب
عمن قال ما حال من شرب آخر ما عليه بالنصب اي الى آخر حالاته من شدائد
العرصات ذكر لعدم الظماء غاية في الظاهر لكنه في المعنى مؤيد لانه اذا لم يظمأ في الشدائد
فلا يظماء بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه لا يظماء ابدا

قال

قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظماء
بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا من قدر له السلامة من النار لكن على ما قالا
يكون في مدح الحوض قصور والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم في صدد مدحه بل الوجه ان
يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظماء يثخب فيه بالثاء
المجمة وبضم الخاء المجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا استيناف جواب عمن قال هذه صفة
الآنية فما صفة الحوض ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظمأ ولا يظمأ ان هذا كالدليل
لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاولى لم يظمأ ومن شرب من الحوض بغير كالاغتراف
ونحوه لم يظمأ ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم
اسم بلد بالشام الى ايلة اسم بلدة بالساحل مما يلي بحر اليمن الى بعدي مع هنا كما في قوله
تعالى لا تأكلوا اموالكم الى اموالكم والموصوف مع صفته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا
من اللبن واحلى من العسل قال له حين قال يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جواب
عليه السلام ببيان كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم
او من استعمال ما موقع كم الخبرية كما جاء في حديث آخر قال آدم عليه السلام وما بعث
النار قال الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لأذودن اي لأدفعن رجالا عن حوضي
كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان حوضي
لابعد من ايلة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده
لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا اي لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا ولا ادلكم بالفاء
والهمزة الاستفهام قبلها على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو
ان يسلم ويسمع سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه حتى ان عبد الله بن عمر رضي
كان يقول اني اخرج الى السوق وما لي حاجة الا ان يسلم وسلم علي فاني اعطى واحدة
واخذ عشرا خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه والذي نفسي بيده
لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه في الباب الثالث
في حديث لا يؤمن احدكم م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه والذي نفسي
بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوي ما يحب لنفسه
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسألن عن
هذا النعيم يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال
ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قال لابي بكر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع
في حديث اياك والحلوب م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما نزلت
الملائكة بدرا وردت عليهم رواياقريش منها غلام اسود فاخذوه وكانوا
يسألونه عن ابي سفيان واصحابه فقال ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة

وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسألوه قال ما الى علم
بابى سفيان فيضربونه ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قائم يصلى فلما رأى ذلك
انصرف فقال والذى نفسى بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف قال كلا ما صادقا
كلكم ولتتركونه اذا كذبكم يعنى غلظ ما اسود لبنى الحجاج وهم قبيلة كان على رواياقريش
جمع رواية وهى الجمال التى يستقى عليها الماء يومه بدير وفيه ان اقرار المضروب والمكره غير
معتبر ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه والذى نفسى بيده ليوشكن
اى ليقربن الا ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتخريك اى حاكما مقسطا اى عادلا فيكسر
الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد ملزومهما وهو ابطال
اى الصنم
دين الكفرة ويضع الجزية يعنى على الكافر اذ لا يكون احد يحاربه قال النووى الصواب
ان يقال معناه يترك الجزية يرفعها عن الكفرة ولا يقبل منهم الا الاسلام فان قلت
اذا بدل الكافر الجزية يجب قبولها فى شرع نبينا عليه السلام فكيف خالف عيسى عليه السلام
هل هو ناسخ قلنا لا بل نبينا بين ان شرعية هذا الحكم سينتهى وقت نزول عيسى
عليه السلام فيكون عدم قبول الجزية فى ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل
جاء فى الرواية ان عيسى عليه السلام يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد فى الحلال
ولو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد فى الحل لقوله عليه السلام الحلال ما جرى على
لسانى الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل فى آخر الزمان ويتزوج امرأة وذلك
زيادة فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوقن
كل نصرانى انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال بفتح حرف المضارعة اى يكثر
حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات اليه بقيء الارض افلاذ كبدها
كما جاء كذا فى حديث آخر ق سعد بن ابى وقاص وابو هريرة رضى الله تعالى عنهما
اتفقا على الرواية عنهما قالا استأذن عمر على رسول الله وعنده نساء من قريش
يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استأذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن
له رسول الله وهو يضحك فقال عمر اى عدوات انفسهن اتهبننى ولا تهبن رسول الله
قلن نعم فقال والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا
اى طريقا واسعا قط بضم الطاء المشددة ويجوز باسكانها ظرف بمعنى زمن
الماضى الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفى رواية ابى هريرة قط سالكا
قاله لعمر فى الخطاب المعنى انهن معذورات فى هيبتهن وكيف لا يهبنك والشيطان
لهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان من اغواء عمر فى اى طريق سلك من
طرق الدين لانه مستعد لمخالفته خوفا من فتنته واما النبى عليه السلام فكان
لا يخاف من وسوسته ولا يبالى به كذا قاله الشيخ الكلاباذى وقال النووى الصحيح
ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه

والذى

والذى نفسى بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتأبى عليه اى تمتنع عنه
بعلى لتضمنه معنى السخط الا كان الذى فى السماء وهو الله او الملائكة لما جاء فى رواية
اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اى الزوج عن زوجته باطاعتها
له وفى الحديث تحريم امتناع المرأة عن فراش بغير عذر والحيض ليس بعذر لان لها حق الاستمتاع
بها فوق الازار فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا اراد ته وامتنع قلنا لا الا ان يقصد
بالامتناع اضرارها فصل خ ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه
والله انى لاستغفر الله واتوب اليه فى اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار
تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انه ليغان على قلبى ق المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم رضى الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما والله انى لرسول الله وان
كذبتمونى اكتب محمد بن عبد الله قال زمن الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل
من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا دعا النبى عليه السلام الكاتب وقال
اكتب باسمك اللهم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم
انك لرسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه والله لا تلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم
من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه فى اهله اى فى قطيعتهم كالحلف
على ان لا يتكلمهم ولا يصل اليهم اثم بمد الهمزة افعل التفضيل اى اكثر اثما وهو خبر لقوله
لان يلج له عند الله اى لذلك الحالف اولاجل اللجاج من ان يعطى كفارته التى فرض
الله عليه على تقدير الحنث يعنى اذا حلف على شىء يرى ان غيره خير منه يجب عليه
ان يحنث ويكفر لان الاثم الكثر فى الاقامة على ذلك الحلف خ ابو هريرة رضى الله
الخزاعى رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن
ذكرها ثلث مرات واراد به كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذى لا يأمن جاره
بوائقه جمع بائقة وهى الداهية ق البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب
بياض بطنه ويقول والله لولا الله اى لولا هداية الله ما اهتدينا مصداق قوله تعالى
وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اى
وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اى اقدامنا ان لاقينا اى العدو والمشركون
قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة اراد بها الرد الى الكفر ابينا اى امتنعنا روى انه عليه السلام
كان يرفع بهذا صوته وهو يكرره فصل عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه روى
مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهرى سكونها ويكفيكم الله
فى امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا فلا يعجز بفتح الجيم امر احدكم
ان يلهو بأسهمه اى يلعب بنبله والمراد به مراماة الهدف فانها جائزة لكونها معينة

على قتال العدو ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد
فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهده
القاعد والقائم فيها يعني القائم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي يعني من الذي يمشي
الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعمل في الفتنة من تشرف لها
اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعني تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص
في التباعد منها والهلاك في مقارنها ومن وجد ملجأ او معاذا شك من الراوي اي موضعا
يخلص بالذهاب اليه في الفتنة فليعذ به يعني ليذهب اليه ومن لم يجده يدق سيفه
بحجر فيقعد لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشد عقاله وهو
الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك قال الراوي فهبت في تلك الليلة
ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي ق علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه سيخرج قوم في آخر الزمان حدثاء جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير
على صغراء الاسنان يعني يكونون شبانا سفهاء الاحلام اي خفاف العقول
يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتحدث به البرية وهو القرآن وفي
المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز ايمانهم
حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها الى
الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من
الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا
لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه سيكون
في آخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير
عن مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم اما النهي عن الهجران فوق الثلث فانما هو في امور الدين

فصل في الفعل المضارع

م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه آتي
باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك
اي بالفتح لك امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن مسعود رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل من اربع
في قوله آمركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل
عن الايمان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس
ما غنمتم انما امر باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفي بعض روايات الصحيحين
وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا
على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا قال القاضي انما لم يذكر الحج
لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع

اي الوفد

بعد

بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة
الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباءة بتشديد الباء
وهي القرع والحنتم واحد حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير هو اصل النخلة
ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء تطلى بالقير
وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة يجعل ماؤها حارا فينقلب
الى الاسكار من غير شعور صاحبها قاله لوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهي
قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال
الوفد مرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعوا اليه من ورائنا م ابن عباس رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء
الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تأخذ منهم فدية فيكون
لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان
هؤلاء صناديد الكفرة وائمتهم فمال عليه السلام الى ما قال ابو بكر ولما كان من الغد جاء
عمر فاذا رسول الله وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي
فقال ابكي للذي عرض علي اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى
من هذه الشجرة قاله لعمر رضي بعد يوم بدر وفيه جواز الرأي لرسول الله عليه السلام عند
عدم الوحي وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر كان
احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطت اي توافقت
قال النووي هكذا في نسخ العامة بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء والتاء
ويقرأ مهموزا قال الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر فمن كان متحريها
اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني في
حديث ان ناسا منكم قد رأوا ليلة القدر خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
اراكم يا بني حارثة وهو بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم
فيه وخرج بتشديد الراء مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله جعل اثني عشر ميلا
حول المدينة حمى لخاصة نفسه وان عمر قد حمى بعده لذلك تقدم الكلام على حرمتها
في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما اي بهاتين
الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقريره غير مرة خ انس رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال صعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المنبر متعصبا رأسه
بحاشية برد وكان آخر صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار اي
برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي

بفتح العين المهملة وهي ما يجعل فيه اثياب يعني انهم صواحب بيتي ومعتمدي وقد قضوا
الذي عليهم يعني قضوا ذمتي حقي ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم
من الايجاز وابا حسن الجزاء فاقبلوا مني محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما
سوى الحدود فانها لا تعفى بعد ما ثبت عند المجلس الشرع خ عايشة رضي الله عنها
روى البخاري عنها تأخذ احديكن ماءها وسدرتها وهي ورق النبق فتطهر فتحسن
بحذف احدى التائين قال القاضي المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووي
الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا
حتى تبلغ رأسها بضم التين المهملة وسكون الواو وبعض الاصلي يعني بشرة رأسها وفي
بعض النسخ تشوذ رأسها وهو بضم الثاء المعجمة وبعدها هزة جمع شاذ وهو اصل
الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة
اي معطية بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة الكراهية للحيض قالت لاسماء بنت بتكل
بفتح الثاء المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول حين سألته
عن غسل الحيض ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال اشتد بي
يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال لها تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذفت النون
للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله اباجابر
از دحام الملائكة عليه ويجوز ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة او لفرحهم لصعود
روحه وفيه تسلية لها بحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيمة
من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو وما يتوضؤ به م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه تبلغ المساكي اهاب بكسر الهمزة اي اهاب شك من الراوي وهو
بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول
وقال النووي بل المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل
كلاهما اسم موضع واحد واو فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد المدينة حتى يتصل هذا
الموضع وقد كان ذلك في مرة بني امية ثم بعد ذلك تغير اموها ق ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء
بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يمكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز ق فاطمة بنت
قيس رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها انه دون لم يجمعتكم قالوا الله ورسوله
اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة اي للسؤال عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن
جمعتكم لان تميما الداري منسوب الى جده اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع
واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب
في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل سميت سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم

بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسما جدين كانا ابوي قبيلة
فلعب بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة به من قول او فعل فاستعير لصدة الامواج
السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفؤا اي الجاؤا الى جزيرة في البحر حتى تغرب الشمس
فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس
وهو سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء
حوايجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثيرة الشعر وقيل هذا تفسير
للاهلب انما لم يقل اهلباء على قاعدة الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى
لا يدري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب للدابة
قالت انا الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة
هو دابة الارض التي تخرج في آخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت
ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا القول في جواب قولهم وما الجساسة من
باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر
قال لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون الشيطانة قال
فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان قط اي ما
رأيناه مثله لانه قط يستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا
بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشد وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه
ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين
بدل عن يداه بدل اشتمال قلنا ويلك من انت قال قد قدرتم على خبري اي على اخذ
خبري وقيل معناه على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا هذا التفات
من التكلم الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر
حين اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا
ثم ارفانا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب
كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت
فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا
الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا
منها ولم نأمن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء
الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شأنها تستخبر قال اسألكم عن نخلها هل
تثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية
بفتح الباء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اي شأنها
تستخبر قال هل فيها ماء فقالوا نعم هي كثيرة الماء قال انه ماءها يوشك
ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة علم بلدة معروفة

في الجانب القبلي من الشام وهي لا تنصرف قالوا عن اي شانها تستخبر قال هل في العين
ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا له نعم وهي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها
قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين العرب لا يكتبون ولا
يقرؤن غالبا ونبيهم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وانما اضاف اليهم طعنا عليه بانه
مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوي الفطنة والكياسة
قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتلته العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم
فاخبرناه انه قد ظهر اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اي لنا
وهذا التفات قد كان ذلك اي الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل
ان يكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون التفاتا يعني هل للعرب حصل ذلك قلنا نعم
قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محمد عليه الصلوة والسلام
ان يطيعوه مبتداء وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان يطيعوه بدل
من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا عليه الصلوة والسلام لان
الفضل ما شهد له العدو ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او
يقال جرى ذلك على لسانه من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح سمي المسيح لسياحته
الارض في ادنى مدة واني يوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا
ادع قرية الا هبطتها في الاربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي
كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده سيف صلتا
اي مسلولا عن غمده يصدني عنهما وان على كل نقب منهما اي طريق ملائكة
يحرسونها فطعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمخصرته وهي ما يمسكه
الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكي عليه وشيربه اذا خاطب
في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها للتاكيد واظهار سروره وتعجبه من خبر الدجال
وتسميته المدينة طيبة وافق خبر النبي عليه السلام وتسميته الا هل كنت حدثكم
ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث
وافق الذي كنت احدثكم عنه اي عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا
يدخلهما الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي الجانب
الشامي او بحر اليمن اراد به ما يلي الجانب اليمن والبحر واحد انما ردد بينهما اما
لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بمحله بل قاله عن ظن ثم عرض له ظن آخر واما
لتنقل الدجال من بعضها الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتداء خبره
الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولة اي الذي يخرج هو منه من قبل المشرق ما هو
من قبل المشرق ما هو واو ما بيده الى المشرق قال الطيبي لما تيقن عليه السلام بالوحي
انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتي

اضرب

اضرب عن القولين مع حصول اليقين في احدهما لما راى في تلبيس موضعه مصلحة لان العرب
يومئذ لم يسافروا الا في هذين البحرين لكن تكراره عليه الصلوة والسلام قوله من قبل المشرق
ما هو مقو لقول الطيبي م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما دمعت عينا
النبي عليه الصلوة والسلام على ولده ابراهيم وهو في حال النزع قال تدمع العين وتحزن
القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا اي عنه ويجوز ربنا منصوبا ويكون يرضى من باب
الافعال والله يا ابراهيم انا بك لمحزونون ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه تعطم الطعام وتقرء السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماعه
شرط كما سبق بيانه قاله لرجل قال اي الاسلام اي اي خصال الاسلام خير لعل
النبي عليه السلام فهم انه يسال عن الخصال المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب
بحال السائل وقال تعطم الطعام ولم يقل اطعام الطعام م نافع بن عقبة رضي الله عنه
روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيانه ومعناها في الباب الثاني في
حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون
الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اي يفتح قتله على يد عيسى عليه السلام
وفي بعض النسخ فيفتحها اي بفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار
والمذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال عليه الصلوة والسلام خ ام سلمة رضي
الله تعالى عنها روى البخاري عنها تقتل عمارا الفئة الباغية رقم المص بعلامة البخاري
لعله وقع سهوا لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع روايته المذكورة وبعض
العلماء قالوا لم يخرج البخاري في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئة كانوا
طاغين ظالمين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي وكان علي هو المحق للامامة
فامتنعوا عن بيعته حكي ان معاوية كان يأول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية
يعني طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب
له اصلا ولانه عليه الصلوة والسلام ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه
جاء في طريق ويحة عمار م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه تقوم الساعة
والرجل يجلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد من النتاج والواو في
الرجل للحال فما يصل الاناء الى فيه اي فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب
فما يتبايعانه اي لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه
ويطينه ليسقي منه فما يصدر اي لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيمة
تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا تاتيكم الا بغتة م المستورد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
تقوم الساعة والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح انه لا يبقى وقت قيام الساعة
لكن يكون الروم وهو قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها يعني يخرج

مطلب بحث معاوية

كنوزها كما قال الله تعالى واخرجت الارض اثقالها الاثقال جمع ثقلة بكسر الثاء وبالذال المعجمة
قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوانة من الذهب والفضة فيجيء القاتل
فيقول في هذا اي بسبب هذا وهو هنا هذا للتحقير قتلت فيجيء القاطع فيقول في هذا قطعت
رحمي ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه ولا يأخذون منه شيئا ق
ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة
قال الامام النووي رحمه الله معناه ان جرم الارض ينقلب من طبعه الطبع المأكول لما ورد في
الآثار ان الارض تبدل ويرها نعيما فاذا وتنعم الجنة بهذا معناه تكون الارض كخبزة وفيه
بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبزة التي اعدها الله لاهل الجنة يكفأها الجبار
اي يقلبها ويبدل لها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفأ احدكم خبزته
في السفر وهي الخبزة التي يضعها المسافر ويقلبها على يديه حتى يستوي نزلا لاهل الجنة وهو
بضم النون وسكون الزاي وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه تنزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قال
لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعني المحصب
وهو الشعب الذي يلي احد طرفيه منا ويتصل طرفه الآخر بالابطح هذا تفسير من المصنف
بخيف بني كنانة انما اضاف اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان لا تخالطوا بني هاشم
ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي عليه الصلوة والسلام فلما اظهر الله تعالى
رسوله نزل بذلك الموضع اراءة لطف صنع الله تعالى به ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه يأتي الشيطان احدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق
كذا من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول له من خلق ربك بالنصب عوضه من ذلك
ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه فليستعذ بالله طردا للشيطان عنه
ولينته اي عن تلك الوسوسة لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه يأتي المسيح اي الدجال من قبل المشرق اي من جهته وهمته اي مراده
المدينة حتى ينزل دبر احد بضمتين اي آخر جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل
الشام وهناك يهلك م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يأتي على
الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اي الى الخروج من المدينة بضيق المعيشة
فيها فيقول هلم الي الرخاء اي الى سعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الي الرخاء
كرره للتاكيد والمدينة خير لهم لو افيها للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعني
لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذي نفسي بيده
لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا
منه الا بالتخفيف للتنبيه ان المدينة كالكير تخرج الخبث لا تقوم الساعة منها

حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب الثاني في
حديث انما المدينة كالكير ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
يأتي على الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد
لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله فيقولون نعم فيفتح
لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله فيقولون
نعم ففتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله
فيقولون نعم ففتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم م عمر رضي
روى مسلم عنه يأتي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعة غزاة منهم عدد من
جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد الى ان قال
اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري في صحاحه من انه منسوب الى قرد وهو جبل معروف
ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووي كاد به بوص فبرىء منه الا موضع درهم له والد
هو بها بوء البر خلاف العقوق والبر قد مثله تقول برزت والدي بالكسر ابره بالفتح برا
فانا بر به وبار كذا قاله الجوهري لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل
لهذا الخطاب لهم وفي حديث آخر خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روى ان عمر رضي
كان في طلبه فلما كانت السنة التي توفي فيها عمر قام علي ابن ابي صبيس علي ابن ابي صبيس فنادى يا اهل افيكم اويس بن
عامر فقام شيخ فقال ابن اخي يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقل مالا وهو يرعى ابلا وحقير
بين اظهرنا فقال له عمر اي هو قال بارك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصف النبي عليه السلام
فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم الله عليه السلام
ان خير التابعين يقال له اويس اعلم ان عمر كان افضل من اويس لان الصحابة افضل
من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى استحباب الاغتنام
بدعوة الصلحاء وارشادا لي طلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا
والداعي مفضولا حتى روى انه عليه السلام قال لرجل حين خرج يعتمر تبركا في دعائك
يا اخي وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه كان يمكنه ان يصل الى
حضرة النبي عليه السلام لكن بره امه منعه من ذلك ليندفع توهم الذم عنه في تخلفه
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يأكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف
المفعول فيها للتعميم ولا يتفوطون ولا يتمخطون اي لا يستثرون ما يميل الى النفس
ولا يبولون انما لم يصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها ويكون طعامهم في غاية
اللطافة بحيث لا يكون له فضلة تستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني فضول
طعامهم يخرج في جشاء كريح المسك اي كعرف في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما
يلهمون النفس يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب
فيهما ومعناه يصير الثناء لازما لهم لا ينفكون عنه كالنفس اللازم للحي ا م ابو مسعود

عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يؤم القوم اقراءهم لكتاب الله
فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كانا في القوم رجل
قاري يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما تصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر
ما يجوز به الصلوة فالاقرأ اولى بظاهر الحديث وبه عمل ابي يوسف وخالف صاحباه قاله
الاعلم اولى لان الفقيه يحتاج اليه في جميع احوال الصلوة مما يكره فيها او يفسدها او ينقصها
ولاكذلك القراءة واجابا عن الحديث بان الاقراء في ذلك الزمان كان اعلم باحوال
الصلوة ولاكذلك في زماننا اذ الرجل يكون ماهرا في القراءة ولا حظ له في العلم قال
الشيخ اكلاباذي اقرأهم اقربهم من رسول الله لقوله عليه السلام من قرأ القرآن فكانما
ادركت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى في خلافة رسول الله عليه السلام
لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقيه في دين الله صناعة رسول الله وهو
الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسائر
العلوم علماء على التقييد بعلومهم فمقام القاري مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام
الوارث فلذلك قدم القاري على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدهما افقه فهو اولى
لان مقامه مقام الوصي الوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالا
من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر من شرف من هاجر بعده قيل
بقي ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده
وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة
سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه كثرة الجماعة ولا يؤمن الرجل
الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت عالما
بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته
اي على موضع اعد له بوضع وساده يتكيء عليها او بالقاء يجلس عليه وقيل المراد منها
المائدة له الاباذنه الصريح في سلطانه وبيته وكرمته للرجل الثاني م انس رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعني يبقى بعض الجنة حالة عن
الخلق لسعتها ثم ينشيء الله لها اي لبعض الجنة تأنيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون
البعض مؤنثا لاضافته اليه خلقا مخلوقا مما يشاء حتى يمتلئ الجنة منهم م انس رضي
روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء او بالفاء
بلد معروف قيل المراد به اصفهان الحرسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي رواية
تسعون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف
وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع
اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون مجنة في المآل ق ابو هريرة

رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي
على حالتها التي كانت خيرا لا يغشيها اي لا يجيئها الا العوافي جمع عافية وهو كل طالب
رزق من انسان او بهيمة او طائر وآخر من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال علم في
قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاي المعجمة
قبيلة يريدان المدينة ينعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اي يجدان
فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة قد مضت في بعض الفتن
حتى دخلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها ستكون في آخر الزمان لان قوله
حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط الراعيين
على وجوههما يكون لاذدحامهما قيام الساعة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني تأتي طائفة منهما
عقيب اخرى وهذا من باب اكلوني البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر
جمع الله تعالى ملائكة وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان
العبادة فيهما مع كونهما وقت استغلال وغفلة ادل على خلوصهم والاكثرون على انهم
حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة فيكم فيسألهم ربهم وهو
اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سؤاله
تعالى عن الملائكة اما لان يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم للشهوات حاملين واما
للتوبيخ على القائلين اجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضهم على بعض في الشر وقيل المراد به قرب
زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعني تقصر الاعمار وقيل معناه يرى الزمان
سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا
او لتحيرهم بالفتن العظام فان قيل العرب تستعمل قصر الزمان في المسرات وطوله في
المكاره فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا لا يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم
فيه من الاهوال ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء
وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك وينقص العلم وفي رواية يقبض العلم وذلك
بقبض العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر
الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل فسره عليه السلام بالقتل وكرره
للتاكيد اعلم ان المذكور في شرح المشارق ايما هو لكن المذكور في شرح المصابيح والمشكوة
صحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لانه بما يطلب بشرح الاسم
لا بالمسمى ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة
فيهتمون لذلك اي يغتمون لاجتماعهم كذا قال الشراح وقال النووي اي يحتشون بسبب ال
الشاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اي يلهمهم الله ورسوله ذلك فيقولون لو استشفعنا

كذا في

الى ربنا يقال استشفعه الى فلان اى سأله ان يشفع الى اليه ولوهنا للتمنى يعنى ليتنا
استشفعنا الانبياء حتى يريحنا بالرآء المهملة وبالنصب جواب للتمنى اى يزيلنا
من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك
من روحه الناطق كان جبرائيل عليه السلام نفب النفخ لله تشريف وامر الملائكة
فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم
اى لست بالمكان الذى تظنون فيه من الشفاعة اشار بقوله هناكم الى التبعيد من مقام
الشفاعة لانه هنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد من المكان المشار اليه فيذكر
خطيئته التى اصاب وهى اكله من الشجرة التى نهى عنها فيستحى ربه منها ولكن ايتوا نوحا
اول رسول الى اهل الارض فالا قيل كيف قال فى حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيث قلت
مراده اول رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك
خلفه شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح ففيه بحث لان ادريس
هو الياس وكان نبيا فى بنى اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته
التى اصاب وهى سؤاله ربه بغير علم بقوله ان ابنى من اهلى وقيل هى غرق اهل الارض بسبب
دعائه فيستحى ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذى اتخذه خليلا فيأتون ابراهيم فيقول
لست هناكم ويذكر خطيئته التى اصاب وهى الكذبات الثلث التى تقدم ذكرها وهى
وان لم تكن كذبات فى الحقيقة لكنها كانت مستحبة فى المعنى لكن الكامل قد يواخذ بما هو عبادة فى
حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحى ربه منها ولكن ائتوا موسى الذى
كلمه الله واعطاه التورية فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التى
اصاب وهى قتله القبطى فيستحى ربه ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون
عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله
كان لاستحيائه من اتخاذ النصارى فى حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا عبدا غفر الله له
ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل هذا يشير الى انه له ذنبا وكان الواجب ان يمنع
عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة
والمتأخر عصمته من ذلك وقيل المراد ذنوب امته فيأتونى فأستأذن على ربى
فيؤذن لى فاذا رأيته اى رأيتنى هذا التلعثم من التكلم الى القيته وقعت ساجدا
فيدعنى ساجدا ما شاء الله ان يدعنى فيقال يا محمد ارفع رأسك قل تسمع بالجزم
جواب الامر على بناء المجهول اى يسمع قولك سل تعطه واشفع تشفع بتثليث الفاء
على بناء المجهول اى تقبل شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا محمدا عليه السلام
ليظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع رأسى فاحمد ربى بتحميد يعلمنيه
ربى ثم اشفع فيحد لى حدا اى يبين لى حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قبلت
شفاعتك فيمن اخل بالصلوات وكذا يقبل شفاعته فى كل طوائف من العاصين

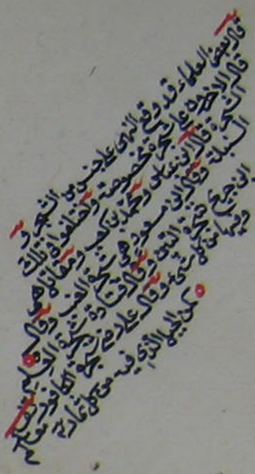
قال بعض العلماء قد وقع التمنى على خلاف الشجرة
قال الاخفش العرب تخصه وتضعه فى قال
الى آخره قال ابن مسعود هى شجرة الكافور وقال
السبكى قال ابن سعيد هى شجرة التين قال الكلبى
ابن جريج شجرة الكافور وقال
فيها

كمن اخل بالزكوات واركب سائر المنهيات فاخرجهم من نار وادخلهم الجنة ثم اعود
فاقع ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى ثم يقال لى ارفع رأسك يا محمد وقل
تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فارفع رأسى فاحمد ربى بتحميد يعلمنيه ربى ثم اشفع
فيحد لى حدا فاخرجهم من النار فادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان
استشفاعهم للازاحة من الموقف واخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فالتطبيق
بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها
او بان يكون المؤمنون فريقين فريق يسارعهم الى النار من غير توقف وفريق جسوا فى
المحشر فيشفع لهم اولا زاحة من الموقف ثم للداخلين فى النار او بان تكون الشفاعة اقساما
اولا للازاحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور
على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر فى الحديث القسمين وطى الاخريين من البين
قال فلا ادرى فى الثالثة او فى الرابعة هذا قول الراوى واوفيه ليس للشك لعدم استقامته
الراوى
معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما فى قوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا اى فكفورا فاقول يا رب
ما بقى فى النار الا من حبسه القرآن اى وجب عليه الخلود هكذا فسره ابو قتادة وهو احد
رواته اراد بهم الكفار لانهم انكروا القرآن وفى رواية ثم ايتى الرابعة الضمير المنصوب للشفاعة
او اعود الرابعة بشئ من الرأى وذكر موسى الذى تقدم هو بعض روايات البخارى
يعنى ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور فى جميع روايات مسلم ولكنه فى
بعض روايات البخارى غير مذكور م ابو موسى رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
يجئ يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على
اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها
لا توضع على انه مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى
لما اسقط السيئات عن المسلمين وابقاءها على الكافرين صار وانى معنى الحاملين ذنوبهم
فيما احسب اى اظن انما توضع على اليهود والنصارى من جملة الكفرة قال ابو روح بفتح
الراء المهملة وسكون الواو وبعدها حاء مهملة احد رواة هذا الحديث لا ادرى ممن الشك يعنى
لا اعرف انه قوله فيما احسب صادر من النبى عليه السلام او من الراوى ق ابن عباس رضى
الله تعالى عنهما فى الرواية عن يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه فى الباب الثانى
فى حديث ان الرضاعة تحرم ما يحرم الولادة ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عن يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو
مؤنث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة الدقة
قال الطيبى لعل السر فى تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت
كيف سلط الله عليها ولم يحبسه كما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة
عند فناء اهل الحق فسلط على تخريبها الثلة تبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مظانة مبجلة

خ جابر رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة فى هذا الحديث حجة على المعتزلة فى نفيهم الشفاعة من اهل الكبائر لان الصغائر محفوة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة ق انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير المراد به حصة المؤمن من الرغبة والرهبة الباعثة له على العمل فى الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل فى معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم عظيم حتى يوزن زاد البخارى فى رواية قتادة عن انس من ايمان مكان من خير يعنى المذكور فى صحيح البخارى وكان فى قلبه من الايمان ما يزن اقول لو قال ذكر مكان زاد كان اولى لان قوله من ايمان غير زائد على ما فى صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ آخر منه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرات من الاعمال الحسنة لان الايمان الذى هو التصديق لا يتجزى خ ابو سعيد رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهو عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم فى الدنيا مالية كانت او عرضية سبق بيانه فى الباب السابع فى حديث الدرودة من المفلس ان حسنات الظالم اذا فنيت قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت ثم يطرح فى النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اى خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم فى دخول الجنة فو الذى نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من هدى بمعنى عرف فى الجنة منه اى من احدهم يوسف بمنزله كان فى الدنيا وهذا من قبيل الكلى فى عين زيد احسن منه فى عين عمرو يعنى عرفانه بمنزله فى الجنة يكون اكثر من عرفان منزله فى الدنيا م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اى قلوبهم مثل افئدة الطير اى فى الرقة واللين لما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اى فى التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اى فى الخوف والتحذر لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتى زمرة هم سبعون الفا تضىء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالف الف شخص وهم الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب ولا عذاب كما روى ابو امامة انه عليه السلام قال وعدنى ربى ان يدخل الجنة من امتى سبعون الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتى سبعون الفا المراد به الف زمرة بقرينة قوله عليه السلام زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتى يليهم فى الدخول يكون وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم

فيقول

فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه يدخل من امتى الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلنى من ذلك النفر بحق نبيك خير البشر خ ابو العباس رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال اى النبى عليه السلام لو لم تغرف اى لو لم تاخذ الماء بيديها من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه فى ذهن السامع عينا معينا اى جارية على وجه الارض مرئية بالعيون قصتها ما روى ان ابراهيم عليه السلام جاء بهاجر ام اسمعيل وهى ترضعه فوضعها عند البيت ووضع عندها اناء فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت يا ابراهيم اين تذهب وتتركنا فى هذا الوادى وليس فيه انس ولا بناء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال رب انى اسكنت من ذريتى بواد غير ذى زرع الآية فجعلت تنفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت تنظر الى ابنها تلتوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه ثم استقبلت الوادى تنظر هل ترى احدا فلم تر احدا فهبطت من الصفا حتى اذا بلغت الوادى رفعت طرف درعها ثم سعت سعى الانسان المجهود حتى جاوزت الوادى ثم اتت المروة فقامت عليها فنظرت هل ترى احدا ففعلت ذلك سبع مرات قال ابن عباس رضى الله تعالى عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم فذلك سعى الناس بينهما فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت صه تريد نفسها ثم تسمعت فسمعت ايضا فقالت قد اسمعت ان كان عندك غواث فاذا هى بالملك عند موضع زمزم فبحث بعقبه او قال بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا وجعلت تغرف الماء فى سقائها وهو يفور بعد ما تغرف قال ابن عباس رضى الله تعالى عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا معينا قال فشربت وارضعت ولدها فقال لها الملك لا تخافى الضيعة فان ههنا بيت الله يبنى هذا الغلام وابوه وكان البيت يومئذ اكمة مرتفعة من الارض كالرابية تاتيها السيول فتاخذ عن يمينها وشمالها فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم مقبلين من طريق كداء فنزلوا فى اسفل مكة فرأوا طائرا عائفا فقالوا ان هذا الطائر ليدور على الماء لعهدنا بهذا الوادى وما فيه ماء فارسلوا رسولا او رسلا فاذا هم بالماء فاقبلوا فاخبروهم بالماء فاقبلوا قال وامها عند الماء فقالوا اتاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم ولكن لا حق لكم فى الماء قالوا نعم قال ابن عباس رضى الله تعالى عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم فالفى ذلك ام الغلام وهى تحب الانس فنزلوا حتى اذا كانوا بها اهلا ونشأ الغلام وتعلم العربية منهم وانفسهم واعجبهم حين شب فلما ادرك زوجوه امرأة منهم وماتت ام اسمعيل فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل يطالع تركته فلم يجد اسمعيل فسأل امرأته عنه فقالت خرج يبتغى لنا ثم سألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بشر نحن فى ضيق وشدة وشكت اليه فقال فاذا جاء زوجك فاقرئى عليه السلام وقولى له يغير عتبة بابه فلما جاء اسمعيل كأنه آنس شيئا فقال هل جاءكم من احد قالت نعم جاءنا شيخ كذا وكذا وسألنا عنك فاخبرته وسألنى كيف عيشنا فاخبرته انا فى ضيق وشدة قال فاوصاك بشىء قالت نعم هو يقرئك السلام ويأمرك ان تغير عتبة بابك قال ذاك ابى وقد امرنى ان افارقك الحقى باهلك فطلقها وتزوج منهم اخرى فلبث عنهم ابراهيم عليه السلام ما شاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجده فدخل على امرأته فسألها عنه فقالت خرج يبتغى لنا قال كيف انتم وسألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله فقال ما طعامكم قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الماء قال اللهم بارك لهم فى اللحم والماء قال النبى صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم دعا لهم فيه قال فبهما يعيش اهل مكة على اللحم والماء فقال لها اذا جاء زوجك فاقرئى عليه السلام ومريه يثبت عتبة بابه فلما جاء اسمعيل قال هل جاءكم من احد قالت نعم اتانا شيخ حسن الهيئة واثنت عليه فسألنى عنك فاخبرته فسألنى كيف عيشنا فاخبرته انا بخير قال فاوصاك بشىء قالت نعم امرنى ان اقرأ عليك السلام ويأمرك ان تثبت عتبة بابك قال ذاك ابى وانت العتبة امرنى ان امسكك ثم لبث عنهم ما شاء الله ثم جاء بعد ذلك ابراهيم عليه السلام فلم يجد اسمعيل فدخل على امرأته فسألها عنه فقالت خرج يبتغى لنا قال كيف انتم وسألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله فقال ما طعامكم قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الماء قال اللهم بارك لهم فى اللحم والماء قال النبى صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم دعا لهم فيه قال فبهما يعيش اهل مكة على اللحم والماء قال فقال لها اذا جاء زوجك فاقرئى عليه السلام ومريه يثبت عتبة بابه فلما جاء اسمعيل قال هل جاءكم من احد قالت نعم اتانا شيخ حسن الهيئة واثنت عليه فسألنى عنك فاخبرته فسألنى كيف عيشنا فاخبرته انا بخير قال فاوصاك بشىء قالت نعم هو يقرئ

ويروى اسقطتها على بناء المعلوم اى تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع
عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي
قبيلة من الانصار الانصاري يقرأ من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر آية
او مسئلة قد نسيها واما لمن علمها فبالطريق الاولى ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة فيبداء بالسلام
اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لانه في هيئة الوقار وله بذلك مزية على الماشي
فيبداء الماشي بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة وعزتهم
قال النووي الافضل ان يبتداء جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو ذر رضي الله عنه
روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح اى يصبح صدقة
واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسمه احدكم على قول من يجوز زيادة
من في الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اى يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه
صدقة او يقال اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى
فكل تسبيحة صدقة الفاء للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة
صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة مر معنى السلامى والكلام
عليه في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان ويجزئ من ذلك قال النووي
ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني يكفي مما وجب للسلامى من الصدقات ركعتان يركعهما
من الضحى لان الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال
كالضحى في ذلك خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه يصلون لكم هذه الجملة
خبر مبتداء محذوف اى ائمتكم يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله لكونهم ضمناء بصلوة
المأمومين فان اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع شرايط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم و
ان اخطاؤا فلكم وعليهم قال الشراح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام
جنبا واقول هذا اذا قدر الجزاء فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعي
من ان صلوة المأموم مستقلة في نفسها واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل
عليه اذ يجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم
كما هو مذهب ابي حنيفة ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يطوي الله
السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها
ومن يرى تأويلها يقول بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون
اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف
العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بماله شرف وهو اليمنى لا ان التفاوت
يتطرق الى الله ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا

قيل

قيل سبب هذا العرق تراكم الاحوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم
تدير اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق
على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم اى
اى يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت
اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي الآخر قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا في
الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل
الى غيره منه شيء كما امسك جرية البحر لموسى عليه السلام وقومه حين اتبعهم فرعون
ق عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية ثنيته
من صاحبه وكان عض يد صاحبه فمد صاحبه يده فسقط ثنيته فقال يعض احدكم يد
اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو ح والشافعي اذا لم يكن للمعضوض
سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد
رجل الفجور بامراءة فلا يمكنها الا بقتله فقتله لا شيء عليها م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن مسعود يعمد احدكم الى جمرة من نار وهي قطعة
خشب محترق قبل ان تخبو ناره فيجعلها في يده قاله حين رأى خاتما من ذهب في يد رجل جعل
لبس الذهب كلبس النار لانه حرام لبسه وسبب لوصولها فنزعه فطرحه اى رسول الله
ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روى المص هذا الحديث عن ابي هريرة رضي والمشهور في كتب الصحاح
النقل عن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله شارح يجوز ان يكون
الطارح ذلك الرجل كلبس فنسبته الى رسول الله في آخر الحديث لكونه امرا له فلا يخ
عن تعسف لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله
خذ خاتمك انتفع به اى ببيع او غيره فقال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله
انما قال كذا مع ان النهي كان لبسه لا بيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصد الى الاباحة
لمن اراد اخذه من الفقراء ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها يغزو
جيش الكعبة يعني تقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى شدة
اهتمامهم بالاضرار كما نعزم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث
آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهي مفازة ملساء وقيل اسم
موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم
اى فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد لانه ربما يكون فيهم من مكره على حضوره
معهم خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه يقبض الله الارض يوم القيمة
ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقريره عن قريب
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمرأة والحمار
ويقي من ذلك اى يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر

الخاء بمعنى اخرة تقدم بيان معنى اخرة الرجل والكلام في قطع الصلوة في الباب الرابع في حديث
اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء
قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين
يقول ابن آدم مالي مالي يعني يعبر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به وهل لك من مالك
الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي انفذت عطاك
واتممته م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما له
من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من ماله الصدقة
فادخر ثوابها وما سوى ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس
يعني صاحبه يتركه للناس م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يقول الله
عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف
واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني اعطاء العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا بد
من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جاء
بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفر فهو ضمير وعائد الى السيئة على تأويل الذنب
ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربة مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا
يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد من الله رحمة
ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن
ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في المشي دون العدو يعني من تقرب الي بسهولة
وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اي ملؤها
وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملؤها خطيئة لا يشرك الى شيئا
لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان كثرة مغفرته يكاد ييأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ويجوز
للمرء ان يغتر بها واكثر المعاصي لان الله تعالى عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي له ان يحاف
منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية لان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى
عشر بشر ممن تقرب الي الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجر وانما سيق
لتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اي في يوم الموقف يا آدم فيقول
لبيك وسعديك والخير كله في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني من يتميز اهلها
البعث بمعنى المبعوث قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب
عنها بالعدد قال اي الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اي النبي عليه السلام
فذلك اي ذلك التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم
ان الشيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك جلي ولا صغير بل هما كنايتان عن
شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصور الحوامل او الصغار هناك لوضعن احمالهن وشاب

الصغائر وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اي من
الخوف وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد قال اي الراوي فاشتد ذلك عليهم
اي ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله ايتنا ذلك الرجل الباقي من الالف
فقال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج بالهمز فيهما وبغيرهما لغتان وهم قوم كفار
من ولد يافث بن نوح وراء سد ذي القرنين وقيل من ولد آدم من غير حواء وذلك ان
آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله منها الفا قيل المراد به التسعمائة وتسعة
وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف في معناه كان اولى ويكون بيانا لتمام العدد
اكثر مما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي
بيده اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي
نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي
نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع
في حديث الوضوء ان تكونوا ربع اهل الجنة ان مثلكم في الامم اي الكفرة كمثل الشعرة البيضاء
في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح الراء واسكان القاف الرقم في بطن ذراع
الحمار ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين
حتى يغيب احدهم في رشحه اي في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا في حديث
يغرق الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يكون
بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اي النبي كلمة لم اسمعها فقال ابي في بعض النسخ
الى بفتح الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اي
النبي قال كلهم من قريش ان اريد من الامير الوالي يرد الاشكال بان الوالي بعده عليه السلام
اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول
وقد مضى منهم من علم فلا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة واما اريد منه الخليفة
يرد الاشكال بحديث آخر وهو قوله عليه السلام الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه
بان المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا
في بعض الروايات خلافة النبوة بعدي ثلثون سنة عد الراوي ابي بكر سنتين وخلافة
عمر رضي عشرا وخلافة عثمان اثني عشرة وعلي ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في
العدل تكون اثني عشر م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يكون كنز احدكم
وهو المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدى منه زكوته يوم القيمة شجاعا
اقرع اي حية ذكر اذهب شعر رأسه من غاية سمه م جابر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا وهو الخفن باليدين لا يعده
عدا بفتح الياء وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم الياء من
الافعال يعني لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به من قبيل وانبتكم

من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءته كنوز
كسرى لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة يدفع هذا القول لعله يكون
المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز
الارض له او لعله الكيميا فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله بن سلام رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه في آخر
الباب السابع في حديث اما الطرق م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ينادي
مناد ان لكم بكسر الهمزة لان النداء معنى القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون
في الجنة قيل اذا راوها من بعيد ان تصحوا ولا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا
ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح
التاء والعين يعني يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا دوامها فلا تبتئسوا
ابدا اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكم الجنة ان هذه
مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى اي اورثتموها
بما كنتم تعملون ق حذيفة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة
فتقبض الامانة وهي ضد الخيانة قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله
تعالى بها عباده والعهد الذي اخذه الله تعالى عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير
اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة من فوق واحدها وكتة
وهي اثر في الشيء كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب
قد وكت توكيتا ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح
الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر
جمر بدل من مثل او خبر مبتداء محذوف دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون
وكسر الفاء اي ارتفع ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على تأويل العضو فتراه منتبرا
اي مرتفعا ليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون فيه ماء فاسد معنى الحديث ان الامانة
تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت
فاذا زال شيء آخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول
الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر تدحرجه على رجلك
ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو النفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به في التشبيه الثاني
اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال شارح بل الامر بالعكس لانه عليه السلام
شبه اثر الامانة في هذا بالمجوف بخلاف الاول فاختر من القولين ايهما شئت فيصبح
الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات حتى يقال ان في بني
فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما جعله جليدا او صلبا ما اظرفه
ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل

من ايمان

من ايمان للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة
وضع الايمان موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال عليه السلام لا دين لمن
لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها
والا يكون الايمان في موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص
القطعي ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء
الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث يقول من يدعوني فاستجيب له
بالنصب على تقدير ان من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه
في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه ويقال حسر الناقة
اذا انقطع سيرها عن كنز عن هنا بمعنى على من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا
ليسلم عن القتل لما جاء في حديث آخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او
لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغصوب عليه كمال قارون ق ابو
هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في
ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياط طويلة يغدون في غضب الله ويروحون في
سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير حق ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع
صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهو
رأس الجبال ومواقع القطر يعني البراري يفر بدينه من الفتن وهي حال او استيناف
وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا لم يخش فالمخالفة
اولى لحضور الجماعة والجمعة ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن
آدم اي يكبر سنه ويشب منه اثنتان هذا استعارة يعني تستحكم الخصلتان في قلب
الشيخ كاستحكام قوة الشاب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر انما لم تنكسر هاتان
الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات
الآية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد به بعض الغلمة
يؤيده رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وهم والله تعالى اعلم يزيد
بن معاوية وعبد الله بن زبير ومن نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم
ما صدر من قتل آل الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع
ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان في زمن ولايتهم قالوا
فما تأمرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز
ان يكون للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان بدل من

الضمير المنصوب يعني لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن
لا افعل ق ابي عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال
رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل
الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الثاني
يحاذي ذا الحليفة ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل
على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعيين
هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها فصل مما لم يسم فاعله ق ابي عمر رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اراني في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما
اكبر من الآخر فناولت اي اعطيت الاصغر منهما فقيل لي كبر اي ادفعه الى الاكبر
فدفعت الى الاكبر منهما فقيل لي تأول ما دفعه عليه الصلوة والسلام الى الاكبر منهما هو
منعه اصحابه مما خشي من الكلام وحشهم عليه لان السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة
ونحوها توهم بعض من ان في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة لانه
يستعمل افعل مع اللام ومن وليس كما توهمه لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى و
ليست بالاكثر منهم حصا ولو كان للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك ق ابن
عمر رضي الله تعالى عنه اراني ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث اراني
بفتح الهمزة وانت ترى المعنى اوردوه في فصل المجهول فرايت رجلا ادم على وزن افعل
اي اسمر شديد السمرة وجمعه آدم بكسر الدال كاحسن ما انت راء من ادم الرجال
له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام
كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط ومع ماء
او غيره فرى تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجلها به لقرب
توجيله وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين
شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت
فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي مسيحا لانه لم يمسح ذا عاهة الا برء
او لمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا
بالدهن او لكون ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي ملابس بوبر يتة
جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهي ان يكون
الشعر ملفوفا غير مرسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافئة بالهمزة اي ذاهب
ضوءها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم انه ما ورد في الصحيح من ان
الدجال ممسوح العين وانها ليست جحراء ولا ناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع
بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والجاحظة هي اليسرى واما الجمع بين روايته انه
اعور العين اليمنى وروايته انه اعور اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابع في حديث

الدجال اعور عين اليسرى فسألت من هذا فقيل هذا مسيح الدجال سمي مسيحا لانه مسح
العين او لانه مسح الارض اي قطعها حين خروجه م المقداد رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه
تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادري
اي الميلين عنى النبي عليه السلام مسافة الارض او الميل الذي يكتحل به العين فيكون الناس
على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون
الى حقويه اي خاصرتيه ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث
يعرق الناس م حذيفة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه تعرض من عرض الشيء على السلطان
او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير
عودا عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير من طاقات وقع حالا يعني كما ان
الحصير ينسج على هذه الحال وهي انه مجتمع من عودات واحدا بعد واحد كذلك الفتن تظهر
في القلوب مرة بعد اخرى فتجتمع فيها وروي بضم الدال خبر مبتداء محذوف اي هو عود
عود وقال في النهاية عودا بالفتح العين على المصدر يعني تعاد وتكرر مرة بعد اخرى فاي قلب
اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيها ودخولا تاما وحلت
منه محل الشراب نكت فيه على بناء المجهول نكتة سوداء يعني اثرت الفتن فيه كالنقطة
السوداء واي قلب انكرها اي ردها ولم يقع فيها نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير
على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل من قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين
من الاشراب والانكار يعني جنس القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم تلتصق
به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات
والارض والآخر اي النوع الآخر من النوعين اسود مربدا بتشديد الدال المهملة الذي
لونه بين السواد والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة الى ان في ذلك القلب بياضا
مغلوبا لوجود الايمان فيه وفي بعض النسخ مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بيم
مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مائلا وقيل اي منكوسا نصب على
الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب
لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا
الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقادات الفاسدة وشهواته النفسانية لعل
هذا من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم
منه ان لا يكون فيه خير البتة لحديث متفق عليه والسياق للمسلم يعني لحديث المذكور
متفق عليه في المعنى لكن الفاظه المنظومة على هذا الترتيب كذا لمسلم ولذا نسبه اليه
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس
قال التاجي الفاكهي فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضي يجوز ان يكون على
ظاهره لانه الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله

شيئا يعني ذنوبه الصغائر بغير وسيلة طاعة يكون مغفرة من فضل الله الا رجلا كانت
بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اي عداوة
فيقال انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله للملائكة النازلة بهذا بالمغفرة امهلوا هذين حتى
يصطلحا يعني لا تعطوا منها انصباء الرجلين الذين بينهما عداوة حتى تقع ويقع بينهما
الصلح ق سفيان بن ابي زهير الازدي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه تفتح
اليمن اي بلادها فيأتي قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين اي يسوقون ابلهم
فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يعني يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التي
فيها خصب والمدينة خير لهم يعني والحال ان الاقامة في المدينة خير من الاقامة في البلاد التي
ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون اي ما في الاقامة
في المدينة من الفوائد الدينية وجوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها وتفتح الشام فيأتي
قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون فتفتح العراق
فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الناس يتزوجون المرأة لهذه الاربع في العادة
فاختر انت ايها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع في شيء آخر تربت يداك وهو في الاصل الدعاء
بالافتقار ولكن العرب تستعمله لمعان اخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر
والحث على الشيء وهو المراد هنا كذا قاله الطيبي وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل
ما امرتك ق اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل
يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اي يخرج امعاؤه فيدور بها اي
الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك
الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر
وآتيه اي افعله م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا
الباء فيه للتعدية وانعم افعل التفضيل من النعمة اي باكثرهم نعمة من اهل النار من هذه
بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة يعني يغمى فيها مرة
اراد من الصبغ الغمى اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمى غالبا ثم اراد
من غمسه فيها اصابة لفحة من النار به ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت خيرا قط يعني زمانا
ماضيا هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب فشدة العذاب تنسيه ما مضى
عليه من نعيم الدنيا ويؤتى بانعم الناس بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة
فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول
لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رأيت شدة قط م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى

يؤتى

يؤتى بجهنم يومئذ اي يوم القيمة الباء في بجهنم للتعدية يعني يؤتى جهنم من المكان الذي
خلقها الله فيه فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا اضاءت كما دلت عليه الاحاديث
الصحيحة بها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما يشد به ويوثق سبعون الف ملك
يجرونها وهذه الازمة التي يجرها جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا ما شاء الله
اعاذنا الله منها واما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله تعالى م جابر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا
وان مات كافرا فكافرا ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر
يوم القيمة فيقال له ارأيت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم
فيقال له انك كنت في الدنيا سئلت على ابناء الجهول ما هو ايسر من ذلك اي ما هو
اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرائق اي ثلث فرق ومنه قوله تعالى اخبارا عن الجن
كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووي راغبين اي في الجنة وهو بدل
من ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وراهبين اي عن النار
وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة
لمبتداء محذوف اي اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعد وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير
وهذه الاعداد تفصيل المراتب على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة
واشد سرعة واكثر سياقا فان قلت كون الاثنين واخوانه على البعير يطريق الاجتماع
ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة يطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع
لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر ذكر العشرة
اشارة الى انها غاية عدد الركبين على بعير وذلك البعير المحتمل للعشرة من بدايع فطرة الله
كافة صالح حيث قوى ما لا يقوى غيره من البوادن وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما
الى العشرة للايجاز ولم يذكر ايضا من التابعين من تفرد منهم بركوب بعير لان المراد
من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم
النار اي يجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة وهي النوم
في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث
امسوا يعني النار تلازم هذه الفرقة في جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا
الحشر يكون قبيل القيمة احياء الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتهم لان هذه الاحوال
انما تكون في الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة لا موصوفين بالركوب والتعاقب
وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء في حديث آخر وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن
تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان المحشر انما ذكر مطلقا يصرف
الى ما بعد الموت وهو مختار الامام النووي حتى لما روى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه الناس

يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق
لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الآية المراد بقوله عليه الصلوة والسلام راغبين راهبين
عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا لعلهم اصحاب الميمنة وهم الصنف
الاول والصنف الثاني الركبان المسرعون الى ما اعد لهم في الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات
لعلهم السابقون ق سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس
يوم القيمة على ارض بيضاء اى خالية من الغرس عفراء وهي البيضاء التي ليست بشديدة
البياض كقرصة النقي اى قرصة الخبز النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد
اى علامة من الابنية وغيرها بل يكون مستوية لئلا يختفي بها احد وقيل ليس فيها علم
من حديث سهل او غيره وليس من كلام النبي عليه الصلوة والسلام م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه يخرج من النار اربعة وهم الآخرون خروجا منها فيعرضون على الله فيلتفت
احدهم فيقول اى رب اذ اخرجتني منها فلا تعيدني بتشديد النون فيها فينجيه الله
منها خ ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول
لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون
ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك من فيه للاستفهامية طلب الله
من نوح شاهدا على تبليغه امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون
انه قد بلغ اى ان نوحا بلغ امته ما اوحي اليه وانذرهم فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا اى خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انما شهد امة محمد بذلك
مع انهم بعد نوح لعلمهم بالفرقان ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به وقد جاء
في الرواية ثم يؤتى محمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله
ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان لاستعجاله في دعائه قد دعوت
ربي فلم يستجب لي فيه حث على ترك الاستعجال في استجابة الدعاء قيل لاجابة الدعاء
شروط شرط في الداعي وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله ويجتنب عن اكل الحرام
وشرط في الدعاء وهو ان يكون مبدوا بالصلوة على النبي عليه السلام ومختوما بها وشرط
في المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة للطلب شرعا م عبد الله بن عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد به جميع حقوق العباد من اموالهم
ودمائهم واعراضهم فانها لا يغفر بالشهادة وقيل هذا في شهيد البر لما روى ابن ماجه
عن ابي امامة مرفوعا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها
والدين وقيل ايضا الداين الذي يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذي صرف ما استدانه
في سفه او سرف واما من استدان في حق واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله
لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدي

مطلب يحشر الناس على ارض بيضاء

مطلب سقوط الدين

دينه عنه فاذا لم يؤد عنه يقضي الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجه
عن عبد الله مرفوعا ان الدائن يقتص يوم القيمة الا من تدين في ثلث خلال اى خصال رجل
يضعف قوته في سبيل الله فيستدين ليتقوى به عدو الله ورجل يموت عنده مسلم
فلا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف على نفسه العزوبة فينكح خشية على دينه
فان الله يقضي عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت
اى لكم خلود في النار روى ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى الموت في صورة كبش
فيذبح بين الجنة والنار انما تمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقر في
انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش
لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذي نبينا عليه الصلوة والسلام من نسله كان في المعنى
فداء عن جميع الاحياء في الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم في دار
الآخرة ايضا هذا هو ضبط المقال والله تعالى اعلم بتحقيق الحال

الباب التاسع

خ عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي
المبارك وهو واد العقيق من اودية المدينة وقل عمرة في حجة معناه ادرج انا عمرتي في
حجتي قال النووي اعتمر النبي عليه السلام اربع عمر وحج حجة واحدة وكان حجه في العاشرة
من الهجرة قيل فرض الحج في التاسعة منها ولهذا لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة
خمس او ست لكنه عليه السلام كان مامورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا
الى الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة
ثمان من الهجرة امر الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج في التاسعة لان تلك المواضع
كانت مملوة بالمشركين فكره ان يحضر معهم فيها فبعث الناس فامر ان ينادي في اهل
الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات في انه عليه الصلوة والسلام
كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها في الحج
وما روى عن ابن عمر قال تمتع رسول الله تعالى في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه
اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق يعني ارتق عليه السلام في كونه قارنا كارتفاق
المتمتع بان يحرم لهما من اول الامر ق ابو ذر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اتاني جبرائيل عليه السلام فبشرني انه الضمير فيه للشان من مات من امتك لا يشرك
بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال
من ابي ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن المعاصي وفي الحديث حجة
لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا تقطع له بالنار وان ادخلها اخرج منها وخلد
في الجنة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه احتج آدم وموسى
قيل هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده ما جاء في رواية عند ربهما وقال القاضي يجوز

مطلب ذبح الموت في صورة الكبش

ان تكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه عليه السلام اجتمع
مع الانبياء فصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سببا لخيبتنا
عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة لخطيئتك التي خرجت بها منها فقال له
آدم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك كليمه وخط لك التورية بيده
هذا متشابه تقدم فيه قول السلف وتأويل الخلف اتلومني همزة الاستفهام للانكار
على امر قدره الله علي اي كتبه في اللوح المحفوظ او في التورية قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد
منه التكثير لا التحديد فان قيل العاصي منا لو قال هذه معصية قدرها تعالى علي لم يسقط
منه اللوم فكيف انكر بهذا القول على كونه ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله تعالى
عن ذنبه ولهذا قال اللومني ولم يقل الام على بناء المجهول او نقول اللوم على العاصي في دار
التكليف كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج آدم موسى فحج آدم موسى كرره للتاكيد
يعني غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله تعالى ونبه عليه بانه غفل عن القدر
السابق الذي هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذي هو الفرع م ابن عباس رضي
روى مسلم عنه احسنتم واجملتم كذا يعني فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعني داوموا
على هذا الصنيع قاله لبني عبد المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم اي على بئره وفيه
دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اختتن ابراهيم النبي عليه السلام اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة
كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التي ينحت بها النجار وقيل هو اسم
مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
اخذ الراية وهي العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد فاصيب اي ناله المصيبة يعني
مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها
خالد بن الوليد من غير امرة بكسر الهمزة وهي الولاية يعني من غير ان يوليه النبي على
اخذ ذلك ففتح له تقدم توضيحه في الباب الثالث في حديث لا تعطه يا خالد
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا
كان بينه وبين الله تعالى فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك
وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب
فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا
يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك
وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب مذهب اهل
السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثاني ولم تبطل توبته
وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف و
حسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمله ما شاء قال عبد الاعلى احد رواة هذا

الحديث

الحديث لا ادري اقال اي النبي في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد
الاعلى في ان قوله اعمل ما شئت مذكور في المرة الثالثة كما ذكره في المتن او مذكور في المرة
الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اي رب الى قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل
ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ارسلني
بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا قاله له حين سأله
باي شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انك لن تستطيع
ق حكيم بن حزام رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما اسلف لك
اي على وجدان ثواب ما قدمته من خير قاله له حين سأل عن خيراته في الجاهلية
هل له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث آخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب
على ما فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها في الكفر
ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب للحسنة في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز
ان يكون المعنى اسلمت ببركت ذلك الخير السابق يدل عليه ما روي انه قيل للنبي عليه السلام
ان فلانا يصلي الليل كله فاذا اصبح يسرق قال سينهاه ما تقول اخبر النبي عليه السلام
ان صلوته بالليل بشرى من الله على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب
ق البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اشبهت خلقي وخلقي
بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة يعني اشتبهتني خلقة وسخية اراد منه التلطف
لا معناه الحقيقي قاله لجعفر بن ابي طالب لما خاصم هو وزيد وعلي في بيت حمزة تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار في غزوة احد رباعية النبي عليه السلام قال
اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعني هذا الفعل يشير الى رباعيته وهي على
وزن الكراهية السن التي بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله
رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسل وان يراد به نفس نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم
وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا هو ابي بن خلف في سبيل الله احترز به
عن قتله في حد او قصاص اعلم ان الانبياء نواب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجات العليا
فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار
في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت
منك الارض ولم ابتع اي لم اشتر منك الذهب فقال اي البايع للذي اشترى الارض
انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما
لي غلام وقال الآخر لي جارية فقال انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا
وفي الحديث دليل على ان الموضوع في المبيع لا يدخل في عقد البيع لانه عليه السلام ذكره من غير

مطلب يكتب للكافر بعد اسلامه حسنة

الانكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض ودليل على
جواز الحكم لانه لم يجد مدعيا فاصلح ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال اتى رجل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله اني ارى في المنام ظلة
ينطف منها السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل وارى
سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من
بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به
ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت وامي والله لتدعني فلاعبرنها قال
عليه السلام اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن
والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن
والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت فيه تأخذ به
فيعليك الله تعالى ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ثم
يأخذ رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطأت
فقال اصبت بعضا واخطأت بعضا فلنبين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة
بضم الظاء المعجمة السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي يقطر يتكففون اي
يأخذون باكفهم السبب الحبل الفاء في فلاعبرنها زائدة قاله لابي بكر اختلفوا في
معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت في بيان تفسيرها واخطأت في سؤالك
تعبيرها عند حضوري وقال الطحاوي معناه اخطأت في تعبير بعض العبارات لان ما فسره
ابو بكر بالقرآن انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره وكان حقه ان يقول
الكتاب والسنة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اضل الله عن يوم الجمعة
من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد اضلال الله
عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم اختلفت جهتهم
في تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى
يوم الاحد لان الله تعالى بدأ فيه بالخلق فجاء الله بنا يعني خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم
الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المعاني فيه شواهد بارزة على مزيد فضله لانه يوم
خلق فيه نفس الانسان وفي سائر الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان والشكر على
نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال
لعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روي ان موسى عليه السلام امرهم بتعظيم يوم
الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل فقال الله تعالى دعهم وما اختاروا اعترض القاضي
على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه
بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ابداله ليوم آخر فابدلوه فغلطوه فجعل الجمعة والسبت
والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة

يجيئان

يجيئان بعده فكذلك هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة
هذا استيناف جواب عمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعني نحن الآخرون
ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعاني لا للتقدم الزماني المقضي لهم
يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم ويروى بينهم
قبل الخلائق يعني يروى المقضي بينهم مكان المقضي لهم ق جابر م انس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عن جابر وانفرد مسلم برواية عن انس اهتز عرش الرحمن بموت سعد بن معاذ
يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي وابو بكر وعمر وعثمان
وان يراد به بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشيء
العظيم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض بموت فلان ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اخبر ابو طلحة عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان ابنه من ام سليم
مات فسجته بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة عن وفات ابنه حتى اكون انا
احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن اهدأ اي اسكن مما كان عليه
فقربت اليه عشاه فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كان تصنع قبل ذلك فواقع بها
فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان الآخر وديعة عندك فاستردها فهل تتاسف على
ذهابها قال لا قالت قد احتسب ان ابنك وديعة فاستردت فلا تتاسف عليه
فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فلما اخبر النبي عليه الصلوة والسلام
بما جرى بينهما قال بارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم قوله دعا به الى
آخره كلام المص روي ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه رسول الله
عبد الله ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه تحاجت ويروى احتجت
النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا في وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل
فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء
يعني الخاضعون والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء
وقال لهذه انت رحمتي سميت الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء هذا
بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة
منكما ملؤها يعني ما يملاءها م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه تربت
يداك اتشهد اني رسول الله قاله لابن صياد روي ان ابن صياد قال لرسول الله
في جوابه اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان يكن
هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه تعس بفتح العين
اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه عبد الدينار وعبد الدرهم انما لم يقل ما لكما اشارة
الى ان المذموم من يكون اسيرا لجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق الله منها وعبد الخميصة
وهي كساء اسود معلم ان اعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط نفس

مطلب موت ابن ابي طلحة

والتنكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس انما اعاد تعسى ليترقى في الدعاء عليه من
الاهوين الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله وإذا شيك اى دخل شوك في عضوه فلا انتقش
على بناء المجهول دعاء عليه لعدم اخراجه من المنقاش يعني اوقع في البلاء فلا يترحم
عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة
لمن اصابه مكروه فاذا نفى ذلك الاهون يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى
لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة لابجمع الدرهم
اشعث رأسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد
قال الجوهري الاشعث هو مغبر الرأس مغبرة قدماه ان كان في الحراسة اراد بها
حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي تكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة
تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني ان كان في الحراسة
يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل منها وان كان في الساقة كان في الساقة وهي مؤخر الجيش
خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى
عند خروجهم منها الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه اخذ بعنان فرسه ولهذا
فصلهما عنه قال الامام التوربشتي اراد بالشرطيتين حسن ايتماره بامر الامام بحيث
لا ينفك عن مقام امره به ان استأذن له لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه (اى مشتاق) في الدنيا
وان شفع لم يشفع اى لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه تكفل الله اى ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من
بيته للمهلة المنفية حال الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعد الله في حق
المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمة الشهادة ان يدخله الجنة اى بان يدخله
وهو متعلق بتكفل او بورده الى مسكنه بما قال من اجر او غنيمة هكذا رواية البخاري
ورواية ابي داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف
ان يوصله الجنة في كل حال ان مات يدخله بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته
باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محي السنة ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى عليه السلام اى في صورة البشر فقال
له اجب ربك اى للموت يعني جئت لقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت
اى ضربها مع باطن اليد ففقأها اى شقها فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل
اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله وبان موسى عليه لم يعرف انه ملك
الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته الى فقء عينه هذا
هو مختار المازري والقاضي عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل
الداخل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت فيجرد هذا القول
لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فكيف بموسى عليه السلام مع علو شانه

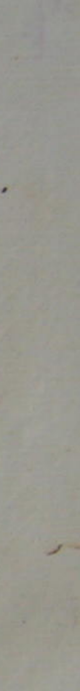

واقول ان موسى عليه السلام كان في طبعه حدة حتى روى انه عليه الصلوة والسلام
اذا غضب استعلت قلنسوته واذا هجم عليه رجل فدعاه الى الهلاك عرف موسى انه لا يكو
الا بالحرب فدفعه قبل قصده وذا يحتمل ان يكون تجاوز الله شرعه ولان موسى عليه السلام ذكر
انه كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح ففضب عليه فلطمه
وكان هذا الغضب لله وفي الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى حين اخذ
راس هارون ولحيته وكان يجره مع انه هارون اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر
علماء الامة وقد قال عليه الصلوة والسلام حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده
وما اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى عليه السلام يحتمل ان يكون ماذونا
في هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم فلا يخفى بعده فرجع الملك الى الله تعالى
فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت فقد فقأ عيني فرد الله اليه
عينه وقال ارجع الى عبدي فقل الحيوة تريد بمد هزة الاستفهام في الحيوة فان كنت
تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور اى ظهره فما وارت يدك اى سترت من شعرة
فانك تعيش بها اى بعدد تلك الشعرات سنة اى موسى ثم تموت الهائية للسكتة
وما للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك احيوة ام موت قال ثم الموت قال فالآن
من قريب يعني اختار الموت في هذه الحالة فان قلت لم لم يعد موسى عليه السلام ما فعله
ذنبا اذ اعلم انه مرسل من الله تعالى ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بفعله رب
اني ظلمت نفسي قلت اللطمة انما اثرت في عين الصورية دون عين الملكية فكانت
تلك العين للملك كاللباس فلم ينقص من خلقته الروحانية شيء نقله الله عند لطم
موسى على صورة انسان ففقئت عينه رب ارني من الارض المقدسة انما سأل موسى
عليه السلام قربه منها الشرفها ولم يسأل نفس بيت المقدس لانه خاف ان قبره
مشهور افيفتتن به الناس رمية بحجر اى بمقدار ذلك قال اى النبي عليه السلام
والله لو اني عنده اى عند البيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند
الكثيب الاحمر وهو تل الرمل ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا
واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلايق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان
تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة خ ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يا رسول الله
اني رجل شاب واني اخاف العنت اى الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء فاذن
لي ان اختصي فقال جف القلم بما انت لاق جف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت
المقادير البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اى تمام الحديث
وهذا من كلام الملصوفا خصي بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه

اختصاصاً

خصيا على ذلك هذا في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال كون اختصاء
كل واقعا على ما جف القلم به من الاختصاء او ذر يعني اترك الاختصاء حال كون تركك واقعا
على ما جف القلم به تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على
وجه اللوم على استيذانه قطع العضو من غير فائدة كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ
فاختصر بالراء بعد الصاد يعني اختصر عليه بتسليم الامور للتقدير او دع الاختصاء بالتصرف
في الدفع يعني كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او ذر امر للتهديد م ابو قتادة رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال بينما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يمشي حتى انتصف الليل وانا
الى جنبه فنعس رسول الله فمال عن راحلته فاتيته فدعمته اي صرت له كالدعامة من غير
ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا ذهب اكثر الليل مال عن راحلته فدعمته
من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان في آخر الليل مال ميلة هي اشد
من الميلتين الاوليين فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قال ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك
مني فقلت ما زال هذا مسيري مذ الليلة حفظك الله بما حفظت به اي بسبب شيء
حفظت به نبيه قاله سحر ليلة التعريس حين دعم ثالثة وفيه استحباب الدعاء لمن
احسن ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون
ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية
ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله وزادوه ورحمة الله الضمير
في زادوه لآدم والزيادة يتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله فكل من يدخل
الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول آدم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن يعني
لم يزل طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يعني حتى وصل النقصان
الى الوقت الذي ذكر النبي عليه الصلوة والسلام فيه الحديث قيل هذا مقدم في الترتيب على
قوله وكل من يدخل الجنة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم
السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثا
وخلق النور يوم الاربعا وبث فيها اي في فوق التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد
العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل م العباس
بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب
على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التجريد معنى الرضاء بالشيء هو
الاكتفاء يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى
شريعة محمد عليه السلام ذاق من الايمان طعما قصر عن وصفه الكلام شبه الامر
الحاصل الوجداني من الرضاء بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه به
واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثالث ملتزم للاولين فلم يذكرهما
قلنا للتصريح بان الرضاء بكل منهما مقصود خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه

ذكرهما ن

قال

قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في سفر فمنا الصوام ومنا المفطر فنزلنا منزلا في
يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال
ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افعال
المفطرين وان يكون للجنس ويفيد به مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينغم فيه اجر الصوم
ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو
حرف ردع اي ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله الا الله فقال
عيسى آمنت بالله يعني صدقت من حلف بالله اذ المؤمن كامل الايمان لا يحلف بالله كاذبا
وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له
حقا فيه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه رغم انف ثم رغم انف ثم رغم
انف من ادرك ابويه المضاف اليه وهو ادراك ابويه محذوف عن كل واحد من
الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي ان يفعل في كل
حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما
هكذا في جميع روايات نسخ مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول واحدهما فاعل للظرف
وهو عند او خبر مبتداء محذوف يعني مدركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان
لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب
فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما المعنى
لصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل
ان يكون اخبارا يعني اذل الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخل الجنة ويكون
مؤولا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل
ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال جئت للصلوة
ورسول الله راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم صلوته سأل من فعل ذلك فقلت انا فقال زادك الله حرصا ولا تعد
قال له روى لا تعد بسكون العين وضم الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلوة بل كن على
السكينة فان من قصد الصلوة فكانه فيها وروى بضم العين وسكون الدال يعني
لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر حذف الاستفهام
فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من
بني اسحق يعني من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح بذلك في رواية اخرى
فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط
احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط

جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون
فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اى المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون
كل شيء ويرجعون تقدم وصف الفاتحين في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة
حتى تنزل الروم بالاعماق ق علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه شغلونا
عن الصلوة الوسطى اى الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال
الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تعالى تحريضا للخلق على محافظتها
كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عايشة رضي الله عليه الصلوة والسلام قال
حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر يدل على ان الوسطى غير العصر قلت
يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها باسمها ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا
قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون
النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب
كان ذلك سنة اربع من الهجرة خ ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال
وعظ النبي عليه السلام يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع الى منزله جاءت اليه زينب
امراءت ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي
حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم
فقال صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم اى بحليك و
الضمير المجرور عايد الى من وتلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها
الى الزوج والولد ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل
الى النبي وقال ان اخي استطلق بطنه فقال اسقه عسلا فذهب ففعل ثم جاء وقال
يا رسول الله لم ينقطع فقال اسقه عسلا ففعل ثم جاء وقال لم ينقطع فقال اسقه عسلا
ففعل وقال لم ينقطع فقال في المرة الرابعة صدق الله يعني كون شفاء ذلك البطن في
شربه من العسل قد اوحى الله الي والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض
الشراح من ان المراد به قوله تعالى فيه شفاء للناس لان الآية لا تدل على انه شفاء من كل
داء وكذب بطن اخيك يعني اخطأ كما يقول العرب كذب سمعي اذا اخطأ اراد بخطائه
عدم حصول الشفاء به وذلك اما لان نيته في شربه لم تكن خالصة او لان الدواء لم
يعمل عمله بعد تتمة الحديث فسقاه فبرأ فان قيل العسل مسهل ملطف فكيف امر النبي
عليه السلام به في دفع الاسهال قلنا لعله علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع
فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة
الى قلعها بملين فامر بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما شرب انقلعت بالكلية ق
عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها صدقتا بتخفيف الدال انهم يعذبون
عذابا تسمعه البهائم كلها يعني عجوزين تفسير من المص لضمير صدقتا من عجز يهود المدينة

وهي

وهي بضمتين جمع عجوز وهي المراءة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة تقولها دخلتا
على عايشة الجملة صفة عجوزين فقالتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما
عايشة فلما خرجتا ودخل رسول الله فحكته ما قالتا قال الحديث خ ابو هريرة رضي
روى البخاري عنه عجب الله من قوم اراد به رضاه لاستحالة معنى التعجب في
حقه يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود فيهديهم الله
الاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل
ان يراد بالسلاسل جذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى
قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديعه لخلقه وهو ان الجنة
مع ما فيها من النعيم المقيم التي يسارع اليها ذووا العقول لتحمل المكاره لينالها فهؤلاء
يمتنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل فيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا
وجعل فيها انواع النعيم فدعا اليها بالطلف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل
فكيف فضله باقوام رغبوا في خدمته وتحملوا المكاره في طلب مرضاته ق البراء بن عازب
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه عمل هذا يسيرا ويروى قليلا واجر بضم الهمزة
وكسر الجيم اى صار ماجورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء
موحدة ثم ياء مثناة تحت ثم تاء مثناة فوق وبني النبيت قوم من الانصار روى ان
ذلك الرجل كان كافرا اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله
اقاتل او اسلم فقال اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده
ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا خ انس رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عند بعض نسائه فارسلت احدى
امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام وضربة التي النبي عليه السلام في بيتها يد الخادم
فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان في
الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى بصحفة من عند التي هو في بيتها
فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة وليست
من ذوات الامثال فما وجه دفع صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على
طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله وقيل كانت الصحفات متقاربة في ذلك
الوقت وكانت كالعدديات المتقاربة فجاز ان يدفع احديهما بدل الاخرى ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل ذلك النبي كان يوشع
بن نون يعني قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امراءة اى فرجها وهو
يريد ان يبني بها اى يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا آخر اى لا يتبعني رجل آخر
قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة
بكسر اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها انما نهى عن متابعة الاشخاص المذكورة

في تلك الغزوة لان تعلق النفس يوهن عزم الامر المهم فتفوت المصلحة وفيه اشارة الى
ان الامر المهم لا تفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فغزا فوافى
القرية اى وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة
اى بالسير وانا مامور اى بفتح تلك القرية اللهم احبسها على شيئا يعني امنعها
عن السير زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه اى تلك القرية قيل هي اريحاء
قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم الماضية كانت
السنة فيهم ان النار تاكل غنايمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه
الامة تكرمة لهم فقال اى ذلك النبي عليه السلام لجماعته فيكم غلول فليبايعني
من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك
فبايعته فلصقت يده بيد رجلين او ثلثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم
غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت
النار فاكلته فلم يحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا
لنا بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا م جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه قاتل الله اليهود يعني اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استيناف
وقع تعليلا في المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم
الانبياء وكلاهما مذمومان خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال
لما قدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر باخراجها
فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام
فقال قاتلهم الله اما بالتخفيف والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط اى بالازلام
الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل وهي السهام التي كان اهل الجاهلية
يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد مكتوب على احدها امرني ربي
وعلى الآخر نهاني ربي ولا شيء في الآخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي ترك وان خرج
الآخر اعاد الضرب حتى خرج احدهما ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقته فوضعها
في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو على بناء المجهول اخبار
في معنى التعجب او للانكار يعني وقت صدقته على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد
على زانية اى على تصدقي على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلامه على طريق الشكر
لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها حمد الله على ان صدقته لم تقع
على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله
بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج
بصدقة فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد

على

على غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون
تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني
وسارق كالكلام في حمده على زانية فاتى على بناء المجهول يجوز ان ياتيه نبي فاخبره او ياتيه
غيره في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية هذا تفصيل ما اجمله
فيما قبله فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر يعني ينظر الى تصدقه ويقتدي
به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب
في الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها
الى غني ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل لاهله الجار
اتفقا على الرواية عنه ص
والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض فحرقوه
بتشديد الراء امر من احرقه بالنار ثم اذروا نصفه اى نصف رماده يقال اذريت الشيء
اذا القيته كالقائك الحب للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه
عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه
وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له
اختلف في معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك في
قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال تعالى فقدر
عليه رزقه اى ضيقه قال الشيخ الكلاباذي قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد كما قرا القراء
في قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه لن نقدر عليه بالتشديد المعنى ان كان في تقدير الله ان
يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب واقول الاقرب ان قدر من القدرة
وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد
به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء
في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلني اضلني الله اى
اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام
غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يواخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يواخذ
من وجد راحلته فقال من شدة فرحه الهي انت عبد وانا ربك او نقول يجوز ان يكون
عرف ان الله يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يجيبه الله
اذا فعل ذلك بنفسه فمعنى اضلني ربي يتركني ترابا ولا يبعثني وهذا الظن لقلة علمه
لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له من شدة خشيته عنه لا باحراق نفسه ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة بمائة
امراة اللام فيه لتوطئة القسم يعني والله لاجامعهن تلد كل امراة منهن غلاما
يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي على وزن علم وروي
بضم النون وتشديد السين وهي احسن فاطاف بهن ولم تلد منهن الا امراة نصف انسان

مطلب كان لسليمان مائة امراة

وفي الحديث دلالة على حرص سليمان على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناه الذين
كاكباده الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استحباب قول ان شاء الله فيما يقصد به ان لم يكن شرا
لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجا لحاجته ويروى تسعين ويروى سبعين قيل عدم
حنثه لانه يمينه عليه الصلوة والسلام كانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال
المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب يحصل
مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان عليه السلام لا بيانا ان كل من يتمنى شيئا ويقول
ان شاء الله يحصل مراده ق ابو برزة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
خرج النبي عليه السلام في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد
قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال اني افقد جليبيبا فاطلبوه
فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي فقام عليه فقال قتل سبعة ثم
قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه فكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه
غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله تعالى اعلم جرح جليبيب سبعة ثم قتلوه فماتوا
بعده من جرحه فاسند عليه الصلوة والسلام اليه القتل مجازا هذا مني وانا منه معناه
المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبة يعني جليبيبا هذا تفسير
من المص لضمير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء
الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه عليه الصلوة والسلام حين
راه وضعه على ساعديه كفى له فضلا ما صدر في حقه من قول النبي وفعله ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة القرص القشر باطراف الاصابع
والمراد به هنا اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي موسى عليه السلام وقيل داود
روي انه عليه الصلوة والسلام قال يا رب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع
فاراد الله ان يريه العبرة فسلط عليه الحر حتى التجاء الى ظل شجرة وعندها بيت
النمل فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف
الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك بحذف حرف الجر اي لان
قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب
على النبي عليه السلام جرى لزيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس القتل او للاحراق
لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته حتى توعد سليمان الهدهد بقوله
لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته
احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه
فكان امره به شايعا جائزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها
لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه وللتشفي فيها لا لامر سبق
كذا قاله الكلاباذي م عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه كان الله ولم يكن

مطلب قرصت نملة

شيء

شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث
بعد العدم بحسب مدخوله يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان
تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسائر الاجسام خلق
منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم
في اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تقرر امر الله شبه تقديره تعالى بحكم حاكم
اذا اراد احكام امره كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه كانت امراتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احديهما
فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود
فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان
ذلك مرجحا فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه اي بما سبق من حالهما فقال ائتوني
بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتهما لتتميز له الام لا القطع
حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق المصححة لكن
المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووي في شرحه معناه لا تشقه ثم استانفت
فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله
لعل المصنف وجد رواية اخرى منه والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن هو ابنها
فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه اجيب عنه بان داود لم يكن
جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا في شرعهم اذا رفع الى حاكم آخر
لكن لا يخفى ضعفه بل الوجه ان يقال ان سليمان عليه السلام فعل ذلك حيلة لاظهار
الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا لمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد
الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه كانت امراة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امراة وخبر كانت تمشي
مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف
الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي ادخلت حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب
فمرت بين المراتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعني نفضت يدها اشارة اليهم
ليعرفوها انها صارت طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان
ذلك اماما من ائمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعي لولا شعبة ما عرف
الحديث بالعراق ثم تلك المراة ان كان غرضها تزيين نفسها بان رأتها طويلة تكون اثمة
لتغييرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا يكثرون
النظر اليها لغاية قصرها فتسترت عنهم بذلك لا تكون آثمة والله تعالى اعلم خ
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء
اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء ويقومون لمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام

اى قام مقامه نبى والله لا نبى بعدى وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعنى
يقوم فى كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اى يكون الامراء الخلفاء عظيم الانفس
قالوا فما تأمرنا اى فى اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء ببيعة الاول فالاول يعنى اقتدوا
بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن جاء بعده ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا
بمن يكون اميرا اولا اعطوهم حقهم وهو الاطاعة بهم وارادة الخير لهم فان الله تعالى سائلهم
عما استرعاهم العائد الى ما محذوف لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه
يعنى يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاى امير ظلمهم فليصبروا فان الله
يسأله عن ذلك وينتقم منه لهم ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
كانت بنوا اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اى فرجه وكان موسى
يغتسل وحده وهذا مشعر لوجوب الستر فى شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل
معنا الا انه ادر على وزن افعل وهو من له ادرة وهى بضم الهمزة نفخة فى الخصية قال
اى النبى فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هذا الحجر الذى تفجر منه
الماء قال فجمح موسى باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعدها يعنى اسرع خلف الحجر
اسراعا بليغا يقول ثوبى حجر ثوبى حجر كرره للتأكيد يعنى دع ثوبى يا حجر حتى نظرت بنوا
اسرائيل الى سوءة موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس بنوا اسرائيل لما آذوا موسى
بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله برأته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر اى وقف او
معناه دام على القرار حتى نظر اليه على بناء المجهول اى الى موسى عليه السلام نظر التحقيق
قال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاخذ ثوبه فطفق اى شرع موسى بالحجر ضربا تمييز
وفى الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا متبرئين عن النقص فى اصل الخلقة ق
ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة
رجلا عابدا فاتخذ صومعة اى معبدا فكان فيها فاتته امه وهو يصلى فقالت يا جريج
فقال اى بقلبه اى رب امى وصلوتى يعنى امى تدعونى وصلوتى تمنعنى عن اجابتها
فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبى هذا القول منه يدل على جهله
لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغى ان لا يتردد بينهما
ويمكن ان يقال هذا الطاعن من اين علم ان صلوته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون
الشروع ملزما فى ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين او يكون اجابة امه ندبا
فى ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين فلما كان من الغد اتته وهو يصلى فقالت
يا جريج فقال اى رب امى وصلوتى فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغد اتته
فقالت يا جريج فقال اى رب امى وصلوتى فاقبل على صلوته فقالت اللهم لا تمته
حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية هى الزانيات وفى قولها
حتى ينظر دون ان تقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنوا اسرائيل

مطلب كانت بنوا اسرائيل يغتسلون عراة

مطلب كان جريج رجلا عابدا

جريجا

جريجا وعيادته وكانت امرأة بغى اى زانية يستوى فيه المذكر والمؤنث يتمثل بحسنها
على بناء المجهول اى يجعل الناس صوتها تمثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتننه
لكم قال اى النبى فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان يأوى اى ينضم ويرجع
الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج
فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شأنكم فقالوا زنيت
بهذه البغى فولدت منك فقال اين الصبى فجاؤا به فقال دعونى حتى اصلى فصلى فلما انصرف
اتى بالصبى فطعن فى بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعى قال اى النبى فاقبلوا
على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته وقالوا نبنى لك صومعتك من ذهب
قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبينا صبى يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة
فارهة بالفاء اى قوية وشارة بالشين المعجمة يعنى مع لباس حسنة فقالت امه اللهم
اجعل ابنى مثل هذا فترك الثدى واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلنى مثله ثم اقبل على
ثديه فجعل يرتضع قال اى الراوى فكانى انظر الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يحكى
ارتضاعه باصبعه السبابة فى فمه فجعل يمصها قال اى النبى ومروا بجارية وهم يضربونها
ويقولون زنيت سرقت وهى تقول حسبى الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل
ابنى مثلها فترك الضارع بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلنى مثلها فهناك تراجعا
الحديث يعنى اقبلت المرضعة على الرضيع تحدثه وكانت اولا لا تراه اهلا للمكالمة ولما تكرر
منه الكلام علمت انه اهل بذلك فقالت امه حلقى رواه المحدثون بغير تنوين وفى اللغة
منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع فى حلقه مر رجل حسن
الهيئة فقلت اللهم اجعلنى ابنى مثله فقلت اللهم لا تجعلنى مثله ومروا بهذه الامة
وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت فقلت اللهم لا تجعل ابنى مثلها فقلت اللهم اجعلنى
مثلها قال اى الرضيع ان ذاك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم
لا تجعلنى مثله وان هذه يقولون لها زنيت وسرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم
اجعلنى مثلها م سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه كان خير فرساننا
بضم الفاء اى فوارسنا كذا فى الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهى بتشديد الجيم
جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة قال منصرفه بضم الميم وفتح الفاء وقت انصرافه
من ذى قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث يا ابن
الاكوع ملكت ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كان الرجل يداين
الناس اى يجعلهم مديونا فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه التجاوز عن
المديون هو المسامحة فى الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال اى النبى
فلقى الله فتجاوز عنه يعنى غفر ذنوبه ولم يؤاخذ بها م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى
مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل احد لا ينبغى له ان يتكبر عن كسب يده لان

نبي الله مع علو رتبته اختاره خ عايشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها كان عذابا
الضمير في كان عايد الى الطاعون المسئول عنه يبعثه الله على من يشاء من عباده فجعله الله
رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك البلدة
ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة ويمكث فيه عطف
على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا اي طالبا
الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله تعالى
له الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء عن عبد
وهو مبتداء ومن فيه زائدة وما بعد الا خبره قاله لعايشة حين سالته عن الطاعون
تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب
بن عبد الله رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح
الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاء اي لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالزاء
المشددة بعد الحاء المهملة بمعنى قطع فما رقاء بالقاء اي سكن الدم حتى مات
قال الله تعالى بادرني عبدي نفسه يعني اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل
بادرني يوهم ان اجله كان متاخرا فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر باي سبب كان
قلنا معناه بادر على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب الله
تعالى في قوله في ان الاجل لا يتقدم من وقته ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة
تاويل تحريمها على المسلم قد مر غير مرة ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا التاء في
تسعة على تاويل النفس بالشخص لان تانيث العدد عكس كما قال الله تعالى خلقكم من نفس
واحدة فسال عن اعلم اهل الارض فدل على بناء المجهول على راهب ماخوذ من الرهبة
وهي الخوف يعني به خائفا من الله فاتاه فقال انه قتل عبر عن نفسه بالغيبة وهو
التفات عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة
ثم سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من
توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد
بين الله وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا كذا وفيه استحباب ان يفارق التائب
عن موضع الذنب والمساعدين ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح فان بها اناسا
يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء بفتح السين واضافة
الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الصاد
وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب
فقال ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله تعالى وقالت ملائكة العذاب
انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الآدمي

حكما

حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان الله تعالى امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا
ممن يمر بهم فقال قيسوا ما بين الارضين اي الارض التي قصدها والارض التي قصد فيها
الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض
التي قصدها يكون لمن يطلب للرحمة فان كان اقرب الى الارض التي اساء فيها فيكون
لمن يطلب للعذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد جاء في رواية انها
وجدت اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه اي
الى ارض سوء ان تباعدي ان هذه مفسرة لما في الايحاء من معنى القول والى هذه اي
الى ارض قصدها ان تقربي وقال البخاري فناء اي قام بصدره نحوها اي جهة ارض
العباد يعني قال البخاري مكانه قوله فانطلق فناء بصدره نحوها فان قلت الظاهر
من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل هذا محال لما ثبت في الشرع من ان حقوق
العباد لا تسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنب
مخالفة امر الله وما بقي عليه من حق العبد فهو في مشية الله تعالى ان شاء ارضى خصمه
وان شاء اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون
ايضا ساقطا لاخذه عوضه من الله م صهيب رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر بكسر الباء اي شاخ قال للملك اني قد
كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه وكان في طريقه راهب
اذا سلك اي الغلام واذا للظرف راهب فقعد اليه اي متوجها الى الراهب وسمع
كلامه فاعجبه اي اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر مر على الراهب
وقعد اليه فاذا اتى الى الساحر ضربه اي الساحر الغلام لمكثه فشكا ذلك الى الراهب
فقال اي الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اي منعني اهلي واذا خشيت
اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس
فقال اي الغلام اليوم ءاعلم الساحر بالمد الهمزة فيه للاستفهام افضل ام الراهب
افضل يعني اتيقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه
كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم وتقربهم الى الحق فاخذ حجرا وقال
اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي
الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني
بضم الباء تصغير ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا
للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت الفعلان كلاهما المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان
فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص ويداوي الناس
سائر الادواء يعني بدعائهم لشفائهم فسمع جليس للملك اي مجالس ونديم له وكان
قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة

على الابتداء وخبره لك واجمع تأكيد للمبتدإ ان انت تشفيني جزاء الشرط محذوف
عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره قال انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فان
آمنت بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه
كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربى فقال ولك رب غيرى
قال ربى وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجئ بالغلام فقال
له الملك اى بنى قد بلغ من سحرك ما تبرئ به الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعنى
تداوى مرضى كذا وتداوى كذا فقال اى قال الراوى قال النبى صلى الله عليه وسلم
فقال الغلام انى لا اشفى احدا انما يشفى فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب
فجئ بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار فوضع المنشار في مفرق
رأسه اى وسطه وهو الذى يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جئ بجليس
الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق رأسه فشقه حتى وقع شقاه
ثم جئ بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى
جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اى اعلاه فان رجع
عن دينه جزاؤ ومحذوف وهو فاتركوه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعد وا به الجبل فقال
اللهم اكفنيهم بما شئت يعنى ادفع عنى شرهم باى سبب شئت فرجف بهم الجبل اى اضطرب
وتحرك فسقطوا وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله
ودفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاذهبوا به فاذخلوه فى قرقور بضم القافين
وبالراءين المهملتين هى السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه
فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اى مالت فغرقوا وجاء
يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فقال للملك انك
لست بقاتلى حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس فى صعيد واحد وتصلبنى
على جذع ثم خذ سهما من كنانتى وضع السهم فى كبد القوس وقل بسم رب الغلام ثم ارمنى فانك اذا فعلت
ذلك قتلتنى فجمع الناس فى صعيد واحد فصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع
السهم فى كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم فى صدغه فوضع
يده فى صدغه وهو بالنون المعجمة بين لحظة العين والاذن فى موضع السهم فمات فقال
الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام الثلاث مرات
للتأكيد فاتى الملك فقيل له الغلام قد نجا ولا يدرى يعنى اتى الملك آت فقال له ارأيت
ما كنت تحذر اى تحذره الموصول مفعول اول رأيت قد والله نزل بك حذرك توسط

القسم

القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد آمن
الناس استيناف جواب عمن قال اى شئ هو فامر بالاخدود اى بحفر شق
مستطيل فى افواه السكك جمع سكة وهى الطريقة المصطفة من النخل يعنى فى ابواب الطرق
فخدت بضم الخاء وتشديد الدال اى شقت واضرم النيران اى اوقدها وقال
من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووى فى عامة نسخ مسلم فاحموه بهمزة قطع
بعدها هاء ساكنة ونقل القاضى اتفاق النسخ على هذا معناه ادموه فيها من قولهم
احميت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع فى بعض النسخ فاقحموه بالقاف وهذا
ظاهر معناه فاطرحوا فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها
صبى لها فتقاعست اى تأخرت ان تقع فيها قال لها الغلام يا امتاه اصبرى فانك
على الحق وفى الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك لان
كان الهالك هو الكاذب او غيره م معاوية بن الحكم السلمى رضى الله تعالى عنه تقدم لكم بفتح
الحاء والكاف والسلمى بضم السين منسوب الى بنى سليم روى مسلم عنه قال
سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن خط الرمل فقال كان نبى من الانبياء وهو
ادريس وقيل هود فمن وافق خطه فذاك يعنى من وافق خطه بالنصب فذاك
خط ذلك النبى عليه السلام فذاك الذى يحدث اصابته كذا قاله القاضى وقد قال
الخطابى يجوز ان يريد به الزجر لان خط ذلك النبى كان معجزة له وموافقة خط غيره لخطه
ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووى هذا هو الصحيح وانما لم يقل ذلك الخط حرام
لئلا يتوهم ان خط ذلك النبى حرام وروى برفع خطه فيكون المفعول محذوفا
م عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان
يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال اى النبى عليه الصلوة والسلام وعرشه
على الماء المراد من العدد هنا المتكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا فى حديث
كان الله ولم يكن شئ غيره م جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه كذبت لا يدخلها
فانه قد شهد بدرا والحديبية يعنى حضر غزوة بدر وكان حضر ايضا مع الاصحاب فى الحديبية
قاله لعبد لحاطب بحار وجر ووصفه عبد اى عبد مملوك لحاطب بن ابى بلتعة حين
جاءه يشكو حاطبا اى عن حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار
وفى الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا غ عروة بن الزبير
رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة
ويوم تكسى فيه الكعبة يعنى سعد بن عبادة لما قال لابى سفيان اليوم يوم الملحمة
اى الحرب صح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم وذا
غير جائز فينبغى ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم تعب يوم الملحمة اراد
بالاول يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعنى للقتل فيها والنهب وغيرهما

فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله كذا وقع اى فى الحديث فى صحيح البخارى مرسلا
لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابع او تابع التابع الى النبى عليه السلام
من غير ان يذكر الصحابى وهو من حديث عايشة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ق
سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخى عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه
لكونه قصيرا الى ركبته فمات منها فرآنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باكيا فاخذ بيدى
فقلت فداك ابى وامى زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان فقال
كذب من قاله ان له لاجرين قال النووى وفى معظم نسخ مسلم ان له الاجران كلاهما
صحيحان ووجهه ان المثنى اعرابه تقديرى عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى ان هذان
لساحران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اى فى سبيل الله مجاهد اى مجد فى جهاده حتى
صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والآخر لكونه شهيدا
وقيل معناه لجاهد فى الطاعات ومجاهد فى سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين
السبيلين والمعنى الاول انسب قل عربى مشى بها اى فى الارض مثله حال يعنى عربى
يماثله قليل يعنى عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال
المعجمة اى طرفه الذى يضرب به فمات منه م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع ورواية القضاعى اثما مكان كذبا يعنى لو لم يكن
للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة
الكذب لان جميع ما سمعه الرجل لا يكون صادقا وفى الحديث زجر عن التحدث بشىء
لم يعلم صدقه ق ابو موسى رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كمل من الرجال
وفى كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت
عمران وآسية امراة فرعون المراد بالكمال هنا التناهى فى الفضائل والبر والتقوى
وحسن الخصائل احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر انما هو
فى مقام النبوة قلنا الكمال فى شىء ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست
اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة وحالتهن الاستتار فلا يكون النبوة
فى حقهن كمالا بل الكمال فى حقهن الصديقية وهى قريب من النبوة اعلم ان الظاهر
انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضى انهما خير
نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت فى رواية انه عليه الصلوة والسلام ذكر
معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فعرف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن
لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه منعت العراق درهمها الماضى هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضى لتحقق
وقوعه وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيل المكوك صاع ونصف

ومنعت

ومنعت الشام مديها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال
لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة
وسكون الراء المهملة وبفتح الدال المهملة وبتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة
وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فتسقط عنهم
الجزية وهذا وجد وقيل معناه يستولى الروم والعجم عليهم فى آخر الزمان فينقطع ما كان
يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد فى آخر الزمان فيمنعون ما لزمهم من الزكوة
وغيرها والقول الثانى هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم بضم العين من العود وعدتم
من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرره ثلثا للتاكيد يعنى ستصيرون فقراء بسبب
عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء فى الابتداء ثم قال ابو هريرة شهد على ذلك
اى على ما ذكر فى الحديث وصدقه لحم ابى هريرة ودمه وفيه اخبار عن المغيبات
م انس رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال نام رسول الله ثم رفع رأسه متبسما
فقيل ما اضحكك فقال نزلت على آنفا اى قريبا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها انه
لما توفى ابناء رسول الله كان العاص بن وائل اذا ذكر رسول الله يقول دعوه فانه ابتر
لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم كذلك رسول عليه الصلوة والسلام فنزلت
هذه السورة هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من شتم حبيبه تولى بنفسه
جوابه فبدأ بانا اعطينا الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل
لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معنى وانحر
اذبح هواك فى قلبك وفى توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر
اذا كان لله وهو كالروح لهما قيل النحر كان واجبا على رسول الله وان لم يكن غنيا لقوله
عليه الصلوة والسلام ثلث كتب على ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت
لم لم يقل وضح مكان وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب
فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع الاخلاق قوله ان شانئك اى مبغضك هو الابتر
وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة وانى وان اخذت
منك ابناءك لئلا يشغل قلبك بهم ونختل امر امتك فقد اعطيتك ابناء النبوة
وهى امتك كما قال الله تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله
ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربى خير كثير هو حوض ترد عليه امتى يوم القيمة
آنيته عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم فى آخره على بناء المجهول اى يقطع ويمنع العبد
منهم فاقول رب انه من امتى فيقال ما تدرى ما احدث بعدك قيل فى الحديث
دليل على كون البسملة فى اوائل السور من القرآن قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه عليه
الصلوة والسلام قرأها تبركا ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضى الله تعالى عنه

اتفقا على الرواية عنه نزل جبرائيل فامّني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه
ثم صليت معه ثم صليت معه كرر صلوته مع جبرائيل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات
م بريدة بن الحصيب رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه وجب اجرك اي ثبت
لك اجرك وردها عليك الميراث بالرفع فاعل رد قاله لامراءة قالت اني تصدقت
على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر من تصدقي ق ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غار على الغور
وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن نأخذها من فيه رطبة اذ خرجت حية
فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم
سماه شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها يعني حية خرجت عليهم بمنى فصل
فيما لم يسم فاعله ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اريتك في المنام
ثلث ليال جاءني بك الملك اي بصورتك في سرقة بفتح الراء الجار والمجرور
حال اي كائنة في قطعة من حرير فيقول هذه امراتك فاكشف عن وجهك فاذا انت
هي فاقول هذان المضارعان على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت
عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت هي نخ
الآن تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل
الصورة التي رايتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم
المضاف اليه مقامه فاقول ان تكن من عند الله يمضه قال القاضي ان كانت هذه
الرؤيا قبل النبوة وقيل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا
حقا يمضها ويوقها وان كانت بعد النبوة فمأول لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري
الشك في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها فغير محتاجة
الى تغييرها او نقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهي من الصنايع
البديع سماه بعض تجاهل العارف م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول ويروى
فنسيتها على بناء المعلوم فالتمسوها في العشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانها
عليه الصلوة والسلام انه لو لم ينسها لاخبر الناس بها وبالغوا في تعظيمها دون باقي
الليالي ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن
احد من الانبياء قبلي الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف
مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني
وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله تعالى لامتي الصلوة
حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم
الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء وقيل معناه انهم كانوا لا يصلون

الا فيما

الا فيما يتيقنوا طهارته من الارض وخصصنا لجواز الصلوة في جميع الارض
الا فيما يتيقنا نجاسته فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا تصريح
بعموم هذا الحكم وتفريع لما قبله واحلت لي الغنايم ولم يحل لاحد قبلي يعني
من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات ملكا للغانمين دون الانبياء
فخص نبينا عم باخذ الخمس والصفي فاذا غنموا غيرها جمعوه فياتي نار فتحرقها
واعطيت الشفاعة اللام فيها م للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة من
المحشر وكان النبي عم يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة
مصداقه قوله قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان
نوح عم مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به نبينا
قلنا كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روي انه عم فان فضلت على الانبياء
بست وزاد عم فاعطيت جوامع الكلم فان قلت فلا ينافي في الحديث لان
الله تعالى يحتمل ان يفضل نبينا عم بالخمس المذكور اولا ثم زاد عليها تكريما له فان قلت
هذا انما يتم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة ولم يثبت ذلك قلت ان ثبت فلا كلام
والا يحمل على انه اخبار عن زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا
لوقوعه ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على
سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث
يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي
في قول ومذهبنا وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقران
فرضية السجود وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا يصح صلوة المكتوف
بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لا بد
من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فمعروف في الفقه ولا
نكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر رضه
اتفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن
قال لا اله الا الله والمقول الاخر وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكره
شهرة وجوب مقارنته به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني لا اتعرضه
بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص
ان قتل او تضمين مال ان سرق ونحوهما ونسابه على الله اي في الاخرة فيما
يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عم انا اقضي بالظاهر والله
يتولى السراير قال اكثر الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل
الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى الى هنا كلامهم
لكنهم وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين سقط

عنهم القتال فلا يصح معنى حتى الى هنا كلوهم لكنهم وقعوا فيما هربوا منه
ايضا بل الوجه ان يجعل الناس عاما مناسبا لقوله تعالى قل يا ايها الناس
انى رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث
الدال على وضع الجزية او يقال ان الغرض من ضرب الجزية الهوان على الكفرة
وهو يضطرهم الى الاسلام فيكون بعضهم سببا ان المقاتلة والجزية ولما كان
المقاتلة اعمهما الان ضرب الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها
ق ابو هريرة رضه اتفقا على عنه امرت بقرية اى بالاستيطان بها والهجرة
اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها تأكل القرى اى ما في القرى يعني يجعل
الله اهلها غالبا على القرى فيغتنموا مما فيها من الاموال والسبايا يقولون
اى المنافقون سموا المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين فيها
والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا
الاسم تنفي الناس يعني شرارهم كما تنفي الكير خبث الحديد ق انس
وسهل بن سعد الساعة دى رضه اتفقا على الرواية عنهم بعثت انا والساعة
الساعة برفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين
صفة مصدر محذوف يعني قربت قربا كقربهاتين يعني اصبعيه
السبابة والوسطى معناه انا مابيني وبين الساعة بالنسبة الى ما
مضى من الزمان مثل هذا مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه
القرب الزمان بالقرب المساحي لتصوير غاية قرب الساعة وقيل
هذا اشارة الى المجاورية مهما والله لا نبي بينه وبينها كما يتخلل اصبع بين
هاتين الاصبعين لكن تفسير قتادة في حديث اخر بقوله يعني كفضل
احديهما على الاخرى يقوى الوجه الاول ح ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه بعثت من خير قرون بني ادم القرن ثمانون سنة وقيل اصل
زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي
حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله بعثت المراد بالبعث
هنا تقلبه في اصلاب الاباء اباً فاباً قرناً فقرناً يعني انتقل النبي م اولا
من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من بني هاشم م جابر رضه روى
مسلم عنه قال كان النبي م في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح يكاد
ان تذهب الراكب فقال م بعثت هذه الريح لموت منافق اى علامة
لميتته وهذا هي معجزاته م حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن
عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على بناء المجهول على خمس
اى خمس خصال وفي بعض النسخ على خمسة اى خمسة اركان على ان يوحد الله

بالجر بدل عن خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر
الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج
مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا اى قال ابن عمر لا نرد على صيام
رمضان والحج يعني الحديث يتقدم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته
من رسول الله م ويروى يعني يروى عن ابن عمر انه م قال بني الاسلام
على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل
الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر
سمع النبي م على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم
الحج على الصوم في حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما ذكرها رواه كما
تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس
فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم
اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات ورواية
القضاعي حفت قال النووي المذكور في الصحيحين حجبت لا حفت هذا من
جوامع الكلم التي اوتيها النبي م وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب
المكاره من الجهد في الطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء
اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها
ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا بد خل فيها لكن
يكره الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب وتكسل عن الطاعات ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها حرمت النجارة في الخرح ابو هريره رضه روى
البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة على لساني يعني لو يكن محرمة كما
كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين
لابتي المدينة م ابو مسعود عقبة ابن والانصاري روى مسلم عنه حوسب
رجل يعني يحاسب رجل في يوم القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه
ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس و
كان موسرا فكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى نحن
احق بذلك منه فتجاوزوا عنه اى عن ذنوبه ح ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان يأمر بدوابه
اى بوضع السرج عليها فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج ودوابه
ولا يأكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوي الزمان

لمن يشاء كما يطوى المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني
م عائشة رضه روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق
الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان
وقيل بدونه من نار وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تعالى
خلق الانسان من صلصال كالفخار ابن رضه روى البخاري عنه
رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران وباطنان اما
الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واوتيت
بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت
الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم توضيحه في الباب السادس
في حديث بينا انا نائم في الحطيم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عدلت
اثرت في هرة ربطتها في هنا بمعنى على يعني لاجلها لو تطعمها ولو تسقيها
ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها
والفتح اشهر هو ام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وهو نبات
الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا
للشمول كما في قوله تعالى وما دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة
انما صارت كبيرة باصرارها م ابو هريرة روى مسلم عنه عرضت علي
اعمال امتي حسنها بالرفع بدل عن اعمال وسيئها فوجدت في محاسن
جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني
ازالة الاذى اراد به ما يتاذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه
للعهد الذهني يماط عن الطريق على بناء المجهول اي يبعد وهذه الجملة صفة
ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والعين المعجمتين
البزقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها القاؤها يكون في المسجد لانه من
هاتان الجملتان صفة النخاعة او حال ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه عرضت علي الامم فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر
وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي معه
الخمسة والنبي يمر معه وحده يعني رجل وحده فنظرت فاذا سواد كثير
فقلت يا جبرائيل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد
كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا
عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الاكتواء هو الكي ولا يسترقون من
الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري احتج بعض بالحديث
على ان التداوي مكروه لان الظاهر منه ان مزية هؤلاء لتركهم التداوي

وسعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي م يداوي كثيرا
وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعلوه وحملوا
ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة
ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر
كما قالوا لما انتقض هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المومنين ان الاثر
من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم
لا تفعلونه في الصحة خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره له ان يستوفي
ويتخذ التمائم الا وجه ان يقال التوكل على نوعان عام وخاص فالعام
ما يجب ان يكون في جميع المسلمين من ان لا مؤثر الا الله ولا يعمل الادوية الا
باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية يتقنه انه لا يصيبه الا
ما كتب الله له والثاني هو المراد في الحديث فان قيل لو كان كذلك
لما تداوى النبي م لانه احصن الخواص قلت يجوز ان يكون فعله لتعليم امته
بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث
متفق عليه والفاظه للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق اخر وهو عرضت
علي الامم فرايت النبي م ومعه الرهط والنبي م ومعه الرجل والرجلان
والنبي م وليس معه احد اذا رفع لي سواد عظيم الى اخر الحديث م جابر
رضه روى مسلم عنه عرض علي الانبياء يعني ارواحهم متشكلين
بالصورة التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون
بصورة الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة قبيلة
واذا عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود
اذ للمفاجاءة واقرب مبتدء خبره عروة الجار والمجرور متعلق بقوله
شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابراهيم فاذا اقرب من
رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي م ورايت
جبرائيل فاذا هو اقرب من رايت شبها دحية بفتح الدال وكسرها ابن
خليفة تقدم توضيح لغاته في الباب السادس في حديث لقد رايتني
في الحجر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بستة
اعطيت جوامع الكلم وهي مما يكون اللفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا
قال علي رضه علمني رسول الله م الف باب بفتح كل باب الف باب و
نصرت بالرعب واحدت لي الغنايم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا
وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح باقي الحديث
في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة رضه اتفقا

معجزات النبي عليه السلام
تداوي النبي

على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعني مسحت امة من
بني اسرائيل لا يدري ما فعلت واني لا ارى اي لا اظنها الا
الفأر بسكون الهمزة اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا
وضع لها البان الشاء شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة على
بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفأر من لبن الابل دون
الغنم على انه مسخ من بني اسرايل سقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله تعالى لهم على لسان موسى م ادخلوا الباب
يعني بيت المقدس سجدا يعني منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع
يعني مسئولنا ان يحط ذنوبنا وروي بالنصب على مفعول مطلق يعني حط
ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله
قولا اخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة و
بالفاء يعني يمشون على استاههم جمع سته وهي الاليه وقالوا حبة في
شعرة وفي الحديث بيان سعة مغفرة الله حيث علقها بادنى قول وبيان
عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال
حصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت
ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم ووارقت قدورهم فانهزموا وهربوا
فقال نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق و
اهلكت عادا وهي قبيلة باليمن بالدبور وهي ما يقابل الصبا في الهبوب يعني
الريح مأمورة تجيء مرة للنصرة وتارة للهلاك م انس رضه روى
مسلم عنه ولد لي الليلة غلام فسميته باسم بي اراد به جده الاعلى ابراهيم
بدل او عطف بيان عن اسم فصل في الحكاية عن نفس المتكلم ح انس رضه
روى البخاري عنه اتيت على نهر بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد
والفتح افصح خافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف
فقلت ما هذا يا جبريل قال الكوثر اختلفوا ان الكوثر حوض او غيره
وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه قال رأى النبي م قبر امنة عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله
استأذنت ربي استغفر لامي فلم يأذن لي واستأذنته ان ازور قبرها
فان فلت كيف استأذن النبي م وقد قال الله تعالى وما كان للنبي والذين
امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون
لرجائه م احتصاصه لذلك كما اختص باشياء لم يجز لغيره وان يكون

الحديث قبل نزول الاية ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اطلعت
في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر
اهلها النساء ح انس رضه روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك
يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار
الاهتمام بشان السواك ح جابر رضه اتفقا على الرواية عنه جاورت
بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد مذكر
منصرف هذا هو الصحيح ومن انشده مريدا به البقعة لم يصرفه و هو
جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال عن يسار الذاهب من مكة الى منى
شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي
اي صرت في باطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي
فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت رأسي فاذا
هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على كرسي
بين السماء والارض يعني جبرائيل هذا تفسير من النبي م للفظ هو فاخذتني
رجفة شديدة وروي وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب كما قال الله تعالى
قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الجبال الارض والجبال فاتيت
خديجة فقلت دثروني بتشديد الثاء المثلثة اي راى غطوني فدثروني
فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء للفزعان ليسكن فزعه
فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رضه اتفقا
على الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي م اتى باقبية قال لي انطلق
اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي م
صوته فخرج ومعه قباء فقال خبأت هذا خبأت هذا كرر للتاكيد يعني
اخفيت وحفظت لاجلك قاله لابيه محرمة يعني قباء تفسير الاسم
الاشارة من ديباج مزرر بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة
بعدها بالذهب يعني كان ازراره من المذهب واعطاؤه م يشعر
بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه م والفته باصحابه م انس رضه
روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت حشفة بخاء وشين معجمتين
صوت المشي يقال بفتح الشين وسكون والفتح افصح قلت من هذا
قالوا هذه الغميصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة بنت
ملحان بكسر الميم وسكون اسم امرأة انس بن مالك ح سمرة رضه بضم
الميم روى البخاري عنه رأيت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة
فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا امابهذه

الدار الشهداء ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه رايت امراءة سوداء
نايرة الراس اى منتشرا شعرها خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة
بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام
وهو موضع شديد الزحامة حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيه عاش
الى ان يحتلم الا ارتحل منه فتاولتها ان اباء المدينة نقل الى مهيعة ح
عائشة رضه روى البخاري عنها رايت جهنم يحطم اى يكسر وذالك بشدة
حرها بعضها بعضا ورايت عمرا يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد
المهملة جمع قصبة وهي المعاء وهو اول من سيب السوايم جمع السائبة
بمعنى المسيبة وهي الناقة اذا نتجت في الجاهلية اثنى عشرة اناثا سيبت
وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها وتشرب لبنها الا ضيف
فانتجت بعد ذالك من اثنى شق اذنها ثم حلي سبيلها مع امها فعوملت
بما عوملت امها وهي البحيرة بنت السائبة م انس رضه روى
مسلم عنه رايت ذات الليلة ذات زائدة فيما يرى النائم كانا في دار
عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف فاتينا على بناء المجهول برطب
من رطب بن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا
في الدنيا والعافية في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التاويل اشارة
الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عم
اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين
وكماله قال ابن سيرين قد يؤخذ التعبير عن المعنى كما اذا راى الاترج يعبر
بالنفاق لمخالفة باطنه ظاهره ق ابو هريرة رضه اتفقا على رواية
عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من سيب
السوائب تقدم بيانه قريبا ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه
رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما
موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد
خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من
السودان ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه رايت في المنام اني
اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء بمعنى وهمي
الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي
المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني هززت
سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول
يوم احد ثم هززته اخرى قال النووي وقع بالزائين المعجمتين

التي تسيب وذالك ان الناقة صح

اى حركة

في الموضعين

في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة مشددة واسكان
التاء وهي لغة صحيحة معناهما واحد اى حركته انما اول النبي عم السيف
بالمومنين لانهم انصاره وكان عم يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه
واول انقطاع صدره بما اشتهر يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره
الذين كانوا كالصدر في جيشه وهزه عم هو حثهم على الجهاد وفي قوله
عليه السلام ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبي عم حملهم على الجهاد في
ذالك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح
واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبداء
اسناده واحد او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في
وسطه وهو المنقطع او في اخره وهو المرسل ق جابر رضه اتفقا على
الرواية عنه رايتني دخلت الجنة فاذا هو بالرميصاء بضم الراء وبالصاد
المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه
في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب
عليها وذهب الى الشام فهلك هنالك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره
فاسلم فتزوجها امراءة ابي طالب وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون
الشين المعجمتين الحركة والمراد بها هنا ما سمع من وقع القدم فقلت
من هذا فقال يعني قال قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر الفاء
ما امتد من جوانبه جارية قلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب
فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت
مدبرا فبكى عمر فقال اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي
وقاص رضه روى مسلم عنه سالت ربي ثلثا اى ثلاث
مسائل فاعطاني اثنين ومنعني واحدة سالت ربي ان لا يهلك
امتي بالسنة اى القحط اراد به قحطا يعم امته لما جاء في بعض
الروايات بسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي
بالغرق بفتح الراء اراد به ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح
عليه السلام قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدو
لما ان رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان قالوا بدل بالغرق
بالعدو فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحرب و
الفتن بينهم فمنعها م ابن عمر رضه روى البخاري مسلم عنه
عجبت لها اى لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني قول
رجل تفسير للضمير المجرور دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر

كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار و
الاصيل اخره قال بن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله ص م
يقول ذلك اى القول المذكور ق سعد بن ابى وقاص رضه اتفقا على
الرواية عنه عجبت من هؤلاء اللاتى كن عندى فلما سمعن صوتك
ابتدرن اى اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب تقدم ذكره فى الباب الثامن
فى حديث والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رضه
اتفقا على الرواية عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعنى
اكثرهم المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال والوجاهة فى الدنيا
محبوسون يعنى موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد بهم
الكفار فانهم لا يوقفون فى العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون
لطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوى مالا ومنصبا والفقراء بريئون
من ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها
يعنى اكثرهم النساء ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت فخرت
بمال ابى فى الجاهلية فقال ع م اسكتى يا عائشة كنت لك كابى زرع قاله لها
كان هنا زائدة او للاستمرار كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما شبه ع م
حاله بحال ابى زرع فى حسن المعاشرة مع عائشة لا فى كثرة المال والوسعة
وخبر ابى زرع ما حكت عائشة قالت جلس احدى عشرة امرأة فتعاهدن
وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجى لحم
جمل غث بالغين المعجمة اى مهزول ويروى قحد بالقاف والحاء المهملة اى هرم
على راس جبل صفة ثانية لجمل يعنى صعب الوصول اليه لا سهل صفة
جبل اى صعب الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة لجمل فينتقى
اى يطلب لاجل ما فيه من النقى وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفى
رواية فينتقل اى ينقله الناس الى بيوتهم لياكلو وقيل على راس جبل
خبر ثان عن قولها زوجى يعنى انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها
قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل دون ضان ومنها ان
المشبه به هزيل لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت
الثانية زوجى لا ابث بالباء الموحدة وروى لا انث بالنون كلاهما
بمعنى اى لا افشو اخبره انى اخاف ان لا اذن لا زائدة والضمير فيه للخبر
يعنى ان شرعت فى الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر عجره بضم
العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهى العقدة النابتة فى الاعصاب
من الجسد وبجرة بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون فى البطن

الك وهر شيك ايجى مخ العظم درلو

حاصة

حاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية
فى قوة افضحه وهو بدل من اذن قال القاضى ارى ان زوجها كان
مستور الظاهر روى الباطن فلم ترد هتك ستره فاجملت
وما شرحت ولوحت وما صرحت وقد بثت وان قالت لا ابث
اذ لا بد للمصدور وان ينفث قالت الثالثة زوجى العشنق بعين مهملة
مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به
عن حمقه وقيل هى سيئ الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول يعنى ان ذكرت
ما فيه معايب طلقنى وان سكت اعلق على بناء المجهول يعنى ان اسكت تركنى
معلقة وهى التى فقدت زوجها قالت الرابعة زوجى كليل تهامة بكسر التاء
المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب
والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء اى لا فيه حر والرواية المشهورة فتح
الراء فيه وفى ما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى
لانهما يستتبعانه شبهت زوجها فى خلق من الاذى بليل تهامة ومدحته
بانه طيب ولا نخامة ولا سامة اى ملالة يعنى ليس فيه ما يملنى عن صحبته
قالت الخامسة زوجى ان دخل فهد بكسر الهاء اى اشبه الفهد فى كثرة
النوم او معناه وثب عليها لضربها او لجماعها بلا ملاعبة كوثوب الفهد
وان خرج اسد بكسر السين اى صار كالاسد فى الشجاعة ولا يسأل
عما عهد اى عما كان يعرفه فى البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة
زوجى ان اكل لف يعنى يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب
اشتف اى شرب جميع ما فى الاناء وان اضطجع التف اى تلفف فى ثوب
واعتزل عن المضاجعة ولا يهتم فى المباضعة ولا يولج الكف يدخل كفه
بين ثوبى وجلدى ولا يدنو منى ليعلم البث اى يعلم حزنى وما عندى من المحبة
وقيل معناه لا يتفقد امرى ولا يشتغل بمصالحى وهو كقولهم ما ادخل
يده فى الامر اى يشتغل به قالت السابعة زوجى عياياء بالعين المهملة و
باليائين المثناتين تحت هو الذى يعيبه مباضعة النساء او غياياء بالغين
المعجمة او فيه للشك وهو ماخوذ من الغى وهو الجد فى الشر طباقاء وهو
الذى امره مطبق عليه اى مستور بجهله وقيل هو الذى يعجز عن الكلام فينطبق
شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر
الذى يطبق صدره على صدر المرأة عند المباضعة وهو من مذام الرجال
عند النساء كل داء له داء اى كل ما يعرف فى الناس من الداء فهو موجود فيه
شجك الشج الجرح فى الراس خاصة او فلك الفل الكسر فى سائر الجسد

هذا التفات من التكلم الى الخطاب وجمع كلا لك اى كل واحد من الشح والفل
ارادت ان زوجها ضروب لها فكلما ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما
قالت السامنة زوجى المس مس ارنب هو الحيوان المعروف لين المس والريح
ريح زرنب بالزاء المعجمة فى اوله نبت طيب الرايحة يعنى مسه لين لاهله كمس
الارنب وريحه طيب كريح الزرنب ارادت به طيب ثنائه فى الناس وطيب
جسده وروى بعض فى اخره واغلبه والناس يغلب يعنى انه مع غلبته غيره
مغلوب لى ومنه قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت التاسعة
زوجى رفيع العماد وهى الخشبة التى بها يرفع البيت ارادت ان بيته عال
وبه يعرف عظمته لان بيوت العظماء يكون عالية طويل النجاد بكسر النون
حمائل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد هذا كناية عن جوده
لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت ذالك بقولها قريب البيت
من النار وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين مجتمع القبايل لتكثير اضيافه
قالت العاشرة زوجى مالك وما مالك الاستفهام فيه بمعنى التعظيم
مالك خير من ذالك اى مما اعتقدته من سودد وفخر وقيل ذالك اشارة
الى المثنى عليه السابق فى كلام امراة اخرى وهذا القول زيادة فى المدح
والاعظام له ابل كثيرات المبارك يعنى اكثر ابله كانت باركة ومجتمعة
حول بيته ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح يعنى لا يتوجه منها
للمرعى الا قليل وقيل معناه ماركة كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه
قليلة لكثرة ما ينحر منها للاضياف وقيل معناه ان المواشى كانت يرى
كثيرة حال بروكها لكثرة السايلين فى خلالها عند حلبها واذا سرحت
كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزمر بكسر الميم
عود الغناء يعنى اذا سمعن اصوات المزامير ايقن انهن هوالك يعنى انهن
ينحرن للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزمر ويعقب
ذالك بنحر الابل وزاد بعض فى الرواية وهو امام القوم فى المهالك قالت
الحادية عشر زوجى ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما سبق
اناس بفتح الهمزة وبالنون اى حرك من حلى بضم الحاء وكسرها وتشديد
الياء جمع حلى بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المراة اذنى بتشديد
الياء كان اصلى اذنين فسقط النون بالاضافة وملاء من شحم
عضدى اراد به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكرت
العضد لانه اقرب ما يلى نظر الانسان من الجسد وبجحنى بتشديد الجيم
ثم جاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان وافصحهما الكسر معناه فرحنى

وفرحت

وفرحت وقيل معناه عظمنى فعظمت الى نفسى فى تقدير الرفع فاعل
بجحت وجدنى فى اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اى بمشقة
العيش قال النووى يعنى شق جبل وهو ناحية وقيل الشق اسم موضع
اخبار القاضى الوجه الاول فجعلنى فى اهل صهيل وهو صوت الخيل و
اطيط وهو صوت الابل ودايس وهو الذى يدوس الطعام ليخرج
الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون هو الذى ينقى الحبوب
من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح يعنى
زوجى لا يرد قوله حتى يكون تقبيحا لامرى وارقد فاتصبح يعنى
انام حتى ادخل فى الصبح ارادت انها مخدومة مرفهة واشرب
فاتقنح هو بالنون بعد القاف ويروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى
اروى ام ابى زرع فما ام ابى زرع عكومها بضم العين هى الغرائر التى
يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح
الراء وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة جفنة عظيمة ارادت
ان الظروف فى بيتها عظيمة ممتلية وتاويل الجامد بالمشتق
شايع فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا ارادت
كل عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اى واسع
ابن ابى زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد
اللام مصدر بمعنى المسلول اى ما سل من القشر وبقى مكان الشطبة خاليا
والشطبة بشين معجمة ثم مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل
ارادت انه قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو مما يمدح به عندهم
وتشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هى الانثى من اولاد المعز يعنى انه قليل الاكل وهو
مما يمدح به ايضا بنت ابى زرع فما بنت ابى زرع طوع ابيها اى طوع ابيها
يعنى انها مطيعة له وطوع امها وملاء كسائها يعنى انها اذا لبست كساءها
ملاءته لسمنها وغيظ جارتها يعنى انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها
عبرت عن الضرة بالجارة لمجاورة احديهما الاخرى غالبا جارية ابى زرع
فما جارية ابى زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة
اى لا يفرقه ولا يفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة
اى لا يفسد ميرتنا اى طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت
امينة على حفظه تنقيثا ولا تملاء بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اى انها
منظفة بيتنا ولا تتركه ان يجتمع فيه الكناسة كما يجتمع فى عش الطائر
وهو موضعه الذى يجمعه من دقايق العيدان وغيرها خرج ابو زرع

والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطا وهو سقاء اللبن تمخض
بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمتين اى يوخذ زبدها فلقى امرة معها ولدان لها
انما ذكرت ذالك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك المرءة لشدة رغبات
العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت حصرها برمانتين
عبرت عن ثديها برمانتين لان ذالك ايضا من اسباب التزوج فطلقنى
ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اى سيدا
ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اى فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح
الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء اى رمحا منسوبا الى خط وهو قرية
عند البحر يجلب اليها الرماح من الهند ثم تفرق منه الى بلاد العرب و
اراح على يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم مرجعها
ليلا ارادت به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهى المواشى قال
القاضى اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد
الياء اى كثيرا واعطانى من كل رايحة اى من كل ما يروح من الابل وغيرها
زوجا اى صنفا او هو ضد الفرد وفى اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة
وبالباء الموحدة اى من كل ما يجوز ذبحه وهى فاعلة بمعنى مفعوله وقال
كلى ام زرع بحذف حرف النداء اى يا ام زرع وميرى اهلك بكسر الميم من الميرة
وهى الطعام يعنى اطعمى اهلك وتفضلى عليهم قالت فلو جمعت كل شىء
اعطانيه ما بلغ اصغر انية جمع اناء وجمع الانية ثم كانت الاوانى وانما لم يبلغ
جميع ما اعطاه الزوج الثانى اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها
الاول وكان مستقرا فى فوادها فالقليل منه اكثر عندها ابى زرع و
فى الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقوله عم اسكتى يا عايشة وجواز
اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية مما
فى الجاهلية وجواز التحدث بمليح الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما
قال النبى افد طبعك المكدود بالجد راحة تحمم وعلله بشىء من المزح و
لكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار ما تعطى الطعام من الملح ق ابو موسى
رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله عم فى رهط من الاشعريين
نستحمله اى نطلب منه مركبا يحملنا فقال عم والله لا احملكم ولا عندى
ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتى رسول الله عم بابل من الغنيمة
فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك
ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك
حلفت ان لا يحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال عم لست انا

حملتكم

حملتكم ولكن الله حملكم قال لنفى من الاشعريين استدل الجبرية بالحديث
على مذهبهم الكاسد لكن استدلالهم فاسد لان معناه لست حملتكم
مما عندى ولكن الله اعطانى ما احملكم عليه فان قيل هل حنث رسول الله
فى عينه قلنا لا لانه يمين فور فلا يحنث بفعله بعد ساعة ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه لست ماكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة يعنى
الضب تفسير من المصنف للضمير المجرور فى اكله قاله عم حين سئل
عن الضب تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث امة من
بنى اسرائيل مسخت م انس رضه روى مسلم عنه مررت على موسى
ليلة اسرى بى على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر
وهو قائم يصلى فى قبره فان قلت قد جاء فى حديث المعراج انه عم راى موسى عم
فى السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون راه حين مر به يصلى فى قبره ثم رفع قبله
الى السماء السادسة وراجعه فى امر الصلوة تقدم الكلام عليه فى الباب السادس
فى حديث لقد رايتنى فى الحجر م بريدة روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور
فزوروها الاذن مختص للرجال لما روى انه عم زوارات القبور وقيل ان هذا
الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا فى شرح السنة ونهيتكم
عن لحوم الاضاحى جمع اضحية وهى ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اى ثلث
ليال يعنى كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقى من لحومها بعد ثلاثة ايام وامرتكم بتصدقها
فامسكوا ما بدا لكم يعنى كلوا ما بقى منها بعد ثلاثة ايام مدة ظهور الامساك لكم
ما بمعنى المدة فاعل بدا ضمير عايد الى مصدر فامسكوا وان اعطى منها الاغنياء
جاز لكن الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ اى عن القاء التمر ونحوه فى ماء
الظروف الا فى سقاء اى الا فى قربة انما استثناها لا السقاء يبرد الماء فلا يشتد
ما يقع فيه اشتداد ما فى الظروف فاشربوا فى الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه وددت انا قد راينا اخواننا اراد به الرؤية
فى الحيوة وقيل لقاءهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمنى المحال
لا سيما فى الخير ولقاء الصلحاء قالوا يا رسول الله السنا اخوانك قال انتم اصحابى
هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عم مزيتهم الزايدة بالصحبة واخواننا
الذين لم ياتوا بعد مبنى على الضم اى بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعنى فى يوم
القيمة من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا له خيل
غر جمع الاغر وهو الفرس الذى له بياض فى جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد
الجيم هو الفرس الذى له بياض فى قوايمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهرى بفتح
الظاء المعجمة واسكان الهاء مقحم اى بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم

الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لونا سواه كان
ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال انهم يؤتون غرا محجلين
من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من
خصايص هذه الامة وقال اخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل
مختصان بهم واجيبوا بقوله م هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي اجاب
الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء محصلين دون امهم الا
هذه الامة فصل ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان في الجاهلية
بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال م لي هل انت مريحي اي هل انت تجعلني
زراحة من ذي الخلصة بالفتحات يعني من اذى الكفر الذي يجري في تلك الكنيسة يعني
الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشامية بالهمزة وتشديد الياء هذا التفسير
يحتمل ان يكون من الراوي او من المصنف قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا
ففتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقنا فاتينا النبي م
فاخبرناه فدعا لنا م انس رضه روى مسلم عنه هل تدرون مما اضحك
قلنا الله ورسوله اعلم قال من محاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة
يا رب الم تجرني من الظلم اي الم تخلصني الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي يعني
الم تجرني بانك غير ظالم كانه يقول انما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني
قال يقول اي قال النبي م الله تعالى بلى قال اي النبي م فقول اي العبد فاني لا اجيز
بالتأنيث عليه من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من
نفسه زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه فيقول اي الله كفى بنفسك عليك شهيدا
وبالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم هنا
يعني اكتفى الكرام الكاتبين حال كونهم شاهدين عليك قال اي النبي م فيختم
على فيه يعني يمنع فمه عن الكلام فيقال لاركانه اي لاعضائه انطقي قال اي النبي
فتنطق باعماله يعني يشهد جوارحه بذنوبه كان يقول يده بي سرقت فلان ثم
يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم الاركانه
فيقول لكن وسحقا بضم التينين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق
فعله محذوف وجوبا كما قال تعالى فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا باعدهم
الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادافع واجادل لاجلكن يعذبوا في النار
ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال الى ابي طالب
لما دنونا من مكة عام حجته قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال م
هل ترك لنا عقيل منزلا قبل عقيل بن ابي طالب باع جميع املاكه النبي م ومن هاجر
من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المومنين وفي الحديث

دلالة

وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار
ملكها وعلى ان بيع دور مكة جائز واليه ذهب اء متنا وفي رواية عن ابي حنيفة
يكره بيع الارض لقوله م مكة حرام لا يباع رباعها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
هل ترون قبلتي اي جهتي ههنا والله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم
واني لاراكم من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف ق اسامة بن زيد
رضه اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى مواقع
الفتن خلال بيوتكم اي في جهاتها كمواقع القطر اي المطر قاله لما اشرف اي على حين
بعض رجع عن بعض عز وانه على اطم بضمتين وبطاء مهملة اي بناء مرفوع من
الحجارة من اطام المدينة بمد الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر باعتبار
العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده م من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت
عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبي م ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
هل تستطيع اذا خرج المجاهدون ان تدخل مسجدك فتقوم اي في صلوتك
ولا تفتر يعني لا تضعف عن تكرار نوافلها فتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك
الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصالا وهو منهي عنه قال لرجل قال له اي
النبي م دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه في الثواب م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعني الى النداء
الصلوة بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن
ابي داود حين قال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني الى المسجد وسأله اي الاعمى
من النبي م ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اي
ادبر دعاه فقال اي النبي م هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان يكون
ترخيصه م وامره بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول
وان يكون كلاهما بالاجتهاد وان يكون الاول باجتهاد على مذهب من يجوز للانبيا
قبل الوحي والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره م بالاجابة ليس تغييرا
لترخيصه بل ارشادا الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي
هذا الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا استدلال في غاية الهزال
لانه خبر واحد فلا يثبت به الفرضية ق ابو هريرة وابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا
يوم القيمة فقال هل تضارون في القمر روي بتشديد الراء وتخفيفها
والتاء مضمومة فيهما ومعنى المشدد هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر
ومعنى المخفف هل يلحقك في رؤيته ضير وهو الضرر روي ايضا
تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شدد ها فتح التاء ومن خففها

ضم التاء فمعناه هل يلحقك ضيم والتعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله
قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم
ترونه كذلك اي ترون الرب بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية
بالرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد
شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر
القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو مما كان يعبد من دون
الله وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها
انما يبقى المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين
من جملتهم فستروا بهم في الاخرة ومشوا في نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب
باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم الله في صورة غير صورته
التي يعرفون هذا المتشابهات قيل الحلف يأولونه بان المراد من اتيان الله اتيان
ملكه ومن الصورة صورته فاذا راوا ملكا يقول انا ربكم انكروا لما راوا عليه من امارات
الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة
التي يعرفونها من كونه تعالى غير شبيه بشيء من مخلوقاته فيعترفون به انما عبر عن
هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ الشارح بان غير مرئية
وهي ليست عين ذات الموصوف ولا غيره فلا بد من مرئي اقول غرض
ذلك القائل من هذا التأويل رفع ما يفهم ان يكون جسما وذا صورة لا رفع
الشبهة عن حال الرؤية والتشابه في كيفيتها باق بعد على ان المشايخ قالوا
انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون
ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته فيقول انا ربكم فيقولون
نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم
الله في صورة التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه يعني
يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او امر ملائكته الداعين اليها قيل المراد بهذه
الصورة صفته التي كانوا يعرفونها وهي الرأفة على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله
لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها عرفوه
ويضرب الصراط اي يمد بين ظهري جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز اي
يمضي يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الى الرسل
اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما فسرنا بهذا لان ثمة مواطن يتكلم
فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع
كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الرأس يختطف بها شيء
مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم من كل الجوانب هل رأيتم شوك

السعدان

السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل الشوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر
عظمها الا الله تختطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي الملك وروي
بالتاء المثلثة اي المأخوذ شديدا بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة
ويقال بالذال ايضا معنا المقطع حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تمم
لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد منه فراغه
حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شان عن شان واراد ان يخرج برحمته
من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله
شيئا ممن اراد الله ان يرحمه وممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم
باثر السجود يأكل النار من ادم الا اثر السجود يعني لا يحرق ما فيه اثر السجود
وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم
مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه
حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود فتخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء
المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون منه
يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بذور
العشب النابتة في جوانب السيول في حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر
الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء وانما خصصه
بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها ينبت في يوم وليلة فالتشبيه
في سرعة الظهور ثم يفرغه الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل
بوجهه على النار وهو اخر اصل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي
عن النار فانه قد قشبني بقاف وشين مخففة اي اذاني واهلكني ريحها و
احرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد اي لهبها هكذا في الروايات وقد جاء
في اللغة بالقصر فيدعو الله ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت
بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى صرف وجهك عن النار
لك ان تسئل غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما
قيل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته
وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان
تسئل غيره فيقول لا اسئلك غيره فيعطي اي الرجل ربه من عهود ما شاء
ومواثيق ما شاء الله فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل عن الجنة وراها
سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول له
اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسئلني غير الذي اعطيتك ويلك
يا ابن ادم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعني انك يستحق ان يتعجب منك بكثرة

غدرك في عهودك بان لا تسأل غير ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام و
الهمزة للصيرورة اى اى شئ صيرك غادرا في عهودك قال الشارح اغدك
بالعين المهملة والذال المعجمة اى اى شئ جعلك في هذا السؤال معذورا وقد
اعطيت الميثاق لعله وجد روايته كذا فيقول اى رب فيدعو الله حتى
يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل غيره فيقول لا
وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدم به الى
باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت بالفاء بعد النون اى
انفتحت له صح الجنة فراى ما فيها من الخير والشرور قال النووي الخير بالخاء
المعجمة والياء المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات وري بفتح الحاء المهملة
واسكان الياء الموحدة معناه السرور وروى البخاري الخيرة بالتاء وهي
النعمة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اى رب ادخلني الجنة فيقول
الله له اليس الخيرة بالتاء قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسأل غير ما
اعطيت ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اى رب لا اكونن اشقى خلقك
فان قلت كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت
العهود ولكني تأملت في كثرة كرمك وقولك لا تيأسوا من روح الله
فطمعت في وسعت كرمك فسألت فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله سبحانه
يعني يرضى الله عنه بهذا القول يضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها
قال الله له تمن من اسر محاطب من تمنيت الشئ اذا اشتهيته معنى اطلب مني ما شاء
من جنتي فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر الله تعالى ذلك الشخص
النعم ليتمناها فيقول من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمن يعني تمن مني من كل
جنس ما يشتهيه حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي المفعولة
من المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله لك ذلك ومثله معه اعلم
ان مسلما ذكر في صحيحه قال عطاء ابن ابي يزيد وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة
كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة لم يزد عليه من حديثه شيئا حتى اذا
حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد
اني حفظت من رسول الله ﷺ قوله لك ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الروايات
متفقين فيما نقله المصنف مر ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل تضارون
في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف النهار ليست في سحابة
قالوا لا فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال فوالذي
نفسي بيده لا تضارون في رؤية احدهما بين النبي ﷺ وضوح رؤية الله تعالى
بطريق حسن وهو انه ﷺ نفى مطلق المجادلة في رؤية الرب واستثنى منه

مجادلة شبيهة بالمجادلة في رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة في رؤية
احدهما منتفية بالبداهة فيلزم ان ينتفي ما يشبهها وهذا نفي شئ بدليل
فيكون ابلغ فيلقى اى الرب العبد فيقول اى فل اى يا فلان تقدم الكلام على فل
في الباب الاول في حديث من انفق زوجين الم اكرمك اى الم افضلك على سائر
الحيوانات واسودك اى الم اجعلك سيدا الم ازوجك واسخر لك الخيل والابل
وذرك اى الم اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير تراس اى يكون رئيسا
على قومك والجمالة حال وتربع اى تاخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم
بعضا كانت الرؤساء يأخذونه في الجاهلية فيقول بلى قال النبي ﷺ فيقول
افظننت انك ملاقي بتشديد الياء احديهما الياء المحذوفة العائدة تحذف
التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول اني انساك كما نسيتني
فلما كان حقيقة النسيان محالة في حق الله اريد به لازمه وهو الترك يعني
اتركك في العذاب ثم يلقى الثاني اى العبد الاخر لقاء الله عبده متشابه لعله
الخلف يأولونه لتخصيص الكلام والعتاب فيقول اى فل الم اكرمك واسودك
وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك تراس وتربع فيقول بلى اى رب فيقول
افظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث
فيقول له مثل ذلك فيقول اى الثالث يا رب امنت بك وبرسلك وصليت
وصمت وتصدقت ويثني اى الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني
اقر الثالث بظنه لقاء الله تعالى وعد اعماله الصالحة فيقول ههنا اذا يعني قف
في هذا الموضع اذا ذكرت اعمالك حتى تحقق لك حلافها زعمت قال ثم يقال
الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اى الثالث اى الثالث في نفسه من ذا الذي
يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فينطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله
وذلك اى بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل من
الاعذار يعني ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اى
الذي بعث عليه الشاهد المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا و
فلانا ذكر قوله هل تفقدون مع ذكر فلانا اربع مرات ثم قال هل تفقدون من احد
ثم قال وهل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا
قالوا لا قال لكني افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه استحباب تفقد الامير اسوات
عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه في اول هذا الباب في حديث
قتل سبعة ثم قتلوه سعد بن ابي وقاص رض روى البخاري عنه هل تنصرون
وترزقون الا بضعفائكم يعني انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء
فينبغي رعاية قلوبهم والسعي بمطلوبهم ق سمرة بن جندب رضه اتفقا على الرواية

عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد
منكم البارحة فان رأى احد رؤيا قصها فقول ﷺ ما شاء الله من تعبيرها
فسألنا يوما فقال هل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين
اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى ارض مقدسة اى مطهرة مطيبة فاذا
رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد معناه قريبا ويقال كلاليب
بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف شقته من جانب الاذن
حتى تبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اى يبرء
شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى
اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر
ملاء الكف او صخرة شك من الراوي فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين وبفتح الدال
المهملة اى يكسر به رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اى تدحرج فانطلق اليه ليأخذه
فلا يرجع الى هذا اى لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى يلتئم رأسه وعاد
رأسه كما هو هذه الجملة تأكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا لا
انطلق فانطلقنا الى ثقب اى ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع
تتوقد تحته نارا فاذا اوقدت اى اشتعلت ارتفعوا اى ارتفع الناس الذي في الثقب
حتى كاد ان يخرجوا فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اى سكن لهبها رجعوا
فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا
على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اى طرفه رجل بين يديه حجارة
فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث
كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق
فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان
واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعد بي الشجرة اى رفعني على الشجر
فادخلني دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال وشيوخ وشبان بضم
الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعد بي
الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل اى من الدارا الاولى لم ار قط احسن وافضل فيها
شيوخ وشبان فقلت لهما انكما طوفتما بي الليلة فاخبراني عما رأيت قالا نعم اما الرجل
الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه على بناء المجهول اى
ينقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيمة والذي رأيته يشدخ
رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل اى لم يكن يقرأ القرآن في الليل
ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رأيته في الثقب هم الزناة و
الذي رأيته في النهر آكل الربوا والشيخ الذي رأيته في اصل الشجرة ابراهيم عليه السلام والصبيان

حوله

حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت
دار عامة المومنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرائيل وهذا ميكائيل
فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوقي مثل السحاب ويروى مثل الربابة
وهي بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة التي ركب بعضها بعضا البيضاء
قالا ذاك منزلك فقلت دعاني اتركاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر
لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفي الحديث استحباب السؤال عن
الرؤيا والمبادرة الى تعبيرها وتاويلها اول النهار قبل يشتغل الذهن في معايش الدنيا
خ عائشة رضه روى البخاري عنها قالت لما اراد ان يدفن بنت النبي ﷺ قال
هل فيكم من احد لم يقارف الليلة يعني الذنب يقال قارف امرأته اى جامعها
وقارف الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل
يقع في الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تفسير المصنف بقوله يعني الذنب
مع انه لم يكن من عادته تعليق احد المحتملين في توجه الكلام لعل الوجه
ان يقال احد رواة هذا الحديث وفليح بن سليمان اول قوله لم يقارف بقوله
اى لم يذنب والمصنف اتبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها
يعني قبر بنت النبي ﷺ فان قلت عدم افتراق الذنب يصلح ان يكون داعيا
الى الامر بالابزال في القبر وعدم القربان على التوجيه الاول كيف يكون
داعيا اليه قلت لعله ﷺ قاله ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر
على فعله ح سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه قال جاءت امرأة فقالت
يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال
زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال من عندك شيء تصدقها اياه فقال ما عندي
الا ازاري فقال ﷺ ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد
قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال ﷺ هل معك شيء من
القرآن ووقع في بعض نسخ المشارق هنا علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ
مسلم ماذا معك من القرآن تتمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا فقال زوجتكها
بما معك من القرآن قاله لرجل اراد ان يتزوج المرأة التي عرضت نفسها على
النبي ﷺ قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل
وعلى جواز تعليم القرآن صداقا وبه ذهب الشافعي لان الباء يقتضي المقابلة في
العقود والا لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك من القرآن
معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد
قال تعالى ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل واولوا الحديث بان المراد
زوجتكها بسبب ما معك لانه هو الداعي الى اجتماعهما والشريد من سويد

الثقفي رضه روى مسلم عنه قال اردفني النبيء م يوما فقال هل معك من شعر
امية بن ابي الصلت تمثله قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه
حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهائين وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند
الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبيء م شعر امية لما فيه من الاقرار
بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه سواء كان اسلاميا او
جاهليا قاله اله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان في عيون
الانصار شيئا ينفر عنه الطبع من الزرقة او الشقر او غيرهما قاله لرجل اخطبوه اي
النبيء م انه تزوج امراة من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز
النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له اي النبيء م
للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد
كانما تنحتون بكسر الحاء يعني تقشرون وتقطعون الفضة من عرض بضم
العين واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار
المهر لكن ليس هذا بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبيء م اصدق
خمس مائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما بل النسبة
الى حال ذلك الرجل لانه كانه كان فقيرا ادخل به نفسه في مشقة وتعرض بسؤال
ولذلك قال م ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن
عسى ان نبعثك في بعث اي سبعث الى الغزو تصيب منه يعني تصل بسببه غنيمة
ومن بجئ بمعنى الباء قال اي الراوي فبعث بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون
الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الان يسمعون ما اقول قاله لما
وقف على قليب بدر تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا فلان
بن فلان فصل في فعل الامر ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ايتموا بي
يعني قوموا خلفي في الصف الاول وافعلوا في الصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم
يعني ليقتد بكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون
الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا من الصلوة وغيرها من احكام الشرع
وليتعلم التابعون منكم وهكذا قرن بعد قرن ق علي رضه اتفقا على الرواية
عنه ايتوا روضة خاخ بخاءين معجمتين موضع بقرب المدينة فان بها
ضعينة وهي بالظاء المعجمة والعين المهملة الهودج التي فيها المراة والمراد
هنا المراة معها كتاب اي من خاطب فخذوه منها تقدم قصته في الباب
الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد يعني روى
عن علي انه قال بعثني رسول الله م والزبير والمقداد وروى انطلقوا حتى

ثانوا روضة خاخ قاله لعلي وابي مرثد الغنوي والزبير يعني روى عن علي رضه
انه قال بعثني النبيء م وابا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى ثانوا روضة
خاخ قال لا منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلثة مع علي ق ابن عباس
رضه اتفقا على الرواية عنه ايتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده
ابدا فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شانه اهجر استفهموه
قال دعوني فالذي انا فيه خير قاله في مرضه اي مرض موته قال النووي
يحتمل ان يكون كل من طلبه الكتابة وتركه مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا
للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل المراد بكتابته م امره بالكتابة لانه
كان اميا وما يكتبه م يحتمل ان يكون تصريحه من يستحق الخلافة على الترتيب
وان يكون سد مهمات الاحكام ليلا يقع فيها نزاع روى ان عمر رضه حين
سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله م وعندكم القران حسبنا كتاب الله فاختلف
من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العباس منهم ومنهم
من قال مثل ما قال عمر قال الامام البيهقي كان كلام عمر رضه للتخفيف على النبيء م
لغلبة وجع الوفاة عليه وقال الخطابي كان لخوفه ان يقول م شيئا الغير عزم مما
يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها ايذنوا له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس
احو القوم وابن العشيرة يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعد ما نزل
الحجاب فكرهت ان اذن له حتى استاذل رسول الله م فقال ائذني له
فانه عمك تربت يمينك هذه الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني
افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه
دلالة على ان الرضاعة تحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ابدا بمن تعول اي ابدا في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان
فضل شيء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت
وكسوة م جابر رضه روى مسلم عنه ابدا بنفسك فتصدق عليها فان
فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فهكذا وهكذا اشارة
الى اليمين واليسار قاله لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاما له عن دبر يقال له
يعقوب فقال م له الك مال غيره فقال لا فقال من يشتريه مني فاشتراه
نعيم بن عبد الله العدوي بثمان مائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها اليه وهذا
حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر

مقيد جمعا بينه وبين قوله ع م المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق
اذا تزاحمت يقدم الاوكد فالاوكد ق ام عطية رضه اتفقا على الرواية عنها
ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته
وهي زينب زوجة ابي العاصي ابن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنية
البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية
عنه ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر خ ابو هريرة روى
البخاري عنه ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه
في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رض
اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك اراد به يوم
وليلة نزلت فيه اية التوبة في حق المتخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذالك
اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه لانه كان
معلوما مقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت
ظهرك ق عمرو بن عوف رض قيل ما رواه عن النبي ع م اثنان وسبعين حديثا
لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله ابا عبيدة بن
الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار
قدوم ابو عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله فلما صلى ع م انصرف فتعرضوا له
فتبسم حين راهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا
اجل فقال ع م ابشروا واملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم ما فيه موصولة
مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول
اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى اسلامه
من الغنى ولكني اخشى عليكم ان يبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان
قبلكم فتنافسوها عطف على قوله تبسط اصله تتنافسون فحذف احدى التائين
يعني فترغبون انتم في الدنيا كما تنافسوها اي كما تنافس فيها ورغب من كان
قبلكم وتهلككم اي الدنيا تلقيكم الى المهالك كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم اي
يشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
ابشري يا عائشة اما الله فقد براك قاله لها حين انزل الله في براتها قوله تعالى
ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الاية تقدم قصته في الباب الخامس في حديث
يا معشر المسلمين م انس رض روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امراته
بشريك بن سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن في الاسلام فقال ابصروها
فان جاءت به اي بالولد ابيض سبطا بكسر الباء واسكانها اي مسترسل الشعر
قضيء العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن فعيل يعني فاسد العينين بكثرة

مطلب
ابردوا بالصلوة

دمع

دمع او حمرة او غيرهما فهو لهلال بن امية وجاءت به اكحل اي اسود العينين خلقة
جعدا بفتح الجيم واسكان العين المهملة ضد البسط حمش الساقين بحاء مهملة
وميم ساكنة وشين معجمة اي دقيقهما فهو لشريك بن سحماء قال الراوي
فاتيت انها جاءت به اكحل جعدا حمش الساقين فان قلت اي فائدة في كشف
حالها بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبيه على انه لا
تاثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد
لشريك ولا لهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له
وقد قال الولد للفراش وللعام الحجر قلت الحديث فيما لا يوجد من ذي
الفراش نفي ولا يعتبر دعوة الزاني مع وجود الفراش ومقصود الملاعن
بنفي الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش فوفر عليه مقصوده فلم
يعتبر فراشه خ ابو هريرة رضه وروى البخاري عنه ابغني اي اطلب لي
احجارا استنفض بها اي استنجي ماخوذ من النفض وهو ازالة المرء شيئا
من نفسه ولا تاتني بعظم ولا روث نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن
فينبغي ان لا ينجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد في النجاسة
خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رضه روى البخاري
عنها ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ذكرها ثلث مرات قاله لها حين
اعطاها قميصا اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر م عبد الله بن عمر رضه روى
مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل رجل من مال غيره والبخل هو المنع من مال نفسه
وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره وقيل الشح اشد البخل و
قيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم هلاكهم كونهم معذبين
وهو يحتمل ان يكون في الدنيا وان يكون في الاخرة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اتقوا اللاعنين المراد بهما الامران طالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان
قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في ظلهم المراد به الظل الذي
يستظل به الناس ويتخذونه مناخا ومقيلا وهنا المضاف محذوف اي خلاء
الذي يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال م عائشة رض روى مسلم عنها
اتقوا النار ولو بشق تمرة يعني لا تستقلوا شيئا من الصدقة خ انس رض
روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد
ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصهما بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا
وما في الموصفين زائدة خ انس رضه روى البخاري عنه اثبت احد بالضم
حذف عنه حرف النداء فانما عليك نبي وصديق وشهيدان ويروى فما عليك الا
نبي او صديق او شهيد وكان عليه النبي ع م وابو بكر وعمر وعثمان رض وتحرك

احد كان من المباهاة وفيه معجزة للنبي ء م حيث اخبر عن كونهما شهيدين
وكانا كما قال فان قلت اذا كان في الجنة فما معنى او في قوله او صديق او شهيد
قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى الواو انما ذكر بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم
يصلح ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر رض
ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط في الشهادة عدم الارتثاث
بحمل على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي والمراد
الشهيد في حكم الاخرة وعظم الثواب او يراد المشهود له بالجنة ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اجب عني اللهم ايده بروح القدس قاله
لحسان بن ثابت تقدم بيانه في الباب الثاني في ان روح القدس لا يزال يؤيدك
ق ابو هريرة رضه اجتنبوا السبع الموبقات اي اخذروا عن فعل الذنوب
السبع المهلكة لمن ارتكبها او معنى الموبقات الحابسات على الصراط قالوا يا رسول الله
وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز
قتلها شرعا بالقصاص او غيره واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اي
الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران اكثر منهما يجوز وقذف
المحصنات اي نسبة الحرائر المتزوجات الى الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف
الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون
من الصغائر لانه ليس موجبا للحد الغافلات اي البريئيات من الزنا ق ابن عمر
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اجعلوا اخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه
للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد تنفل احد بعد وتره فلو اعاد وتره
يلزم تكراره وذلك منهي عنه لقوله ء م لا وتران في ليلة ولو لم يعده لم يكن الوتر
اخرا فتعين الاستحباب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه
الدعوة اذا دعيتم لها يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع
اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير روى البخاري عنه احتبس ابا سفيان
عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع يهدم منه فيفتي منقطعا
وروى بالحاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به انه يجلسه عند مضيق الجبل حتى
ينظر الى المسلمين ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه كان جرح ليتخلص جيش
المسلمين قاله العباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناس من حراس
الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله فاسلم فلما سار وا امره العباس بان
يدنيه الجيش اعلاما لمزيد نعمة الله تعالى عليه كذا وقع مرسلا وهو من حديث
عائشة رض عن النبي ء م للمقداد رض روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين
اي الذين يمدحون بما ليس في الممدوح التراب وقيل حثي التراب حقيقة مرادة

وقيل المراد به رد هم عن المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح به فيتجبر وقيل المراد به
ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم ليقطع لسانهم
ولا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب
وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا وقال
النووي هذا ضعيف م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه احثوا بكسر
الثاء المعجمة اي اجمعوا فاني سأقرأ عليكم ثلث القرآن فحشد من حشد
ثم خرج فقرأ قل هو الله احد تقدم بيانه كون هذه السورة ثلث
القرآن م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال لما استيقظنا حر الشمس
غداة ليلة التعريس قنا فرعين فقال ء م اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا
ارتفعت الشمس نزل ثم دعاه بميضاة كانت معي فيها شئ من ماء فتوضا
منها وضوءا دون وضوء ثم بقي فيها شئ من ماء ثم قال احفظ عليك ميضاءك
بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كيزة يتوضأ
منها فسيكون لها نبأ يعني معجزة وهي انه ء م لما انتهى الى الناس وقد
اشتد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشنا فسقاهم من ميضاته
قاله لما سحر ليلة التعريس قول على ما روى كان ينبغي للمصنف ان
يقول غداة ليلة مكان سحر ليلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء
وضوءا خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل بعناه وضوء بلا استنجاء
الماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبي ء م خ جابر رضه روى
البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا تمر لليهودي فاستنظرته
فابى وكلمت رسول الله ء م ليشفع لي فاشفع اليهودي في ان يأخذ
تمر خائط لي وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل ء م النخل يمشي فيها
ثم قال خذ له اي اقطعه فجذذت بعد ما رجع رسول الله ء م فاوفيت
ثلثين وفضلت لي سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله فاخبرته بالفضل
فقال ء م اخبر ذلك اي ما رأيته من قضاء الدين والفضل عليه ابن
الخطاب تمتد فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها
رسول الله قاله لجابر لما اخبره بقضاء دينه انما امره م باخباره عمر رضه
لانه اكمل ايمانا وذوقا وايقانا وفيه دلالة على معجزته وجواز شفاعته
لحط بعض الدين ق عائشة رضه على الرواية عنها ادعي لي ابا بكر اباك واخاك
بدل او عطف بيان حتى اكتب كتابا يعني امر بكتابته فاني اخاف ان يتمنى
متمن ويقول قائل انا اولى ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه
في الباب السادس في حديث لقد سمعت ان ارسل الى ابي بنده ق انس رضه

مطلب قل هو الله احد ثلث القرآن

اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا
كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا بأس بان يأكل مما يلي
غيره ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي ء م ان الاعراب
يأتوننا باللحم فنبتاعه منهم وهم حديث عهد بكفر فلا ندري هل ذكروا
اسم الله عليه اولا افنأكل منه فقال ء م اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس
معناه ان تسميتكم الآن ينوب عن تسمية المزكي بل فيه بيان ان التسمية
مستحبة عند الاكل وانه لم يغير فواذكر اسم الله عند ذبحه يصح اكله اذا كان
الذابح ممن يصح ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها اذهب فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو
وحثى يحثي لغتان في افواههن من التراب وامره بذلك للمبالغة في انكار
بكائهن يعني نساء جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه قاله لرجل
قال لقد غلبتنا يا رسول الله بعد ما امره ء م بنهيهن عن البكاء مرتين
فنهاهن في كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكائهن كان بمجرد دمع فلما اكثرنه انكره
النبي ء م فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكائهن بنوح وصياح يؤيد تكرار
النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره ء م على التحريم فان قلت الصحابيات
كيف يتمادين على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل
لم يصرح باذن النبي ء م لهن عن البكاء فظنن انه يعمل ذلك من عنده او شاورا
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي ء م فقال هلكت
قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة
قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم
ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتي النبي ء م بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا
قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة اصل بيت احوج
اليه منا فضحك النبي ء م حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني
تفسير للضمير البارز في اطعمه عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين
وزنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله للذي اصاب اهله
في رمضان قيل ضحكه كان لتعجبه من تباين حال الاعرابي حيث كان في الاول
متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان
لتعجبه من سعة رحمة الله حيث احل هذا الطعام له بعد ان اكفه باخراجه
اعلم ان سوقه ء م على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتداء على
ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته الكفارة وان استطاع
بعد ذلك فلا شيء عليه لانه ء م لم يقل في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته

بل اذن له

بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه ء م امره بتصدق
عرق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره ء م بذلك انما امره ء م
باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه
منسوخ لكن هذان قولان ضعيفان لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل
اعطاؤه على وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية في ذمته وانما امره ء م
باطعام عياله دون تصدقه لكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على
عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي ق سهل بن سعد رضه اتفقا
على الرواية اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا في حديث
هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل لمن يروي انعقاد النكاح بلفظ
التمليك ومن تكلف في تأويله من الشافعية بتجويز تقدم التزويج فيكون
المعنى ملكتكها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث
يأباه ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قام النبي ء م يصلي في حميصته
ذات اعلام فلما قضى صلوته قال اذهبوا بحميصتي هذه كساء مربع من خوفله
علم ان لم يكن له علم فهو انجانية الى بي جهم واتوني بانجانية ابي جهم قال القاضي
عياض اويناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الياء وتشديد الياء وروي غير
مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتني اي شغلتني انفا عن صلوتي وفيه
حث على الحضور في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من
الشاغلات وفيه ان الصلوة يصح وان حصل فيها فكر شاغل متعلقا بالصلوة
قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي ء م وانما استبدل بانجانية ليلا يتاذى
برد ها ق عمران بن حصين اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا صحاء ليلة
التعريس فحملني النبي ء م مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امراة
سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة
يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله ء م فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا
انها ايتام فقال استنزلوها عن بعيرها فشربنا وروينا وكنا اربعين رجلا
وملأنا ما معنا من القربة وكانت مزادها مملوتين من الماء فقال ء م هاتوا
ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسير وسويق وجعلوها في ثوب واحد فقال ء م
اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ بنون مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاء
بجمة ثم همزة اي لم ننقص من مائك زاد البخاري شيئا يعني روى لم نرزاء من
مائك شيئا ولكن الله اسقانا روى ان تلك المراة ذهبت فاخبرت قومها لما
راءت منه ء م فاسلمت فاسلموا قاله ضحاء ليلة التعريس لذات المزادتين
اي القربتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة روى مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا

فانحل ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال عم ارجع الى
ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله له فيه دلالة على وجوب ستر العورة ق
عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني تمم غسله
وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا لعل امره
باعادته يكون لترك الموالاة قاله لرجل توضا فترك موضع ظفر بضم
الظاء وسكون الفاء وضمها على قدمه فرجع فتوضا يعني غسل ذلك
الموضع هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من
اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته ق ابن عباس رضه على الرواية عنه
ارجع فحج مع امراتك قاله لرجل قال اني كتبت ويروى اكتتبت كلاهما على بناء
المجهول في غزوة كذا وامراتي حاجة اي خارجة الى الحج فما تامرني قال النووي
رجح عم الحج معها لان اقامة غيره مقامه جائز في الغزو بخلاف الحج معها
وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امراته من ذي
الرحم المحرم لانه لم يسال ذلك الرجل ان لامراته محرما اولا ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد بلا تعديل في ركوعه و
سجوده ثم جاء فسلم عليه فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى
ثم جاء فسلم عليه فاعاد عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه
الصلوة والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد
نفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي عن تعليمه اولا
حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد الاخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف
مصرا بما عنده سكت عم عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان
يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب كشف الحال بينه بحسن المقال
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه ويذهب
الذي في نفس ابي حذيفة قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت
يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان
زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت و
كيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله وقال قد علمت انه رجل كبير
وفيه دلالة على ان رضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها
حلبته ثم شرب لبنها من غير ان يمس ثديها وهذا حسن ويحتمل انه عفي
عن مسه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبر م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره
والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عن تعذيبه نفسه لغني م

جابر رضه

جابر رضه روى عنه اركبها بالمعروف اراد به ان لا يضرها بالركوب اذا
الجئت اليها على بناء المجهول يعني اذا صرت مضطرا الى ركوبها حتى تجد
ظهرا اي مركبا يفهم من القيد المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه
جعلها خالصة لله تعالى فلا يصرف شيئا من عينها ومنافعها الى نفسه يعني
البدنة تفسير لضمير اركبها وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل خاصة
عند الشافعي قاله حين سئل عن ركوب الهدي ق ام سلمة رضه
اتفقا على الرواية عنها استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة
اي اصابة العين قاله حين راى جارية في بيت ام سلمة في وجهها سفعة
بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسر بها ام سلمة بقولها يعني في وجهها
صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان الرقاء
من القران او الاذكار المعروفة اما الرقاء التي لا يعرف معناها فمكروهة
م جابر رضه روى مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل
يشبه الراكب في خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام متنعلا
وفيه استحباب وصية الامير اصحابه بالتاهب بما يحتاج اليه في السفر
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه استوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول
الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال الامام
الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في
حقهن بخير فنقل الباء من بخير الى النساء فصار معناه اريد الخير بالنساء
ولا يغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المراة خلقت من ضلع
بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلاع واقواه بدليل
قوله وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان اول النساء وهي حواء خلقت من
اعوج ضلع من اضلاع ادم وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من
نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعني شرعت ان تجعل
الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المراة ان
اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى ذلك الى كسرها اي طلاقها فلا
يمكن الانتفاء بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية
فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت
غير ذلك كان ذكر فيه الضمير باعتبار الميت شرا تضعونه عن رقابكم تقدم
الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير رضه اتفقا
على الرواية عنه اسق امر من الاسقاء قيل السقي للاناسي والاسقاء للمواشي

مطلب استيصاء النساء بالرفق والخير

كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته في الباب الخامس
في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اسكن حراء
بكسر الحاء وبعد الراء المهملة علم جبل غير منصرف قاله م لما تحرك وكان
النبي م مع اصحابه المذكورة عليه فاعلم الا نبي او صديق او شهيد المراد
جنس شهيد لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبي م
هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة وزبير وسعد بن ابي وقاص و
يروى اهدأ وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وزبير يعني روى بعض
الراوي لفظ اهدأ مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة روى
مسلم عنه قال قال سعد بن ابي عبادة يا رسول الله ارأيت لو وجدت مع امرأتي
رجلا لأمهلته حتى آتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك بالحق اني
كنت لأعاجله بالسيف فقال م اسمعوا الى ما يقول سيدكم اغدي اتسمع بالى
لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم معنى
الغيرة ومايراد منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث لا احد اغير
من الله وقول سعد كلا ليس برد لقول النبي م بل كان اخبارا عن صفته
في تلك الحالة اوطمعا بالرخصة في قتله يعني سيدكم سعد بن عبادة هذا
التفسير من المصنف م وائل بن حجر روى مسلم عنه قال قال سلمة
ابن يزيد يا رسول الله ارأيت ان قامت علينا امراء يسألونا
حقهم ويمنعون حقنا فما تأمرنا قال م اسمعوا يعني ما قال امراءكم
واطيعوا يعني اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء
وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما حملهم الله وامرهم به من العدل
مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من اطاعتهم قاله لسلمة بن
يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رضه روى
مسلم عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه
زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين
في مسند انس والمذكور في مسند انس هكذا ان امر عليكم عبد مجدع يقودكم
بكتاب الله فاسمعوا له ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اشتريها
فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث والولاء
لمن اعتق ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اشربا منه وافرغا على
وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما اجمع هذا تفسير لضمير منه من
وضوئه بفتح الواو ما ازيل به الحدث بعد ما مج فيه يعني قذف فيه من
لعابه قاله ابي موسى وبلال لعمري لعابه م جديدا ان يكون شفاء من كل

داء وفي الاخرة اما ما من سوء الجزاء خ ابو موسى رضه روى البخاري
عنه قال كان رسول الله اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال
اشفعوا تؤجروا وقال صاحب التحفة اعلم الشيخ بعلامة البخاري لكنه
متفق عليه عن بريدة عن ابي موسى توجروا بالجزم جواب الامر لابد
فيه من التسبيبية اي ولا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر
فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كرفع ظلم وعفو عن
ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا معناه اسعوا في قضاء حاجة احيكم
ق ابن عمر وابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا
ويروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين سأل اهل
مكة رسول الله ان يريهم آية فاراهم القمر شقين حتى راوا حراء بينهما و
ما قيل من انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولو تخصص به اهل
مكة فرد ود لانهم كانوا متاهبين لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان
الشهب الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة ومروان
ابن الحكم رضه روى البخاري عنهما قالا بعث النبي م عند الحديبية عينا
الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك
وصادوك عن البيت فقال م اشيروا ايها الناس علي يعني اعرضوا
علي فكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون
ان يصدونا اي يمنعونا عن البيت يعني هل ترون مصلحة في ان نأتيهم
على غفلة فنصيبهم فان يأتونا كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة
والنون اي جماعة من المشركين ذكره بلفظ الماضي تفاؤلا لان تركنا هم
محروبين يعني منهوبا منهم اموالهم وذراريهم الحرب بفتح الراء نهب
والترك بغير شيء م انس رضه روى مسلم عنه قال سئل النبي م عن
الاحتلاط بالحائض فقال م اصنعوا كل شيء يعني افعلوا بالحائض ما كنتم
تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطء فانه حرام والنكاح
في اللغة الوطء انما سمي العقد به مجازا بالحائض هذا تفسير لمفعول
اصنعوا الغير الصريح ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في
سجودكم الاعتدال ان فيه ان يرفع الساجد بطنه عن فخذيه ويستوي
اذا رفع راسه ولا يبسطن احدكم ذراعيه انبساط الكلب انما نهى
عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اعتقيها فانها من ولد اسمعيل الولد المعروف
يطلق على الواحد والجمع قاله لعائشة في سبية اي مسبية من

من تميم بيان كونها من ولد اسمعيل ان بني تميم ينسبون الى تميم بن مر بن
مضر وهو متصل نسبه باسمعيل خ عوف بن مالك الاشجعي روى
البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني سيحدث ست علامات
قبل قيام القيمة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان
الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء يأخذ فيكم كقعاص الغنم و
هو بضم القاف داء يأخذ الغنم فيموت وساعتها روى ان ذالك الموتان
وقع في زمان عمر في عمواس من قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين
وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام
ثم استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي
يصير الفقير غضبان لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب
الا دخلته ثم هنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح يكون بينكم وبين
بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذالك لان اباهم الاول وهو روم بن عنصور
ابن يعقوب بني اسحاق كان اصفر في بياض فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين
غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثنا عشر
الفا اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسال الله ان
يأخذنا ونحن في يقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة من اعمالنا ق
النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية اعدلوا في اولادكم ورواية الا قلوشي
بين ابنائكم سبق بيانه في الباب الثاني في حديث اني لا اشهد الا على حق م
حوف بن مالك الاشجعي رضه رو مسلم عنه اعرضوا على رقاكم جمع رقية وهي
معرفة لا باس بالرقا ما لم يكن فيه شرك قاله عم حين قالوا كنا نرقي في الجاهلية
كيف ترى في ذالك يا رسول الله ق زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية
اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء
الذي يكون فيه المال ووكاءها بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس
وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان
العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه عم قال عرفها سنة فان لم
تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم فما التوفيق قلنا
يجوز ان يكون الملتقط مأمورا بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها
سنة واراد تملكها استحب له ان يتعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا ليظهر
صدق صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف فاستنفقها اي ان لم يعرف
صاحبها تملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة ولتكن وديعة عندك
يحتمل ان يراد به ان اللقطة يكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها فان قلت

كونها

كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون بذهابها فكيف يجتمعان اجيب
بان هنا تجوز المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها اليه
ان كانت باقية والا قيمتها وهذا معنى قاله عم فان جاء طالبها يوما من
الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو
بمعنى او يعني استنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها تبقى عندك على حكم الامانة
ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة هذا
تفسير للضمير في عفاصها قال مالك واحمد يجب ردها لمن ادعاها وعرف
عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتهما والحديث يدل
عليه وقال الجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من
معرفتهما ان يمكنه التمييز اذا اختلط بماله يؤيده قوله عم في حديث اخر
اعرف عفاصها ووكاءها ثم افضها بمالك اي اخلطها به فان جاء صاحبها
دفعتها اليه والحجة الشافعي ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة
من غير تفصيل بين قلة ما يلتقطه وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف
وموضع بيانه الفقه ق ابو برزة الاسلمي رضه اتفقا على الرواية عنه اعزل
الاذى عن طريق المسلمين يعني بعد عنها ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما
او معناه لا يفعل في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والقاء الجيف وغيرهما و
المعنى الاول اظهر قاله له حين قال يا نبي الله علمني شيئا انتفع به فان قلت
لم خصه في الجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه كان من كبائر الصحابة و
كان متحليا باعلاءها واوسطها او ليستدل به على ان الاعلى يكون انفع بالطريق
الاولى م جابر رض روى مسلم عنه قال قال رجل يا رسول الله ان لي جارية
هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال عم اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها
ما قدر لها يقدم الكلام عن العزل في الباب الخامس في حديث ما عليكم الا
يفعلوا خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي
عليه السلام مرجعه من حنين يسألونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة
وهي شجرة له شوك عظيم فخطفت رداءه فوق النبي عم فقال اعطوني ردائي
فلو كان لي عدد هذه العضاة وبالضاد المعجمة شجرة ام غيلان نعم بالرفع اسم
كان وخبره لي وعدد منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي يرعى وروى
نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولي في محل النصب حال لقسمته
بينكم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء شيء لا يعلموني بخيلا و
لا كذابا اي في وعدي اذا كان عندي ما اعطيه ولا جبانا اي خائفا من الفقر
قاله مقفله من حنين يعني وقت رجوعه من غزوة حنين فيه دليل

على كمال جود النبي ﷺ وكرمه وحسن خلقه وشيمه صلى الله عليه ما افاض
من ديمه ﷺ عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود
اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود ذكره ثلث مرات للتاكيد الله اقدر
عليكم منك اى من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق بقدرتك المقدر
قاله حين كان يؤدب غلامه بضرب شديد فقلت يا رسول الله
هو حر لوجه الله فقال لولم تفعل لفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء
اى لاحرقت او لمستك النار شك من الراوى انما قال كذا لانه كان سعديا
فى جزائه عن المقدار الذى استحقه والا فجزاء المملوك بقدر جنايته جائز
ورد عليه الحديث ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان
الارض لله يعنى هى ملكه ولرسوله يعنى هو الحاكم فيها وانى اريد ان اجليكم
اى اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا يعنى فى ماله شيئا لا يتيسر له
نقله فليبعه والا اى وان لم يجد فاعلموا انما الارض لله ورسوله قاله
لليهود خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه اعلموا فانكم على عمل صالح قاله
لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت
حتى اضع الحبل على هذه يعنى عاتقه المعنى لولا المحافظة ان تكونوا مغلوبين
فى هذا العمل لباشرته بيانه ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ فى الماء
كان يليها العباس فى الجاهلية فامضاها له النبى ﷺ وبين انه لو شاركهم
فى هذا العمل حوصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فتنزع ذلك المنصب عنهم
م سعد بن ابى وقاص رضه روى عنه اعملوا فكل ميسر لما خلق له
تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث ما منكم من احد الا قد
كتب له مقعده من النار خ انس رضه روى البخارى عنه اغدوا
علينا فى سقائه وتمرنا فى وعائه فانى صائم قاله حين دخل على ام
سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصلوة ملزم و
على جواز بيان كونه صائما ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اغتسلى
واستثفرى بثوب اى لاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق
وبالفاء ان تشد المرءة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفها على وسطها
بعد حشو فرجها كرسف لئلا يمنع ذلك الدم واخرمى قاله لاسماء بنت عميس رضه
حين ولدت محمد بن ابى بكر فى حجة الوداع بذى الحليفة وفيه ان الحيض
لا يمنع الاحرام م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه قال كان النبى
عليه السلام اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله فى خا
صته ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله فى سبيل الله

قاتلوا وهى جملة موضحة لاغزوا ومن كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا
بكسر الدال المهملة اى لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اى تشوهوهم
بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اى صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم
كانوا غير محاربين فلا يقتلوا الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك
العلة واذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للاميرلكنه عام بقرينة ما قبله
كان من الظاهر ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله كيف وقع قوله اغزوا فلا تغلوا
بينهما اعتراضا بشانه فادعهم الى ثلث خصال وخلال شك من الراوى فايتهن
ما اجابوك ما فيه زائدة فاقبل منهم وكف عنهم يعنى امتنع عن ايذائهم ثم
ادعهم الى الاسلام هذه احدى الخصال الثلث قال النووى هكذا هو فى جميع نسخ
صحيح مسلم قال القاضى عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء
باسقاطها فى سنن ابى داود لانه تفسير للخصال الثلث وقال المازرى ليست
ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف
ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قوله فان ابوا منفرعة
على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان
فى وقت وجوب الهجرة الى المدينة فاخبرهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين
اى من الاجر واستحقاق مال الفئ وذلك الاستحقاق قيل كان فى زمن النبى ﷺ فانه
ينفق عليهم مما اتاه الله من الفئ وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين يعنى
يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا
لقتال الكفار اولم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان
بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اى من دار الكفر فاخبرهم
انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون فى البوادى يجرى عليهم حكم الله
الذى يجرى على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرها ولا يكون لهم
فى الغنيمة والفئ شئ الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اى عن قبول الاسلام
فسلهم الجزية هذه هى الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف
عنهم استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كافر مشرك كان او غيره وقال
ابو حنيفة رضه لا يؤخذ من مشرك العرب ومجوسيتهم وقال الشافعى لا
يقبل الا من اصل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضى الى التطويل
فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم هذه هى الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل
حصن اى من الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اى عهدهما
فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك
يعنى لا يقبل انها الاميرجعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتى

وذمة اصحابي فانكم ان تحفروا بفتح الهمز الاحفار نقض العهد ذممكم وذمة
اصحابكم اهون من ان تحفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت
اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال
النووي قوله لا يجعل ولا تنزل كلا النهيين للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك
فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم اولا وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس
بمصيب ق ام عطية واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب رض
اتفقا على الرواية عنها قالت دخل علينا النبي عم ونحن نغسل ابنته فقال
اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذالك او هنا ليس للتخيير بين هذه الاشياء
بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث مندوب اولا فان لم يحصل به النقاء فالتخميس
مندوب والا فالتسبيع ان رايتن ذالك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا
في ما قبله ليس معناه التفويض الى رايهن بل معناه ان احتجتن الى التزييد و
اجعلن في الاخرة اي في الغسلة الاخيرة كافورا او شيئا من كافور شك من
الراوي فاذا فرغتن فاذنني بمد الهمزة وتشديد النون بعد الذال اي اعلمنني
ق ابن عباس رضه اغسلوا بماء وسدر وكفنوه في ثوبين قاله عم
في حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه اي لا تجعلوا فيه
حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل في غيرهم ولا
تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعني على هيئته التي مات
عليها ومعه علامة لحجه كما يجيء الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل استدل به
الشافعي واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط وتخمر راسه ويمس
طيبا وقال مالك وابو حنيفة في قوله كفنوه في ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين
اذ لا دليل على انه ليس كالمحرم الحي وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين ان
الكفن مقدم على الدين لان النبي عم لم يسئل عن دينه خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد الى
ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى العود اليها ان ندم
قاله لثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة
حين اتت امراته النبي عم فقالت يا رسول الله اني لا اغضب على زوجي
ثابت لسوء خلقه ولكن اكرهه طبعا واني ارد عليه حديقته وهي كانت
صداقها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والكلاب قيل
هذا اذا وصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب واقتلوا الطفيتين
بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر
وهو قصير الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر واهلاكهما

مطلب غسل ميت واحواله

اجدر

اجدر فانهما يلتمسان البصر يعني يخطفان البصر ويطمسان بمجرد نظرهما
اليه لخاصية السمية في بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبان
باللسع والاول اصح ويستسقطان الحبالى بفتح الحاء جمع الحبلى ق ابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه اقراء علي القران قاله له قال اي الراوي قلت
يا رسول الله اقراء عليك وعليك انزل اي القران قال اي النبي عم اني احب
ان اسمعه من غيري فقرات النساء اي سورة النساء حتى اذا بلغت
فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد واذا جئنا بك على هولاء شهيدا
رفعت راسي اذ غمزني رجل الى جنبي شك من الراوي فرفعت راسي فرايت
دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القران من غيره لانه ابلغ في
التفهيم والتدبر واما بكاؤه عم عند قوله تعالى فكيف اذا جئنا فلدلالة
هذه الاية هول القيمة وشدة الامر م ابو امامة رض روى مسلم عنه
اقراؤا القران فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون
الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته اسندت الى القران مجازا لكونه
سببا لها وان يكون للقران بان يجعل الله في صورة وانطقه كما اثبت
للرحم كلاما في حديث اخر اقراؤا الزمراوين الزمراء تانيث الازمر
وهو الابيض المستنير سميتا بالزمراوين لما يترتب على قراءتهما من
النور التام البقرة وسورة ال عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية
واسماء الله فيهما وفي ذكر سورة في الثاني دون الاول اشارة الى ان اطلاق
البقرة عليها بدون سورة جائز فانهما ياتيان يوم القيمة اراد به اتيان
ثوابهما بان يصوغ له صورتين متناسبتين كانهما غمامتان وهي ما تغم
الضوء ويمحق لشدة كثافته او كانهما غياثيان وهي بالغين المعجمة وبالالف
بين اليائين المثناتين تحت ما يكون ادون منها فيحصل عندها الضوء و
الظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بمعنى
الطائفة من طير صواف جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها
في الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوي وليس كذالك لاتساق
الروايات فيه على ذالك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى بان يكون قارئهما
عالما معناهما او معلما من يطلبهما من المستعدين كان كغمامة وان كان
اوسط بان لا يكون معلما كان كغياية وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما
كان كفرقتين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقتين
والغايات اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجلة الكرامات
التي خص بها نبيه سليمان بخلاف تظليل الغمامة والغياية فانه كان لغيره

من الانبياء والاولياء لان الغياية افضل من الغمامة لان في الغياية يحصل
الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع
المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا فمنهم
ظالم لنفسه الاية الغمامة السحابة البيضاء واذا قربت بحيث يظل يكون
غاية فالغمامة في حق من يقراهما ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه و
الغياية في حق من يعرف معناهما وفرقان من الطير في حق من ضم اليهما
تعليم المستعدين حتى طاروا بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان
واليقين فهو سابق بالخيرات المحتفة بالتجليات فان تصوير العمل بصور
الحيوان المظل اشرف من الجماد تحاجان عن اصحابهما اى يدفعان الجحيم عن
ربهما او معناه يشفعان له اقراؤا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها
حسرة ولا تستطيعها البطلة اى لا يقدر على حفظها الكسلان لطولها او
معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحر بالبطلان
لان افعاله باطلة ق جندب بن عبد الله رضه اتفقا على الرواية عنه اقرؤا
القران ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام قلوبكم ملتذة بقراته ممدبرة معانيه
وقيل معناه اقراؤا ما دمتم مجتمعون على كونه قرانا فاذا اختلفتم فقوموا
عنه يعني اذا تفرقت قلوبهم لاشتغالها باموار اخر اولملالتها من كثرة
القراءة فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه اذا
اختلفتم في كونه قرانا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والتسول م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه اقيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف
اى تسويته وقيل هي سد الفرج التي فيه من حسن الصلوة يعني من
الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب خ حذيفة رضه روى
البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام م ويروى احصوا لي كم يلفظ
الاسلام يعني روى مسلم لفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية
مفتقرها محذوفة اى كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بفتح
الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حرف
الجر وفي بعض النسخ كم تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة
فكانوا خمسمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان ينبغي للمصنف
ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المصنف فغير مناسب
واة قوله يروى مستدرك بعد ذكره علامة تسلم لان رواية مسلم
واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله فكانوا خمسمائة ففير مستقيم
لان هذه رواية البخاري ايضا فلم يصح ذكره بعلامة مسلم ويروى ما

ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه
الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون
وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال حاصة وبقولهم الفا وخمسمائة
النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية
البخاري في اخر كتاب السير فكتبناله الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله
اعلم ان يقال لعلهم ارادوا بقولهم ما بين الى ستمائة رجال المدينة حاصة
وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من حولهم من المسلمين ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني
قاله لابي طلحة عند مه الى المدينة فاختار ابو طلحة انس ابن مالك فخدمه
عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد
المرسلين ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرائض
باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي اى من التركة بعد ذلك
فهو اولى رجل ذكر اولى ههنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق به
بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة و
اخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل الاحتراز عن
الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن
على تقدير ورثه الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة ترث صغيرا
كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا
من بلغ حد الرجولية وقيل ذكره لنفي المجاز اذ المرءة القوية قد تسمى رجلا
خ ميمونة رضه روى البخاري عنها القوها وما حولها وكلوا سمنكم
قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة الحديث محمول على ان السمن كان
جامدا لما جاء في رواية ابي هريرة رضه انه م قال ان كان جامدا ق
كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو الضمير
راجع الى مصدر امسك خيرا لك قاله له ارادان يتصدق جميع ماله شكرا لقبول
توبته من تخلفه غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من توبتي ان اخلع من
مالي صدقة تمام الحديث م عنه تصدق جميع ماله لعلمه م غيره كامل
التوكل ومشورته مع النبي م مشعر به وقبله من ابي بكر رضه لعلمه انه كامل
التوكل خ انس رضه روى البخاري عنه قال كان لعائشة فرام سترت
فيه تصاوير فنقوش فانه لا تزال تصاوير تعرض في صلوتي م ابن عباس
رضي الله عنه روى مسلم عنه قال بعث النبي م ستة عشر بدنة مع رجل
جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف صنع بما بدع على قتها

قال ء م انحرها ثم اصبغ نعلها اى قلادتها او هى ما يربط فى عنق البدنة
من قطعة نعل والحاء شجرة ليكون علامة على انها هدى فلا يتعرض لها
بالركوب فى دمها ثم اجعله على صفحتها وفائدة صبغها والضرب بها على
صفحة سنامها هى الاعلام لكونها هديا ليأكل منها الفقراء دون الأغنياء
ولا تأكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك انما نهى ء م السايق و
رفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الى نحرها اعتدالا بعلة التعب
ورغبة فى اكل اللحم قبل رفقة السايق من يخالطه فى الاكل وغيره دون
جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من فى القافلة لان المعنى الذى
منع الاكل لاجله موجود فى كلهم فيعمهم النهى فان قلت اذا لم يجز لاهل
القافلة اكله كان لقمة للسباع وهذا اضاعة المال قلنا ليس كذلك
لان العادة جارية على سكان الوادى وغيرهم ستعون منازل الحجيج لالتقاط
ساقطة ونحوها وقديأوى قافلة فى اثر قافلة يعنى ما ابدع من
البدن بضم الباء والدال جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب فى
انحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت واعييت عن
المشى م جابر رض روى مسلم عنه انزعوا بنى عبد المطلب فلولا ان يغلبكم
الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا فى هذا الباب فى حديث
اعملوا فانكم على عمل صالح خ انس رض روى مسلم البخارى عنه انصر
اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما
افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال تحجزه او تمنعه شك من الراوى
تحجز بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الزاء المهملة بمعنى يمنع فان ذلك نصره يعنى
منع الظالم عن ظلمه عون له على مصلحة دينه ولذا سمى نصرا م حذيفة
رضى الله عنه روى مسلم عنه قال ما حجرت مع ابى الى المدينة فاخذنا
بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا
منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبى م الى فتح مكة اخبرناه
قصة حلفنا وعهدنا فقال ء م انصرفا نفى بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه
لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل
لئلا يفشو نقض عهدهما فى اصحابه ويطعنوا بهما به وعن هذا قال ابو حنيفة
والشافعى فى سير تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز له
ان يهرب ولا كفارة فيه نفى لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه
اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قاله له ولابيه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم اى الى من هو دونكم

اى يا بنى عبد المطلب ح

فى النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم
اى فى النعمة والعافية فانه اى عدم النظر اجدر اى اليق ان لا تزدروا اى
تقيموا نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله
عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق ق
سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه قال قال النبى ء م يوم خيبر لاعطين
هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله فلما
اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجو ان يعطاها فقال ء م اين على بن ابى
طالب فقالوا يشتكى عينيه فارسلوا اليه اتى به فبصق رسول الله فى عينيه
ودعا له فبرأ حتى كان لم يكن له وجع فاعطاه الراية فقال على يا رسول الله قاتلهم
حتى يكونوا مثلنا فقال ء م انفذ على رسلك بضم الراء وسكون السين هو الثانى حتى تنزل بساحتهم اى بفناء اهل خيبر
ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اى فى الاسلام
وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة على رض ق عمر رض اتفقا على الرواية
عنه اوف بنذرك قاله له حين قال يا رسول الله انى كنت نذرت فى الجاهلية ان
اعتكف ليلة وفى رواية فى المسجد الحرام استدل بعض بالحديث على صحة نذر
الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل لزام القربة وحملوا الحديث
على الاستحباب استدل به الشافعى على ان الصوم لا يشترط فى الاعتكاف
وعلى صحته فى الليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يصح الا بصوم لقوله م
لا اعتكاف الا بصوم واولوا الليلة فى الحديث باليوم لما ورد فى بعض روايات
مسلم يوما مكان ليلة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة
قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهى ضيافة يتخذ
للعرس ذهب بعض الى وجوبها الظاهر الامر والاكثرون على انها مستحبة
قيل انما يكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب اصحابنا مالك
ان يكون سبعة ايام والمختار انها يكون على قدر حال الزوج وما قيل غير معروف
قوله لو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة عندهم ادنى غير معروف
ولانه ذكر مسلم فى صحيحه ان عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافة ثمانية
الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين
المهملة والذال المعجمة للختان والوكدة للبناء النقيعة للقدوم والعقيقة التابع
الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة الطعام عند المصيبة والمادبة
بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ للضيافة بلا سبب م عائشة روى
مسلم عنه امجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء اى

مطلب فى الوليمة الضيافة

رمى السهام لكن ينبغي ان لا يبتدئ الكافرون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام
واهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير
علم ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه الجهر او هلجهر شك
من الراوي وجبرائيل معك قاله لحسان بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر رض
روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع
الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعي له وقت بعد الفجر مالم يصل
صلوته الحديث حجة عليهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالاعمال
فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن الهائلة عنه المراد
بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف
وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث
انها يشيع ويستمر ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا
ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استيناف بيان
لبعض تلك الاحوال يبيع دينه يعوض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح الرجل
مؤمنا محرما ما حرمه الله ويمسي كافرا باستحلاله بعضا منه لغرض
دنيوي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه بادروا بالعمل ستا وروى
ستة بالتاء وهذا ظاهر واما تانيث ست فباعتبار انها مصائب
ودواه يعني سابقوا الى الاعمال الصالحة قبل ان يحول بينها وبينكم داهية
جمع داهية من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها
وامر العامة اراد به القيمة لانها تقوم الناس وحويصة احدكم بتشديد
الياء تصغير حاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها
من البعث والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم هذه الست
مذكورة باو ولعلها يكون للتقسيم م ابو ذر رض روى مسلم عنه
بشر الكانزين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم يكى في ظهورهم
يخرج في بطونهم ويكى من قبل افخاذهم جمع الفخذ يخرج من جباههم
ق ويروى لبشر الكانزين برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة
المحماة على النار يعني هذه الرواية مما اتفقا عليه في نار جهنم يعني مرة
ثانية لزيد حرها ويشتد احراقها فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي
حتى يخرج من بعض كتفيه النغض بضم النون واسكان الغين المعجمة وبعدها
ضاد معجمة العظم الرقيق الذي على اطراف الكتف وقيل هو على الكتف ويوضع
على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يجوز ان يكون التثنية هنا
بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدي الاول مفردا وتوحيد حلمة اذ لو كان المثنى في معناه

لقال

لقال حلمتي ثديه يتزلزل اي يتحرك والمتحرك يحتمل ان يكون الكائن لشدة
اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الرضف خ عبد الله بن عمرو رض
روى البخاري عنه بلغوا عني قال الامام الطيبي التبليغ ايصال شيء
الى اخر كما سمعه ورواه من غير تغيير ولو بآية اي علامة فهو يتمم مبالغة
اي ولو كان المؤدى فعلا او اشارة باليد انما لم يقل ولو حديثا امالان
جواز تبليغ الحديث مفهوم ما سبق بدون العكس لان الايات مع كثرة
نقلتها وصيانتها عن الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
اذ كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ وامالشدة اهتمامه
بنقل الايات لبقائها من بين سائر المعجزات وحدثوا عن بني اسرائيل
اي عن قصصهم والايات العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم عليكم ان لم تحدثوا
وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب
كالامر الاول وقال الامام التورشتي هذا كيد لما قبله ودفع لتوهم
الحرج في التحدث عنهم لورود المنع عنه لقوله دعوا ما تشتهون كون انتم كما
تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم
لانه ليس بملزم للعمل ولان التحدث جائز بالتغيير ولم يكن فيه سماع التبليغ
من الحرج م ابن عمر رض روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر
من رمضان م عائشة عنها روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر
الاواخر من رمضان م ابن عمر رض تحينوا ليلة القدر في العشر الاواخر
اي اطلبوها في هذا الحين او قال في السبع الاواخر هذه الاحاديث في
معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثامن في ذكر رؤيا لكم قد
تواطأت ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه تسحروا
اي كلوا شيئا في السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور وهو بفتح
السين ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة في الخير و
هذه الزيادة يكون في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى
الثاني لان الاجر في الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ
الكلاباذي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه
كان في بدو الامر ان الصائم اذا نام حرم عليه ثم اباح الله الاكل و
الشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون ترغيب في قبول الرخصة
الذي يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في العمر لان العمر هو الحيوة
الى الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة
حيوة وفي مدة الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء
اي للاخرة

مطلب
بيان ليلة
القدر
وبيان
السحور

المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفي السحور يقظة وهي
الحيوة فهو زيادة في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب
الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ق حارثة بن وهب
الخزاعي رض اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اي يقرب الرجل
يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب
للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بها
بالامس قبلتها فاما الان فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك
الزمان يكون بعد هلاك ياجوج وماجوج لقلة امالهم بقرب الساعة
وكثرة اموالهم ببركات الارض ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
تعاهدوا هذا القران يعني حافظوا القران وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس
محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل في عقلها بضم العين والقاف
جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء فسره ابن عمر بقلة
المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء
المهملتين بمعنى اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول
بلية بمن يعادونه م ابو موسى رض روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني
اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث
انه ليغان على قلبي ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه توضأ و
اغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال يصيبني الجنابة من الليل فما افعله المراد
بالتوضي هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية
م ابو هريرة وعائشة رض روى مسلم عنهما توضأوا اراد به غسل
الفم والكفين والامر للاستحباب مما مسته النار اي من اكلها م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه جزوا بالزاء المعجمة اي قصوا واقطعوا الشوارب
واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية
خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال جاءت الى النبي عم امراة
فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج فاحج عنها فقال عم حجي
عنها ارايت لو كان على امك دين اراد به دين العباد اكنت قاضيته وفيه
اشارة الى انها كانت متبرعة في اداء الدين لان دين العبد للميت لا بد ان
يؤدى من ماله فاي حاجة الى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المضاف
محذوف يعني دين الله فالله اي دين الله احق بالقضاء ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر

الحاء الموضع

الحاء الموضع او الوقت وهو مبتداء خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض
وفائدة هذا القول ان يصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد
المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به
احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك
وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة م
عائشة رض روى مسلم عنها حولي هذا اراد بتحويله ازالته عن موضعه فاني كلما دخلت
اي البيت فرايته ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات
قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه
ولا ينكره قبل هذه المرة الاخيرة يعني سترا هذا تفسير لهذا كان فيه تمثال
طائر قاله لها ق عبد الله ابن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه خذوا القران
من اربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو
سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم
بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط لالفاظه لكثرة حضورهم
عند قراءة النبي عم واخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي
حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف ذكره لئلا يذهب الوهم
الى سالم اخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي فكان
ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء
والى العبادلة الاخر وان اقتصى على مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة
القران او لتوضيحه عم في حديث اخر وهو خذوا القران من اربعة
من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم
يحتج الى بيان سالم م عبادة بن الصامت روى مسلم عنه خذوا عني
خذوا عني كرره للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم
الموعود في قوله تعالى فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت
او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي عم ان ذلك السبيل هو قوله عم
البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي
على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي معه و
جعلوا الحديث منسوخا كاخره وهو قوله عم والثيب بالثيب جلد
مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عم
رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب
ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد
سواء زنا ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او بكر

م عمران بن حصين رضر روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها
فانها ملعونة تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا
تصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد روى مسلم عنه خذوه ما
وجدتم وليس لكم الا ذاك ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقى
من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الان الا هذا وليس لكم حبسه
ما دام معسرا يعنى ما تصدق به تفسير بفعول خذوا على صاب
اى على رجل اصابه خسران بسبب الافة فى ثمار ابتاعها اى اشتراها
فلم يبلغ وفاء دينه بما جمع من الصدقة قاله لغرمائه ق عائشة رضر
اتفقا على الرواية عنه خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل
حتى تملوا تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث عليكم من الاعمال
بما تطيقون ق زيد بن خالد رضر اتفقا على الرواية عنه خذها لمن
سأل عن ضالة الغنم فانما هى لك او لاخيك او للذئب يعنى انها ضعيفة
حالا مترددة بين ان يأخذها انت او صاحبها او اخوك الذى يمر بها
او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا يضيع بالكل الذئب فينبغى ان
لا يؤخذ يعنى ضالة الغنم ق جابر رضر اتفقا على الرواية عنه قال كنا
مع النبى م فى سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب م يقضى
حاجته فاتبعته بادواة فنظر م فلم ير شيئا يستتر به وانا شجرتان
بشاطئ الوادى فانطلق الى احديهما فاخذ بغصن فقال انقادى على باذن
الله فانقادت معه حتى جمعها فقال ائتيا على فائتيا فلما قضى حاجته
افترقنا فاتينا العسكر فطلب منى الماء للوضوء فاوجدت فى الركب من قطرة
فقال لى انطلق الى فلان بن الانصارى فانطلقت اليه فوجدت قطرة فى
مزادته وهى الظرف الذى فيه يحمل الماء فاتيته النبى م فاخبرته فقال
اذهب فأتنى بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بشئ لا ادرى ما هو فقال م
خذ يا جابر فصب على وقل بسم الله تتمته فصببتها عليه فقلت بسم الله
فرأيت الماء يفور بين اصابعه فاتى الناس فسقاهم حتى رووا يعنى ماء
لمفعول خذ كان فى غزاة وهى بالغين والزاء المعجمتين وبالدال المزادة لانصارى
وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عائشة رضر اتفقا على الرواية عنها
خذى فرصة قاله لامرأة سألت النبى م عن كيفية غسلها عند الطهر
الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد المهملة هى القطعة من
مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهى قطعة من جلد
بعير ذكر القاضى ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووى الصواب كسرها

ويروى مسكة بضم الميم وتشديد السين اى قطعة من صوف وقطن ونحوهما
مطيبة بالمسك وهذه الرواية يقوى قال النووى فظهر بها وان لم تجد
مسكا تستعمل اى طيب وجدت ق عائشة رضر اتفقا على الرواية عنها
خذى من بالمعروف ما يكفيك ويكفى ولدك ويروى خذى ما يكفيك وولدك
بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امرأة ابى سفيان قالت يا رسول الله ان
ابى سفيان شحيح لا يعطينى ما يكفينى وابنى فهل على جناح ان اخذت من ماله
بغير علمه ق ابن عباس رضر اتفقا على الرواية عنه دعونى فالذى انا فيه
خير تقدم بيانه فى معنى كونه خيرا فى حديث ائتونى بكتاب واوصيكم بثلث
اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنون
من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر بنبشه وجوز
ابو حنيفة سكناها ودلائلهما مذكورة فى الفقه واجيروا الوفد سواء
كانوا مسلمين او كفارا بنحو مما كنت اجيزهم اى بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة
تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثلثة الضمير فى قال لابن
عباس وفى سكت للنبى م او قالها فانسيتها قال النووى فى شرح صحيح
مسلم الناسى هو سعيد بن جبير وهو الذى روى الحديث عن ابن عباس فعلى
هذا ضمير قال لسعيد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة هى
تجهيز جيش اسامة وقال القاضى يحتمل انها قوله م لا تتخذوا قبرى وثنا
يعبد هذا من قول سليمان بن ابى مسلم خ ابو هريرة رضر روى البخارى عنه
دعونى ما تركتكم هذا من تتمة الحديث الذى ذكره فى الباب السادس وهو لو
قلت نعم لوجبت وما استطعتم يعنى لا تسألوا عنى بالاستقصاء مدة
تركى اياكم بالامر والنهى قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما
اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صار سببا
للهلاك لانهما من امارات التردد فى المبعوث وسوء ظن به لان الله يعلم
لتعرفوا مصالح الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم
عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه
ما استطعتم قال النووى هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام
كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء يأتى ببقيتها واشباهه
حجة ق جابر رضر اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة يعنى
قبيحة يجتنب فى الشرع كما يجتنب الشئ المنتن يعنى دعوى الجاهلية تفسير
لضمير دعوها يعنى اتركوا دعوتى هى كدعوى الجاهلية اى قول الانصارى
هذا تفسير لدعوى حين كسعه المهاجرى بسين المهملة مخففة الكسع

ضرب مؤخر الانسان بالرجل وباليد بالانصار اللام فيه للاستغاثة وقول
المهاجر يا للمهاجرين فان قلت قد جاء في رواية مسلم ان النبي ﷺ لما سمع
ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الاخر قال ﷺ لا بأس وهذا يخالف الحديث
المذكور قلنا معناه لم يحصل في هذه القضية بأس مما كنت خفته من
فساد عظيم وليس معناه ان فعله جائز لا بأس بد خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه دعوه وأريقوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون
الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا تأكيد عند من منع
التطهير بغير الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملأى هذا يجوز ان يكون
شكا من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام
على وجه تظهر ذلك الموضع بارقة الماء في الباب الثالث في حديث لا
تزرموه فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا
فينبغي ان تكونوا كذلك كما قال ﷺ في حديث اخر ان الله بعثني ميسرا ولم يبعثني
انما امرتم بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة
ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه دعه دعه فان الحياء من الايمان رقم المصنف
بعلامة ق لكن لفظه دعه غير مذكور في صحيح مسلم وانما وقعت
في البخاري قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال شارح معناه ينذه في ترك
الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من
ان معناه يعاتبه في فعل الحياء او ما قاله النووي من ان معناه
ينهاه عند المعنى دعه في فعل الحياء وكف عن منعه تقدم
معنى كون الحياء من الايمان في الباب التابع في حديث الحياء
من الايمان ق ابو سعيد رضه قال كان رسول الله ﷺ يقسم
ترابة ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال ﷺ عمر ايذن لي
اضرب عنقه فقال ﷺ دعه فان له اصحابا يعني سيأتي قوم
يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم
صلوته يعني يقابلها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم
يقرؤون القران لا يجوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهي
العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قواتهم لا تصل من
كثرتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقران لانه انما يمرس من لسان
المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمرس قلبه ويستقر
في لسانه يمرقون اي يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله

وطاعة الامام

وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي الدابة
المرمية ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف السهم فلا
يوجد فيه شيء وهي ستاثرة وموثرة فكذا اذا نظرت الى قلوبهم
المتاثرة والموثرة لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات
ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة عصب يلوى
على مدخل النصل واحدتها رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء وهي
طروق يجري فيها الفصحة والضيق فكذا صدورهم التي هي مجاري
الاوامر ومحال الانشراح اذا نظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح
من تحمل شاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد
المعجمة وتشديد الياء ما يكون من السهم بين الريش والنصال فلا يوجد
فيه شيء فكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر اليها لا يرى فيها
فائدة ولا في سيماهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال
المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالة للسهم فكذا لا يحصل
في الابدان اثر مثل ما يحصل لاهل السادات سبق الفرث والدم الجملة
حال عن فاعل يمرق الفرث السرقين ما دام في الكرش حاصله انه مع
شبههم في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم
شيء منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق له شيء من
فرثها ودمها لسرعة نفوذه فيها اي علامتهم ان يكون فيهم رجل
اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة او مثل البضعة شك من الراوي
وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم
تتدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالراءين المهملتين اصله
تتدردر بمعنى يتحرك يخرجون على خير فرقة بكسر الفاء اراد بهم عليا
واصحابه ويروى على حين فرقة بضم الفاء اي حين تشتت امر قوم
الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى كقوله ودخل المدينة على
حين غفلة من اهلها وفي الحديث بيان بين يصلى لا يقتل فان قلت
قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل
على جواز قتلهم فالتوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على
الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك موجودا حين قال النبي ﷺ دعه واتما
وجد بعد النبي ﷺ سبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم
في بعض النسخ برقوخ وبعضها برقوق والثاني اولى وهكذا ذكر في الجمع
الصحيحين في المتفق عليه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه دعه ولا يتحدث

الناس ان محمدا يقتل اصحابه له لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق
يعني عبد الله بن ابي بعد ما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن
الاعز منها الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله ع م وفيه بيان
صبره ع م على جفاء المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام واما العفو
بعد ظهور الاسلام فقيل جابر وقيل منسوخ لقوله تعالى هذا الكفار والمنافقين
والقول الثالث انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فاذا اظهروا قتلوا ق
المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي ع م يتوضاء
فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح راسه اهويت ان انزع خفيه فقال
عليه السلام دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين تتمته ومسح عليهما يعني الخفين
قاله له وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م عائشة
رضه روى مسلم عنها قال سالت النبي ع م امراة بقولها هل يغتسل امراة
اذا احتلمت وابصرت الماء فقال نعم فاردت منعها بقولي تربت يداك
فقال ع م دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا
ماءها ماء الرجل اشبه الرجل اي المولود اخواله عبر عنه بالرجل للمشاكلة
واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه ح سلمة بن الاكوع رضه قال
امر النبي ع م على نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال ارموا بني اسمعيل هكذا
ذكر في صحيح البخاري وفي الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع الاصول
والمصنف روى رميا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا لعله وجد هكذا
رواية وفيه استحباب الرمي ق جابر رضه على الرواية عنه قال ولد لرجل
منا غلام فسماه القاسم فقلنا يكنيك ابا القاسم ولا نقر به عينك فاتى
النبي ع م فذكر له ذلك فقال ع م سم ابنك عبد الرحمن قاله له ق
عمر بن ابي سلمة رضه اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك
قاله لغلام كان يدير يده في الصحفة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
قال نادى رجل رجلا يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله ع م فقال اني لم
اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال ع م سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي
النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان المنهي هو التكني بكنيته
مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه
والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا
بحيوته وقال الشافعي بل باق بعده ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسناتها
يقال لمحسن الشيء متممه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيروا هذا

جمدان

جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قاله لما
مر عليه رسول الله ع م سبق المفردون نقله القاضي بكسر الراء وتشديدها
وغيرها بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله
قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما يقولون من المفردون لان
مقصودهم من النبي ع م كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتفريد لا بيان
من يقوم به الفعل فبينه ع م بقوله الذاكرين الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا
ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تعالى والاشتغال بالطاعات والاعتزال
عن الناس ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله فردا بالذكر بان لا يذكر معه
غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات قيل في
هذا التفسير اشارة الى ان الذكر في الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره كما قال
الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله
قال الطيبي هذا الجواب من الاسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا لان
معنى الافراد ظاهر واسالوا عن اوصاف المفردين السابقين الى الخيرات
الى هنا كلامه وهذا التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سؤالا عن المعنى
ويمكن ان يقال ان ما يسال بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة
ما سبق ان المراد في الافراد الطاعات فسالوا عن وصفهم وفي ذكره ع م
هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي جمدان ان كان مفردا ولم يكن
مثله فكذا هؤلاء السادات منفردون باسنى السعادات م علي رضه
روى مسلم عنه شققه خمرا بضم الميم جمع الخمار وهو الذي يجعل المراة
على راسها للستر فيكون خمرا حالا مقدرة بين الفواطم الظرف صفة
للخمر يعني حال كون المشقوق مقدرا ان يكون خمرا حاصلة بين الفواطم
يعني ثوب حرير اهداه اي ارسله هدية الى رسول الله ع م اكيدر بضم
وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك
قاله له اي لعلي رضه والفواطم احديهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة
بنت اسد ام علي رضه وفاطمة بنت حمزة انما فسرها المصنف
لثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعضهن اربع والرابعة امراة
عقيل بن ابي طالب والصحيح انهن ثلث م عمرو ابن عبسة رضه
روى مسلم صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك نفسك عنها
حتى تطلع الشمس حتى يرتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي
بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وهما
ناحيتا راسه معناه ان الشيطان يدني راسه الى الشمس في وقت الطلوع

والغروب حبا منه ان يعبد والجهته فنهى النبى ﷺ عن الصلوة فى ذلك
الوقت تحرزا عن شبه الكفرة فى يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس
كانوا يعبدونها فى هاتين الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما اتباعه الذين
بعثهم للاغواء فى الليل واتباعه المبعوثون للاضلال فى النهار والقول
الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت علّ النهى هنا بارتفاع
الشمس وفى حديث اخر ببروزها كما قال ﷺ اذا حاجب الشمس فاخروا
الصلوة حتى تبرز قلنا التوفيق قلنا المراد ببروزها بالارتفاع لا مجرد ظهور
قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها
محضورة يحضرها اهل الطاعة حتى يستقل الظل بالرمح يعنى لا يكون
مائلا الى المشرق والمغرب خص الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا
ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح فى الارض ثم نظروا الى ظلها ثم
اقصر عن الصلوة فان ح تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اى يوقد
اسم ان محذوف وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اى اخذ بالازدياد
وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة
محضورة حتى تصلى العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها
تغرب بين قرنى الشيطان وح يسجد لها الكفار وفى الحديث بيان الاوقات
صحيحة وعقبها او فاسدة خ عمران بن حصين رضه روى البخارى عنه
صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله لما
سأله عن الصلوة وكان به مرض استدل به بعض على ان الصلوة مستلقيا
لا يجوز لانه ﷺ لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها
ق عبد الله بن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا
قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال فى الثالثة لمن شاء انما ذكره
دفعا لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة
ق خباب بن الارت رضه اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم
احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها على راسه خرجت
رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج راسه فقال ﷺ ضعوها يعنى ضعوا
نمرته هى شملة مخططة لون النمر لما فيها من السواد والبياض مما يلى راسه واجعلوا
على رجليه من الاذخر يعنى مصعب بن عمير بالعينين المهملتين فيهما وبفتح العين الاولى
وبفتح الميم فى الثانية يعنى تفسير الضمير المجرورة حين استشهد باحد وفيه
جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه ﷺ لم
يسأل اعليه دين ﷺ سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه صنعه من حيث

اخذته قاله له يعنى سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوى فلما جاوزت
قليلا نزلت يسئلونك عن الانفال الآية فقال ﷺ يا سعد انك سألتنى
السيف وليس لى وانه قد صار لى فخذه روى انه ﷺ شرط لمن كان
فى البدران ينفله فاختلف الشبان والشيوخ فى ما شرط لهم من التنفيل
قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ نحن كنا ردءا لكم وقالوا لو رسول الله
المغنم قليل والناس كثير فلا يفى ان اعطى ما شرط لهم واختلفوا ايضا
فى ان الحكم فى قسمتها يكون للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسئلونك عن الانفال
الآية يعنى قل لهم ان الامر فى قسمته مفوض الى رسول الله ومقتضى الحكمة ان
لا يستأثر وا بما شرط لهم بل يقاسم بينهم على السوية ويحكم فيه النبى ﷺ
كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل من المغنم ﷺ عثمان بن ابى العاص
رضه روى مسلم عنه ضع يدك على الذى يألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا
وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد اى من الوجع واحاذر
اى اخاف قاله له وهذه الرقية لم يكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة رضه
بانفسهم ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها طوفى من وراء الناس
وانت راكبة انما امرها بالطواف هكذا لان السنة فى النساء التباعد
عن الرجال او لخوف ان يتأذى واحد ببابتها قاله لها لما قالت انى اشتكى
وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عوذوا
بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة
المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه فى الباب الرابع
فى حديث اذا تشهد احدكم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه غطوا
الاناء واوكوا الاسقية الا بكاشد راس الستقا بالوكاء وهو حيط يشد به
الستقاء واغلقوا الباب واطفوا السراج فان الشيطان لا يحل بضم الحاء اى
لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد من الشيطان
هنا شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه
نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث اخر اغلقوا
الباب واذكروا اسم الله وخمروا انيتكم واذكروا الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم
من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية خص الباب بالذكر لكونه موضع
الدخول فان لم يجد احدكم يعنى ما يغطى به الاناء الا ان يعرض بكسر الراء اى
تضع بالعرض على انائه عودا اى غلبوه ويذكروا اسم الله عليه اى على وضعه
بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل لقوله اطفوا وهى تصغير
الفاسقة اراد بها الفأرة لخروجها من حجرها وافسادها تضرم بضم

مطلب فتنة محياء والممات

التاء وكسر الواء وبالضاد المعجمة اى توقد على اهل البيت بيتهم د جابر رض
غطوا الاناء واوكوا السقاء قال فى التسنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء
ليس عليه عطاء او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه
من ذلك الوباء اى نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء فيه من
الوباء يهلك واقول الاولى ان يفوض الى الشارع معرفة ما هو المراد من
الوباء ونزوله وموره قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يقولون
اى يخافون ذلك فى كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول
قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور
فى الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه من مسند جابر د جابر رضه روى عنه مسلم
غير واهذا اشارة الى اب بكر لما اسلم يوم الفتح وكان راسه ابيض واجتنبوا
السواد لامر بالتغيير للتدب تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث
ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه فر من المجذوم
كما تفر من الاسد تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انا قد بايعناك
فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث يعنى ذكره البخارى منقطعا ولم
يصل سند نفسه او سند ابى هريرة الى النبى م بان حذف بعض الرواة
من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى روى البخارى عنه فكوا العانى
اى خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجايع وعودوا المريض وهذه الاوامر
للوجوب واذا اشتغل بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا
فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها يعنى يجوز اخذ
اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعنى يثيبهم الله ان قالوا
ذلك باخلاص والا يؤاخذهم فاله لعلى يوم خيبر حين اعطاه الراية م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه قاربوا يعنى اقتصدوا فى الامور كلها
واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان فى امره اذا اقتصد و
سددوا اى اطلبوا من الله فى سوركم السداد وهو الصواب م
جويرية رضر زوج النبى م روى مسلم عنها قريبا فقد بلغت
محلها قاله لها لما دخل عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم
من شاة اعطيت مولاتى من الصدقة يعنى عظما من شاة تفسير
لضمير قوله اعطيته على بناء المجهول مولاتها من الصدقة انما قال
قوله ولم يستاذن من مولاتها لعلمه ان قلبها تطيب باكله
سر بيانه الحديث فى الباب الثانى فى حديث انها بلغت محلها م

مطلق السنة
ليلة ينزل فيها
وباء لا يمر باناء
شهر كانون

طارق بن اشيم رض روى مسلم عنه قال اللهم اغفر لى وارحمنى
وعافنى وارزقنى فاته هولاء تجمع لك دنياك واخرتك قاله لرجل قال
يا رسول الله كيف اقول حين اسئال ربى م سعد بن ابى وقاص رض
روى مسلم عنه قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد
لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم
قال اى اعرابى فهؤلاء لربى اى هذه الكلمات فى حق الله تعالى لانها
اوصافه فالى اى ما الذى اذكره لحقى قال اللهم اغفر لى وارحمنى واهدنى
وارزقنى شك الراوى فى عافنى قاله لاعرابى جاءه فقال يا نبى الله علمنى كلاما
اقوله م حذيفة رضر روى مسلم عنه قم يا حذيفة فاتنا بخبر القوم قاله
ليلة الاحزاب سبق بيانه فى الباب السابع فى حديث الا رجل ياتينا بخبر
القوم م حذيفة رضه روى مسلم عنه قم يا نومان وهو كثير النوم
قاله لصبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هنالك خ ابو سعيد رضر روى
البخارى عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم
فان قلت كيف يطلب لنبيه م صلوة يشبه صلوة ابراهيم وصلوات
عليه اقوى واوفر من صلوته على ابراهيم م قلت التشبيه فى اصل الصلوة
لا فى وصفها كما قيل فى قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم
التشبيه فى فرضية اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل الصلوة حاصل لرسولنا
عليه السلام فكيف يكون مسئولا لاجله قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا
فاذا انضم اليه صلوة ابراهيم يكون المجموع زائدا على صلوة ابراهيم وبارك
على محمد اى اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وال محمد كما
باركت على ابراهيم وال ابراهيم ق ابو حميد الساعدى رض تقفا على الرواية
عنه قولوا اللهم صل محمد وعلى ازواجه وذريته هذان الحديثان قالهما م
حين قالوا يا رسول الله كيف نصلى عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على
ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك
حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبى م بالتبعية فلا يقال اللهم
صل على ابى بكر فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز
لكل مسلم فلم يجز الصلوة على غيره قلنا الان امتثال هذه توقيفية لم ينقل من
السلف استعمالها فى غير النبى م كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال
النبى عز وجل وان كان م عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله م اللهم
صل على ال ابى اوفى يدل على جواز استعمالها فى غيره قلنا الصلوة بمعنى
التعظيم لا يقال لغيره وانما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال وقوله م اللهم

صل على آل ابي اوفى من القبيل الثاني او نقول انه مما خص به النبي عم بدليل
ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام
م ام سلمة رض روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه
عقبى حسنة اي اعطني عقيبه من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة
قالت فقلتها فاعقبني الله من خير منه محمدا م انس رض روى مسلم عنه
قوموا الى جنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات
والارض يعني عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت
باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر لان في العادة ادنى من الطول
قاله حين دنا المشركون يوم بدر ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه
قال لما حضر النبي عم قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل عم
اليه يدعوه فجيء على حمار شاكيا فلما دنا قال عم قوموا الحطاب للانصار و
قيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين (اي مريضا) الى سيدكم هذا يقوي القول الاول لانه
كان سيدا للانصار او الى خيركم شك من الراوي قيل هذا قيام للتعظيم اذ
لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على التعظيم بالقيام جائز
لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم
لما صح ان النبي عم قال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان
للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا
لسيدكم وما روي انه عم قام لعكرمة والعدي فعلى تقدير صحته محمول على تاليفهما
بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى اخر كان اقتضته الحال قال
الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي
لفظ سيدكم اشعار لتكريمه يعني سعد بن معاذ فقعد عند النبي عم فقال
اي النبي عم لسعد ان هؤلاء اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه
في الباب الخامس في حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك ق ابن عباس
رض اتفقا على الرواية عنه قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع ويروى
عند نبي تنازع قاله لمرض موته لما اختلفوا في الخلافة ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة
وقيل بكسرها بتنوين وغير تنوين كلمة اعجمية عربت مستعملة لزجر الصبي
بمعنى بئس ارم بها اما علمت هذا تعجيب منه عم كانه قال للحسن كيف خفي
عليك مع ظهور تحريمه انا لا ناكل الصدقة ويروى لا يحل الصدقة قاله
للحسن ابن علي رض حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم
الصدقة لنسله عم وان الصغاير ينبغي ان يحفظ من الحرام كالكباير ق

مطلب قة لا ناكل الصد

جابر رض

جابر رض اتفقا على الرواية عنه كل فاني اناجي من لا تناجي المناجاة
المسارة في الخير والخطاب يعني الثوم المطبوخ الذي قرب الى النبي عم
هذا تفسير لمفعول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة اكله ق ابن عمر
اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحي ثلثا اي في ثلثة
ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل وهو قوله نهيتكم
عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رضه روى
البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي
ان يختلط بالناس قليلا ويكون في نفسه خائفا وذليلا او كانك عابر سبيل او
هذه بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الاخرة هي منزل المؤمن والدنيا ممره
وسبيله كما قال الله تعالى وان الدار الاخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا
التشبيه ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة
ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك من اصحاب القبور يعني قل
كل ساعة الان يحضرني الموت واغيب لان كل ات قريب خ ابو ايوب رض
روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه اشارة الى مصالح العباد
لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير و
في هذا روي عن النبي عم النظر في المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت
اليس قال عم لحفصة لا تحصي فيحصي الله عليك قلنا انما قاله لها لانها كانت
تحصي الطعام وتضيقه على الخادم واما الحفظة عن الصرف فيما لا يجب
البذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لقنوا موتاكم
يعني ذكروا من هو قريب الى الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك
اخر كلامه كما جاء في حديث من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
وينبغي ان لا يقال له قل ولكن كره العلماء الاكثار منه عنده خوفا من ان يكره
ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر
على التهليل لشهرة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه ليأخذ كل رجل براس راحلته فان هذا منزل
حضرنا فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر
الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان
وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثانيا
وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه

استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اى مدة فرحه ورغبته الى التوافل
فاذا كسل او فتر فقعد ويروى فليقعد قاله ء مر حين راى حبلا ممدودا
بين الساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل زينب اعلم ان المصنف نسب
هذا الحديث الى عائشة وغيرها الى انس والله اعلم مر جابر رض روى مسلم عنه
ليصل من شاء منكم فى رحله قاله فى يوم مطير اى ذى مطر فى سفر وفيه
رخصة ترك الجماعة فى المطر وعن ابن عمر رض انه اذن فى ليلة ذات ريح وبرد
ومطر فقال فى اخر ندائه الا صلوا فى رحالكم مر ابن مسعود رض روى مسلم عنه
ليلنى بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها
وتشديد النون ماخوذ من الولى وهو القرب وبعض الرواة يرونه بتبوت
الياء وسكونها وهى اشباع الكسرة كصيارف او غلط من الكاتب او تنبيه
على الاصل كقراءة بن كثير ومن يتقى ويصبر منكم اولوا الاحلام جمع حلم بضم الحاء
وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون
وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثانى
يكون جائز الاختلاف لفظها وتاكيدا فى المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى
ثم الذين يلونهم اى يقربهم فى الحلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب
الصفوف فى الصلوة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون
ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من الانثى اياكم وهيشات بفتح الهاء
وسكون الياء وبالشين المعجمة اى مختلطات الاسواق يعنى لا يكونوا مختلطين
كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه
احذروا من ان يصلوا فى الاسواق وفى الموضع الذى لا يوجد فيه حضور
من كثرة الاصوات مر ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال بعث النبى ء مر الى
بنى لحيان ليغزوهم فقاله مر لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما و
الاجر بينهما يعنى ليخرج من كل قبيلة نصف عددها لينتهض الى العدو ويكون
اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدهما الاخر فى اهله بلا خيانة يعنى فى الجهاد هذا
تفسير لما حصل فيه الاجر قاله لبنى لحيان بكسر اللام وفتحها واللام فى لبنى بمعنى
لاجل حين بعث اليهم بعثا اى مبعوثا وهو الجيش ق عائشة رض اتفقا على
الرواية عنها مروا ابا بكر يصلى بالناس تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث
انكن لانتن صواحب يوسف خ ابن عباس رض روى البخارى عنه
قال كان النبى يخطب يوما فراى رجلا قائما فسال عنه فقال ابو اسرائيل
نذر ان يصوم ويقوم فى الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال ء مر فليتكلم و

ليستظل

سطل
الطلاق فى حال
الحيض واقع

وليستظل وليقعد وليتم صومه يعنى يا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه
لا يعتبر مر ابن عمر رض روى مسلم عنه قال طلقت امراتى وهى حائض فذكر
ذلك ابى للنبى ء مر فقال مره الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه فليراجعها
ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق فى حال الحيض واقع لانه ء مر
امره بالرجعة وهى لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية
من انه لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها
فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فائدة الامر بها خير الطلاق
الى طهر بعد الطهر الذى يلى الحيض قلنا فائدته ان لا يكون رجعته لاجل الطلاق
ولانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف
على قوله فليطلقها فانها العدة التى امر الله ان يطلق لها النساء قيل اللام
فى لها بمعنى فى فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعى من ان العدة بالاطهار
اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق ماموريا وليس كذلك قلنا لا نسلم
ان الامر هنا بمعنى فى بل هى للعاقبة كما فى قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن ق
سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه مروى غلام بنى النجار حطاب لامراة
من الانصار يعمل لى اعولا اكلم الناس عليها فعمل منبره ثلث درجات مر
عائشة رض روى مسلم عنها ناولينى الخمرة من المسجد قاله لها تقدم
توضيحه والباب الثانى فى حديث ان حيضتك ليست فى يدك خ عائشة
رض هريقوا على اصله اريقوا ابدلت الهمزة هاء من سبع قرب بكسر القاف
جمع قربة لرحال او كينهن جمع الوكاء وهو الحبل الذى يشد به القربة قيد به لان
الماء حينئذ يكون اطهر لعدم وصول الايدى اليه لعلى اعهد اى وصى الى الناس
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخارى ولكنه مذكور
فى الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه من مسند عائشة قاله حين اشتد وجعه
فى مرضه الذى مات فيه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا
تعسروا وسكنوا ولا تنفروا قاله حين بال اعرابى فى المسجد فهموا بضربه وفيه
ندب مكارم الاخلاق والنهى عن التنفير من رحمة الله الباب العاشر
مر عمر رض روى مسلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة
حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه فى الباب التاسع فى حديث اعلموا
ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه
لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه
الله ورسوله يعنى على بن ابى طالب رض قاله يوم خيبر تقدم بيانه فى
الباب التاسع فى حديث انفذ على رسولك خ ابو سعيد بن المعلى

رضى الله عنه روى البخارى عنه لاعلمنك سورة هى اعظم السور فى القرآن
قال فعلمنى سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة
على صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شئ من القصص وليس
سورة بهذه الصفة غيرها قاله له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الى مما طلعت
عليه الشمس يعنى من كون جميع الدنيا مملوكا لى وقيل اى من تصدقه
لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير رض روى
البخارى عنه لان ياخذ احدكم احبله جمع حبل ثم ياتى الجبل فيأتى
بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اى يمنع الله
بثمن تلك الحزمة ذله عن المسئلة وفى رواية فيستعين بثمنها خير له
من ان يسئل الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اى تصل الى
جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس للتخلى والحديث
وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة
رض وسعد بن ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنها لان يمتلئ جوف
احدكم قيحا حتى يريه اى يفسد ريته مأخوذ من قولهم رأى القيح
اى اكله خير له من ان يمتلئ شعرا استدل به بعض على كراهة الشعر
مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما
لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذ
وفى قوله ان يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ق
سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه لان يمنح الرجل اخاه اى ان يعطيه
عارية ارضه خير له من ان ياخذ عليها خرجا معلوما بفتح الخاء
المعجمة وسكون الراء اى اجرة خ سهل بن سعد رض روى البخارى عنه
لان يهدى الله بك رجلا واحدا قاله لعلى رضه لما اعطاه الراية يوم
خيبر خير لك من ان يكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق
على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعنى الثواب فى ان يهدى الله بسبب
دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه
مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين خطوا به والحقوق مفعوله و
قيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن
هذا غير مستقيم لانه كان كذا الظهر الياء وقال لتؤدين الى اهلها يوم القيمة

مطلب
الدنيا ليست
عند الله مقدار
معوضة

حتى يقاد اى يقتص الشاة الجلجاء وهى بالجيمين شاة لا قرن لها من الشاة القرناء
وهى التى لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تعالى واذا الوحوش
حشرت لكن القصاص قصاص بمقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رض
لتتبعن بفتح الثانيين وكسر الباء وبضم العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر
وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم تقدم بيانه فى الباب الثالث
فى حديث لا يقوم الساعة حتى يأخذ امتى مأخذ القرون قلنا يا رسول الله
اليهود والنصارى بالجر يعنى هل نتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتداء
محذوف على تقدير حرف الاستفهام يعنى سنن قبلنا اهم اليهود قال فمن يعنى
فمن يراد من كان قبلكم عن اليهود والنصارى فيكون الاستفهام للتفى والتقرير
ما بعد غير ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة النبى ص
حيث كان كما اخبر ق نعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه قال كان
النبى ص يسوى صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا صدره
من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اى
لتوقعن المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم
على بعض فى الصف اعلم ان المذكور فى الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول
او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المصنف وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبى
معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا على التهديد
ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه لله افرح بتوبة عبده المراد من فرح الله رضاؤه لا الكيفية النفسانية
المستحيلة فى حق الله من رجل اى من رضاء رجل نزل فى ارض دوية بشديد
الواو والياء جميعا منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد الواو وهى الصحراء
التى لا انبات فيها وروى داوية على ابدال احدى الواوين الفا مهلكة سعه
راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ
وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله
قال ارجع الى مكانى الذى كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على ساعده
ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فالله اشد فرحا
بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اى من فرح هذا الرجل بوجدان
راحلته خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ليأتين على الناس زمان
لا يبالى المرء مما اخذ المال امن حلال ام من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم و
عسر التمييز بينهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليأتين على الناس
زمان لا يدرى القاتل فى اى شئ قتل ولا المقتول على اى شئ قتل وفيه تنبيه

على كثرة القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ليحجن البيت
وليعمرن الفعلان كلاهما على بناء المجهول بعد خروج يأجوج ومأجوج قيل
يمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون ويعتمرون فيها وفيه
اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى يقيموا الشرايع في زمان قريب
من القيمة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي
سبعون الفا اسبعمائة الف الشك من ابي حازم وهو من بعض رواة الحديث
متماسكون احذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وجوههم
على صورة القمر ليلة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون
الجنة على هيئات متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رض ليرفعن الي
رجال منكم يعني ليقدمن من رجال منكم الي جانبي عند حوضي في الموقف حتى اذا
اهويت اليهم لاناولهم يعني مددت يدي لاعطيهم من مائه اختلجوا
دوني على بناء المجهول اي اقطعوا من عندي فاقول اي رب اصحابي يعني هم
اصحابي فلا ي شئ يمنعون هم من ماء حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا
بعدك من المعاصي والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري خ انس رض روى البخاري عنه
ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اي علامة تغلب الوانهم من
النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له لقوله
ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون
لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء
الله من النار فيمحو الله ذالك الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة
الى السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء
عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان
يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه
فليخافن ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني دعاء عليهم هذا وعيد
شديد في النهي عن ذالك في الصلوة واما في غيرها فكرهه بعض ولم يكرهه
الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن
عصوب يقع العذاب به كما قال م في حديث اخر اما يخشى الذي يرفع رأسه
قبل الامام ان يحول الله راس حمار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لينتهين
اقوام عن ودعهم اي تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا
لان من خالف امرا من اوامر الله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا

مطلب السماء قبله الدعاء

تكررت

تكررت المخالفة تكررت النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد
من الله ولهذا قال د ثم لتكونن من الغافلين يعني يكون معدودا من جملتهم
الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في حقه
وقيل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض الفتاوى
ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة د ابو هريرة رض
روى مسلم عنه ليهلن بن مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء
وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج
هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا او ليثنيهما من الثني من باب يرمي
مع لحوق النون المشددة اي ليجمعهما بين الحج والعمرة اراد به القران

فصل في انواع شتى

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اية المنافق اي علامة ثلث
اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان تقدم الكلام عليه
في الباب الثامن في حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ انس رض
روى البخاري عنه قال جمع النبي م الانصار فقال فيكم احد من غيركم
قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال م ابن اخت القوم منهم استدل به
بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف والثالث
اولى من العمات والاحوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ق
ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف
تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم اني اوعك كما يوعك
رجلان منكم الفعلان كلاهما مبنيان للمفعول قاله لمرضه حين قال ابن
مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى وحدتها
بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك اجرين يا رسول الله فقال
اجل ق ابو هريرة رض احد جبل يحبنا ونحبه محبة احد مجاز عن موافقته
سائله وهواه لهم كموافقة المحب المحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد
يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا ومحبة
كما وضع الله محبته في الجوع حتى حن حنين الناقة لما فارقه النبي م شوقا
اليه ومحبة له قوله ونحبه يكون للمجازاة لان الحق ان يحب من يحبك او
لان من احب النبي م احبه الله ومن احبه الله احبه احباء الله
ويجوز ان يكون محبة احدا اياه اشارة الى محبة الله اياه مبالغة لانه ابلغ
محبته في ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة
الى محبة الله تعالى والجبل واسطة بين الجبيبين كما كانت الشجرة واسطة

مطلب فضيلة الجماعت

بين الكلامين اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة و
هو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم
عن انس والله اعلم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها احيانا يأتيني
مثل صفة مصدر محذوف اي اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اي صوته
وهو اشد على يعني الوحي المأتي به هذه الصورة اشد من اتيانه بصورة
اخرى اعلم ان الوحي لما كان من العلوم الغيبية ضرب د مثلا في الشاهد
بالصلصلة تيسيرا لفهمه في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون
هناك صوت على الحقيقة متضمن للمعاني مدهش للنفس لعدم مناسبتها
اياه ولكن القلب يثرب معناه فيفصم عني بفتح الياء وكسر الصاد اي يقطع
الملك الوحي عني وروى على بناء المجهول اي يقلع كرب الوحي عني الفصم بالفاء
القطع بدون ابانة وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اي حفظته
واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قاله حين سأله
الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحي د ابن مسعود رض روى مسلم عنه انك
على ان ترفع الحجاب وتستمع سراري بكسر السينين وبالراء المهملتين اي سارتي
حتى انهاك يعني من استماع المسارة قاله لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت
النبي الا ان يؤذن لكم جعل النبي د لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا
جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لا يدخل الا به وفيه
فضيلة لابن مسعود خ ابو ايوب رض روى البخاري عنه ارب ماله على وزن
جل مبتدأ وله خبره وما زائدة للتقليل يعني دعوه فان له حاجة و روى ارب
على وزن علم فعل ماض دعاه عليه يعني تساقط ما كان له من الاعضاء يقال
ارب الرجل اذا تساقط اعضاؤه كذا قاله الجوهري فيكون ذكره جاريا على العادة
من غير قصد كما يقال تربت يداك و روى على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصير
فطن حيث اخذ حطام ناقة النبي د ليسمع كلامه فيكون ما في ماله للاستفهام
اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال ق تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعني
هذا حديث واحد اوله للبخاري وقوله تعبد الله الى اخره ه اتفاقي ويقيم الصلوة
ويؤتي الزكوة ويصل الرحم دع الناقة قاله لاعرابي اخذ بخطام ناقته اي ناقة
النبي د الخطام بكسر الخاء هو الزمام الذي يجعل في انف البعير فقال يا رسول
الله دلني على عمل يدنيني اي يقربني من الجنة ويباعدني من النار فقال
القوم ماله ماله د ابو هريرة رض روى مسلم عنه اسلم وهي قبيلة
سالمها الله اي صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار
بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشراح كل من هذين

الفعلين

سن هذين الفعلين يحتمل ان يكون اخبارا عن ذالك واقول قوله د ما اراني
لو اقلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال وتعين المعنى الثاني اللهم الا ان يراد
بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما بالتخفيف
للتنبيه وفي رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بفتح
الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله
انما دعى لهما لانهما دخلا في الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة
وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم
العن بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت
والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة
وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابي
وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله
في صلوة اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله
وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المصنف
غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة
الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم
لا يهتدون وليس في غيرهم هذه المعرفة د ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي ما يلي الرباعيات من الاسنان
المراد بذي ناب سابعد واعلى الناس وانواعهم مثل الذئب والاسد من
السباع حرام د عبد الله بن زمعة رض بالفتحات وبالزاء المعجمة والعين
المهملة الا مجلد احدكم اساءته الى حرف جرقلبت ياؤه الفا كون ما
كالجزء وما الاستفهامية بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأته
كثيرا يدل عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير
وفي رواية حلد لامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون
اكثر ولعله يضاجعها يعني بعد جلده بزمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته
منها ولا تطاوعه من اخر يومها من بمعنى في واللابتداء يعني مضاجعة
من اخر يوم جلده قيد به لان المضاجعة يكون في الليل غالبا د عبد الله بن
زمعة رض لا يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قاله لما ضحكوا من
الضرط وفيه استحباب التغافل عن ضرطة الغير كيلا يناذي فاعلها رقم المصنف
هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرهما في المتفق عليه من مسند
الراوي المذكور د ابو حميد الساعدي رض روى مسلم عنه الا حرة بتشديد
الميم اي عطيته والا بالتشديد بحرف تحضيض ولو ان تفوض بضم الراء اي تضع

بالعرض عليه عودا يعني ولو كان التخمير بان يعرض قاله له حين اتاه
بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء غير محمر
مكروه او محرم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه امتي الغر المحجلون
يوم القيمة من اثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب التاسع
في حديث وددت انا قد راينا قيل يستحب الزيادة بشيء في غسل المرفقين
والكعبين فان قلت هذا ينافي قوله عم لما توضاء ثلاثا ثلاثا فمن زاده على
هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل
سياق الحديث ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انت
اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انما الحالة ام خ عروة بن الزبير رض روى البخاري عنه وهو من كبار
التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل
المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة
وهي لي حلال قاله لابي بكر رض لما خطب عائشة فقال له ابو بكر انما انا اخوك
كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعي الى النبي من غير ذكر الصحابي الذي
يرونه وهو من حديث عائشة عن النبي عم ق جابر رض اتفقا على الرواية
عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة
مصداقه قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال لقي النبي عم رجل فقال يا رسول الله
متى الساعة فقال ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير
صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال عم انت مع من احببت
يعني انت يكون مع محبوبك في الاخرة ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية
عنه انت مني وانا منك قاله لعلي رض تقدم بيانه في حديث انما الحالة ام
م انس رض روى مسلم عنه انت هيه هي راجعة الى اليتيمة والهاء فيها
للسكتة لقد كبرت بكسر الباء يقال فلان اذا سن وكبر بضم اذا عظم
لا كبرت سنك قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم
الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد
رض اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو المشددة وتسكين الهاء كلمة يقولها
العرب عند الشكاية والوجع عين الربوا يعني حقيقته لا بشبهة وان
كانتا في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر
الجيد فبعه ببيع اخر يعني بع التمر الردي بشيء اخر غير التمر الجيد ثم اشتر به
يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين جاءه اي جاء النبي عم

مطلب
من احببت يعني انت
يكون مع محبوبك
في الاخرة

بتمر

بتمر برني بفتح الباء وتشديد الباء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال
كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي عم مصدر ميمي
اي لان يطعمه وفي رواية البخاري اوه اوه مرتين وانما لم يامر عم برد ذلك
البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقرر عليه بل يفسخ او لان بايعه كان مجهولا
ولم يمكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى عن ابي سعيد رض انه عم قال
عين الربو فردوه م نبيشة الهذلي نبيشة بالنون وبالباء الموحدة
بعدها وبالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه
عن النبي عم احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق
ايام اكل وشرب وذكر الله قيل دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير
المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فجائز له ان يصوم عند
احمد ومالك رحمه ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اين انا غدا
اين انا غدا كرره للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون غدا هذا كانه
استيذان من ازواجه ان يكون الاثنين في بيت عائشة لميله عليها
كثيرا وان لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء
وكان عم في بيت عائشة الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر
ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة رضه روى
مسلم عنه قال رسول الله عم يمسح راس عمار بن ياسر ترحما حين
يحفر الخندق ويقول له بئس بن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم
والياء المشددة اسم ام عامر بؤس قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع
عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بؤس بالنصب
منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله يقتلك فئة
باغية يعني ما شد بؤسك يا عمار في حال ان يقتلك الفئة وان روي
بالرفع فبؤس خبر مبتداء محذوف يعني نصيبك بؤس وشده يا
ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثامن
في حديث يقتل عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود رض روى مسلم عنه
بحسب المرء الباء فيه زائدة من الكذب من فيه بيان للضمير في
بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني تحدث الانسان بكل ما سمع
يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذ تحدث بكل
ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال
كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب
يقال له برحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء

مطلب
بحسب المرء
من الكذب ان
يحدث

المهملة فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام
ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله
تعالى فضعها حيث شئت فقال بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة
اى ذو ربح ذلك مال رابح كرره للتاكيد بح باسكان الخاء المعجمة و
بكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم امر
والرضاء به وقد سمعت ما قلت واني ارى ان يجعلها في الاقربين اراد به
اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلقت يجوز صرفها
الى الاقارب قاله ابي طلحة م جابر روى مسلم عنه بلى فجدي بلى حرف تصديق و
وجدي بالذال المهملة وبالمعجمة ايضا امر بمعنى اقطعي نخلك فانك عسى ان تصدق
قيل هذا تعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما جاز
لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما خارج التحريض على فعل الخير او
تفعلي معروفا وهذه للتنويع يعني ان بعض نصابا يؤدي زكوته والا فافعلي
معروفا من التصدق قاله لمالة جابر وقد طلقت فاردت ان تجد نخلها
فوجدها رجل ان يخرج فسئلت النبي م عن جواز خروجها دل الحديث على
جواز خروج المعتدة لحاجتها الا ان الجد يكون في النهار غالبا وهو مذهب
مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة كانت او رجعية
والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة د عائشة رض
روى مسلم عنها بيت لا تمر فيه جياع جمع جايع اهله بالرفع فاعل جياع
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م
جابر رض روى مسلم عنه بين العبد المضاف فيه محذوف اى بين ايمان
العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني من اقام الصلوة فهو مؤمن و
من تركها فهو كافر او نقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن
والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من
يخضع بمعبودة ويصدق ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته و
وضع موضع الكافر الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة
غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة م المعتزلة الى انه
لا يكفر بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن
يشاء وترك الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك
فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران النعمة لكن عند
المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان
الفرائض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله م لا يزني الزاني وهو مؤمن

مطلب
ذهب الخوارج
يكفر لظاهر
الحديث

وغيرهما

وغيرهما فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله م
امرت ان اقاتل الناس حتى يقول لا اله الا الله وليقيموا الصلوة ويؤ
توا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان
قد بينه م حين سأله جبرائيل عن حقيقته وهو ان يؤمن بالله و
ملائكته وكتبه ورسوله وباليوم الاخر وبالقدر خيره وشره والفرائض
غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله م لا يحل د م
امرء مسلم الا باحدى ثلاث وليس ترك الصلوة منها ق عبد الله بن مغفل
رض اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذنين صلوة
كرر الكلام بين للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب
قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان
الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام لحضور الوقت والاقامة اعلام
بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء دفعا لتوهم وجوبها فان قلت
كيف تعم هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب واقامتها مكروهة قلنا
الحديث يفيد مشروعية الصلوة في ذلك الوقت وهي لا تنافي كراهتها
ق عبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية عنه تلك الووضة روضة
الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى وانت
على الاسلام حتى تموت قاله لعبد الله حين قص رؤياه عليه تقدم تقريره
في الباب السابع في حديث اما الطريق الذي رأيت يسارك م
عائشة رض روى مسلم عنها تلك الكلمة الحق يخطفها الجني يخطف
على وزن يعلم يعني يأخذها بالسرعة فيقذفها في اذن وليه اى يلقيها
في صماخ ولي الجني وحبيبه وهو الكاهن فيزيد فيها اى يزيد وليه على
تلك الكلمة وفي هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله لها
حين قالت ان الكهان جمع الكاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثونا
بالشئ فنجده حقا تقدم توجيهه في الباب الثاني في حديث ان الملائكة
تنزل في العنان ق البراء بن عازب رض تلك الملائكة كانت تستمع لك
ولو قرأت يعني لو دمت على قرائتك لما تستر منها اى من الناس
ما هذه يجوز ان يكون موصولة وان يكون نافية والضمير في تستر
للملائكة قاله لاسيد على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين
والاول الاصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون
الياء المثناة تحت حين قراء سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح
من المصنف لانه ظرف لقوله قال وظاهر ان هذا القول لم يكن حين

لما صحت اى الملائكة
يراها الناس ح

قوائه بل كان حين حكى سيد مار آه صباح تلك الليلة هكذا روى
الروى وقال فلما اصبح اتى النبى ﷺ وذكر ذلك له على ان الحديث غير مروى
عن البراء بل عن ابى سعيد الخدرى والمروى عن البراء بن عازب فى القضية
المذكورة فى المتن انتهى وقال تلك السكينة نزلت بالقران هكذا فى المصابيح
والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة و
الطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط بشطنين تنبيها
على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد ولكفاه شطن واحد فغشيته سحابة
اى ستر ته يعنى وقفت فوق فرسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو و
تدنو يعنى صفقت يقرب من العلو الى التسفل لسماع قراءة القران وجعل
فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروى بالقاف والزاى المعجمة
من نقور على وزن يضرب اذا وثب وفى الحديث جواز ان يرى الامة
الملائكة وان قراءة القران سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رض روى
سلم عنه تلك محض الايمان يعنى علامه حلوصه لان من كان ايمانه مشوبا اى مخلوطا
لا يتعاظم تكلم ما وقع فى قلبه من وسوسة الشيطان يعنى الوسوسة
قاله حين سئل عنها وهى ما يجد الانسان ما فيه مصدرية فى نفسه ما يتعاظم
ان يتكلم به خوفا من ربه لعله فساد ما وسوسة الشيطان ويروى
ذلك اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة رض تفرد به
اى بالمروى ثانيا عن الراوى الثانى مسلم ايضا اى كما تفرد بما روى
اولا عن ابن مسعود م رافع بن خديج رض روى مسلم عنه ثمن الكلب
حيث استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه
ابو حنيفة واجاب عن الحديث لان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل
انه م وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه ﷺ
احتجم واعطى الحجام اجره وقال قوموا ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز ومالا
فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة كامة الولد ومهر البغى
وهو ما ياخذه الزانية على زناها حيث يعنى حرام محرمته ثابتة بدليل
اخر سماه مهرا لانه على صورته وكسب الحجام حيث اطلاق الخبيث عليه
باعتبار حصوله من ادنى المكاسب خ انس رض روى البخارى عنه
حبك اياها ادخلك الجنة اى صار سببا لدخولك لانه اوجبه لان دخول
الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضى ابرازا له فى معرض الحاصل
قاله لرجل كان يلازم هذه السورة فى كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها
فقال انى احبها يعنى سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه

حرمة نساء المجاهدين على القاعدين اى على الذين قعدوا عن الغزو لعذر
او لغيره كحرمة امهاتهم فى لزوم رعاية حقوقهم وسوء النظر اليهن ومن
رجل من القاعدين يخلف رجلا فى اهله يعنى يكون خليفة له فى رعاية
مصالحه فيخونه فيهن اى يجون القاعد الغازى فى اهله الا وقف له اى صار
موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء اعلم ان الماخوذ من
الثواب ينبغى ان يكون بقدر جنايته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على
المبالغة فى التخويف قال الشيخ الشارح هذه الجناية لكونها اعظم الجنايات
ممكن من اخذ كل الحسنات ثم التفت الينا رسول الله ﷺ فقال فما ظنكم
قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اى فما ظنكم بالله مع هذه الجناية يعنى
اذا علمتم هذا فاحذروا عن الجناية وقال التورپشتى خطاب للمجاهدين
يعنى فما ظنكم فى حصول مجازاة على من هذه المجازاة واقول القول الاول
اولى لان سياق الكلام جار فى حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم يفهم منه
ق ابن عمر رض انه على الرواية عنه حسبكما على الله احدكما كاذب يعنى يلزم عليه
التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين
بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حق المسلم
على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنازة واجابة الدعوة
وتسميت العاطس وهذه الحقوق من الفروض الكفاية م ابو هريرة
رضى الله عنه روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل ما هن يا رسول
الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اى طلب
منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده
واذا مات فاتبعه وهذا الحديث فى معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا
ابتداء السلام وفى المتقدم رده وزاد عليه ذكر التشميت فيكون المجموع
مقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
حق الله على كل مسلم ان يغتسل فى كل سبعة ايام يغسل رأسه وجسده
ويروى الله على كل مسلم حق ان يغتسل فى كل سبعة ايام يوما اراد به
يوم الجمعة بدليل ما ورد فى رواية يوم الجمعة سكان يوما تقدم الكلام عليه
فى الباب المتابع فى حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رض روى مسلم عنه
حلبها على الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان تحلب فى الموضع القريب
من الماء لانه فى الغالب يكون مجمع الناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها
واعارة فحلها وسنيحتها بالرفع عطف على الاعارة منيحة الابل اعارة اعارة
ناقته ليحلبها الفقير وحمل عليها فى سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله م

مطلب
حق المسلم
على المسلم خمس

ما حق الابل وهذا الحق بمعنى الجد لان هذه الامور غير واجبة على صاحب
الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعدم ما ورد فى حديث اخر من انه من الحق
الوعيد بتارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق
عبد الله ابن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه حوضى مسيرة شهر وماؤه
ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اى ظروفه كنجوم السماء
من شرب منه لا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه فى الباب الثامن فى حديث
والذى نفسى بيده لانيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء رض روى
مسلم عنه دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راسه
ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل امين ولك بمثل تقدم
بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر
الغيب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه دينارا انفقته فى سبيل الله
دينار مبتداء وانفقته صفته ودينارا انفقته فى رقبة اى فك رقبة و
دينار تصدق به على مسكين ودينارا انفقته على اهلك اعظمها اى
اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذى انفقته على اهلك اعظمها مبتداء والذى
انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينار فى اول الحديث وانما صارت
اعظم لان فى انفاق الاهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابى العاص
الثقفى روى مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة
مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة
قال ابو عمرو الخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذاك الشيطان
فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها
اى الق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان
تثليثا فعله حين قال ان الشيطان قد حال بينى وبين صلوتى وقرائتى يعنى
اذهب عنى اللذة والخضوع فيها يلبسها على بكسر الباء وتشديدها اى
يشكلنى فيها خ عايشة رض روى البخارى عنها ذاك لو كان فعله م
حين قالت وارأساه هذه الكلمة يستعمل فى الندبة اراد بها هنا
التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف فى خطاب لعايشة وذا اشارة الى موتها
وانا حتى الجملة للحال فاستغفر لك وادعو لك روى انها قالت فقلت واثكلاه
والله انى لاظنك تحب موتى ولو كان ذاك لظللت معرسا ببعض ازواجك
ففال م بل انا وارأساه اراد م به والله اعلم انها تبقى بعده م و
فى الحديث اشارة الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه راس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعنى

مطلبيات
حوض الجنة

فى جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن التى
كانت فى الاسلام بعد قتل عثمان رض الله عنه من فتنة الصفين
والنهروان وقتل الحسين رض بالعراق وفتنة الحاجم وابن زبير قالوا
قتل فيهما خمسمائة من قراء التابعين وغيرهما من الفتن كان ظهوره
من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كفران لنعمة الاسلام
ويجوز له ان يراد به الكفر الذى ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال
والفحر والخيلاء فى اهل الخيل والابل والعدادين اهل الوبر بالجر صفة
الفدادين والسكينة فى اهل الغنم تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث
الفحر والخيلاء فى الفدادين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه رب اشعث
وهو يلتمد شعره لما يدهن ولا يسرح مدفوع بالاداب اى من شانه
ان يدفع فيها الوثاثة هيئته لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه فى
الباب الثانى فى حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
ح سهل بن سعد رض روى البخارى عنه رباط يوم وهو مصدر
رابط اذا قام فى ثغر من ثغور الاسلام حارثا له من العدو فى سبيل الله
خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق
الدنيا كلها فى الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب
تنزيل الغيب منزلة المحسوسة وان ذاك الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة
فى النفوس فحقق النبى ما فى قلوبهم ان ثواب يوم الواحد فى الرباط خير
من تلك هذه المحسوسات وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا
وما عليها حصل السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان
الراب اذا اراد النزول فى منزل ان يلقى سوطه قبل ان ينزل لئلا يسقط احد فيه
وهذا تحريض منه م على ما فى الجنة وقع فى اثناء كلامه والروحة وهو المرة
من الرواح وهو السير بعد الزوال يروح العبد فى سبيل الله او الغدوة مرة
من الغدو والسير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان رض
روى مسلم عنه رباط ليلة فى سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه
ومات جرى عليه عمله الذى كان يعمله يعنى يكتب له اجر رباطه الى يوم
القيمة وفيه فضيلة مختصة للمرابط لما جاء فى صحيح مسلم كل ميت يختم
عليه عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه
يعنى يرزق فى الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساويا فى
نوع الرزق وفى الرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اى صار امينا
الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعنى امن من كل ذى فتنة حالة الموت

ورواية الطبرى بفتح الفاء اى من الشيطان م عائشة رضى روى
مسلم عنها ركعتا الفجر المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها
وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رضى روى مسلم عنه قال كان النبى
عليه السلام يسقى اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال عليه السلام
ساقى القوم آخرهم شربا قيل لان غرضه قد يكون تناول سؤر الجماعة
اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل لان العادة جرت بان
يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول
انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه تعليما لاصحابه ق
ابن مسعود رضى اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر
ساب فوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعنى قتال
المسلم بغير حق كفران استحله او المراد بالكفر كفران النعمة م انس
رضى الله عنه روى مسلم عنه قال عاد النبى م رجلا ضعف جسمه
وخفى كلامه فقال له رسول الله هل تدعو الله بشئ فقال كنت اقول
اللهم ما كنت معاقبى به فى الاخرة فعجله لى فى الدنيا فقال م سبحان الله
لا تطيقه اى لا تطيق عقابه تعالى لان نشأة الانسان فى الدنيا للهلاك
فتراد فى الالام يفضى اليه ولا كذلك نشأة الاخرة او لا تستطيعه سنك
من الراوى ويروى لا طاقة لك بعذاب الله فلو قلت اللهم اتنا
فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا عذاب النار فهذا ارشاد
من النبى م لذلك الى دعاء احسن واجمع قاله لرجل عاده فدعا الله به
فشفاه اى دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله خ ام سلمة رضى روى
البخارى عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا بمعنى الذى والاستفهام
فيه للتعجب فيكون تقديرا لما قبله ولذا فصله وقيل ما ذا بمعنى اى شئ
من الخزائن بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن لعزتها ماذا انزل
الليلة من الفتن يعنى من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مودية
اليه وجمعها لكثرتها من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها
ازواجه م يعنى من يوقظ ازواجى للصلوة رب كاسية يعنى رب
نفس كاسية بالوان الثياب فى الدنيا عارية فى الاخرة يعنى عارية من
انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استقاط الازواج يعنى لا ينبغى
لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على فانهن وان كن كاسيات خلعة
كونهن ازواجى فهن عاريات فى الاخرة لا ينفعهن هذه النسبة اذا لم
يعملن م ابو هريرة رضى روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر

المضيفة وسيحون

المضيفة وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنه فى بلاد الارمن
وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهرى فى صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط
او انه اراد المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهى مجاورة للشام وبه ظهر
ان ما قاله القاضى سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد
كذا قاله النووى والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيانه كون النيل
والفرات من انهار الجنة فى الباب السادس فى حديث بينا انا فى الحطيم
فيعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان منها خ شداد بن اوس رضى الله عنه
روى البخارى عنه سيد الاستغفار اى افضله واعظمه نفعا ان
يقول العبد اللهم انت ربى لا اله الا انت خلقتنى وانا عبدك
هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك يعنى انا مقيم على ما عهدت
الى من امرك بكينونته بارسال رسلك ووعدك يعنى انا متوصد
بما وعدتنى من الاجر على امتثال امرك ما استطعت اى بقدر
استطاعتى وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعنى لا اقدر ان عبدك
كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتى قيل العهد هو الذى
اخذه الله من ذرية ادم حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك
من شر ما صنعت وابوء لك بنعمتك على اى اعترف وابوء لك
بذنبى فاغفر لى ذنوبى انه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمى هم
هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله تعالى وخالقيته
وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه وبعجزه عن
اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله تعالى بالخطاب كثير فيه
من قالها اى هذه الكلمات فى النهار موقنا بها اى معتقدا وهو
نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسى فهو من اهل الجنة
ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات
قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكر رضى اتفقا على الرواية عنه
شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة اى لا ينقص اجرهما وان نقص
عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا فى سنة واحدة فيحمل على
الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول م عمر رضى روى مسلم عنه صدقة
تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعنى القصر تفسير للصدقة فى
التفويض الامن قاله لعمر حين سئال النبى م قال انما قصر الصلوة فى التفويض
حالة الامن قد علق القصر بالخوف فى قوله تعالى اذا ضربتم فى الارض
فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين

مطلب
سيد الاستغفار

كفروا ضربتم في الارض اى سافرتم فليس عليكم باشارة امره بقبول
صدقة القصر انه غير معلق بالخوف وفي ترك المسافر القصر حال
الامن رد لها فينبغي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة في قوله ان خفتم
قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الاية نزلت في اسفار النبي ﷺ واكثرها
لم يخل عن خوف العدو ﻫ زيد بن ارقم رض روى مسلم عنه صلوة
الاولين بتشديد الواو اى الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا
رمضت الفصال اى احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو
ولد الناقة اذا فصل عن امه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى في
الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس يميل النفوس
الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستأنسين بذكر الله ان ينقطعوا
عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت
الفصال لان الفصال لرقة جلودها حافها ينفصل عن امها عند ابتداء
شدة الحر فتركها ﻫ ابو هريرة رض روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل
من صلوة احدكم وحده بخمسٍ وعشرين خ ابن عمر وابو سعيد رض
روى البخاري عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة
المنفرد اى المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد وفي رواية
ابن عمر بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار ما لا يلزم
ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار
الجزء فاذا جزئيت خمس وعشرين جزءا صارت سبعا وعشرين درجة
فيتساوى رواية ابي هريرة وابن عمر قال النووي هذا غفلة من
قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة
فاختلف القدم مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الرويتين
فذكر القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل ويقال اخبر النبي
اولا بالقليل ثم لما اعلم الله بزيادة فضله على صلى بجماعة اخبر بالكثير
وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاته لاختلاف احوال المصلين في رعاية
اداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة يكون في الصبح و
العصر او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف
باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي لقوله ﷺ صلوة
الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين
افضل من صلوته مع الرجل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالجر عطف على

صلوته في

مطلب
صلوة الجماعة
افضل

صلوته في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلاث
الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان
احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة
اى لا يقمه من موضعه الا الصلوة لم ينو بخروجه من بيته غير الصلوة
من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان فضيلة الجماعة تحصل
بجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبي انه حاصل
بمطلق الجماعة لم يحط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة
حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اى في حكم المصلي
من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة
بجماعة يمنعه عن ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه
الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه
يعني وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه بغير حق
ما يأتي منه نقض الوضوء ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه
امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه ما لم يصر فيه ذا حدث ق ابن عمر
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت
الصبح اى عن اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سئل رجل عن صلوة الليل
استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل
مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل والنهار اربع لانه اذ وهم
تحريمة او ائمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على الشفع ﻫ ابو هريرة رض
روى مسلم عنه صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اى نخسة
وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
ما من مولود ﻫ ابو هريرة رض روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احدٍ
يعني سن الكافر في جهنم يكون مثل جبل احدٍ في العظمة وغلظ جلدة سبعين
ثلاث اى ثلاث ليال ليكون المد اكبر ﻫ جابر رض روى مسلم عنه طعام
الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي
الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام اثنين
ﻫ صهيب بن سنان رض روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له
خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف
بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان اصابته
سراء وهي ما يسر بها شكر فكان خيرا له واصابته ضراء صبر يعني رضي
بتلك المكروهة ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وهاتان الشرطيتان بيان

مطلب
فضيلة الجماعة

مطلب
طعام الواحد
يكفي الاثنين

لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها م جابر بن سمرة رض
روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي ء فاذا سلم احدنا كان يشير
بيده الى من في يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال علام تومئون
بهمزة بعدها واو الجمع اى ليشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس
بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهي من الدواب ما لا
يستقر بحد تها وانما يكفي احدهم ان يضع ان مع الفعل فاعل يكفي يده
على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من
الموصولة مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن رض بكسر
الميم وبالخاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها علام تدغرن اصله
على ما حذفت الالف من ماء الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووي
قوله على مه تدغرن بهاء السكتة هذا كذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال
والراء المهملتين بينهما غين معجمة اى تعصرن اولادكن بهذا العلاق
بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعني لا يعصرن
عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها وبكسرها الدهية فيكون الباء بمعنى في على
التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي اى الزمن باستعماله في عذرة
اولادكن قيد العود بالهندي لثبوت نوع اخر منه يقاله عود بحري كذا
وجهه بعض الشارحين وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر يعني على
اى شئ يعالجن بهذا العلاج الشنيع الذي هو العلاق وروي بهذا العلاق
هو ازالة العلوق وهي الدهية والاقة فان فيه سبعة اشفية منها ذات
الجنب اى من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية
من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب تقدير الكلام ومنها العذرة
انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة
وباطن الجنب منفجرة الى داخل يسعط من العذرة وهي بضم العين المهملة
وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم في قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك
الموضع وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء كلام ببيان لكيفية
التداوي به يعني يدق العود ناعما ويدخل في الانف ويلد من ذات
الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لد الرجل اذا صت
من الدواء في احد شقي الفم انما يلتد النبي ء من تلك السبعة اثنين وسكت
عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت والنبي ء هو العالم بها
لكن المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعصاب و
المعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود

اذا شرب

اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت
لانها هي الانفع في الغالب او هذه السبعة كلياتها والباقي تتشعب
منها ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اى يجب عليه
السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره اى في كل امر سواء كره
او رضي به الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية اى اذا امر اولوا الامر
بمعصية فلا سمع ولا طاعة اى يطيعهم ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكي القاضي
ضمها وهو الطريق في الجبل ملائكته لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني
بسبب الملائكة وحراستهم ايا ها خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف
وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون
وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة عمرو مبتداء
وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو اول من سيب
السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي ء م انه تجر قصبه في النار فالمذكور
في صحيح مسلم رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندق ابا بني كعب يجر
قصبه في النار م ابو ايوب رض روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة
خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه قريبا في حديث رباط يوم
يوم م جابر رض روى مسلم عنه غلظ القلوب يعني قساوتها في اهل
المشرق والايمان في اهل الحجاز اى في اليمانيتين ويجوز ان يراد باهله هنا اهل
المدينة فقط قوله ء م ان الايمان ليأزر الى المدينة م النواس بن سمعان
رضي الله عنه روى مسلم عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين
المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير
منصرف غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل بنون
بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروي بعض بحذف النون وهما لغتان
صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة
وجهلوا بان اخوفني اصله اخوف لي فابدل النون من اللام كما ابدلت
في لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف لي من الدجال لان فيه علامات
دالة على كذبه فيستدلون بها عليه وفي نسخة والدي تعمده الله بغفرانه
المصححة على مشايخه اخوفني بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم
لعلهم صححوا كذا احذرا عن التكلف السابق لكن المعنى على الاول اقرب
ان يخرج وانا فيكم وانا حجيجه دونكم اى محاجه قدامكم ومخاصمه باظهار

مطلب
لا يدخلها الطاعون
لا الدجال

مطلب
غلظ القلوب
في اهل المشرق
والايمان في اهل
الحجاز

مطلب
خروج الدجال

الحجة على كذبه هذا كانه تعليل لكون غير الدجال اخوف له ع م فان قلت كيف
قال ع م وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال سيخرج بعد المهدي ويقتله عيسى ع م
قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه ع م بوقت خروجه وان يكون
المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف
ويلتجؤا الى الله من شره كما قال ع م بعثت انا والساعة كهاتين الى السبابة
والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل الجملة
خبر بمعنى الامر اى فليحج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية
الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم وهذا تفويض من النبي ع م امته
الى الله تعالى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطائين
المهملتين اى شديد جعوده شعره مثل شعور الحبشي عينه طافئة
اى مرتفعة عن موضعها كاني اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح
الزاء المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية بن
قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة
الكهف اى اوائلها تخصيص هذه السورة تعبدي وجهه مفوض الى
النبي ع م ايقال اوائلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجاؤا
الى الله تعالى نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ
قارئها من الدجال ويثبته على الدين القديم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة
واللام المشددة والتاء المنونة هو طريق في الرمل قال القاضي المشهور فيه
فتح الخاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق
وروى بعض حلة بضم اللام وبها الضمير اى نزوله كذا ذكره الحميدي في الجمع
بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث
اى فسد وقيل هو اسم فاعل من العثي وهو الافساد وهذا اظهر من
حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا وانما قال يمينا وشمالا اشارة
ان الى فساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا
وشمالا فلا يأمن من شره مؤمن الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا
اى على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا الغير اذا لقيتم قلنا يا رسول الله
وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم
كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه وشدته
بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفي اليوم الثاني يهون كيده وضعف
امره فيرى كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت
يزيد قدرا والباطل ينقص او لان الناس كلما اعتادوا بالفتنة و

المحنة

والمحنة يهون عليهم الى ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه
غير مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه ع م
بقوله لا اقدروا له بل هذا جار على حقيقته فلا امتناع فيه لان الله تعالى
قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا
للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم وسائر ايامه كايامكم
قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم
لا اقدروا له قدره يعني اقدروا لاداء الصلوات الخمس قدر يوم بيان
تقديرهم انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر
يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون
العصر وعلى هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه
لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب
غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات قلنا
يا رسول الله وما اسراعه اى كيف اسراعه في الارض قال كالغيث
استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد الذهني
فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء
فتمطر الارض فتنبت فتروح عليهم اى تجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم
يعني مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها اطول
ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة
وهي اعلا سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل
اى اتمه ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامده افعل تفضيل من المد
خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب ومدها عبارة عن
كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم يأتي القوم فيردون
عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اى يصيرون اصحاب
محل وهو القحط ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها
اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب
بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعني
يظهر كنوز تلك الخربة ويجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه
ثم يدعوا رجلا ممتليا شبابا نصب شبابا على التمييز يعني لكون ذلك
في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون
الزاء المعجمة اى قطعتين رمية الغرض منصوب بمقدر يعني قطعتين
بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو الهدف قيد به ليظهر عند الناس

بلاشبهة انه هالك ثم يدعوه اى الدجال ذالك الرجل المقطوع فيقبل اى
الشاب على الدجال يتهلل وجهه الجمالة للحال اى يستنير وجهه من الفرح
ويضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصلح هذا الاهافبينما هو
كذالك اى بين اوقات حال الرجل وفساد الدجال اذ بعث الله المسيح بن
مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقى بالنصب على الظرفية دمشق
بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين روى بالدال المهملة والمعجمة
اكثرهما ثوبان مصبوغان بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين
اذا طاء راسه بالطاء المهملتين اى خفض قطرا اى يقطر عرقه
واذا رفعه تحدر منه يعنى رفع راسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف
الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل بكافر بضم الحاء قال النووى
معناه لا يقع وقال الطيبى هو بكسر الحاء معناه لا يحق يجد ريح نفسه بفتح الفاء
وهو معروف اى نفس عيسى ويجد على تقدير ان فيه فاعل لا يحل الآمات يعنى
لا يحق بكافر ان يجد ريح نفسه فى حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه
ينتهى حيث ينتهى طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد
الدال المهملة واسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله
فان قلت ما قبل هذا يقتضى ان يموت الدجال حين رآه عيسى لانه كافر
فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه فى الباب الثالث فى حديث لا يقوم
الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ثم يأتى عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله
منه اى من الدجال فيمسح عن وجوههم يعنى يزيل عنها ما اصابها غبار سفر
الغزو مبالغة فى اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويبشرهم
بخبوه بقتل الدجال ويجدهم بدرجاتهم فى الجنة فبينما هو كذالك اذا اوحى الله الى
عيسى انى قد خرجت عبادا لى لا يدان لاحد اى لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم
عبر عن القدرة باليد لان المباشر والوقاع يديران بها وانما شنى اليد ليكون
ابلغ فى المعنى فحرز عبادى اى الطور يعنى ضمهم الى الطور تجعله حرزا لهم
ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون اى من كل موضع
مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة تصغير بحرة
وهى ماء يجتمع بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون
ما فيها واخرهم فيقول لقد كان بهذه اى بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون
حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وجبل بيت المقدس فيقولون
لقد قتلنا من فى الارض هلم اى تعال فلنقتل من فى السماء فيرمون
بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهى السهم

مطلب
يأجوج
ومأجوج

الباء فى بنشابهم زائدة الى السماء فيرد الله بنشابهم مخضوبة ويحصر
نبى الله عيسى واصحابه وهو على بناء المجهول اى يحبس فى جبل الطور حتى
يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم فيرغب
وشدة جوعهم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه اى الى الله تعالى فيقال رغب
اليه اذا دعاه يعنى يدعون الله تعالى فى هلاك يأجوج ومأجوج فيرسل
الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهى دود يكون
فى انف الابل والبقر والغنم فى رقابهم فيصبحون فرسى بفتح وسكون الراء
المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت نفس واحدة يعنى
يهلكهم فى ادنى ساعة باهون شئ وهو النغف ثم يهبط نبى الله عيسى
واصحابه اى من الطور الى الارض موضع شر الاسلاء زهمهم بفتح الزاء المعجمة
والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار رائحته مكروهة من غير نتن كذا فى الغريبين
ونتنهم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه الى الله يعنى يتضرعون اليه فى ازالة
نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة و
سكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعنى يرسل الله طيورا
على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا
لا يكن منه اى لا يستر من المطر لجمالة صفة مطر يقال كننت الشئ و
اكننته اى سترته بيت مدر ولا وبر اى بيت اهل الحضر والبدو
وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى
يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاء المعجمة والفاء وهى مصنع الماء وقيل
هى المواة شبهها بها لاستوائها ولطافتها وروى بالقاف ثم يقال
للارض انبتى ثمرتك وردى بركتك فيومئذ يأكل العصابة اى
الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء
المهملة العظم الذى استدار فوق الدماغ ثم استعير بقشر الرمان
تشبيها به ويبارك فى الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون
القاف وبالحاء المهملة الناقة التى نتجت حديثا من الابل لتكفى الفيام
بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة
من البقرة لتكفى القبيلة وهو اقل من الفيام من الناس واللقحة من
الغنم لتكفى الفخذ من الناس بسكون الخاء وهى الجماعة من الاقارب و
هم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضى الفخذ بهذا المعنى لا يكون
باسكان الخاء وانما الفخذ الذى بمعنى العضو فيكسر فيه الخاء ويسكن فبينما هم
كذالك هم مبتداء وخبره كذالك وما فى بينما عوض المضاف اليه والعامل فيه

بعث يعني بين اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجاة
يعني ارسل عليهم فجاءة ريحا طيبة فتأخذهم تحت ابا طهم جمع ابط فتقبض
روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون
ويتحاصون في الارض وقيل معناه يجامعون النساء علانية تهارج الحمر
فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه فتنة
الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل يبتلى ويمتحن في
هذه الاشياء ويسئل عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره
فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن
السيئات واليه اشار م بقوله يكفرها الصيام والصلوة والصدقة
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمرو رض فراش للرجل
وفراش لامرأته والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد
منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع سيئ للشيطان بل معناه
انه زائدة على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للمباحات غالبا وهي
مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث
على ان الرجل لا ينام بامرأته في فراش واحد وهو ضعيف لان النوم معها
لعله عذرا فضل ان النبي ء م فعله بل تعداده ء م فراشا لامرأته من
جهة انه يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار
على الحاجة وترك الاكثار في الآلات والامور الباحة اعلم ان راوي
الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح و
جامع الاصول وانت ترى ان المصنف نسبه الى عبد الله ق ابو موسى
وانس رض اتفقا على الرواية عنهما فضل عائشة على النساء كفضل
الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة
عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذ وغذاء وسهولة
المساغ وفضل عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق
وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله ء م ما لم
يعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج
الى معالجات حتى تتهيأ بان يعتدي بها لحال سائر النساء المحتاجات
الى تأديبات ليحسن معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد
من النساء ما لم يرد النص في كمالها كما ورد في مريم واسية وخديجة
فان عائشة ليست بمرتبتهن واقول هذا مشعر بان اراد بالنساء
في الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر

مطلب
فضل عائشة
على النساء كفضل
على سائر الطعام

ان المراد منها نساء عصرها فلم يبق احتياج الى التكلف فان قلت
على هذا يلزم ان يكون عائشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في
ان يكون عائشة مفضلة عليها بجهات معدودة وان لم تبلغ مرتبتها
مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان
الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه على انا لو قلنا
ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بحيثيات مذكورة
لا يبعد وان تبلغهن في الكمالات لان كمالهن كان من جهة محبة الله و
سرهن على الله م جابر رض روى مسلم عنه قال لما قال ء م من يصعد
الثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها خيل من الخزرج ثم قال ء م
من الناس وكان رجل ينشد ضالة له فقال فكلكم مغفور له الا صاحب
الجمل الاحمر قاله على ثنية المرار هذا لفظ المصنف قال الراوي فاتيناه
يقال يستغفرك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من
ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي ء م حيث اخبر عن سوء حال
الرجل قبل ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب
التابع في حديث شونيز فيه دواء لكل داء ق ابو هريرة رض في كل كبد
حرى اجر حرى على وزن فعلى تأنيث حران وهما للمبالغة يعني يبقى
كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حياة صاحبها لان كبده
انما يكون حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح قيل هذا اذا
لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتدة والكلب العقور وفي معناهما
اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور في صحيح مسلم في
كل كبد رطبة قال شارحه اراد به الاحسان الى الحيوان سمي الحيوان
ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر رض روى مسلم عنه
فيما سقت الانهار والانهار والغيم اراد به المطر العشر وفيما سقي بالسانية
وهي اسم للبعير الذي يستقي به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته
استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجته
الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم
عرف بدليل اخر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي
كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء
تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حوضي ابعد من ايلة ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة

مطلب
الحبة سوداء
شفاء

واسلم واشجع وغفار وموالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله مر بيان
معناه في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس رض
روى البخاري عنه كاني به يعني سيخرب الكعبة رجل من الحبشة كاني
ابصر بذلك الرجل اسود افحج الفحج بحاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد
ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان
على الحالية من الضمير في به قال المظهر هي بدلان من الضمير المجرور وفتحا
لانهما غير منصرفين ووجه اخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده
كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فقضيهن سبع سموات يجوز ان يكون
ضميرا مبهما مفسرا سبع سموات يقلعها حجرا حجرا هذا استيناف الضمير
المنصوب فيه للكعبة شرفها الله وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا اجزاؤها
م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين يعني
مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة
مطلقة عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة
مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر وصاع من شعير وكسوتهم
وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة
باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة وعند
الشافعي يجوز التفرق به ق عبد الرحمن بن عوف رض اتفقا على الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وستين حديثا له في الصحيحين سبعة
احاديث وانفرد البخاري بخمسة والباقي متفق عليه قال بينا انا واقف
يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقالا يا عم هل تعرف ابا جهل
سمعنا انه سب رسول الله عم قلت نعم فاشرتهما اليه فابتداره فضرباه
بسيفهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي عم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال
كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفكما قالا لا فنظر في السيفين
فقال كلاكما قتله يعني ابا جهل قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم و
بالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء و
بالمد فان قيل روى مسلم انه عم اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو
فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلت يحتمل ان معاذ بن
عمرو اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لا يقال الامام مخير في السلب
يفعل فيه ما شاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل
من الخمس واما ما جاء في حديث اخر ان بن مسعود جز راسه فلا
ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلثة فيه بان يكون الاثخان والالقاء

كالميت

كالميت منهما ومن ابن مسعود قطع راسه ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به
لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم
الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم تدخل تلك الشملة
في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها قاله لعبد له اي للنبي عم رفاعة
بكسر الراء وبالفاء ويقال مدعم قتل بواد القرى وقد كان اصابه سهم
في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة مقفله من خيبر يعني
مرجعه من غزوته م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه كم
من عذق معلق كم خبيرة للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة و
وبفتحها النخلة بكمالها او مدلى التدلية النزول من العلو ويروى مذلل اي
دان اجتناؤه ومنه قوله تعالى وذللت قطوفها تذليلا في الجنة
لابي الدحداح انما قال عم هذا القول في حقه لقضية جرت وهي ان
ايتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال له عم اعطه اياها فلك بها
عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذالا ابو الدحداح فاشتراها ثم قال
للنبي عم ايكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها
اليتيم فاخبره عم بعد موته موافقا لما قاله في صوته م ابو ذر رض
روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة المراد
باماتة الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل
ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها
هذا شك من الراوي قلت فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها
معهم فصل فانها لك نافلة قاله له والاوقات التي يكره بعد صلواتها النوافل
كالصبح والعصر يكون مستثناة من هذا الحكم خ ابن عمر او عبد الله بن
عمرو رض وفي البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر او عن ابن عمرو قال
قال كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء
المثلثة وهي الردي كل شيء من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة
اي اختلطت عهودهم وامانتهم يعني لا يكون مستقيمة بل كل يوم ينقضون
العهود ويعصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه يعني
لا يعرف الخائن من الامين ولا البر من الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا
رسول الله قال تاخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على
خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتاخذ يعني اقبل على امر نفسك
واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول معه يعني اترك

الناس مع عوامهم ولا يتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف و
النهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفعه الاخيار ح عمر رض
روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على
بناء المفعول من خيبر تعدو بك اي تسرع والجملة حال من ضمير
اخرجت قلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة ليلة بعد ليلة قاله
لاحد بني ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهو خيبر فاجلاهم
عمر رض اي اخرجهم قهرا وعنفا الى تيماء بفتح التاء المثناة من فوق
وسكون الياء المثناة من تحت بالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة
وكسر الراء المهملة من قرى الشام ح عقبة بن الحارث رض روى
البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث انفراد البخاري
منها بثلثة كيف اي كيف يكون معها وقد زعمت اي المرأة السوداء
ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني
وقد قالت امراءة في حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء الكلام
امر لعقبة بتركه ام يحيى وليس مقولا لقيل قاله له حين تزوج ام
يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت امراءة سوداء فقالت
قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة
ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج الجرح
في الراس وكسروا رباعيته وهي على وزن الثمانية السن التي بين الثنية و
الناب وهو يدعوهم اي الى الاسلام الواو فيه للحال قاله يوم احد علقه
البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من ابتداء اسناده واكثر واسنده
مسلم م ابن عباس رض روى مسلم عنه لم ءللصلوة اصله لما وهو الاستفهام
بمعنى الانكار اي لم اتوضاء وكذا همزة اللصلوة يعني اتوضاء للصلوة و
يروى لم اصلي باثبات الياء فاتوضاء وما فيه للاستفهام ايضا حذف
الفها يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضاء ويروى اريد ان
اصلي فاتوضاء همزة الاستفهام في اريد محذوف حاصل معنى الكل ان الوضوء
الشرعي لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلاي شيء اتوضاء قاله حين
خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل الا تتوضاء ق ابن عباس رض اتفقا
على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم فيه اي في الحب بالبركة
يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عم وهذا اشارة الى قوله تعالى حكاية
عن ابراهيم رب اجعل هذا البلد امنا وارزق اهله من الثمرات ق

عائشة

عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي عم في بعض غزواته
فقالت ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع عم خشخشة
السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال عم ما جاء بك قال
في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله عم ثم
نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس
لما روي انه عم كان يحرس احيانا فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمني الله
وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو في موضع الاحتياط وصلاحية
سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما يناقض
احتراس من الناس كما اخبر الله تعالى عن نصره واظهار دينه وليس فيه
ما يمنع الامر بالقتال واعتداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت
مخافة ان تعدى عليه في نومه ولما نزل الاية امر اصحابه بالانصراف
قوله والله يعصمك بخاصيته يفيد الاستمرار فيناقضه م ابو قتادة
رضي الله عنه روى مسلم عنه متى كان هذا مسيرك مني بالنصب على
الظرفية يعني متى كان هذا الدعم من ميلي مدة مسيري قاله لابي قتادة
سحر ليلة التعريس حين دعمه ثالثة يعني اقامه من ميله عم بالنوم
تقدم بيانه في اوائل الباب التاسع في حديث حفظك الله ق ابن
عباس رض اتفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل
مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انما قال كذا لانهم جاؤا طايعين او بالوفد
شك من الراوي غير خزيا بالنصب حال من القوم والعامل فيه الفعل
المقدر خزيا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اي ولا نادمين في
مجيئهم قاله لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال
لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من قبائل
العرب ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه
مستريح ومستراح منه قاله لما راى جنازة فكانه عم قال امر الميت
بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه قال
العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اي تعبها لانها سجن المؤمن و
العبد الفاجر يستريح منه العباد اي من اذاه من جهة انه حين فعل
منكرا اذا منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب
واذاهم من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص اغذيتهم فاذا
مات ارتفع ذلك فيستريحون ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه مطل الغني ظلم يعني تاخير ما يجب عليه من دين العباد ظلم

الذين قيل هذا اذا طلبه ولم يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه
مختلف فيه قيل المراد بالغنى هو المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه
لغيبة ماله او لغير ذلك جاز له الشاخير فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول
وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اى جعل تابعا للغير لطلب
الحق على ملئ بالهمزة على وزن فعيل وهو الغنى فليتبع بفتح الباء
الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعنى اذا احيل بالدين الذى له
على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الفاء فى فاتبع مشعر
بان ماقبله سبب لهذا الامر يعنى اذا كان مطل الغنى ظلما فليقبل احدكم
الحوالة على غنى لانه ان كان مسلما فالظاهر من حاله ان يحتوز عنه
والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغنى قهرا فلا يضيع
حقه م جابر رض معاذ الله اى اعوذ بالله عوذا من ان يتحدث الناس
انى اقتل اصحابى قاله لما قال عمر رض دعنى اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل
قال يا محمد اعدل حين كان يقسم غنيمة انه هذا واصحابه يقرؤن
القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
تقدم الكلام فى الباب الثانى فى حديث ان من ضئضئ هذا رقم الشيخ هذا
الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور فى الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه
من مسند جابر م سلمان بن عامر الضبى رض روى مسلم عنه مع الغلام
ولادته عقيقة وهى الشاة المذبوحة للمولود يذبح فى اليوم
السابع وكذا سمى المولود فيه وان لم يكن ففى اربع وعشرين وان لم يكن ففى احد
وعشرين كذا روى عن عائشة وقالت الطيبى العقيقة اسم لشعر الصبى
اذا ولد سميت الشاة التى يذبح عند حلقها عقيقة مجازا فامروا عنه
دما واهيطوا عنه الاذى هذان الحكمان مترتبان على المقرون مع الغلام
فينبغى ان يراد بالعقيقة شعر الصبى حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو
ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى
غسل الولد وازالة النجاسة عنه وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما
سمعت اولا قال مالك سوى بين الغلام والجارية فى العقيقة لهذا الحديث
ولما روى انه م عق عن الحسن بشاة واحدة وقال الشافعى لا يسوى لقوله
عليه السلام يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهى واجبة
عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له ذاك الولد
يوم القيمة وسنة عند الشافعى ومستحبة عند ابى حنيفة لقوله م
من ولد له مولود فاحب ان ينسك فلينسك م كعب بن مالك رض روى عنه

مطل

عقيقة

معقبات اى كلمات يقال عقيب الصلوة والمعقب بكسر القاف
ما جاء عقيب ما قبله وهى مبتداء لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر
كل صلوة اى عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة و
هذا خبر المبتداء وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة خ المسور
ابن مخرمة رض روى البخارى عنه مع من تزوون اى تزوجونهم وهم الذين
استولوا على هوازن واحب الحديث الى الله اصدقه فاختاروا احدى
الطائفتين اما المال واما السبى وقد كنت استأنيت بهم اى جعلتهم
متربصين قاله لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسألوه ان يرد اليهم
اموالهم وسبيهم مر توضيحه فى الباب الثانى فى حديث انا لا ندرى
من اذن منكم خ ابن عمر رض روى البخارى عنه مفاتيح الغيب خمس
لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزائن هـ
المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد به ان الله
هو المتوصل الى ما فى المخازن وغيره لا يتوصل الا بامارة علامة لا يعلم احد ما يكون
فى غد الا الله والغد مع قربه اذ لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم
بالطريق الاولى ولا يعلم احد فى الارحام من الذكر والانثى الا الله وما يعلم
نفس ما ذا تكسب غدا وما يعلم نفس بايّ ارض تموت ولا يدرى احد متى
يجئ المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله
قلت بل العلل تعداده م لان من شانهم فى الجاهلية الاهتمام بهذه
الاشياء بان قالوا متى يقوم القيمة ومتى ينزل المطر وما تلد خليلتى
واى شئ يصيبنى غدا من الخير والشر واين يكون وفاتى وكان اهل الجاهلية
يسألون النبيين عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه من اشد امتى لى حبا ناس يكونون بعدى يود احدهم لو رانى باهله وماله اى يبذل اهله
مفعول يود محذوف يعنى يتمنى احدهم كونه باذلا اهله وماله
لرؤيته م حذف مفعول يود لدلالة لو رانى باهله عليه وقيل
هذه بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية
عنه من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم
الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اى شتم المسبوب
ابا الشاتم ويسب امه فيسب امه اى شتم المسبوب ام الشاتم
فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكبائر فالشتم بالتصريح كيف
يكون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من خير معاش الناس لهم

الى

رجل اى معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة وهو اللجام
فى سبيل الله يطير على متنه اى يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة
اى صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين للهملة
مرة من الفزع بمعنى الخوف ويجئ بمعنى الاستغاثة والثانى هو المراد
هنا طار عليه اى على متن فرسه وفى بعض النسخ طار اليه يبتغى القتل
العدو والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغى وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة
وتشديد النون يعنى فى مواضع يظن فيها القتل والموت قيل وجد الضمير
فى مظانه لان القتل بمعنى المفعول وهو والموت شئ واحد والاوجه ان
يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه كما قيل فى قوله تعالى والذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكرها
عن ذكر ذهب واكثر روايات القتل والموت فحينئذ توحيد الضمير على القياس
او رجل فى غنيمة تصغير غنم اى قطعة من الغنم فى راس شعفة بفتحة شين
معجمة وعين مهملة والفاء راس الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه
الاودية يقيم الصلوة ويؤتى الزكاة ويعبد ربه يعنى نفر من الناس
وفسرهم ويسكن راس جبل او واد يؤدى حقوق الله فيه حتى يأتيه اليقين
اى الموت سمى به لانه شئ فى وقوعه ليس من الناس الا فى خير لجملة حال
من مفعول يأتيه يعنى يموت سالما من الناس ق ابن عباس رض اتفقا
على الرواية عنه من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة و
قيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم فى ذلك الوقت وقيصر
لقب قيل كل من ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشى
ومصر بفرعون عظيم الروم انما قاله كذا ليكون عاملا بقوله تعالى فقولا له قولا
لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره ينبغى ان يكون بتوليته و
هو معزول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فانى ادعوك بدعاية
الاسلام وهو مصدر بمعنى الدعوة كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهو
ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التى يدعو اليها الناس اسلم
تسلم بفتح التاء من السلامة اى تسلم من السبى فى الدنيا ومن العذاب
فى الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعنى اجر الكونك من اهل الكتاب
واجر الايمانك بى قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بنسلم على تنازع
الفعلين اى تسلم مرة فى الدنيا ومرة فى الاخرة وان توليت اى اعرضت
عن الايمان بى فان عليك اثم الاريسيين جمع الايسى بتشديد الياء
منسوب الاريس وهو الزارع يؤيده ما جاء فى رواية اخرى فعليك

اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه
ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا
نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعنى وما بين
شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان
تولوا اى لا يتخذ مخلوق مخلوقا الها قوله تعالى الا نعبد الى قوله من دون الله
بيان لكلمة فان تولوا اى اهل الكتاب فقولوا اى ايها المسلمون اشهدوا
اى يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء فى الخبر الصحيح ان هرقل
سئل عن حال النبى م وعرفها ممن جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت
قدميه بمعرفة صدق النبى م بعلامات المعلومة له من الكتب القديمة
لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه
للاسلام كما وفق النجاشى وما زال عنه الرياسة م حذيفة رض
روى سلم عنه منهن ثلث لا يكدن يدرن شيئا يعنى تصل كل مكان
روى الله ء م سئل عن الثلث فقال الترك والدجال ويأجوج ومأجوج
ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعنى الفتن ه
تفسير لضمائر منهن ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه نار كم
جزء من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم
وكثيرها يعنى لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نارا لكان جزء
من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت
لكافية ان مخففة يعنى ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت
كافية فى الاحراق وايصال الالم قال ء م فانها فضلت عليهن يعنى
زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها
يعنى حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان
لتفضيلها فى الكيف كما فضلت فى الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها فى الكيف
زاد البخارى نار كم هذه التى يوقد ابن ادم ق انه جزء من سبعين جزءا من حر
جهنم رض اتفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبى م يوما فنام عندنا ه
فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال ء م ناس
من امتى عرضوا على اى فى المنام غزاة فى سبيل الله يركبون ثبج
هذا البحر وهو بناء مثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم
بمعنى وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة
شك من الراوى يعنى يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه
السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملوك

سطلب
سؤال هرقل
عن حال النبى م

سطلب
نار كم جزء
من سبعين جزءا
من نار جهنم

على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الآخرة
ضحكه عم كان لسروره يكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر
قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لي
حكي ان دعاؤه عم استجيب فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة
عثمان فوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه قال لما نزل قوله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم
ولم يشك نبينا عم فقال عم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال
رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي
اراد عم به ان ما صدر من ابراهيم عم لم يكن شكا بل كان طلبا
لمزيد العلم وانا احق به لاني مامور بذلك كما قال تعالى وقل رب زدني
علما اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المزني معناه لو كان
الشك متطرقا اليه لكنت احق به من ابراهيم وقد علمتم اني لم اشك
فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابراهيم على نفسه على نفسه تواضعا
او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم واما سؤال ابراهيم عم
فللترقي من علم اليقين الى عين العين اليقين او لانه لما احتج على المشركين
بان ربه تعالى يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرحم الله
لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا
اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة
في نفسي او التجئ الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا عم
الى تقصير لوط في هذا القول بقوله عم لقد كان يأوي الى ركن شديد
وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره عم هذا القول عقيب قول
ابراهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله
ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك
وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قلت مال النسوة اللاتي
قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا عم بتضجره وقلة
صبر بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج
ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين
مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه
لم يترك الوسائط ولم يفوض كل ما اتاه الى الله او من جهة انه كان
رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله ارباب متفرقون
خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريقا الى دعوة عزيز مصر

فلما وجد

فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله وهو
دعوة الملك فقال نبينا لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة الملك
لوجوب تقدم حق الله م ابو ذر رض روى مسلم عنه نور اني
اراه قاله له حين سأل هل رايت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف
في رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين
لانه روى انى بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما
على سبيل الانكار وروى انى بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون
حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان
النور من جملة الاجسام واولوا الحديث بان معناه حجابه النور لكنه
فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق
على الله وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه خ ابو سعيد رض روى
البخاري عنه ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي
ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قاله عم حين اخذ
قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما
اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي
هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة ق
ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الهجرة شانها شديد
فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق
الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان يعطيها
غيرك ليحلبها ثم يردها عليك قال نعم قال فتحلبها يوم وردها يعني هل
تحلبها يوما فيه ترد الماء وتعطي لبنها الذين يردون الماء قال نعم قال فاعمل
من وراء البحار جمع البحيرة وهي القرية يعني اذا كان هذا صنيعك فالزم
ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا يحرم اجر الهجرة فان الله لن يترك
بكسر التاء المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدل من
كاف يترك بدل اشتمال قاله لاعرابي سأله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه
فقط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة فخاف ان لا يقيم بحقوقها
فينكص على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار ق ابو بكرة رض اتفقا على
الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك ويحك قطعت عنق صاحبك يعني
اهلكته في دينه بان الفتنة في العجب قاله مرارا لرجل بالغ في مدح صاحبه
عنده ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما
ويل امه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الخشب الذي
ويل مه
اي سيف صغير

يسعربه النار اى يهيج لو كان له احدٌ يعنى ابا بصير تفسير لضميره يعنى
لو كان لابى بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له احدٌ يعرفه ان لا يرجع
الى حتى لا يردّه اليهم وهذا انسب لسياق الحديث تقدم قصته فى
الباب السادس فى حديث لقد راى ذعرًا م جابر رض روى مسلم عنه
ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم
الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل
روى بضم التاء وفتحها اما الضم ففعنا واضح واما الفتح ففعناه اذا لم يكن
اعدل لقد خبت لانك سئ اتباعى والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا ق
عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب
بالكسر وهى مؤخر القدم من النار قاله حين راى قوما توضاءوا والضلوة
مستجابين واعقابهم يلوح لم يصبها الماء يعنى ويل لاصحاب الاعقاب
المقصرين فى غسلها وقيل اراد ان العقب يخص بالعذاب ق ابو هريرة
رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب
بضم العين وهى العصبة التى فوق العقب وهذا فى المعنا على نحو ما تقدم
ق زينب بنت جحش رض اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبى م
يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب
يعنى من خروج جيش يقاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة فى العرب
اولها قتل عثمان واستمر الى هذا الآن فتح اليوم من رد م يأجوج ومأجوج
وهما ثقتان كافران من الترك والمراد من رد مهما السد الذى بناه ذو القرنين
على وجههما كيلا يخرجوا من مواضعهم مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام
والتى يليها اى جعلهما حلقة وهذا اخبار عن اشارته م يعنى لم يكن فى ذلك
الرد م نقبة الى هذا اليوم وقد انفتح فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامات
القيمة فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله
انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اى الزنا م ابو سعيد
رضى الله عنه روى مسلم عنه قال قال رسول الله يخرج الدجال فيتوجه
جهته رجل من المؤمنين فاذا راه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذى
ذكره رسول الله فيأمر به الدجال فيضرب ويشج فيقول اتومن بى
فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر بالمنشار من مفرقه ثم
يمشى الدجال بين قطعتيه ثم يقول اه قم فيستوى قائما ثم يقول له
اتومن بى فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك فيقذفه الى النار
فيحسب انه قذفه الى النار وانما القى فى الجنة فقال م اعظم الناس شهادة

عند رب العالمين يعنى الرجل الذى يعادل الدجال خ ابن مسعود رض
روى البخارى عنه هذا الانسان وهذا اجله يحيط به او قد احاط به
شك من الراوى وهذا الذى هو خارج امله يعنى هذا الخط الذى هو
خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى اجله قبل
الاجل فظنه خطاء بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل
اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض
الانسان من مرض ونحوه فان اخطاءه هذا نهشته هذا النهش بالشين
المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الانسان وان اخطاءه هذا نهشته هذا يعنى
ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه اخرها قاله حين خط خطا
مربعا وخط خطا فى الوسط خارجا منه وخط خططا بضم الخاء جمع
خط صغارا الى هذا الذى فى الوسط ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
هذا الجمال بالكسر مصدر حمل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد لا حمال خيبر
بالنصب يعنى لا يكون مثل حمل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا جذوا التمر
يحمله الاعراب على الاعراب على ان يكون عدل لمن حمل وعدل لمالك التمر و
كان هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع فبين م بقوله هذا ابوّر وبتا بالنصب
على حذف حرف النداء واظهر ان حمل اللبن لبناء المسجد ليس كحمل خيبر فى النفع
بل هو ابور وانفع فى الاخرة كان يمثل به اى يضرب به مثلا لهم عند
نقله اللبن فى بنيان مسجده م ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
هذا ان شاء الله المنزل قاله بركت ناقته اى ناخت عند موضع مسجده
خ ابن عباس رض روى البخارى عنه هذا جبرائيل اخذ برأس فرسه
عليه اداة الحرب اى انها قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب رض
روى مسلم عنه هذا حين حمى الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اى التنور
يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة
الى وقت القتال وحين بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة
الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض
اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له
اى البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبى م فى زمن الحديبية
بيانه ما روى ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود ليرى حال النبى
عليه السلام واصحابه فلما راى احوالهم رجع قال يا قوم والله لقد وفدت
على الملوك ما رايت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة
الا وقعت فى كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعونى آته

فلما اشرف على النبي ﷺ واصحابه قال هذا فلان وهو من قوم يعظمون
البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله ما
ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رايت
البدن قد قلدت واشعرت فما راى ان يصدوا عن البيت فقام
رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آته فقالوا ائته
فلما اشرف عليهم قال النبي ﷺ هذا مكرز بن حفص وهو رجل
فاجر فجعل يكلم النبي ﷺ فبينما يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال ﷺ
سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعى
النبي ﷺ الكتاب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا من بني كنانة
هذا تفسير من المص لفلان قال يوم الحديبية لكفار قريش الجملة
صفة رجلا دعوني اية بمد الهمزة نفس متكلم من الاتيان يعني
النبي ﷺ هذا تفسير لضميراته فلما اشرف عليه اي ظهر ذلك الرجل
على النبي قال اي النبي ﷺ الحديث وهو قوله هذا فلان الى اخره فلما
اشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر
وكان قال لهؤلاء اي مكرز لكفار قريش ايضا اي كرجل من كنانة ﷺ
دعوني آته ق معاوية بن ابي سفيان رض اتفقا على الرواية عنه
هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه يعني لم يفرض الله
صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين انتسخ فرضيته بشهر
رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب
منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
هذه صفات قوى ايرادها الصدقات الرضية يعني بني تميم اتمام
اضافهم الى نفسه لان تميما هو ابن مر ومر يتصل نسبه الى مضر و
هو من ولد اسمعيل ﷺ ووفد منقبة لهم خ ابن عباس رض روى البخاري
عنه هذه هذه سواء يعني في الديه يعني الحنصر والابهام تفسير
لهذه وهذه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه هلاك امتي ويروى
هلكت امتي بفتح اللام بمعنى الهلاك على يدي غلمة جمع غلام و في
بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة لكن الجوهري لم يرد في جمعه اغلمة
من قريش تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث يهلك الناس هذا
الحي من قريش ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه هلا اخذتم
اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة
ميمونة ميتة هذا تفسير للضمير في اهابها ق ابو هريرة رض

اتفقا على الرواية عنهم اشدا متى على الدجال يعني بني تميم ق ابو
ذر رض اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت
يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال
هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم
ما زائدة ومفيد للابهام وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره
ابو البقاء في قوله تعالى وقليل ما هم وظن داود وهم مبتدا وقليل
خبره ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا
جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه فتنطحه بقرونها
وتطؤه باظلافها كلما نفدت اخراها اي مرت عليه بتمامها
عادت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب
الحادي في حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيه حقها ق
ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي ﷺ اداوة
الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغني احجارا استنفض بها ولا
تأتني بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال ﷺ هما
من طعام الجن فانه اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون وكسرة
الصاد المهملة والباء الموحدة بين الياءين اسم بلد بديار بكر ونعم
الجن فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ان يمروا بعظم ولا روث
الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث
طعام الجن ولهذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث لا
يستنجى به لنجاستها ولا تنافي في اجتماعهما وان اول الحديث يدل
على نفيهما مطعوما ان واخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليهما
فيحمل اول الحديث على المجاز جعلهما من طعام لكونهما سببا له ويؤيد
اخر الحديث ما روى ان الجن طلبوا من النبي ﷺ زادا فجعل ﷺ العظم
زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعل الله كان لم يؤكل
عليه لحم وكذا دوابهم يجدن الروث شعيرا وتبنا ما اعتبار اضافه
قاله له حين قال له لا يأتني بعظم ولا روثة فقال ما بال العظم والروثة
ﷺ ابو عبيدة بن الجراح رض قال صاحب التحفة لم يخرج له في
الصحيحين سوى هذا الحديث لكني وجدت راوي الحديث في
صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابرا دون ابي عبيدة والله
اعلم قال جابر بعثنا النبي ﷺ ونحن ثلثمائة لترصد عير القريش

وامر علينا ابا عبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان
ابو عبيدة يقطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص الصبي ثم نشرب
عليها من الماء فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا
كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هي دابة فاقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة
حتى سمنا فقعد هنا ثلثة عشر رجلا في وقرة عينها فلما قدمنا المدينة
اتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له فقال هو رزق اخرجه الله لكم
فهل معكم من لحمه شئ فتطعمونا انما طلب النبي ﷺ من لحمه ليأكله مبالغة
في تطييب نفوسهم في حله او انه ﷺ قصد البرك به لكونه طعمة من الله
خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله ﷺ منه فاكل
قاله في حوت ميت رماه البحر ومات في البر وذلك جائز اكله قال
الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسلطانه اماله وصدق
برهانه اقوال اخذت مضجعي ليلة الاحد الحادية عشرة من شهر
ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته الى الاول غلط
قال الجوهري لا يقال فيه الا شهر ربيع الاول وشهر ربيع الاخر ليميزا
عن الربيعين في الازمنة والربيع الاول منها هو الفصل الذي يأتي فيه
الكمأة والنور والربيع الثاني هو الفصل الذي يدرك فيه الثمار سنة
اثنتين وعشرين وستمائة وقلت اللهم ارني الليلة نبيك محمدا
عليه السلام في المنام فانك تعلم شوقي اليه فرايت بعد هجعة بفتح
الهاء وهي النوم الخفيف من الليل كاني والنبي ﷺ في شربة بفتح
الراء وضمها الغرفة ونفر من اصحابي اسفل منا عند درج المشربة
الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول الله
ما تقول في حوت ميت رماه البحر احلال هو فقال وهو يلتفت
الي الواقف له الحال نعم فقلت وانا اشير الى من اسفل الدرج فقال
لاصحابي اي من الحديث فانهم لا يصدقونني فقال لقد شتمني وعابني
فقلت كيف يا رسول الله فقال ﷺ كلاما ليس يحضرني لفظه وانما
معناه عرضت قولي على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم
فقلت صبحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله ان اعرض حديثه اي
حديث رسوله بعد ليلتي هذه الا على الذين يحكمونه اي يجعلون حديثه
حكما فيما شجر بينهم اي في الامر الذي اختلف واختلط ثم لا يجدون
في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضى اي من حكم النبي
عليه السلام ويقبله مصدرية ويسلمون تسليما اي ينقادون

حكمه انقيادا

حكمه انقيادا بلا شبهة فيه واصلي على رسله وانبيائه واسلم
تسليما ق العباس بن عبد المطلب رض اتفقا على الرواية عنه
قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشئ فانه كان يحوطك
قال نعم هو في ضحضاح من النار وهو بضاد بن بعجتين وحائين مهملتين
ما تبلغ الكعبين من الماء فانتعل النبي ﷺ للنار وفي رواية اخرى
لمسلم قال ﷺ نعم فوجدته في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح
ولولا انا لكان في الدرك اي في الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب
وفي الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون
مخصوصا بابي طالب وفي الحديث ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه قال دخل النبي ﷺ على عائشة فقربت اليه خبزا وتمرا فقال
الم اربرمة تفور فيها لحم قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة
وانت لا تأكل الصدقة فقال ﷺ هو لها صدقة ولنا هدية يعني
لما تصدق به على بريرة ه حمزة بن عمرو الاسلمي رض روى مسلم عنه
هي رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار انشه لتأنيث الخبر
فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح قاله له حين
قال يا رسول الله اجدني قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح ظن
الراوي ان الافطار في السفر في رمضان رخصة اسقاط فقال انه
هل يأثم اذا صام فبين ﷺ انه رخصة ترفيه فلا يأثم عليه ان صام
ه ابو موسى رض روى مسلم عنه هي ما بين ان يجلس الامام اراد به
جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد
المنبر الى ان تقضى الصلوة اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس
وبين ان يقضى الصلوة لان بين يقتضي طرفي الزمان الا انه اتى بالى
اشارة الى ان جميع الزمان المبتداء من الجلوس الى اداء الصلوة تلك
الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة اراد بها التي يستجاب فيها
الدعاء لما روى ان النبي ﷺ قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم
يسأل الله فيه خيرا الا اعطاه اياه اختلف في تلك الساعة قيل
هي اخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس
قال القاضي ورد في كل منهما اثار لكن الصحيح ما ذكر في هذا الحديث
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة
سحاء الليل والنهار ارأيتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم
يغض ما في يمينه وكان عرشه على الماء وبيده الاخرى القبض
يرفع ويخفض اي يعطي ويمنع ويوسع ويقتر ويقبض الرزق ويبسطه
ويقدره على من يشاء من عباده ويبسط يده بالرحمة والمغفرة
لعباده المؤمنين ويقبضها عن الكافرين والفاسقين ويمسكها عن
التوسعة عليهم ابتلاء واختبارا وقيل يقبض يده عن الانفاق
ويبسطها بالانفاق وقيل يقبض يده عن قبول التوبة ويبسطها
بقبولها وقيل يقبض يده عن الثواب ويبسطها بالثواب وقيل
يقبض يده عن الرحمة ويبسطها بالرحمة وقيل يقبض يده عن
الدنيا ويبسطها بالاخرة وقيل يقبض يده عن الاخرة ويبسطها
بالدنيا والاول اظهر لان الكلام في الانفاق والاعطاء ثم وضعها بالدوام

مطلب يخفف العذاب من الكافر

مطلب هو لها صدقة ولنا هدية

بقوله لا يغيضها نفقة اى لا ينقصها انفاق واعطاء رزق لمخلوقاته
لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله سحاء وهى
صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر او صفة
نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان
وفيه اشارة الى علوه تعالى لان السح انما يكون من على والى انه لا مانع لعطائه
لان الماء اذا اخذ فى الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار
منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا يغيضهما وسحاء ارايتم ما انفق
ما مصدرية اى ايعلمون انفاق الله منذ خلق السموات والارض فانه
الضمير فيه للانفاق لم يغض ما فى عنه ما هذه موصولة وهى مع صلتها
مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش
قبل السموات والارض الا الماء والى ان جوده تعالى لا نهاية له ولا حصر
وبيده الاخرى القبض وفى الصحاح الجوهرى القبض الاسراع او الفيض
بالفاء شك من الراوى يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض
فى الباب الثانى فى حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفى رواية يصدقك
عليه صاحبك تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث اليمين على المستحلف

مطلب حديث قدسى فى الكلمات

الباب الحادى عشر فى الكلمات القدسية التى اخبر بها رسول الله

عليه السلام عن ربه جل جلاله الحديث القدسى ما اخبر الله به
نبيه بالهام او بالمنام فاخبر عن ذالك المعنى بعبارة نفسه
فالقران مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا قرأناه
فاتبع قرآنه يعنى اذا نزلنا عليك القران وقراه جبرائيل عليك فاحفظه
وعلمه الناس خ انس رض روى البخارى عنه اذا ابتليت عبدى

مطلب اذا ابتلت عبدى بحبيبتيه بذهاب بصره

بحبيبتيه اى بذهاب بصر عينيه ثم صبر عوضت عنهما الجنة خ ابو
هريرة رض اذا احب العبد لقائى احببت لقاءه واذا كره لقائى كرهت
لقاءه تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من احب لقاء الله احب
الله لقاءه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا تلقانى
عبدى بشبر يعنى طلب القربة منى باخلاص فى الطاعة تلقيته
بذراع التلقى من الله تعالى من المتشابهات يعنى يجازى الله عبده فى عمله
اضعاف ما يتقرب اليه سمى الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا
يقتضى ان من عمل حسنة جوزى بمثلها لان الذراع شبران وقد تقرر
بالاية ان الحسنة يجازى بعشرة امثالها فكيف الجمع قلت الحديث

لم يذكر

لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى
على تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقانى بذراع تلقيته بباع
واذا تلقانى بباع جئته باسرع اى من تلقيه بان يكون مجيئه تعالى
مقدار باعين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا هم عبدى بتشديد
الميم اى قصد بسيئة فلا تكتبوها عليه يعنى اقوال الملائكة الشمال
لا يكتبوا سيئة عبدى اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة اى اثما
واحدا والحال ان وراءه حسن عفو الله واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها
خطاب لملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعنى اكتبوا له
ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم بيانه الحديث فى الباب
الثانى فى حديث ان الله يجاوز عن امتى ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه اعددت لعبادى الصالحين ما لا عين رات ولا اذن سمعت
ولا على قلب بشر اى من النعم فى الجنة مصداقه قوله تعالى فلا تعلم نفس
ما اخفى لهم من قرة عين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعنى اكثر استغناء عن العمل
الذى فيه شركة لغيرى وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير
ان يكون فى المضاف اليه شئ مما يكون فى المضاف كما فى قوله تعالى اصحاب الجنة
يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية فى مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون
للزيادة على من اضيف اليه يعنى اكثر الشركاء استغناء وذالك لانهم قد يثبت
لهم الاستغناء فى بعض الاوقات والاحتياج فى بعضها والله تعالى مستغن عنه
فى جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معى غيرى تركته وشركه بفتح
الكاف اى مع شركه والضمير فى تركته لمن يعنى ان المراء فى طاعته اثم لا ثواب له
فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله ويليه اعتقاد شريك
لله تعالى فى الفعل كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية

مطلب ان الشرك ثلثة اقسام

ويليه الاشراك فى العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد من الحديث قال
الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا فالذى يظنه والعلم
عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا
على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ
الكلاباذى العمل اذا صح فى اوله لم يضره فساد بعده ولم يحبطه شئ
دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله العبد من اوله ليرائى به الناس
ويكون ذالك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا
عملا صالحا واخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط

الطاعات بالمعاصى لم يجز اختلاطهما واجتماعهما ق ابو هريرة رض
انا عند ظن عبدى بى قال الشارح الظن بمعنى اليقين كما فى قوله تعالى
الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون بيوقنون يعنى
ان اعتقد عبدى انى مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقدانى غفور
غفرت له يؤيده ماجاء فى الحديث ان رجلين كانا متساويين فى العبادة
اذا دخلا الجنة رفع احدهما فى الدرجات العلى فيقول صاحبه يارب
لم رفعته على ولم يكن هو فى الدنيا اكثر عبادة منى فيقول الله تعالى
انه كان يسألنى الدرجات العلى وانت كنت تسألنى النجاة من النار
فاعطيت كل عبد سؤله ولذلك قال النبى ء م سلوا الله الدرجات
العلى فانما تسألون كريما وقال القاضى فى لفظه ظن اشارة
الى ان رجاء المغفرة ينبغى ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان
مع المعاصى يكون سوء ظن لا مظنونا وقيل المراد به الحث على
حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على العفو كقوله ء م لا يموتن احدكم
الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدى اذا ذكرنى اراد به المعية
بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعنى انا عالم به لا يخفى
على شئ من قوله خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان الصوم لى
قيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد به احد غير الله وقيل
سببها ان الصوم يبعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها
ان الصوم خلق بالصمدية لانها هى التنزه عن الغذاء والتنزه عن
الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هى اضافة تشريف كقوله تعالى
ناقة الله وانا اجزى به اى بالصوم لم يذكر ما يجزى
لكثرته وانما قال انا اجزى مع ان كل جزاء العبادات منه تعالى
اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء
اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكى اذا كان العبادة
صفة من صفات الله فجزاؤه هو الله وهذا بلسان اهل الذوق
كما قال تعالى من وجد فى وجده فهو جزاؤه وقال الشريف
ابو الحسين الهمدانى خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من ان
يأخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب و
لم يبق له عمل اخرج الله له ديوان صومه فيجزيه على ذلك م
انس رض روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعنى
يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره للتأكيد ها هنا بمعنى من

يعنى من

مطلب
انا عند ظن
عبدى بى

يعنى من خلق كذا حتى يقولوا قال النووى هكذا فى بعض الاصول
وفى بعضها حتى يقولون وكلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصب
لغة قليلة جاءت كثيرة فى الاحاديث الصحيحة هذا اى هذا الكلام
الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا و
خلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء فى حديث
اخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله
منه فليقل امنت بالله ورسوله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ان للصائم فرحتين الفرحة فعله للمرة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله
الى تمام الصوم وعدم انقطاعه بافة او لوصوله الى الطعام والشراب
ليشعر به قوله ء م اذا افطر الصائم ذهب الظمأ وابتلت العروق
واذا لقى الله فرح لوصوله اى للدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذى
يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما
عن جميع لذاته المحرمة اياما عمره فدهره فى ذلك يوم فاذا غربت شمس حياته
افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال ء م تحفة المؤمن الموت خ
ابو ذر رض روى البخارى عنه انى حرمت الظلم على نفسى الجار و
المجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف فى ملك الغير او مجاوزة الحد
وهذا محال فى حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا
ولا يجاوز عنده فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم على عبادى والظلم
ممكن فى حقهم لكن الله تعالى منعهم عنه الا فلا تظالموا الاحرف تنبيه نظالموا
بفتح التاء اصله تتظالموا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اين المتحابون
بجلالى اى بسبب عظمتى يعنى الذين يكون التحاب بينهم لاجل رضائى
لا لاغراض الدنيوية اليوم اظلهم فى ظلى اليوم ظرف متعلق باين ويحتمل
ان يكون الباء للقسم واليوم ظرفا لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء فى حديث
اخر المتحابون فى جلالى معنى اظلهم فى ظلى اريحهم من حرارت الموقف
راحة من استظل وقد جاء فى غير صحيح مسلم اظلهم فى ظل عرشى يعنى ادخلهم
جنة الفردوس فان سقف عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلى بدل من اليوم
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ثلاثة انا خصمهم يوم القيمة
الخصم مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة او لله رجل اعطى بى على بناء الفاعل
يعنى اعطى الامان باسمى بان يقول للمستجير لك ذمة الله وعهده او معناه
اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اى نقض عهده بلا نقض
صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استأجر اجيرا فاستوفى منه

سطلب
خصم الله يوم
القيمة ثلثة رجال

يعني منافعه ولم يعطه اجره خص هذه الثلاثة بالذكر تشديدا عليهم
والا فالله تعالى خصم لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة رضر روى مسلم عنه
قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سئال اراد
بالصلوة القراءة لانها جزءها وقد يطلق كل منهما على الاخر مجازا كما قال
تعالى ولا تجهر بصلوتك يعني بقراءتك وقال ان قران الفجر كان مشهودا
يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا
قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن
الرحيم قال الله تعالى اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال تعالى
مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين
عبدي ولعبدي ما سئال واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى
اخرها قال هذا لعبدي ولعبدي ما سئال اعلم ان تقسيم الفاتحة هـ
نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو
من قوله اياك نستعين الى اخر السورة والنصف هنا بمعنى البعض
لانها منصفة حقيقة لاحرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة
لانها سبع ايات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء
ومسئلة من قوله اهدنا الى اخرها والاية المتوسطة نصفها ثناء و
نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التاويل انما يستقيم على مذهب من
لم يجعل التسمية منها اية وفي قوله تعالى ولعبدي ما سئال اشارة
عظيمة خ ابو هريرة رضر روى البخاري عنه كذبني ابن ادم ولم يكن
الى الكذب ولم يكن له ذالك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان خطاء
وشتمني الشتم وصف العين بما فيه نقص وايذاء ولم يكن له ذالك فاما
تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني يعني لن يحيني الله بعد موتي
كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي اي باسهل الجملة للحال والعامل
فيها الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من
قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف
المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق الخلق و
المحذوف هو المصدر من اعاده اي من اعادة المخلوق الى اعادته
اسهل الوجود اصل النبية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل
لان الاعادة بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة
الى قدرة الله فلا سهولة له في شئ ولا صعوبة واما شتمه اياي
فقوله اتخذ الله ولدا وانا صار هذا شتما لان التولد هو انفطال

مصل
فضائل سورة
الحمد لله

الجزء من الكل بحيث ينموا وهذا انما يكون في المركب فكل مركب هـ
محتاج اولان الحكمة من التولد استحفاظ النوع عند فناء الاباء تعالى
الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر
انه لا ولد له وقوله لن يعيدنا شتم ايضا لانه نسبة له الى العجز فلم
خص احدهما بالشتم والاخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة صفة كمال
واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم افحش من التكذيب و
لذالك نفى الله عنه ابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اي المتفرد بصفات
الكمال من البقاء والتنزه وغيرهما الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود
يعني المقصود اليه في كل حوايج الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه والمجانسة
ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن له كفوا احد هذا
تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال
والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون حادثا
والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار رض بالعين المهملة
وبعدها ياء مثناة تحت وبالصاد المهملة وحمار بالحاء والراء هـ
المهملتين قيل ما رواه عن النبي ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد
كل مال نحلته اي اعطيته ومكنته عبدا حلال يعني يحل له اكله الا ما
نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار
برأيهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما واني خلقت عبادي
حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله كل مولود يولد
على الفطرة فاجتالتهم يعني اتى بعضهم الشياطين فاجتالتهم
عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من استعداد قبول الحق الى
الباطل وحرمت اي الشياطين عليهم ما احللت لهم كتحريم السايبة
وغيرها وامرتهم اي الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي
بشركه سلطانا اي حجة وذالك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه
حجة قيل هو توبيخ اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره
ويجوز ان يكون معناه لا انزل ولا حجة كقوله على لاحب ان لا يهتدى
لمنارها اي لا اهتداء ولا منار م ابو هريرة رضر روى مسلم عنه لا
ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى
تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس
ابن متى م ابو هريرة روى مسلم عنه ما انعمت على عبدي من نعمة
يعني من مطر ما فيه ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين

يقولون الكوكب يعنى اسور الكوكب وبالكوكب يعنى مطرنا بالكوكب
تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس وفى حديث ما انزل الله من السماء
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ما زال عبدى يتقرب الى
بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء الفرائض حتى احببته فكنت سمعه
الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى
يمشى بها يعنى اكون حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال التى لا ارتضيها خص
هذه الاربع بالذكر لان مساعى الانسان انما يكون بها هذا تفسير بحسب الظاهر
والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله هو
سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث ما لاحظ شيئا الا لاحظ ربه فبهذا
الاعتبار يكون سمعه قيل هذا اخر درجات الواصلين وقيل معناه كنت
اسرع الى قضاء حوايجه من سمعه فى الاستماع ومن بصره فى النظر ومن
يده فى المس ومن رجله فى المشى ولئن سألنى لاعطينه ولان استعاذنى
لاعيذنه خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ما لعبدى المؤمن
عندى جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد الباء يعنى حبيبه الخالص
من اهل الدنيا ثم احتسبه اى طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ
انس وابو هريرة رض روى البخارى عنهما من اهان لى وليا فقد بارزنى
وليا يعنى من اغضب واذى واحدا من اوليائى وهم المطيعون لله ليس المراد
بالولى هنا الولى المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل فى هذا الحد كما قال
تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا
يتقون فقد بارزنى بالمحاربة لان الولى ينصر الله فيكون الله ناصره
كما قال تعالى يا ايها الذين امنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من
كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله وما ترددت فى شئ انا فاعله
بتشديد الدال يعنى ما رددت ملائكتى الذين يقبضون الارواح
ما رددت فى قبض نفس عبدى المؤمن ما هذه مصدرية مضافها
محذوف اى مثل ترديدى اياهم فى قبض ارواح المؤمنين بان
اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه كما جاء فى الحديث
ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى عم لقبض روحه فلما
لطم قال يا رب ارسلتنى الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا
بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى عم الموت وفى بعض
النسخ ما ترددت ولما كان التردد وهو التخيير بين الشيئين
لعدم العلم بان الاصلح ايهما محالا فى حق الله حمل على منتهاه وهو

وهو التقف يعنى ما توقفت فيما افعله مثل توقفى فى قبض نفس المؤمن
فانى اتوقف فيه واريه ما اعددت له من النعم والكرامات حتى
يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائى ويجوز ان يراد من تردده تعالى
ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم
اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحل
لقاءه كذا فى شرح السنة يكره الموت استيناف عمن قال ما سبب
تردد ك اراد به شدة الموت لان الموت نفسه توصل المؤمن
الى لقاء الله فكيف يكرهه مؤمن واكره مساءته اى ايذاءه بما
يلحقه لان الموت من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اى للعبد
من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الى عبدى المؤمن
بمثل الزهد فى الدنيا اى الاعراض عنها يقال زهد فى الشئ وزهد عنه
اذا لم تؤد رغبة المراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا تقرب لى
بمثل اداء ما افترضته عليه يعنى اداء الفرائض افضل من اداء
السنن والنوافل لانه اتيان بما امره الله به وتركه اعصيان واداء
السنن ليس كذلك م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه من
ذا الذى يتالى اى يحلف من مبتدا استفهامه وذا خبره والذى
نعت لذا وبدل منه على ان لا اغفر لفلان انى قد غفرت له و
احبطت عملك اى ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة
على ان الاعمال يحبط بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب
عنهم اهل السنة بان المراد من حبوط عمله جعله حانثا فى يمينه
او بانه محمول على المستحل او يقال انه كافر فى الشرايع من قبلنا وكان حكمه
هكذا فحكى الله تعالى نبيئه عن فعلهم وقعله وفى الحديث دلالة لاهل
السنة فى غفران الكبائر بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا
فعل كبيرة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم من
استفهام ممن ذهب اى شرع يخلق خلقا كخلقى اى محلوقا كمخلوقى فليخلقوا
ذرة اوليخلقوا حبة اوليخلقوا شعيرة شك من الراوى وهذا امر للتعجيز
تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور
على ان الممنوع انما هو صور ذى الروح بدليل قوله م فى حديث ابن عباس
ان كنت لا فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
يا ابن ادم انفق انفق عليك يعنى اعطيك عوض ما انفقته وتصدقت به
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا ابن ادم مرضت يعنى يقول الله

يوم القيمة اراد به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم
تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه عن
الامراض والنقايض والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول
كيف تمرض مكان كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا الى ما عوتب
عليه وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض
فلم تعده اما علمت انك لو عدته يعني لو وجدت رضائي عنده يا ابن ادم
استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك
وانت رب العالمين قال اما علمت انه الضمير للشان استطعمك عبدي
فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه
يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب
العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتنبيه انك
لو سقيته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه انما قال في العيادة لوجدتني و
في الطعام والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى
المنكسر المسكين وارشاد الى ان العيادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب
تنزل الرب منزلة العبد لقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله
رمى وهذا كلام لا يعرفه الا من ذاقه وليس للعاقل في معرفته طاقة
م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاني
قيل الحديث ينافي قوله م كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد
من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي م لانهم خلقوا
على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا هم
بما في طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهدوني اهدكم
يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي
كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت ما معنى م
الاستثناء في قوله الا من اطعمته من كسونه وليس احد من الناس
محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة
بسطهما يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء اي
تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني
اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي م
فتنفعوني يعني لن تقدروا على ايصال ضر او نفع الي فان احسنتم ففعله
عائد اليكم لا الي وكذا ان اسأتم يا عبادي لو ان اولكم اي من الامم
واخركم اي من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب اي على اتقى

لو جدتني

احوال قلب او على تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في
ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر
قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان
اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في سعيد واحد فسألوني
فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص
المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس
في النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر لا يخلوه
عن نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل به
تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو فرض النقص
في ملك الله كان بهذا المقدار يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم
ضمير القصة يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظ عندي لاجلكم ثم اوفيكم
اياها وهو بتشديد الفاء يعني اوديها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد
الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك
لامتك الا اهلكهم بالسنة بعامة الجار والجر وصفة بسنة يعني
بقحط يعم جميعهم والباء فيها زائدة او بدل من سنة باعادة العامل
ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اي مجتمعهم
يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية له م
ولو اجتمع عليهم لو هنا للوصل من باقطارها اي باطراف الارض
او قال من بين اقطارها شك من الراوي حتى يكون بعضهم يهلك
بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم
على بعضهم ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم

الباب الثاني عشر في جوامع الادعية

ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها اذهب البأس وهو شدة المرض رب
الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر
اي لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان
اي مرض مسحه اي النبي م ذلك المريض بيمينه ثم قال اي الداعي
المذكور قوله كان اذا اشتكى الى آخره قول عايشة قالت فلما مرض
عليه السلام وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع
يده من يدي فقال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى فذهبت
انظر فاذا هو قد قضى خ انس رض روى البخاوي عنه الحمد لله الذي

انقذه من النار قاله عند اسلام غلام يهودي صفة غلام عند موته
وكان يخدمه اي الغلام النبي عم فمرض فاتاه النبي عم يعوده فقعد
عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم
فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم
اذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الى ان المراد بها
الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء خ امامة رض روى البخاري عنه الحمد
لله كثيرا طيبا اي خالصا من الرياء مباكا فيه الضمير راجع الى الحمد
اي دائم الثبوت غير مكفي نصب على المصدر يعني حمدا لا يكتفى به
بل يعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او معناه حمدا لا يدفع عنه الزيادة
فان كل حامد لله تعالى مقصر في حمده ولا مودع بفتح الدال وتشديدها
يعني لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني لسنا نستغني عن الحمد بل يحتاج اليه
وقيل ضمير مكفي راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعني غير مردود
وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع
مبتداء وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم كما قال تعالى وهو
يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لان
كل الخلايق يحتاج اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيهما بالنصب
كان يقوله اي النبي عم هذا الحمد اذا رفع مائدته بالنصب مفعول رفع
وهي خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فانما هو خوان
بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل
برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روي ان النبي عليه السلام
لا يزال الملائكة يصلي على احدكم ما مت مائدته موضوعة بين اضيافه
حتى يرفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس من الادعية فايراده
في بابها لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تعالى قال من شغله
ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر رض روى
مسلم عنه قال كان النبي عم اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله
اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيعين يعني
لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون
اي راجعون وفيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحيوة كهو على
ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسئلك في سفرنا هذا البر والتقوى
ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو امر من
الطي وهو لف الثوب لنا بعده هذا عبارة عن تيسير السير بمنح القوة
عنا
اي اعطاء

اي حمدا كثيرا

اللهم

اللهم انت الصاحب السفر يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك الله
اي حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم
اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الواو و
سكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير النفس بالانكسار من
شدة الحزن وكابة المنظر اي من نظر في الاهل والمال يعقب حزنا
بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء
الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض في المال والاهل ورواه عبد الله
ابن سرجس ايضا وهو بفتح السين بسينين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف
للعجمة والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي كابن عمر رض وزاد
والحور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بمعنى النقض بعد الكور بفتح
الكاف وبالراء المهملة وهو لف العمامة يقال كار عمامته اذا لفها
وحارها اذا انقضها يعني نعوذ بك من ان تفسد امورنا بعد
صلاحها واستقامتها كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى
بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول
على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء
في السفر مع انها مما يعاذ منها في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا
والمكاره فيه اكثر ق واذا رجع فالهن يعني انفرد مسلم في ان
النبي عم كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزمه الى السفر و
اتفقا على انه عم اذا رجع عن السفر كان يقولها وزاد فيهن ائبون
اي راجعون من السفر بالسلامة تائبون اي الى الله من المعاصي
عابدون اي مخلصون العبادة لله ساجدون لربنا حامدون
اي على هذه النعم صدق الله وعده يعني في وعده باظهار الدين و
نصر عبده اراد عم نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوائف من
قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبي عم ومحاصرة المدينة وكانوا اثني
عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من
شهر لم يقع بينهم حرب الا الرامي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم
ريحا سفت التراب على وجوههم واطفاءت نيرانهم وقلعت الاوتاد
وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود لم تروها وحده انما قال
وحده لانه لم يشاركه احد في هذا العمل ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه اللهم اتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا

عذاب النار اى احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه انما كثر دعاء
النبى ء م بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين
حسنة للتكثير م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم آت نفسى
تقواها يعنى اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها اى طهرها
انت خير من زكاها وانت وليها اى ناصرها هذا راجع الى قوله آت
نفسى كانه يقول انصرنا على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك
ناصرنا وسؤلها هذا راجع الى قوله زكها يعنى طهرها بتاديبك اياها
كما يؤدب الموالى عبيده خ زيد بن ارقم رض روى البخارى عنه قال
لما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبى اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله
ان يجعل اتباعنا منا فقال ء م اللهم اجعل اتباعه منهم يعنى الانصار
هذا تفسير لضمير اتباعه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم
اجعل بالمدينة ضعفى ما جعلت بمكة ضعف وهو مثل شئ وضعفاه
مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان يزاد على الشئ مثله بكمية
من البركة وهى الزيادة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل
رزق آل محمد قوتا اى قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير
اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبى ء م انما
يدعو لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس رض روى البخارى عنه اللهم
اجعل فى قلبى نورا وفى سمعى نورا وفى بصرى نورا اعلم ان القلب
مقر الفكر فى الاء الله والبصر محل النظر فى ايات الله والسمع محل
لاستماع الحق والشيطان يأتى الناس فى هذه الاعضاء فيوسوس لهم
بوسوسة شبيهة بظلمة فدعاء م ان يدفعها الله باثبات النور
فيها والمراد به استعمالها على سبيل الصواب وعن يمينى نورا وعن
شمالى نورا انما اورد عن فى هذين الجانبين لان الانوار يتجاوز عن
قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق وامامى
نورا وفى عدم ايراد حرف الجر فى هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة
واحاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات الجهالة من كل جهة لم يتخلص
منها الا بالانوار الالهية واجعلنى نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به
نورا عظيما جامعا للانوار كلها خ عائشة رض روى البخارى عنها
اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت
يعنى عبادين بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قاله
حين تهجد اى صلى فى الليل فى بيت عائشة فسمع صوته يصلى ء م

وجعلنى نورا
وفوقى نورا
وتحتى نورا
صح

فى المسجد ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه اللهم
اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك النفس والوجه هنا بمعنى
الذات يعنى جعلت ذاتى طايعة لحكمك وسنقادة لك وفوضت
امرى اليك اى توكلت عليك فى امرى كله والجأت اى اسندت
ظهرى اليك اى الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة هى السعة فى الارادة و
الرهبة هى الخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف
والنشر يعنى فوضت امورى طمعا فى ثوابك والجأت من المكان اليك
مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان يحقق
ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا ملجأ بالهمزة ولا سجاء وهذا مقصور
لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجاء منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذى
انزلت ونبيك الذى ارسلت م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه
اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث
مرات تاكيدا قيل قاله م لما قال سعد فى مرضه عام حجة الوداع انى خفت
ان اموت بالارض التى هاجرت منها فشفى ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة
رضى الله عنه روى مسلم عنه اللهم اصلح لى دينى يعنى احفظه عن الخطاء
الذى هو عصمة امرى يعنى دينى هو المعتمد عليه فى شانى ولا شك انه كذلك
لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا فى الدنيا ولا فى الاخرة واصلح لى دنياى
التى فيها معاشى يعنى احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كابنات الزروع ونماء
المواشى وغيرهما من الفساد واصلح لى اخرتى التى فيها معادى يعنى ارزقنى
ما يقربنى فى الاخرة اليك واجعل الحيوة زيادة لى فى كل خير يعنى اجعل حيوتى
سبب زيادة طاعاتى واجعل الموت راحة لى من كل شر يعنى اجعل موتى
سبب خلاص من مشقة الدنيا بحصول الراحة م المقداد رض روى مسلم
عنه اللهم اطعم من اطعمنى واسق من سقانى تقدم قصته فى الباب الخامس
فى حديث ما هذه الارحة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم اعنى عليهم بسبع اى سبع سنين كسبع يوسف يعنى كقحط كان
فى سبع سنين فى زمان يوسف ء م قال الراوى لما دعا النبى ء م هذا الدعاء
على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان
فجاءه ابو سفيان فقال يا محمد انا مور بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله
لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م وعن عائشة
رضى الله عنها روى مسلم عنها قالا كان النبى ء م يقول فى اخر وتره اللهم انى
اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وهى الدفع من السوء من عقوبتك

انما استعاذ بعافاة الله بعد الاستعاذة برضائه لان الله تعالى
يحتمل ان يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره
واعوذ بك منك اى برحمتك من عقوبتك ولما ازداد م قربا ازداد
معرفة عظمة الله فعجز نفسه عن ثنائه بقوله لا احصى ثناء عليك
اى لا اطيقه والغرض منه اعتراف لتقصيره عن اداء ما وجب
عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك م ابن عبد
رضر روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك بعزتك اى بغلبتك
لا اله الا انت ان تضلنى اى من ان تضلنى وهو متعلق باعوذ و
كلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحى الذى لا يموت
والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات
كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ وكانهما الاصل
ق انس رضر اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل فى المسجد
يوم الجمعة والنبى م يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال و
انقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال م اللهم اغثنا اللهم
اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث
اى امطرنا ويحتمل ان يكون من الاغاثة بالغين المعجمة بمعنى المعونة
اى اعنا بالمطر كوره ثلاثا للتاكيد قاله فى الاستسقاء قال الراوى
فطلعت من وراءه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل
فى الجمعة الاتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل
فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا ولا علينا فانقلعت م ام سلمة
رضر روى مسلم عنها اللهم اغفر لابى سلمة قاله حين اغمض بصره
وارفع درجته فى المهديين اى فى زمرة الذين هديتهم الى الاسلام و
ارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وبضم اللام اى كن خليفة
فى رعاية امره وحفظ مصالحه فى عقبه بكسر القاف اى فى اولاده فى الغابرين
اى فى الباقين منه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اى وسع له فى قبره
ونور له فيه م عائشة رضر روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع و
هى مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والدال المهملتين وهو نوع
من شجر العضاة انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع ق
ابو موسى رضر اتفقا على الرواية عنه قال كان عمى ابو عامر اميرا على جيش
فاصابه سهم فقال لى يا ابن اخى اقرا رسول الله منى السلام وقل له يستغفر لى
فمات فلما انصرفت به رسول الله م دعا بماء فتوضاء فقال اللهم اغفر

لعبيد على صيغة التصغير لابى عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من
خلقك ومن الناس سنك الراوى قال ابو موسى فقلت ولى يا رسول الله
استغفر الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او الاهتمام
فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا
بضم الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم مع انه وصف لمن ادخل فيها
وهو الله مجازا ق زيد بن ارقم رضر اتفقا على الرواية عنه اللهم
اغفر للانصار ولابناء الانصار م ولابناء ابناء الانصار يعنى انفرد مسلم
بذكر ابناء مرتين ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر
للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذ عطف تلقين يعنون به قال
يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض
شعر راسه من اطرافه واقل ما يجزى فى الحلق او التقصير ثلث شعرات
عند الشافعى وعندنا لا يجوز اقل من ربع الراس من حلق او تقصير قال
اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين
قالوا يا رسول الله وللمقصرين قاله فى حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه
دليل على جواز الحلق والتقصير فى التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه م كرر
الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضى عياض
عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا هم
طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ ثم حصل الحلقين بمزيد الدعاء على هذه
الرواية وقدمهم على المقصرين لان النبى م كان قد ساق هديه و
من معه هدى لا يحلق حتى ينحر فلما راوه م من لا هدى معه وهم
اكثرهم بالحلق والحل ووجدوا فى انفسهم شيئا لان التسبيل عندهم فى
الجاهلية ان من لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت استعظموا
ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير فى نفوسهم اخف من الحلق مال
اكثرهم اليه واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك وليبان ما بين النسكين من
الفضل م عوف بن مالك اشجعى رضر روى مسلم عنه اللهم اغفر له و
ارحمه وعافه اى حطه من الكفارة واعف عنه واكرم نزله اى قراه
ووسع مدخله يعنى قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعنى طهره من الذنوب
بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه
من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره
واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج
او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب

القبر او من عذاب النار شك من الراوي قاله حين صلى على جنازة
قال الراوي تمنيت ان اكون ذا الميت ق ابو موسى رضي اتفقا على الرواية
عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به
مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدي بكسر
الجيم بقيض الهزل وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف
بصدور ما ذكر من الذنوب عني فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان هو
معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا حيث عد فوت
الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح الله معصوم عن وقوع الذنوب
وعن امكان صدورها فدعاؤه انما هو بهذا الاعتبار يعني اغفر ذنبي
على تقدير الوقوع م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله
دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام اي صغيره وكبيره
واوله واخره وعلانيته وسره ق عائشة رضي اتفقا على الرواية
عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى قيل
هو الله يقال الله رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل
هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا في الحديث
الصحيح دعا به عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان رضي اتفقا
على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع له فقال م اللهم
اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك ق
عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى مرتين
قريبا م عائشة رضي روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو
اسم من اسماء الله تعالى على معنى انه تعالى ذو السلام على المؤمنين
في الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى
الكلام وقيل على معنى انه المالك المسلم العباد من المهالك فيرجع
الى القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك السلامة تباركت يا ذا الجلال
والاكرام م علي رضي روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت
انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي فاعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي
جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي
لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت
لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب
اليك او معناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا رعاية الادب لانه
ثبت ان الكل من الخير والشر من الله كما قال تعالى قل كل من عند الله انا

مطلب
انت السلام

انا بك واليك يعني انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت
استغفرك واتوب اليك كان يقوله الى النبي م هذا الدعاء بعد قوله
وجهت وجهي حين افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت
وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي و
عصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع
واصل الخشوع في القلب لكن ثمرته يظهر على الجوارح والاعضاء
فسمى ذلك خشوعا لكونه مسببا عنه فاذا رفع رأسه قال ربنا لك
الحمد ملاء السموات وملاء الارض وما بينهما هذا تمثيل يعني
لو كانت كلمات الحمد اجساما لملاء الكل وملاء ما شئت من شيء
بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك وامنت ولك اسلمت
سجد وجهي الذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله
احسن الخالقين ثم يكون من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم
اللهم اغفر لي ما قدمت واخرت وما اسررت وما اعلنت وما
اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا
انت م ابن عمر رضي روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي
وانت توفاها اصلك ستوفاها فخذ فاحدى التائين لك مماتها و
محياها ان احييتها فاحفظها وان اميتها فاغفر لها اللهم اني اسالك
العافية امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل من الضمير المجرور
في به يعني امر النبي م يقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه
ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن هشام
الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء
المثناة تحت وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة والمستضعفين
بمكة قاله م حين هاجر من مكة وهم بقوافيها اللهم اشدد
وطاءتك اي نكايتك على مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا
شديدا اللهم اجعلها اي وطاءتك او الايام عليهم سنين
اي القحط كسني يوسف اي كالقحط الواقع في زمانه م عمر رضي
انفرد به مسلم قال لما نظر النبي م الى المشركين يوم بدر وهم الف
واصحابه م ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل م يدعو ربه
حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي اي اقض ما وعدتني
اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض
فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف قال

ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض قلت لو هلكت تلك
العصابة على يدي عدوهم لجاز ان يفتتن غيرهم فلا يبقى على الارض
مسلم اعلم انه ء م كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يرى
المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان عرضه ء م من
هذا التضرع لعلم امته التضرع في الدعاء خ ابن عباس رض روى
البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلبك عهدك ووعدك اللهم
ان تشاء اي تغليب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء المجهول بعد اليوم
قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض
قاله يوم احد م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر
فاي المسلمين بالنصب على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعله
له زكوة اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه في حديث يا ام سليم اما
تعلمين م انس رض روى مسلم عنه اللهم انهم من احب الناس
الي اللهم انهم من احب الناس الي يعني الانصار خ ابن عمر رض روى
البخاري عنه قال بعث النبي ء م خالد بن الوليد الى بني خذيمة فدعاهم
الى الاسلام فقالوا صبأنا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل
رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره
حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله فقال اللهم اني ابرأ اليك
اي التجاء مما صنع خالد اي بشيره قاله مرتين منصرف اي وقت انصرافه
خالد بن الوليد من بني جزيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما كره ء م صنيع
خالد لانه استعجل في انصرافه خالد بن الوليد شأنهم ولم يثبت في
امرهم وانما امر خالد بقتلهم مشاورة لانهم قالوا صبأنا اي خرجنا من
ديننا ولم يصرحوا الاسلام ولهذا لم ينقل انه ء م اوجب عليه دية
ولا قود ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اني احبه م
فاحبه واحب من يحبه يعني الحسن بن علي ر خ اسامة بن زيد رض
روى البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما ويروى اللهم اني ارحمهما م
فارحمهما يعني الحسن والحسين م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم
اني اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك
من شرها ومن شر ما فيها وشر ما ارسلت به كان حوله اذا عصفت
الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه ء م على امته ان يعاقبوا كما عوقب
غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف منه م
ابن مسعود رض روى مسلم عنه اللهم اني اسألك الهدى اي الرشاد

والتقى

والتقى اي الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح
والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس خ سعد بن ابي وقاص رض روى
البخاري عنه اللهم اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك
ان ارد على صيغة المجهول الى ارذل العمر اي رديه وهو ان يهرم ويخال
عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال
واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه اللهم اني اعوذ بك من الخبث بضمتين جمع خبيث وهو
الشيطان الذكر والخبايث جمع خبيثة وهي الشيطان الانثى كان
يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره الشياطين
لحلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس في الخلاء يحمد الله في نفسه ق
ابو سعيد وانس رض علم المصنف بعلامة ق وهو مما انفرد به
البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم
اني اعوذ بك من الهم وهو يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل
كلاهما بمعنى انما عطف عليه لاختلافهما في اللفظ والعجز وهو المقصور
عن فعل الشيء والكسل وهو التثاقل في الامور مع قدرته عليه
والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين بفتحتين ثقله
بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اي قهرهم عليه م
ابن عمر رض روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك
وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاءة بالضم والمد نقمتك اي غضبك وجميع سخطك
م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت
وهو ان يجب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن
شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلى به في الزمان المستقبل
او ان لا يتداخله العجب في ذلك ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح
الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اي البلايا الواقعة في الحيوة والممات
اي من فتنة وهي شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من المأثم
اي من الامر الذي يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اي الحسران م
انس رض روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع اي
لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه في الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع
ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا تقنع بما اتاه الله م عائشة
رض روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي

من تصفيتي من خطاياي بالنار والفتنة يجئ بمعنى التصفية كما
قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان يعني صفيناه من الاوصاف الذميمة
وعذاب النار يعني من ان اكون اهل النار وهم الكفار فانهم هم
المعذبون واما الموحدون فهم مؤدبون بالنار لا معذبون بها
عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله ﷺ اذا دخل الموحدون النار
اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امتهم اماتة العذاب تلك الساعة
كذا قاله الشيخ الكلاباذي وفتنة القبر وهي التغليظ في السؤال عن جابر لما
دفن سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله ﷺ سبح رسول الله وسبح الناس معه
طويلا وقالوا يا رسول الله لم سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل
الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا
من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر
وهو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة
الغنى وهو التفاخر وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو
عدم الرضاء به قرنهما بالشر لان الفتنة يجئ بمعنى الاختيار وهو يكون
لارادة الخير والشر وفي الغنى والفقر شر وخير والاستعاذ من شرهما
ومن شر فتنة المسيح الدجال وله اختيارا ايضا خيره ان يزوا والمؤمن
ايمانا ويقراه ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقراه الكافر ولا
يعلمه ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اني ظلمت نفسي
ظلما كثيرا اي وضعت الافعال الصادرة في غير ما هو له ولا يغفر الذنوب
الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك يعني تفضلا من غير استحقاق وارحمني
انك انت الغفور الرحيم قاله ﷺ حين قال علمني دعاء ادعو به في صلوتي
م البراء بن عازب رض روى مسلم عنه اللهم اني اول من احيا امرك
اذا ماتوه اي في وقت اماتت اليهود امرك وغيروه قاله حين مر عليه
يهودي محمم مجلود اي مسود الوجه روي ان اليهود جاؤا الى رسول الله
فذكروا له ان رجلا وامراة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون
في التورية قالوا نفضحهم ونجلدهم فلا نرجمهم فقال عبد الله بن سلام
ان فيها اية الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على اية الرجم
فقالوا صدقت يا محمد فيها اية الرجم ثم امر به اي النبي ﷺ بالرجم فرجم
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كنت ادعو امي الى الاسلام وهي
مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني في رسول الله ﷺ ما اكره فاتيت
رسول الله فانا ابكي قلت يا رسول الله اني كنت ادعو امي الى الاسلام

فابى

فابى علي فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله ان يهدي
امي فقال ﷺ اللهم اهد ام ابي هريرة فخرجت مستبشرا
بدعوته ﷺ فلما جئت الى الباب سمعت امي خشفة قدمي فقالت
مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست
درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت
الى رسول الله ﷺ وانا ابكي من الفرح قلت يا رسول الله ابشر
قد استجاب الله دعوتك وهدى امي محمد الله ثم قلت يا رسول الله ان
يحببني وامي الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال ﷺ اللهم حبب
عبيدك يعني صغير عبدهذا وامته الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما
المؤمنين ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قدم
الطفيل واصحابه قالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله
عليها فقال ﷺ اللهم اهد دوسا اسم قبيلة واتبهم اي اعطهم
بهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي ﷺ على اسلام
من اسلم على يده م علي رض روى مسلم عنه اللهم اهدني وسددني
اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسالك الهدى والسداد
واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم يعني اذكر
في خاطرك هذين اللفظين حين طلب الهداية والسداد واطلب هداية
كهداية من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسدادا
يشبه بسداد السهم علمه اياه اي علم النبي ﷺ هذا الدعاء عليا وضمن
م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة
في مدهم اي فيما يكال بمدهم من اراد هابسوء اذابه الله كما يذوب
الملح في الماء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا
وبارك لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرنا في المدينة من القيام بامر الله
وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية
ويكون بمعنى اثبات يعني اكثر ثبتنا في اداء حقوق الله المتعلقة
لهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال بها
بحيث يكفي المقدر لمن لا يكفيه في غيرها اللهم ان ابراهيم ﷺ عبدك
وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك وانما لم يذكر ﷺ الخلة لنفسه مع
انه ايضا خليل الله كما قال ﷺ اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب
حيث لم يساو نفسه بابيه ابراهيم وانه دعا لمكة بقوله فاجعل

افئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم
من البلاد واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعمري استجيب
دعاؤه عم وضاعف خير المدينة على خير مكة بان جلب اليها كنوز قيصر
وكسرى وفي اخر الامر ليارز الدين اليها وهذا معنى قوله عم ومثله معه
كان يقوله اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون
الوليد للنبي عم وقد جاء في رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر
من الولدان فيحمل المطلق على المقيد او يتاول هذه الرواية فيعطيه ذالك
الثمر خص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا ولما بينهما
من المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب خ ابن عمر رض روى
البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم
الارض المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الله ابن بسر رض
روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم
دعا به لابيه بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال
ادع الله لنا خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه اللهم باسمك
احيى وباسمك اموت يعني لا انفك عن اسمك في حياتي ومماتي
وقيل الاسم مقحم كما في قوله تعالى سبح اسم ربك يعني انت تحييني
وانت تميتني اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات البعث
بعد الموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله
الذي احيانا بعد اماتنا واليه النشور المراد بالاماتة ههنا النوم
والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق
والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة الموصوف محذوف اي
مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان يزول عنه
الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب
الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد
يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز عبر عن ذالك بالثلج والبرد
ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله
هاديا مهديا دعا به له اي بالدعاء للراوي حين شكا اليه انه اي
جريرا لا يثبت على الخيل ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد او هنا للنوع اللهم
وصححنا اي صحح اهل المدينة وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل

حماها

حماها فاجعلها بالجحفة وهي اسم موضع ساكنوها اليهود ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا ولا علينا قال
الجوهري يقال قعد حوله وحواله وحوليه وحواليه بفتح اللام
ولا يقل حواليه بكسر اللام يعني امطر جوانبنا ولا تمطر علينا تقدم
قصته في هذا الباب في حديث اللهم اغننا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ورب كل شيء
فالق الحب والنوى اي الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى التمر
فيخرج منه النخلة ومنزل التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من
شر كل شيء انت اخذ بناصيته تمثيل لكون كل شيء في قبضه وتحت قهره
اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء يعني
انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اظهر منك
لدلالة الايات الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شيء اي ليس
شيء في البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى قريب كقولهم المدينة دون
مكة ويجيء دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلسي دون ان يجيء ويجيء
بمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فيه ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور
والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض
عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا من
الفقر م عائشة رض روى مسلم عنها قالت كان النبي عم اذا قام
من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل
قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة
الاصوات ولا يوصف ما اتصل به بل التقدير يا رب خصهما بالذكر لعظم
شانهما فاطر السموات والارض اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت
تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق
من بيان لما اي ثبتني عليه باذنك انك انت تهدي من تشاء الى صراط
مستقيم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد
انت قيم السموات والارض اي حافظهما وراعيهما وهو في معنى العلة
لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات
والارض اي منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض
ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اي الثابت الواجب ووعدك الحق اي
الصادق ولقاؤك حق اي ثابت وقولك حق والجنة حق والنار حق
والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر من بينهم

ايذانا بانه فايق عليهم فان قلت لم عرف الحق فى الاولين ونكره فى البواقى
قلت لانه هو الحق الواجب الدائم وما سواه فى معرض الزوال وكذا
وعده مختص بالانجازدون وعد غيره ونكره فى البواقى لانها لم يكن
موضع الحضر لان لقاءه ثابت من جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبى
عليه السلام الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اى
انقدت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انيب اى الى عبادتك
رجعت وبك حاصمت اى بتاييدك اخاصم الكفار واليك حاكمت
يعنى رفت امورى اليك وجعلتك حاكما بينى وبين من يخالفنى
فاغفرلى ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى
بعد ذلك وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا
انت ولا اله غيرك كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اى يصلى صلوة
الليل م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملاء السموت
والارض وملاء ما شئت من شئ اى من العرش والكرسى بعد
بالضم مرفوع على الغاية اى بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد
منصوب على المدح او على النداء وروى بالرفع اى انت اهل الثناء والمختار
النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد جملة م
معترضة بين المبتداء والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت
وهذه خبر قوله احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى منك الجد اى
بدلك ومنه قوله تعالى ولو شئنا لجعلنا منكم ملائكة فى الارض
اى بدلكم يعنى لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اى بدل طاعتك وانما
ينفعه العمل الصالح قال الجوهرى منك معناه عندك كان يقوله
اذا رفع رأسه من الركوع م ابو برزة الاسلمى رض روى مسلم عنه
اللهم صب الخير عليهما صبا ولا يجعل عيشهما كدا اى ذا كدر وهو
التعب فى العمل دعا به لجليبيب وامرأته قال بعض الشارحين
هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه
الزرقانى وقد اعلم المصنف بعلامة مسلم ق عبد الله بن ابى اوفى
رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى ء م اذا اتاه قوم ء م
بصدقتهم قال لهم اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى فقال م
اللهم صل على آل ابى اوفى تقدم الكلام عليه فى الباب العاشر
فى حديث قولوا اللهم صل على محمد ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه اللهم على الاكابد وهو بالكسر جمع الكبد وهى الموضوع

المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل
الصغير وبطون الاودية وسنابت الشجر دعا به حين استسقى
فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش
اى الزم بهلاك قريش قاله ثلاث مرات ثم قال اللهم عليك
بابى جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد
ابن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابى معيط بالعين المهملة
على صيغة مصغرة وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود ء م
فوالذى بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اى سمى النبى صرعى
جمع صريع بمعنى سقوط ثم سحبوا على بناء المفعول الى القليب
قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصفانى مؤلف هذا الكتاب
السابع هو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ق
ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله ء م
الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت
ابن عباس قال اللهم فقهه فى الدين اى اجعله فقيها عالما زاد
ابو سعود وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى اخر بدليل
دعابه له لما وضع له ء م وضوءه بفتح الواو ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه اللهم لا عيش اى لا عيش باق الا عيش الاخرة فاغفر للانصار
والمهاجرة اى الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه
اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق
عبد الله بن ابى اوفى اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب
اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اى ازعجهم واجعل امرهم
مضطربا دعا به على الاحزاب م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم من ولى
من امر امتى شيئا فشق عليهم اى لم يرفق بهم فاشقق عليه ومن ولى
من امر امتى شيئا من هؤلاء فرفق بهم فارفق به م جابر رض روى
مسلم عنه قال طفيل بن عمرو رايته فى المنام وهيئته حسنة فقلت له
ما صنع لك ربك قال فاغفر لى بهجرتى الى نبيه فقلت مالى اراك مغطيا
يديك قال قيل لى لن نصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول الله ء م
فقال اللهم ولديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب
شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كان
الله قال غفرت له الا يديه وقال ء م اذا غفرته فاغفر ليديه لما قتل الرجل

بقطعه يديه صار يداه كانتهما جنيا في نفسه فاستغفرلهما يعني رجلا
من دوس تفسير لضمير يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة
فاجتواها اي استوخمها فاصابه الحوى وهو داء الجوف فاخذ مشاقص
جمع المنشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي
العقد التي في ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد يتاولا
محل الجناية وان العقاب موزع على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة
من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه
اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله لما نزل قوله
تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الاية ح عائشة رض
روى البخاري عنها اللهم حالة يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قاله
لما استاذنت عليه اي للدخول على النبي ء م فعرف النبي ء م استيذان
هالة مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه امسينا
وامسى الملك لله والحمد اي الحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم اني اسئلك خير هذه الليلة وخير
ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك
من الكسل وسوء الكبر روى بسكون الباء معناه الاستعاذة من
التعظم على الناس واستحقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة من الهرم
وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان
يقوله اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م
عائشة رض روى مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد
ومن امة محمد قاله عند الريح اي ذبحه كبشا وفيه جواز هبة الثواب
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا
اراد بها المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا يعني معجونة
بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة
الى اقل الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان
منها كانه يقول بلسان الحال اخترعت آدم من طين ثم ابدعت
بنيته من ماء مهين فبهن عليك ان تشفي من هذه نشاته ليشفي
سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب ان
للريق مدخلا في النضج ولتراب الوطن تاثيرا في حفظ المزاج الاصلي
ودفع مضرته حتى قالوا ينبغي لمن سافر وتغير مزاجه ان
يشفي ممن تراب ارضه بالماء ثم للرقى والعزائم آثارا عجيبة بعجز

بعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك المداواة
كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وبريقة نبيناء م لما صح
انه ء م بزق في عين علي رض فبراء من الرمد كان اذا اشتكى انسان
الشئ منه او كانت به قرحة او جرح قال بسبابته اي وضعها
بالارض ثم رفعها يعني انه كان ياخذ من ريق نفسه على اصبعه
السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شئ فيمسح به على
الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب
العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض رب
العرش الكريم وصف العرش بوصف مالكه كان يقوله عند
الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب قلت
هذا الذكر يستفتح به دعاء ثم يدعو ما شاء او نقول كان ء م في ذكر
هذه الكلمات على نيته الحاجة وذلك كاف عن اظهاره ليكون
المذكور علاما للغيوب وقد ورد ان الله تعالى قال من شغله
ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق
المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا مانع
لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد كان يقوله
في دبر كل صلوة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على
كل شئ قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده
وهزم الاحزاب وحده قاله على الصفا م عبد الله بن زبير
ابن العوام بتشديد الواو انفرد به مسلم لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا حول
ولا قوة الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله
لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء
الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون
كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك له لبيك تقدم
معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بمثنى حقيقة ان الحمد
والنعمة لك والملك لا شريك لك روى بكسر الهمزة وفتحها والمختار

هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال
ومعنى الثانى تعليل بقوله لبيك كان يلبى بهذه التلبية
فى حجة وعمرته هـ انس رض روى مسلم عنه لبيك
عمرة وحجا منصوب بمقدر اى مريدا عمرة او بنزع
الخافض اى بعمرة هذا يدل على انه ء م كان قارنا تقدم
الكلام وما هو اصح الروايات
الواردة فيه فى اول الباب
التاسع الحمد لله
على التمام ولرسوله
افضل السلام

كَتَبْتُ كِتَابِي بِخَطٍّ جَمِيلٍ فِي يَوْمٍ كَثِيرٍ وَعُمْرٍ طَوِيلٍ
سَيَأْتِي زَمَانٌ أَمُوتُ غَرِيبًا يُبَاعُ كِتَابِي بِشَيْءٍ قَلِيلٍ

سنه
١١٦٨

بسم الله الرحمن الرحيم رفعة قصتي الى من يفرق غصتي

من العبد الذليل الى المولى الجليل رب اكشف عني وانت ارحم الراحمين

بسم الله الرحمن الرحيم من العبد الذليل الى المولى الجليل رب اني مسني

الضر وانت رحم الراحمين فاكشف على غمي وفرج على همي

وحزني ومحنتي وملالتي